

جامعة الجزائر-3  
كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير  
قسم العلوم الإقتصادية  
أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم  
في العلوم الإقتصادية

العنوان:

أثر استخدام العقار في البيئة

إعداد المترشح:

- مختار حديد

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

- عبد الحميد زعباط

لجنة المناقشة:

- الدكتور رابح زبيري أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... رئيسا
- الدكتور عبد الحميد زعباط أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... مقرا
- الدكتور بلالطة مبارك أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... متحنا
- الدكتور سعدون بوكبوس أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... متحنا
- الدكتور محمد حمزة بن قرينة أستاذ محاضر (جامعة ورقلة) ..... متحنا
- الدكتور فريد كورتل أستاذ محاضر (جامعة سكيكدة) ..... متحنا

السنة الجامعية 2009/2008

جامعة الجزائر-3  
كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير  
قسم العلوم الإقتصادية  
أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم  
في العلوم الإقتصادية

العنوان:

أثر استخدام العقار في البيئة

إعداد المترشح:

- مختار حديد

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

- عبد الحميد زعباط

لجنة المناقشة:

- الدكتور رابح زبيري أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... رئيسا
- الدكتور عبد الحميد زعباط أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... مقرا
- الدكتور بلالطة مبارك أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... متحنا
- الدكتور سعدون بوكبوس أستاذ التعليم العالي (جامعة الجزائر) ..... متحنا
- الدكتور محمد حمزة بن قرينة أستاذ محاضر (جامعة ورقلة) ..... متحنا
- الدكتور فريد كورتل أستاذ محاضر (جامعة سكيكدة) ..... متحنا

السنة الجامعية 2009/2008



﴿ و الأرض مددناها و ألقينا فيها رواسي و أنبتنا فيها من كل شيء موزون و جعلنا لكم فيها معاش  
و من لستم له برازقين و إن من شيء إلا عندنا خزائنه و ما ننزله إلا بقدر معلوم ﴾ (الحجر: 19-21)  
﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ﴾ (النساء: 1)

## الإهداء

إلى روح أمي الطاهرة التي عاشت طول حياتها ترغب في العلم و تشيد بالمتعلم

إلى أبي الكريم أمد الله في عمره

إلى زوجتي التي تحملتني و آزرته خلال مشواري دون حساب

إلى أبنائي : أسماء ، ياسر ، عبلة ، عبد الناصر ...

و نسيبة

إلى الإخوة و الأخوات

إلى أساتذتي الأجلاء

إلى كل ذي فضل أو كان سببا فيما من الله به علينا من علم.

إليهم جميعا أهدي هذا العمل المتواضع

مختار حديد

## المقدمة

## أولاً - طبيعة المشكلة:

تتسم علاقة الناس بالعقار أ و نظرتهم إليه بصيغة مادية عادة، برغم تباينها في مستوى التعقيد ودرجته باختلاف الظروف المكانية والزمانية، لارتباطها بطبيعة صناعة القرار وروابطه، التي تنشأ في ظل هيكل الاقتصاد الوطني ومرجعياته الفكرية والسلوكية على وجه الإجمال. إذ يتصل أولهما بمحدي علاقة الإنسان بالعقار. أما الأول فيتصل بطبيعة العقار وخصائصه من جهة. وتطور علاقة الإنسان بالعقار ومرجعيتها النظرية من وجه آخر، من حيث إن ذلك محدد لطبيعة استخدام العقار بوجهيه العام والخاص، بما يحفظ للعقار قدرته على إشباع الحاجات في ظل الكفاءة الاقتصادية، أولاً وصيانتها من سوء الاستخدام أو تقليل أضراره، ثانياً. وضمان قدر كاف من التوازن بين منافع العقار والمحافظة على ذلك باستمرار أو ما يسمى بالكفاءة البيئية، وفق مفهوم التنمية المتواصلة ومقاصدها ثالثاً وينصرف ثانيهما إلى علاقة الإنسان بالإنسان، بمفهومها الشامل، مما يجعلها بحق جوهر المشكلة الاقتصادية دون إنقاص من أهمية وجهها الأول، من حيث إنه بقدر كفاءة الاستخدام بوجهيه الاقتصادي والبيئي تزداد منافعه وتقل مضاره، مما يعرف بتأثير استخدام العقار في البيئتين الطبيعية والمشيدة من وجهة نظرية توزيع ثمار استخدام العقار أو أهدافه الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ودون ذلك اعتماد منهجية التقويم البيئي، وإن على سبيل العلاج استثناء، قبل الانتقال إلى الوقاية بعد أن تثبت مقوماتها البشرية عامة والقيادية خاصة أصلاً، مما يتفق مع أصول الإدارة البيئية ومبادئها تكون بمثابة الناظم، فكراً وسلوكاً، فردياً وجماعياً، بمستوييه الرسمي وغيره باعتبارها منهجية تأصيل علاقة البناء والإصلاح لا الهدم والإفساد بين الإنسان والعقار من قبل والبيئة من بعد مما لا بديل عنه لحياة كريمة آمنة مطمئنة، على وجه التفصيل.

وإذا كان العقار بمفهومه الشامل، يعتبر القاعدة التي تبنى عليه حضارة الإنسان، وفقاً لمدلول التسخير الإلهي الذي يجعله في منفعة الإنسان ومصلحته ما وسعه ذلك، فإن مستوى هذه الحضارة وقيمتها تتناسبان مع طبيعة العلاقة، ليس بين: الإنسان - العقار، بمفهومها الضيق، بل من حيث علاقة الإنسان بالإنسان، بالمفهوم الشامل، في ظل سعيه الدائم إلى التحكم في العقار وفق ما يخدم مصلحته المادية بصرف النظر عن طبيعة النتائج وانعكاساتها على البيئية الطبيعية والصناعية حاضراً ومستقبلاً.

ومن هنا، تتأثر علاقة الإنسان بالعقار بمحددتين: داخلي يرتبط بطبيعة إدراك الإنسان وفهم العقار وخصائصه الاقتصادية والاجتماعية والطبيعية الفيزيائية منها والإحيائية، تكون سبباً لضبط صناعة قرارات استخدامات العقار وفق اختيارات المجتمع، الإستراتيجية، مكانياً وزمانياً، من منظور التنمية المتواصلة، بصرف النظر عن طبيعة النظام الاقتصادي ومستواه من التقدم أو التخلف، في ظل تطور

العلاقة المذكورة ورفيها في مراحلها المتعاقبة من الأدنى إلى الأعلى، بتأثير الثورة المعرفية وتكنولوجياها المتجددة بوتائر متسارعة، منذ خمسينيات القرن الماضي وانعكاساتها على البيئتين الطبيعية والبشرية المهتدة لوجودهما على نحو غير مسبوق. ولا يغرنك مظاهر اهتمام المجتمع الدولي بقضايا العقار على سبيل التوعية والتربية بنظرة عالمية أو بنظرة وطنية من حيث إن الجزائر لم تكن بمعزل عن المشاكل البيئية التي تواجه المجتمع العالمي عموماً، باعتبار أن العناية بالبيئة وصيانتها مسئولية مجتمعية مما لا سبيل إليه إلا بإدراك طبيعة التحديات العقارية والبشرية وفهماها فهما شاملاً وافياً بشكليهما الرسمي (المؤسسي) وغير الرسمي (الشعبي). وخارجي يتصل بطبيعة الإطار النظري المرجعي لعلاقة الإنسان بالعقار الذي يتراوح بين خضوع الإنسان للعقار إلى قدرته على تطويعه خدمة لمصالحه من قبيل الوسطية بين الأولى والثانية، وذلك منذ مطلع القرن التاسع عشر على ما يدعى الفكر الغربي وما تنتجه من تأثيرات إيجابية أو سلبية حاضراً ومستقبلاً.

وهكذا، فإذا كانت أهمية العقار الطبيعية تتبع من خصائصه التي يتمتع بها بصبغتها الإستراتيجية من الوجهة الطبيعية، فإن أهمية العقار الاقتصادي ترتبط بطبيعة استخدامه العام والخاص، فضلاً عن وظيفته في حماية البيئة وصيانتها بكيفية شاملة ومتكاملة، في ظل طبيعة العام الحضاري للمجتمع المعنى وحركيته في الزمن، بقدر يحفظ له قدرته على العطاء أو الاستيعاب، أولاً. ويساعد على صيانة العقار ووقايتة من الاستنزاف والتدمير على الدوام، وبذلك يتحقق التوازن بين العقار ومنافعه ويحافظ على ذلك باستمرار، مما يعرف بالتممية المتواصلة، ثانياً.

ولكن الأمر يتوقف على مدى القدرة على إعادة النظر في طبيعة المشكلة الاقتصادية وحدودها من منظور المدرسة الوضعية الاقتصادية بطرفيها الرأسمالي والاشتراكي من حيث الطبيعة الفكرية للمنظومة القيمية والفلسفية التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار وتوجهها نحو أهداف طرفيها، في ظل اعتمادها على محركها المشترك ألا وهو العقل باعتباره الميزان الذي توزن به الأشياء كلها من الوجهتين الاقتصادية والأخلاقية، وما يترتب على ذلك بيئياً واجتماعياً في الزمن في ضوء سعي أصحاب المدرسة المذكورة تعظيم منافع قرارات استخدام العقار وتقليل تكاليفها بصبغة فردية أو جماعية من منظور الاقتصاد التقليدي، من وجه. مقابل منظور المدرسة الإسلامية التي تستمد مقوماتها من منهج الإسلام الشامل المتكامل ببعديه القرآن الكريم والسنة المطهرة، بحيث تكون العقيدة الإسلامية محدداتاً أصلياً لعلاقة الإنسان بالعقار ودالتها على ربط العلاقة المذكورة بمسخرها الله سبحانه وتعالى، طبقاً لفكر حنيف وسلوك قويم يضمن الاعتدال بين اعتبارات القيم الاقتصادية والقيم الروحية، وذلك بتنزيل قوانينهما على الواقعين العقاري والبشري، من منظور الأولوية والموازنة من وجه آخر. أخذاً في الحسبان خصائص العقار الطبيعي للجزائر ومحدداته، أو ما يسمى بالعرض الطبيعي والاقتصادي للعقار مقابل الطلب الاصطناعي على العقار الريفي منه والحضري، مما يستلزم

تهيئة مقومات التحكم في كيفية استخدام العقار، في ضوء المحددات السابقة، من خلال ضبط تأثير علاقة تفاعل عرض العقار والطلب عليه وتوجيهها في سوق العقار، بما يقلل من المؤثرات الخارجية لاستخدام العقار في الأنشطة التنموية وفقا لمتطلبات السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم الوطني وتنميته الدائمة، بعد توصل المجتمع العالمي في الربع الأخير من القرن الماضي إلى وجود علاقة ارتباط بين السكان والعقار، بتأثير المalthوسية و مؤيديها من أصحاب الفكر الوضعي عموما والفكر الرأسمالي منهم خصوصا، ممن يعتقدون أن تكاثر أعداد السكان وكثافتهم تعتبر من أشد الأسباب المهددة للعقار والبشر، باستخدام العقار إلى حد استنزافه وتدميره، أو بإهماله أو تركه يبور بالنزوح إلى المدينة في الداخل، ولاسيما إذا أخذنا تغير النمط الاستهلاكي للسكان الكمية والكيفية باستمرار، بتأثير عاملي التقدم العلمي والتكاثر السكاني، الذي لم تكن الجزائر بمنأى عن ضغوطه في الحضر خاصة، ابتداء من تاريخ استرجاع سيادتها على عقارها باعتباره محددًا أساسًا لطبيعته استخدامه، وذلك بتوزيع السكان والأنشطة بين مناطق الإقليم الوطني، وأثر ذلك في العناية بالبيئة وتهيئة مقومات استدامة عطاء البيئة اقتصاديا واجتماعيا لصلتها بجوهر التنمية المتواصلة، مدخلا ومخرجا.

وعليه، فإن استراتيجيه استخدامات العقار، اقتصاديا واجتماعيا ، في ظل مايسمى بالإنتاج ضمن الحدود القصوى في ظل العقيدة الربحية للاقتصاد، بمعزل عن الضوابط أو القيم الأخلاقية، مما يجعل أضرارها تتسع وبأسها يشد على البيئة والإنسان. مما يحتم اعتماد منهجية التقويم البيئي على سبيل العلاج الجذري، ببعديه الجزئي والكلّي وشكليته الرسمي وغير الرسمي من حيث الاستعانة بأسس الإدارة البيئية؛ التي تعبر عن طبيعة الإجراءات ووسائل الرصد أو الملاحظة للعناية بالبيئة وصيانتها باستمرار، مما يجعل من التخطيط والتنظيم والتوجيه البيئي، منهجية لضبط علاقة الإنسان بالعقار وتنظيمها باستمرار على سبيل التقييم والمراجعة مدخلا لدراسة الأثر البيئي لمشاريع التنمية الإنتاجية عامة و الصناعية خاصة وتقييمها بوجهيها الحضر ي والريفي ، بقدر يحسن منافعتها ويحافظ على أصلها، في ضوء طبيعة المرجعية النظرية للقيادة البيئية من منظوري المدرستين الوضعية والإسلامية ومقوماتهما، ومدى قدرتها على ضبط استخدام الاتصال البيئي وتأهيل الموارد البشرية وتنظيمهما باستمرار، فضلا عن تنظيم دور المجتمع من قبل. وفتح سبل المشاركة الإيجابية لأفراد المجتمع ومؤسساته الإعلامية وجمعياته بصفة عامة والبيئية منها بصفة خاصة وتفعيلها من بعد من حيث هي أدوات تحكم وتأثير متعددة الوجوه متكاملة المداخل، لتقويم الفكر والسلوك البيئيين، جزئيا وكليا، بشكليته الرسمي والشعبي، بنظرة شاملة متكاملة. تستمد جدواها وفعاليتها من سلطتي القدرة المعرفية والقدوة السلوكية، بقدر ما تساعدان على خلق ما يطلق عليه متطلبات القرار الوقائي المشتق من التصور والتفكير الوقائيين. ومبلغ ذلك تهيئة سبل تثقيف المجتمع بيئيا، من حيث هي محرضة على الاستجابة الواعية لبناء أسس التفاعل الإيجابي مع قضايا البيئة والإنسان والتخفيف

من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية و تليينها، وفق أصول الإدارة البيئية وفلسفتها في ظل الاتجاه العالمي ومساغبه إلى الانتقال من النمط التقليدي للإدارة إلى النمط الحديث لها بداية من مؤتمر ستوكهولم (1972)، تكون الناظم، فكرا وسلوكا، فرديا وجماعيا، لتأصيل علاقة البناء لا الهدم بين الإنسان والعقار من قبل، والبيئة من بعد. ما دام هو السبيل الأصلي للتنمية المستمرة بيئيا حسب ما يشاع في موثيق الأمم المتحدة وأدبياتها متى استطاعت أخلقة العلم وأنسنته، لكي ينتقل من مجرد حق وحسب، إلى واجب في ظل من القناعة والاختيار الذاتيين بمفهوم المواطن الصالح، فرديا ومجتمعيا على المستويين الوطني والعالمي.

وفى ظل المعطيات التي أتينا على ذكر أبعادها آنفا، فإن معالم الإشكالية الرئيسية تتضح في ما يلي: ما طبيعة تأثير استخدام العقار، ببعديه العام و الخاص، في البيئتين الطبيعية والمشيدة المادية والمعنوية إيجابا وسلبا ؟.

أو بمعنى آخر: إذا أخذنا في الحسبان تأثير محدد العقار، وهما: العقار المتاح من منظور الثروة العقارية الطبيعية التي لا دخل للإنسان فيها. وتعدد استخدام العقار وتنوعه فضلا عن تجده وتزايدده في الزمن بفعل التقدم العلمي وتطبيقاته، وتزايد السكان وتطور نمطهم الاستهلاكي، في ظل العامل الحضاري الذي يكتسبه الإنسان في سعيه المتواصل. فكيف يمكن ضبط استخدام العقار الطبيعي وتنظيمه بقصد استدامة عطائه، اقتصاديا واجتماعيا و بيئيا، ويساعد على تهيئة متطلبات العناية بالعقار واستتبات مقومات حياة صحية وأمنة للإنسان والبيئة معا ؟.

وبتسليط الضوء على الإشكالية الرئيسية وتحليلها إلى أفكارها الأصلية، يبرز من جديد الأسئلة الفرعية التالية:

- الإشكالية الفرعية الأولى: إلى أي مدى يمكن التوفيق بين خصائص العقار ومتطلبات سكان الإقليم الوطني، ريفيا وحضريا ؟. أو بمعنى آخر: هل يمكن التوفيق بين البعدين الطبيعي والإستخدامي للعقار ؟. وهذا ما نتناوله في الباب الأول.

- الإشكالية الفرعية الثانية: إذا أخذنا في الحسبان البعد الطبيعي لعقار الجزائر، فما هي خصائصه الطبيعي والمشيدة أو الاجتماعية ؟. وهذا ما يتضمنه موضوع الفصل الأول.

- الإشكالية الفرعية الثالثة: ما هي طبيعة تأثير استخدام العقار، ببعديه العام والخاص، في البيئتين الطبيعية والاجتماعية، في ريف الجزائر وحضرها ؟. أو بمعنى آخر: إلى أي مدى يتسبب استخدام العقار في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإضرار بالبيئتين الطبيعية والمشيدة ويؤذيها ماديا ومعنويا ؟. وهذا ما يعالجه الفصل الثاني

- الإشكالية الفرعية الرابعة: إذا أخذنا في الحسبان مدى خطورة إفساد البيئية والإضرار بها، ليس على تقدم الإنسان ورفاهيته وحسب. بل يهت، ليشمل، وجوده ومصيره أصلا ، حاضرا ومستقبلا



فكيف السبيل إلى خلق متطلبات تنظيم علاقة الإنسان بعقاره الطبيعي والاجتماعي، من منظور إدارة البيئة لما لفضلها في نشر وعي بيئي، يساعد على العناية بالبيئة وصيانتها.؟ وهذا ما يجرسه الهاب الثاني.

- الإشكالية الفرعية الخامسة: ما طبيعة أصول الإدارة البيئية ومبادئها التي من شأنها تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية؟ وهذا ما نتناوله الفصل الثالث.

- الإشكالية الفرعية السادسة: إذا كان التخطيط عامة والبيئي خاصة يهتم بتحضير الطريقة للوصول إلى أهدافه في أجل معلوم. وأن التنظيم يعد البناء الذي يمكن من بلوغ الأهداف المخططة فكيف السبيل إلى تفاعلها بما يساعد على تحقيق أهداف إدارة البيئة الكمية والنوعية؟ وهذا ما نتناوله الفصل الرابع.

الإشكالية الفرعية السابعة: إذا كان التوجيه يعنى إرشاد الآخرين من منظور القيادة البيئية، فما هي طبيعة أدوات التحكم والتأثير التي تتخذها القيادة المذكورة في تهيئة القدرات البشرية والمؤسسية وتعزيزها، جزئيا و كليا، بنوعيه الرسمي وغير الرسمي، بما يحقق الأهداف البيئية بمواصفاتها المعلومة؟. وهذا ما يتناوله الفصل الخامس.

#### ثانيا- فرضيات البحث:

في ضوء التحليل السابق لمشكلة البحث، يمكن صياغة الفرضيات التالية:

- الأولى: توجد علاقة إيجابية بين معرفة خصائص العقار الطبيعي وتخصيصه لما يناسبه من استخدامات. أو بمعنى آخر: إن معرفة طبيعة العقار وخصائصه من شأنه أن يساعد على ضبط صناعة قرارات استخدام العقار وتنظيمه، مهما تكن طبيعة الاستخدام ووسائله وأهدافه المتغيرة في الزمن.

- الثانية: توجد علاقة إيجابية بين استخدام العقار اقتصاديا واجتماعيا والمحافظة على البيئة وحمايتها من الفساد والضرر. أو بمعنى آخر: إن استخدام العقار في الأغراض السكنية(الاستخدام العام للعقار) والفلاحية والصناعية(الاستخدام الخاص للعقار) يؤدي إلى تهيئة شروط حماية البيئية والمحافظة عليها وتتميتها تنمية متوازنة باستمرار.

- الثالثة توجد علاقة سلبية بين إيذاء البيئة وإفسادها، مهما تكن طبيعة ذلك ودواعيه، ومستوى صحة حياة الإنسان وأمنه. أو بمعنى آخر: إن الإضرار بالبيئة بفعل أثر استخدام العقار في العملية التنموية من شأنه أن يؤذى الإنسان ويضره من الناحيتين الصحية والأمنية، بل ويهدد الحياة أصلا ببعديها البيئي والبشري.

- الرابعة: هناك علاقة موجبة بين الاتصال البيئي و تحقيق الأهداف البيئية باستمرار.

- الخامسة: توجد علاقة موجبة بين التنمية البشرية بيئياً ومستوى الثقافة البيئية المتصلة بارتفاع مقومات توعية المجتمع بيئياً لما لفضل ذلك في العناية بالبيئة وصيانتها.

### ثالثاً- أسباب اختيار الموضوع و دوافعه:

يأتي منشأ شعورنا بالمشكلة موضوع هذه الدراسة أو إحساسنا بها، تبعاً لإعداد رسالة الماجستير الموسومة بعنوان: العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط ومناقشتها التي تعود إلى تاريخ الثالث من شهر جويلية الواقع في يوم الخميس من سنة (2003)، من حيث إن الموضوع يحتاج إلى تنمته في بعض عناصره و توسيع مجاله ليشمل البيئة بأبعادها المختلفة في ظل تنامي الفكر البيئي على المستوي العالمي الرسمي منه أو الحكومي وغير الرسمي أو ما يسمى بالمجتمع المدني ومنظّماته غير الحكومية، بصفة عامة و في الدول المتقدمة منه بصفة خاصة مما يجعل البحث الأكاديمي أمراً مرغوباً بل ومطلوباً، على سبيل التكامل، بما أنه يهيء المناخ المساعد على نشر قدر من التربية البيئية، قل أو صغراً كثر أو كبير مدخلاً لتنمية وعى بيئي وإشاعته بين الأجيال الحالية والآتية، بقصد زيادة الوعي البيئي المجتمعي العام وتعزيزه بين أفرادها، بما في ذلك رجال السياسة وصناع القرار في الدول السائرة في طريق النمو عامة وفي الجزائر خاصة باعتباره السبيل الصحي والسليم للعناية بالبيئة ووقايتها من اعتداء الإنسان وعدوانيته، وفي ذلك خير الإنسان وأمنه أو حياته من قبل ومن بعد. مما يجعل الاتجاه إلى هذا السبيل يرتقى إلى فرض عين من الناحية التكلفة، بما أن أثره لا يقتصر على صاحبه بل يتعدى إلى غيره، ولا يهم أن يأتي الجهد كبيراً أو صغيراً، فردياً أو جماعياً، محلياً أو وطنياً أو تعدهما إلى الإقليمية أو العالمية، لما لفضل ذلك وخيره العميم، ولا سيما إذا كان ذلك موسوماً بالاهتمام والالتزام (الحرص) المولدين للعناية والاعتناء عسى أن تكون شجرة طيبة لبذرة طيبة يعود نفعها على البيئة والإنسان ولو بعد حين وإن طال أمده إلا أن خيره أكيد، مادام الأمر يتفق مع الفطرة التي فطر الله الأشياء كافة عليها والإنسان منها بصفة خاصة وإلا كانت عاقبة ذلك شراً مستطيراً على البيئة والإنسان على حد سواء في ما دون ذلك حاضراً ومستقبلاً. ومن هنا تأتي دواعي اتخاذ الإدارة البيئية منهجية، تخطيطاً وتنظيماً وتوجيهاً لتنظيم استخدام العقار في مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية، في ظل تكامل العاملين العلمي والخلق الإسلامي، من حيث إنه السبيل الأصلي للتقليل من التأثيرات السلبية أو الضارة بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية، مادام أن القضاء عليها ضرب من المثالية يصعب تحقيق شروطها أو مقوماتها في دنيا الناس ومعاملاتهم. مما يجعل من تهيئة مقومات العناية بالبيئة الطبيعية وصيانتها ولو على سبيل العلاج بصفة استثنائية، قبل الانتقال إلى الوقاية بعد أن تثبت مقوماتها البشرية أصلاً. وفضلاً عن ذلك، فإن طبيعة الموضوع كانت من بين الأسباب المدعمة لهذا الاختيار، مبدئياً. ودافعاً قوياً للمساهمة في إبراز مخاطر أضرار سوء استخدام العقار و مزايا حسن الاستخدام ومنافع

التي يصعب على الإنسان ذكرها فضلا عن إحصائها حتى وإن جرت العادة على ذكر الأكثر منه ارتباطا بحياته أو تأثيرا فيها من مثل: الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وذلك على سبيل التنبيه بل والتحذير في الحالة الأولى والتحفيز والترغيب في الحالة الثانية، ليس على البيئة الطبيعية بصفة عامة وحسب، بل على الإنسان باعتباره مستخدم العقار بداية والمنفع منه أو المتضرر انتهاء بصفة خاصة. ومن هنا تتبع رغبتني في انجاز هذا العمل المتواضع عسى أن يضيف شيئا إلى المعرفة الإنسانية على العموم، بصرف النظر عن طبيعته وقيمه، وما يتصل بفضائل استخدام العقار وخطورته على وجه الخصوص مما يهيه سبل استفادة المجتمع من ذلك، سواء فيما يتصل بشئون المؤسسات ومسئولياتها، أم بدنيا الأفراد ومصالحهم الخاصة، مما يساهم ، بالتبعية، في خدمة أفراد المجتمع وسعادتهم ويحافظ على سبب ذلك أو مصدرهما في آن واحد، سواء بصفة مباشرة أم بدونها مما له صلة بإيجاد الأسس التي تحكم علاقات الإنسان الاجتماعية والبيئية وضبطها، لمعالجة مشاكل الحياة وقضاياها الدافعة له لبناء حاضره بداية. وتهيئة مستقبله، بعد ذلك. بحيث يقوم بمهمة الاستخلاف في الأرض التي ائتمن عليها. ولا سبيل إلى ذلك ما لم يتم إعادة فهم ماهية القوانين الطبيعية ومدلولاتها ومقاصدها في ضوء ناظم منهجي ومعرفي شامل متكامل.

ومن هنا تظهر أهمية الموضوع وخطورته لارتباطه بأصل ي التنمية المتواصلة ومنبعيها غير الناضبين، وهما: الإنسان والعقار بصفة مباشرة والبيئة بصفة غير مباشرة على الترتيب. بما يعنى إن إيلاء هما ما يستحقان من العناية والرعاية شرط لتهيئة أسباب الحياة ومقوماتها المادية والمعنوية أو الروحية في ظل ما يعرف باستدامة التنمية للأجيال الحالية والمستقبلية على قدر من العدل والتوازن. أي: إنه بقدر عناية الإنسان بالبيئة وصيانتها يأتيه عطاؤها على نحو أفضل باستمرار.

#### رابعاً- أهداف البحث وأهمية:

يمكن تبين أهمية موضوع البحث، على اعتبار أن أهمية الشيء ذات علاقة بطبيعة أهدافه وعائداته ومنافعه المتصلة ببيئته المباشرة وغير المباشرة، بنواحيه المادية والمعنوية الآنية منها والمستقبلية ولاسيما إذا كان مدخل ذلك و مخرجه، هو الإنسان . وذلك من خلال الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها وهى على النحو التالي:

- التنبيه إلى مخاطر المشاكل البيئية، لاسيما فساد البيئة أو تلوثها المادي والمعنوي، الناتجة من سوء استخدام العقار في الأغراض التنموية، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام و دواعي ذلك ومسوغاته في ظل تدنى مستوى الإدراك المعرفي الواعي بقضايا البيئة وطبيعة تحدياتها، المتسمة بالتوسع والتعقيد والتداخل على مستويي المكان والزمان، مما يجعل من مصلحة الإنسان ضبط قراراته العقارية وتنظيمها بكيفية متكاملة ومتوازنة متوخيا الصحة والسلامة، سواء أكانت لأغراض فردية

أم جماعية بطريقة رسمية أو غيرها، بما أن السبيل الأصلي لتحسين علاقة الإنسان بالعقار وتلبيين تفاعله معه على نحو أفضل على الدوام مدخلا ومخرجا، هو تعريف الإنسان بذاته وبعقاره معا، وذلك بالاستعانة بسبل الاتصال ووسائله من أجل خلق أو تهيئة ما يعرف بـ: الفعل أو السلوك الوقائي المشتق من التفكير الوقائي، كي لا يقع الإنسان فريسة سهلة لعواقب ما يعرف بـ: الفعل أو السلوك العلاجي المشتق من التفكير العلاجي، على البيئة والإنسان في ذات الوقت. وذلك بأنسنة العلاقة المذكورة وأخلققتها بل وأسلمتها، من قبل ومن بعد.

- تبيان أن للقيادة البيئية أدوات توجيه وتأثير متعددة في صورها متكاملة في مداخلها، بما في ذلك أدوات التنظيم البيئي الرسمية منها وغير الرسمية على المستويين الكلي والجزئي، للتقويم البيئي والاجتماعي، ببعديه الفكري والسلوكي وطبيعته المادية والروحية، لما لفضائل تكامل عاملي القدرة المعرفية للقيادة وقوتها السلوكية. المتصلة بإعداد قادة جدد وتهيئتهم بالتدرج والمرحلية في الزمن بما أنها من الأدوار الإستراتيجية للقيادة البيئية؛ بحيث يصبح كل فرد من أفراد المجتمع قائد نفسه من منظوره التكليفي، بصفة خاصة. مما يجعل الموضوع يكتسي أهمية وخطورة متزايدتين في الزمن - تهيئة أسباب الحياة ومتطلباته المادية والمعنوية للأجيال الحالية والمستقبلية على قدر من العدل والتوازن، سواء من جهة المشاركة المجتمعية القبلية من حيث تحمل التكاليف أو مواجهة التحديات أم البعدية من حيث الانتفاع من العائدات أو المكاسب والاستفادة من الفرص، من ناحية صناعة القرارات البيئية، تصورا و تفكيرا و تدبيرا وتقويما، فذلك كفيل بالتزام أفراد المجتمع على سبيل التضامن الإرادي عن اقتناع واختيار، سواء من حيث بذل الجهد وإتقانه أو من حيث تحمل النتائج وقبولها مهما كانت طبيعتها. ومبلغ ذلك ضبط مساعي نشر وعي بيئي بين أفراد المجتمع وتنظيمه هيكليا وبشريا وعلاقاتيا وأهدافا، بما يساعد على إشاعة ثقافة بيئية بينهم وترقيتها باستمرار، مما يهيئ تربة خصبة أو صالحة تنبت تربية بيئية سوية. أي: وفق منهج التربية الإسلامية في حقل الحياة الاقتصادية خاصة و فضاء الحياة عامة، تكون مدخلا أصليا، لاتفاقه مع الفطرة التي فطر الله الإنسان والكون عليها، للعناية بالبيئة الطبيعية وصيانتها للأجيال الحالية والآتية على سبيل التعايش المتضامن وليس المتعاقد، مما له صلة بعمارة البيئة التي جعل الله الإنسان مستخلفا فيها، مما يتفق مع جوهر التنمية المتواصلة ومقاصدها، باعتبارها ثمرة طبيعية لعقيدة الإدارة البيئية وفلسفتها.

#### خامسا- محددات البحث:

يمكن تبين محددات الموضوع، قيد البحث، من خلال الآتي:

لئلا يكون حال علاقة الإنسان بعقاره بصفة مباشرة و ببيئته بصفة غير مباشرة، كمن يكتفي باستشعار عظم الأضرار الاقتصادية والاجتماعية والقيمية والبيئية وما تنتج من أخطار في حاضر الإنسان ومستقبله على حد سواء، في ظل الحضارة العالمية بنمط تطورها المادي التي تلبس منهجية العلوم الطبيعية وأدواتها

العلمية في الملامح ظاهريا. ولكنها تستمد أصولها الأيديولوجية و الفلسفية من منظومتها الفكرية والقيمية المتصلة بطبيعة نظامها الوضعي، رأسماليا أو اشتراكيا، التي تجعل العقل وسيلتها المثلى لحل مشكلاتها الاقتصادية والاجتماعية، ولاسيما بعد لوجه الألفية الثالثة، مثله في ذلك كمثل من لا يكثر بالخطر الذي يترصده على سبيل الاستدراج ولكنه لا يتوانى في الاستغاثة خوفا من الوقوع فيه. مما يستلزم والحال هذه، إيجاد الأسس الناظمة لعلاقات الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والضابطة لها، كي يتسنى له معالجة مشاكل الحياة وقضاياها، بما يعينه على بناء حاضره وتهيئة مستقبله، وذلك من خلال إعادة فهم ماهية القوانين الطبيعية ومدلولاتها ومقاصدها، بما في ذلك الإنسان، في ضوء ناظم منهجي ومعرفي شامل في أبعاده متكامل في عناصره أو مكوناته، حسب البيان التالي:

- فمن حيث المرجعية النظرية لعلاقة الإنسان بالعقار بصفة مباشرة والبيئة بصفة غير مباشرة، فإن صفحات كتاب التاريخ البشري، منذ أن أوحى الله عز وجل إلى آدم عليه السلام ليستقر في الأرض خليفة له فيها ليعمرها على سبيل الأمانة، تفصح عن أن المسألة الجوهرية الجديرة بالدراسة والنظر تتصل بطبيعة الأسلوب المتبع والوسائل المستعملة أو ما يعرف بالمعرفة النظرية والتطبيقية في استخدام العقار لمعالجة المشكلة الاقتصادية المتصلة بطبيعة النظام الاقتصادي القائم في المجتمع وفلسفته - من حيث تحديد طبيعة علاقة الإنسان بعقاره من الوجهة الاقتصادية، مدخلا ومخرجا ومنهجية استخدام العقار في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وذلك من منظوري المدرستين الوضعية والإسلامية - مما يعنى اختلاف طرق حل المشكلة وتباينها في المجتمع الواحد من فترة إلى أخرى ومن بلد إلى بلد آخر، وإن لم يختلفوا على اعتبار العقار هو قاعدة حياة البشرية. وإن أردنا الاقتراب من الدقة نظرة وتمثيلا، قلنا: إن البيئة هي حاضنة الإنسان قبل أن تحتضن نشاطاته المتغيرة في الزمن بالنظر إلى خاصيتها الطبيعية أو الأصلية، من حيث إن معالجة قضايا الإنسان والبيئة ذات الصلة بالحياة بصفة عامة. ودراسة علاقات الإنسان، سواء من جهة علاقته بنفسه ومجمعه أم بعلاقته بالأشياء أو البيئة المحيطة به. مكونة آراء وأفكار مختلفة من حيث الخلفية النظرية التي ينطلقون منها أي ذات علاقة بواقع اقتصادي معلوم، مما يطلق عليها العلوم البشرية أو الاجتماعية أو الإنسانية ومن هنا ينظر إلى العلوم نظرة شاملة متكاملة؛ من حيث علاقة الثقافة بالمعرفة البشرية المختلفة والمتعددة والمتجددة، ولكنها متشابكة أو متداخلة بل و مترابطة، برغم اتجاهها إلى التفرع والتخصص إذ يبحث بعضها في ارتباطات الإنسان بنفسه مكونا ما يسمى بعلم النفس، لما للعامل النفسي من أهمية وخطورة في تحديد طبيعة قرارات المنتج أو المستهلك والسياسات ذات الصلة وتوجيهها، مثلا. وأثر ذلك في طبيعة الحاجات الفردية والمجتمعية بالتبعية أي أثر الحاج ة في دفع سلوك أفراد المجتمع وتوجيهه. ويبحث بعضها الآخر في ارتباطات المجموعات البشرية مكونا ما يسمى بعلم الاجتماع منشئا ما يعرف بالعلاقات الاجتماعية ذات الأثر

في تكوين قيم المجتمع وأنماط معيشتته بفعل الاعتماد المتبادل. بينما يبحث بعضها الثالث في ارتباطات الإنسان بالطبيعة، من وجهها المادي (موارد)، مكونا ما يعرف بعلم الاقتصاد، من جهة. وعلاقاته الذاتية، على اختلافها وتنوعها في المكان وتجدها في الزمان، في سعيه المستمر لتلبية المتطلبات الاجتماعية المتزايدة، من خلال وجهها السلوكي من جهة ثانية. وعليه، يمكن أن نجد ارتباطات مختلفة ومتعددة لعلم الاقتصاد، بالنظر إلى اهتمامه بالواقع الاقتصادي في حركيته في الزمن، بحقل المعرفة بصفة عامة. من مثل: علم الاقتصاد بعلم الاجتماع والجغرافيا والديموغرافيا أو علم السكان أو المنهج السلوكي وغيرها من العلوم. كما أن منشأ الاختلاف يتصل بطبيعة المنهج المتبع في دراسة موضوع الاقتصاد ذي الطبيعة الوصفية من جهة وأدوات التحليل الاقتصادي للاستعانة بها في الاستدلال الاقتصادي، التي تنزع إلى الأدوات الكمية من رياضيات وإحصاء وغيرهما، على سبيل الاستيعاب لإيجاد الحلول المثلى في اتجاه تعظيم الكسب المادي وتصغير الأعباء، وفق مبدأ الاستخدام الأقصى ومن هنا أخذت تسمية الاقتصاد الكمي منذ خمسينيات القرن الماضي، أسوة بنظيرتها من الدراسات في حقل العلوم الطبيعية والكيميائية والفيزيائية القائمة على التجريب، من جهة أخرى. كما لو أن العالم استفاق، على حين غفلة من الزمن ليكتشف تنامي الاتجاه التكاملي لأبعاد المعرفة بمفهومها الشامل وأبعادها المتكاملة بوجهيها النظري أو اكتساب الفهم الأفضل والعملية أو تنمية قابلية التفاعل بمفهومه الواسع، أي تفاعل الإنسان مع الإنسان وتفاعله مع العقار على سبيل التعايش معه في ظل العلاقة: المعرفة- العمل.

ولما كانت المدرسة الوضعية تجعل من العقل البشري، حتى ولو كان العقل حامل المعرفة العلمية بالتهيئة والصقل المستمرين في الزمن، هو أصل الفكر والفعل أو القرار العقاري بصفة خاصة في ظل مرجعيتها الفلسفية والأيدولوجية والقيم التي تحكم ذلك وتوجهه، غير كافية للعناية بعلاقة الإنسان المذكورة ووقايتها من الزيغ عن السواء، في ظل إضفاء صبغة الصراع في علاقة الإنسان بالعقار مدخلا ومخرجا بمستوييها الكلي والجزئي، وشكليها الرسمي وغير الرسمي من حيث إن ذلك لايزيد عن كونه شرطا لازما، وحسب. إذ إن المعرفة العلمية تخص ذات صاحبها أو تقتصر على ه ابتداء وانتهاء، ولا تتعدى إلى غيره إلا بقدر ما ينفع صاحب المصلحة أو أصحابها ويخدمهم بصفة مباشرة أو غيرها، حاضرا أو مستقبلا، على وجه العموم. كان يتعين تطعيمها بما لدى نظيرتها في المدرسة الإسلامية من حيث إن علاقة الإنسان بالعقار من وجهة نظر الفكر الإسلامي تقوم على أصول و ضوابط عقلية أي منزلة من خالق الإنسان والعقار بحيث إذا تحصن العقل بها أثمرت خيرا وفيرا ومستقرا آمنا. بما أنه مسخر له لكي ينتفع به؛ بحيث يكون أساس ذلك تلبية حاجات أفراد المجتمع ومطالبهم هو طاقة الحركة أو الفعل وليس على قدر الحاجة دون المساس بمكونات البيئة الطبيعية أو الإضرار بالآخرين، مهما تكن دواعي ذلك أو مسوغاته.

- ومن حيث العامل المكاني، ولئلا تكون المسألة العقارية محل البحث جزئية، على سبيل الانفصال بين مكوناتها، فقد إرتأى الباحث أن يتناول الموضوع بصفته الكلية بالنظر إلى شمولية إشكالية العقار أو وحدتها فضلا عن تأثيراتها من حيث إن الجهات الأربعة حسب التقسيم القديم أو التسعة برؤيته الحديثة ومناطقه الريفية منها والحضرية للإقليم الوطني خاصة والعالمي عامة، بفعل تزايد التواصل أو التفاعل المترابط في شتى مجالات الحياة، ولاسيما بتأثير التكنولوجيات المتجددة باستمرار، بصرف النظر عن طبيعة النتائج ومستواها، حتى تكون النظرة شاملة، والنتائج المستخلصة ذات دلالة.

- ومن حيث العامل الزمني فقد فضل الباحث أن تشمل الدراسة بداية من تاريخ تحرير عقار الجزائر من سيطرة الاحتلال الفرنسي المباشر إلى تاريخه. مع الإشارة إلى أنه لم نميز بين استخدام العقار الخاص والعام من حيث إن السلطات العامة تمتلك سلطة التقرير المتصلة باستعمال الأدوات التنظيمية والاقتصادية، التحفيزية والردعية، من أجل تنظيم سياسة عقارية وضبطها وتوجيهها نحو أهدافها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

#### سادسا- منهجية البحث ومصادره والأدوات المستعملة:

للإجابة عن الأسئلة المثارة، فقد اتبعت المنهج الوصفي بما يتناسب مع طبيعة الموضوع من حيث إنه مساعد على الفهم الدقيق لأبعاد العقار المختلفة على سبيل التنوع، في سبيل اتخاذ قرارات تقويمية من منظور إدارة والبيئة وأدواتها، تملك مقومات النجاح بواسطة التصحيح والتعديل، وفق أسلوب تقييم الأثر البيئي لمشاريع التنمية بمنظورها الشامل، بقدر يحسن منافعه ويحافظ عليه من جهة ويضبط تأثيراته البيئية وفق منهجية الوقاية أصلا وإجراءات علاجية استثناء من جهة ثانية. ولتحقيق ذلك فقد استقى الباحث المعلومات بواسطة مسح مكتبي، قدر ما استطاع أو تيسر له الوصول إليه والإطلاع عليه، مما يعرف بالمصادر الثانوية أو الرسمية، فضلا عن تدعيم ذلك ببعض الأدوات البحثية من مثل: زيارة بعض المصالح الحكومية ذات الصلة بالموضوع المبحوث، مديرية البيئة خاصة في أن واحد كما يمكن الاستفادة من المنهج الإحصائي، لاسيما في بعض جوانبها التطبيقية، وذلك لإجراء المقارنات الإحصائية التي يتطلبها البحث، أو ما يعنى الإستفادة من أدواته القياسية من حيث إيجاد العلاقة الترابطية بين بعض المتغيرات الإحصائية ودرجتها، بالقدر الذي ييسر تفسير مدلولها في واقع الحياة بأبعادها المختلفة على سبيل التكامل فيما يشبه الترابط الذي لا يقبل الانفصال أبدا مما له صلة بتقويم الفكر والسلوك أو صناعة القرار بصبغته الرسمية وغير الرسمية على المستويين الكلي والجزئي. ولا ريب فإن علاقة الإنسان بالعقار بالنظر إلى أهميتها وخطورتها المتزايدتين في الزمن، تستحق عناية وحرصا ملائمين بما ينفع الإنسان ويخدمه من قبل ومن بعد.

## سابعاً- علاقة البحث بالبحوث السابقة:

تقتضى النظرة الموضوعية القول: إن الدراسات المتصلة بالموضوع، بصفة مباشرة أو غيرها هي من الكثرة بحيث لا يمكن عدّها فضلاً عن إحصائها، لاتصالها بقضايا البيئة ومشكلاتها المتكاثرة وذلك منذ بداية الاهتمام الحقيقي بما يعرف بأدبيات الفكر البيئي قبل نهاية ستينيات القرن الماضي بفعل سوء علاقة الإنسان بالعقار وسيطرة النزعة المادية على منهجيتي التفكير والتفري، التي تزداد أضرارها وتشتد مخاطرهما على البيئتين الاجتماعية والطبيعية باستمرار.

وعليه، يمكن تبين ملامح الدراسات السابقة المتصلة بموضوع البحث، وإن لم تختلف في أصل الموضوع أو جوهره الذي يتمحور حول المشاكل البيئية التي يتسبب فيها الإنسان، بصرف النظر عن طبيعة القرارات العقارية التي يصنعها الإنسان نفسه في مسعاه لبلوغ مبتغاه على مر العصور في سعيها إلى كشف الغطاء عن أسباب ذلك و أضرارها. وذلك في مستويين: واسع وضيق. فعلى المستوى الواسع ذي البعد العالمي فنجد الدراسة التي قادها فريق من الباحثين (35) تحت إشراف الفرنسي: ميشال كلود جيرارد (GIRARD M.-C)، تحت عنوان: التراب والبيئة) (SOLS ET ENVIRONNEMENT) التي تركز على إبراز مدى التأثير المتبادل بين التراب والبيئة بتأثير عوام طبيعية أو بشرية، في ظل أهمية التربة وتعاضم دورها تبعاً لوظيفتها الحديثة، المرتبطة بخصائصها المورفولوجية والفيزيائية والكيميائية والبيولوجية، لما لتأثيراتها في البيئتين الطبيعية والبشرية، في ظل التطور المعرفي المتسارع من جهة الدول المتقدمة وتحديات النمو السكاني المتزايد من جهة الدول المتخلفة، وذلك من المنظور البيدولوجي أو علم التربة الحديث نسبياً مع الاستعانة بالبعد القانوني التحفيزي منه والردعي لضبط العلاقات العقارية وتنظيمها. إلا أن هذه الدراسة تتناول الموضوع من جوانب مختلفة من حيث أصالتها وشموليتها. ومن هنا فقد حاولت الدراسة تأصيل العلاقات العقارية فكراً وسلوكاً بمستوياتها الجزئي والكلّي الرسمي والشعبي، لئلا تظل سياسات استخدام العقار فاقدة لمقومات تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية المتصلة بتحسين نوعية الحياة فضلاً عن أهدافها البيئية من حيث إن العناية بالعقار وسيلة لاستدامة عطائه. ومقوم ذلك إيلاء مورديها: العقار والإنسان غير الناضجين ما يستحقان من العناية والصيانة.

وعلى المستوى الإقليمي فتأتى الدراسة التي قامت بها رجاء وحيد الدويدري عينة حية عنها، بحيث تكمن أهمية موضوعها في مجال الدراسات البيئية في قدرتها على التأليف بين أصالة مرجعيتها وحدثة مضمونها المعرفي فضلاً عن نظرتها الشاملة بأبعادها العلمية والسلوكية والنفسية والتربئية(التربية البيئية). إلا أنها وبالرغم من اتخاذ الوطن العربي ميدانها التطبيقي لإبراز مشكلاته البيئية وأسبابها إلا أن إستراتيجية الحماية المقترحة هي أقرب إلى النظرية والجزئية منها إلى العملية والشاملة من حيث إن المنظور التكاملي يتطلب منهجية الربط بين مكوناتها؛ إذ إن استخدام العقار



في الأوجه المخصصة له (تحديد طبيعة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية) فضلا عن صيانتها على نحو أفضل يتوقف على معرفة خصائصه الطبيعية وفهمه فهما علميا، من جهة. واتخاذ منهجية دراسة أثر السياسات التنموية في البيئتين الطبيعية والاجتماعية، بصرف النظر عن طبيعتها وأهدافها ووسائلها مقوما لذلك ومحركه نحو الأفضل، من جهة أخرى، على سبيل المثال.

وفي مجال المقالات، نعرض على دراسة: محمد عبد الجليل أبو سنينة (ليبيا) التي تحاول استطلاع سعى السياسات الاقتصادية واتجاهها إلى التوفيق بين أهداف النمو الاقتصادي وتعزيزه، في العالم المتقدم. والتقليل من الفقر والحرمان والتخفيف من وطأتها، في العالم المتخلف. والعناية بالبيئة وصيانتها من تأثير قرارات النمو أو التنمية، بصرف النظر عن منهجية ذلك وأدواتها باختلاف طبيعة النظام الاقتصادي ومستوى تقدمه أو تخلفه في العالمين. برغم استعانة السلطات العامة فيهما ببعض أساليب السياسات البيئية وأدواتها، المباشرة (الرقابة) وغير المباشرة (الحوافز)، من أجل التحكم في المشاريع الاستثمارية وتوجيهها، العامة والخاصة، وفق خطة متكاملة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في ظل مساعي المصالحة بين الاقتصاد والبيئة عالميا. إلا أن نجاح إستراتيجية استخدام العقار في التنمية بمفهومها الشامل، ترتبط بطبيعة الأسس الحاكمة لعلاقات الإنسان الاجتماعية والبيئية والضابطة لها، ولا سبيل إلى ذلك مالم يتم فهم ماهية قوانين العقار الطبيعية ومدلولاتها ومقاصدها بما يساعد على حصرها وتصنيفها قبل تحديد أوجه استخدامها، اقتصاديا واجتماعيا، في ضوء ناظم منهجي ومعرفي شامل متكامل لإدارة بيئية من منظور تقويم أثر استخدام العقار في البيئة بمفهومها الواسع. أما إذا أخذنا الدراسات السابقة من منظورها الضيق، أو على المستوى المحلي، فإن الدراسات التي تعالج دور سياسات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ببعديها الجزئي والكلّي، من منظور بيئي متكامل، أي: إدماج الاعتبارات البيئية في عملية استخدام العقار في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، يغلب عليها طابع الدراسات غير المنشورة، مما له صلة بالبحوث الجامعية، من رسائل أو أطروحات فضلا عن المقالات التي تنشر في المجالات الجامعية لأهداف بحثية مختلفة. ولما كانت دراسة الباحث السابقة الموسومة بعنوان: العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط التي تركز على إبراز علاقة الترابط العضوي بين حاجة الإنسان إلى العقار، واعتماد منهجية تخطيط استخداماته من منظور التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لم تأخذ في حسابها العوامل البيئية. كان يتعين تخطى المنظور التقليدي للعقار، لئلا تكون علاقة الإنسان بالعقار سطحية مثلها مثل العلاقة الميكانيكية، من وجه وتخطيط استخدامه الاقتصادي، من وجه آخر. وتوسيعه إلى المنظور الجديد لفلسفة الإدارة البيئية بصيغتها الإستراتيجية، بقصد تأصيل تفاعل الإنسان مع بيئته وضبطها، جزئيا وكليا، ببعديه الرسمي وغير الرسمي، مما يساعد على فهم طبيعة التحديات البشرية والبيئية وإدراكها بوعي ومسئولية، لما لفضل ذلك في تهيئة مقومات العناية بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية وصيانتها

وذلك هو جوهر مفهوم التنمية المتواصلة ومقاصدها ببعديها البشري والبيئي. وعليه، فإن علاقة الإنسان بالعقار لا تتوقف عند تلك الرابطة النفعية المادية لأصحاب المصلحة على أهميتها على المستويين الجزئي والكلّي وحسب، بل تتعداها لتشمل الأبعاد الاجتماعية والنفسية والروحية والثقافية والسلوكية والتربوية والجمالية، التي تجعل من تنمية قوى الفرد من الداخل روحيا وانفعاليا واجتماعيا وجسميا وعقليا، بقدر متكامل ومتوازن، مما يجعله صالحا لنفسه وأسرته، أو لا ولمجتمعه الوطني، باعتباره مواطنا، ثانيا. ولمجتمعه الواسع أو العالمي، برؤية إنسانية، ثالثا. وفي المحصلة، فإن هذه الدراسة، حسب البيان السابق، تلتقي مع الدراسات السابقة في مجال الدراسة أو ميدانها: اقتصاديات التنمية البيئية، والموضوع: الأثر البيئي للأنشطة البشرية، ولكنها تختلف معها في الرؤية والبعد النظري من حيث المفهوم والتقييم.

### ثامنا - صعوبات البحث:

بادئ بدء ينبغي الإقرار بأن طريق البحث العلمي ومساراته محاطة بصعوبات شتى، ذات صلة بطبيعة موضوع الدراسة المتسم بالتوسع والتعقيد، على وجه الإجمال. أما التوسع فإن ضرورات البحث تفرض ذلك، في ظل سعي الفكر المعرفي عامة والبيئي منه خاصة إلى تبني مفهوم الشمولية في الدراسات العقارية خاصة والبيئية عامة، من خلال ما يعرف بمفهوم التنمية المستدامة، بما يعنيه من شمولية المعرفة على سبيل التكامل بين الأجزاء المكونة لأصلها، وهما: الإنسان والعقار من وجه العلاقة الأول معرفيا . غير أن اتصال المسألة بموردي الحياة غير الناضجين: العقار والإنسان، يجعل السعي إلى إنشاء رابطة منضبطة بينهما، تتوقف على مدى إدراك طبيعة طرفي العلاقة وفهم مكوناتهما فهما شاملا وافيا، من جهة. ومدى قدرة الإنسان، باعتباره الطرف الفاعل أو المقرر في العلاقة المذكورة، التحكم في قدراته الفكرية والسلوكية وتوجيهها بكيفية صحيحة وصحية، من جهة ثانية مما لا يتيسر إلا بالتدرج والمرحلية من الأدنى إلى الأعلى (نسبيا)، في ظل تطور معارف الإنسان بالتنقيح والتمحيص أو بالتراكم في الزمن. بينما لم يتم إدماج القيم والأخلاق في الدراسات العلمية بمنظورها الوضعي، من وجه العلاقة الثاني سلوكيا مما يضيف على المسألة تعقيدات لكونها تنتمي إلى حقل الدراسات الإنسانية التي تفرض أدوات بحثية معينة من مثل المعطيات المتصلة بموضوع البحث، مما تيسر للباحث الإطلاع عليه وملاحظته، مما يدخل ضمن المعلومات التي يتعين على الباحث التزود بها، بحيث من الوارد أن لا تكون هي الأمثل لمعالجة الموضوع والحل الملائم له باعتبار أن لكل ظاهرة متغيرات عدة، مما يمس بموضوعية البحث. ويزداد الأمر صعوبة إذا أخذنا في الحسبان كيفية الحصول عليها من مصادرها الحكومية بمستوياتها المركزية والمحلية، بحكم سلطة التقرير المبنية على حرية التقدير، من حيث التدرع بالسرية باعتبار الإطلاع عليها يعرض سلامة الدولة وأمنها للخطر فضلا عن طبيعة البيانات المتاحة ودقتها، بحيث من غير

المستبعد أن تجدها متضاربة. دون الحديث عن الصعوبات الناتجة من نقص المراجع الثانوية المتصلة بالدراسات العقارية اللهم إلا في الدراسات القانونية التي ينصرف اهتمامها إلى إشكالية الملكية العقارية من الوجهة النظرية والقضايا التطبيقية المتصلة بها من منظور التشريع الجزائري على قلتها أيضا، على وجه التفصيل.

### تاسعا- تحديد المصطلحات:

ينبع اختيار العقار السكنى من تمتعه بخاصية مزدوجة: فبقدر أهميته للفرد والأسرة والمجتمع اقتصاديا واجتماعيا وجماليا وروحيا، تزداد مشاكل ذلك وضغوطها على الدوام، بيولوجيا وعائليا واجتماعيا من حيث ارتباط أهمية العقار السكنى بحاجة الإنسان الأساسية الملازمة لوجوده منذ ميلاده ملجأ للراحة والسكينة والأمن المادي والنفسي في حضنة الأسرة خلية المجتمع الأساسية إلى وفاته بأن يعاد إليه ثم يخرج منه تارة أخرى. وأما الخطورة فتتأتى من عجز السياسة العقارية المتبعة عن تلبية حاجيات أفراد المجتمع المتزايدة في كمها وكيفها على الدوام على مستويي الريف والحضر ولا ريب أن تلبية احتياجات المواطنين إلى السكن في مجموع الإقليم الوطني، يرتبط بتوزيع النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والخدمية والبنية الأساسية وغيرها من الاستخدامات التي تتطلبها حياة السكان ريفيا وحضرًا، وتنظيم استخدام العقار بما يضمن الحفاظ على العقار الفلاحي وصيانته. وفقا للقواعد العامة للتهيئة والتعمير وأدواتها بمستوياتها الجزئية (مخطط تهيئة إقليم الولاية) والكلية (المخطط الوطني لتهيئة الإقليم). ومن هنا يستمد تسميته: الاستخدام العام للعقار. ولما كان العقاران الفلاحي والصناعي يتطلبان عقارا تتلاءم خصائصه مع خصوصية نشاطيهما الفلاحي الذي يخضع للعوامل الطبيعية التي تأتي فوق قدرة الإنسان وإرادته، من وجه. والصناعي الذي تحكمه العوامل الموضوعية من تقنية لينة (بشرية) وصلبة (تكنولوجية)، ملوثة للعقار الذي تتوطن فيه ومحيطه أو مفسدة له بصفة عامة، بحيث تجعل من إعادة الموقع إلى حالته الطبيعية مرتفعة التكاليف من وجه ثان. ومن هنا يستمدان تسميتهما: الاستخدام الخاص للعقار. ولما كانت التكنولوجيا في الدول المتقدمة. وتزايد النشاطات البشرية، الفلاحية منها والصناعية خاصة بفعل نمو السكان أو تكاثرهم الكمي في الدول المتخلفة، والجزائر منها، عامة. غير خافية أضرارهما على العقار وما يترتب عليها من أخطار على البيئتين الطبيعية والبشرية، يأتي حرص مفهوم العناية بالعقار على إيجاد مقومات الفضيلة في اتجاه تنمية شخصية الفرد الخيرة التي تميل دائما إلى فعل الأفضل أخلاقيا، من الناحية العلاقتية. على أن تكون الأخلاق نابعة من الدين الإسلامي الحنيف بحيث لاتصبح التنظيمات البشرية كيفما كانت طبيعتها، ببعديها الفردي أو الرأسمالي والجماعي أو الإشتراكي، عوامل مقررة بقدر ما تكون مساعدة ومدعمة لا غير، لأنه السبيل الأصلي الوحيد لبناء مجتمع إن لم يكن من الخيرين فمن الملتزمين باستخدام العقار بما يلائم خصائصه الطبيعية

والقيود القانونية على الأقل مما يكسب التنمية المقصودة صبغتها الشاملة والمتكاملة، بصرف النظر عن متغيرات المكانية والزمانية. ومن هنا يأتي مسوغ عدم التفرقة بين مصطلحات المستديمة والمتواصلة، والمستمرة على الرغم من الاختلاف الشكلي بينها لفظيا، ولكنها تتفق من حيث المشاركة في حركية تطورها ومن يستفيد منها مكانيا ورمانيا.

### عاشرا- خطة البحث:

يشتمل موضوع البحث على بابين وخمسة فصول . نتناول بابه الأول الموسوم بماهية العقار حيث نتطرق إلى البعد النظري للعقار من حيث تبيان مفهومه المتغير في الزمن و خصائصه الطبيعية الفيزيائية منها والإحيائية، والاقتصادية، والاجتماعية والقانونية، باعتبارها المدخل الأساسي للبناء الحضاري، قبل أن نستعرض تطور علاقته الإنسان بالعقار من حيث التطور المعرفي والتكنولوجي وتأثيراتها في طبيعة العلاقة المذكورة تبعا لطبيعة الطرق والوسائل والأهداف المتغيرة في الزمن في ضوء مرجعية تفاعل الإنسان مع العقار أو البعد النظري لعلاقته به. ويتناول البعد الإستخدامي للعقار من حيث إسقاط البعد النظري، بما يشتمل عليه من خصائص العقار الطبيعي ومحدداته على الواقع الحياتي للمجتمع بما يحقق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية بصرف النظر عن ظروف المكان والزمان، مما له علاقة بتشبيد البنية المادية بصفة عامة والبنية السكنية والفلاحية والصناعية بصفة خاصة، بما يجعلها تستجيب لمتطلبات أفراد المجتمع وتلبى حاجاتهم المادية والمعنوية والصحية والجمالية وغيرها، على المستويين الريفي والحضري، بأقل أضرار بيئية ممكنة، لأن مادون ذلك من الصعب نيله إن لم يكن مستحيلا أصلا، في ظل الانفجار العلمي والتكنولوجي وتحكم النظرة التقليدية في علاقة الإنسان بعقاره إلى حد الطغيان، كما لو أنها معالجة تكنولوجية وحسب.

ويتجه بابه الثاني شطر الوجه الثاني للمسألة العقارية ذي الصلة بكيفية وقايتها من تصرفات الإنسان المضرة بمكونات البيئتين الطبيعية والصناعية، سواء بصفة مباشرة أم بغيرها ويعرضهما لمخاطر شتى حاضرا ومستقبلا، في ظل علاقة غير منضبطة بميزان محدد بين الإنسان والعقار من وجه الإنسان مع الإنسان أو نفسه من وجه آخر، من حيث الفكر والسلوك في الطرق والوسائل والأهداف الأمر الذي يجعل من الاستعانة بمقومات الإدارة التي تقوم على أسس ثلاثة: يتصل أولها بالأساس المفاهيمي للإدارة البيئية وأسباب تطورها عبر الزمن. بينما يتعلق ثانيها بالأساس البنائي لإدارة البيئة تخطيطا وتنظيما، فيما يتخذ ثالثها الأساس الناظم أو الضابط لإدارة البيئة والموجه لها نحو أهدافها المستمدة من رسالتها تجاه البيئتين البشرية والطبيعية، المتصلة بطبيعة القيادة البيئية بأبعادها الفكرية والفلسفية وأدوات تحكمها وتأثيرها. في ظل الانتقال من النمط التقليدي ذي الطابع المادي الذي لا يراعى للنواحي البيئية ما تستحقه من عناية، إلى النمط الحديث الذي يؤلف بين البعدين المادي

والبيئي في ضوء التوجه العالمي ومسايعه المستمرة، المتسم بشيء من الخطورة، بالنظر إلى طبيعة النتائج ومن يستفيد منها أو يتضرر، ولو من الوجهة النظرية على الأقل. ذلك أن مقومات الإدارة أو أسسها تيسر سبل تنظيم تلك العلاقة، القبلية أو في مدخلاتها، والبعديّة أو في مخرجاتها وضبط اتجاهاتها مما من شأنه أن يساعد على الاستجابة للتحوّلات البيئية وتغييراتها والتحكّم فيها لصالح الإنسان ونفعه حصراً. مادام المسعى هو تحسين إدارة الموارد الطبيعية بصفة عامة والموارد العقاري منها بصفة خاصة، وذلك لتوفير بيئة مولدة للحياة الكريمة، باعتباره مدخلاً لعدالة بيئية.

ومن هنا، فلا مناص من البحث عن كيفية استنهاض فعاليات المجتمع وقواه المحركة من مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية، بصفة عامة. والمؤسسات الإعلامية والجمعيات البيئية، الحكومية وغير الحكومية، المحلية منها والدولية، لكي يقوم كل بدوره في الاعتناء بالعقار على نحو أفضل على الدوام. ومبلغ ذلك استنبات ثقافة بيئية بين أفراد المجتمع وإشاعتها بينهم، مما له علاقة بدور التربية البيئية في خلق وعى وثقافة بيئيتين، بما يهيئ لبناء علاقة الإنسان بالعقار وفق أصول الوقاية البيئية ومبادئها المستمدة من تكامل فضيلة العلم والمعرفة ووسائلهما المساعدة (التكنولوجية)، باعتبار ذلك شرطاً لازماً وحسب. يستلزم تحصينه بمكارم الأخلاق الدينية، باعتباره شرطاً كافياً.

ونستخلص في نهاية البحث، النتائج التي ينتهي إليها هذا البحث، فضلاً عن فتح بعض المنافذ المستقبلية (الآفاق)، التي يراها الباحث مكملة لها ودافعة إلى التجدد على سبيل التوالد المستمر في ضوء تداعى المعطيات وتغيرها ذات الصلة، المباشرة وغير المباشرة، بالحياة الإنسانية بحكم الفطرة التي فطر الله الأشياء عليها، بفعل تعاقب الزمن أو دورانه الذي لا ينقطع إلى أن يشاء الله. وعلى ضوء البيان السابق، يمكن هيكلة البحث، مبدئياً، في مقدمة وبايين يشتملان على خمسة (5) فصول وخاتمة، وذلك وفق الخطة التالية:

### الباب الأول: ماهية العقار

### الباب الثاني: تقويم أثر استخدام العقار في البيئة

ونتناولهما على الترتيب فيما يلي:

**تمهيد:**

سنتناول في هذا الباب الأول الموسوم بعنوان: ماهية العقار من حيث تبيان طبيعة العقار ببعديه النظري أو المفاهيمي والعملي أو الإستخدامي. أما البعد النظري للعقار فيمكن تبين معالمه في الحقل المعرفي باعتباره محددًا لازماً أو مفتاحاً، لارتباطه بمعرفة طبيعة العقار وخصائصه بأبعاده المختلفة فضلاً عن طبيعة العلاقات التي تحكمها والتأثيرات المتبادلة، لما لفضل ذلك في حصول الفهم والإدراك<sup>1</sup>، على سبيل التوسع والتعمق المتبصرين مما له علاقة بالاستثمار في الإنسان، على نحو ما سنبيين في الفصل الخامس من الباب الثاني، من حيث إن الإنسان هو الذي يكسب العقار قيمته وأهميته الإستراتيجية. من منطلق إن جوهر المعرفة تعد الأساس في ما يعرفه الإنسان عن الأشياء بصفة عامة وما يعرفه عن عقاره والإنسان نفسه والعلاقات التي تنشأ بينهما بمنظورها الواسع التي تجعل منها دافعا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومحركا لها في الزمن بصفة خاصة مما له صلة بمساعدة أصحاب القرار على ترشيد قراراتهم أو اختياراتهم لبلوغ أهداف المجتمع على المستويين المكاني والزمني، بصرف النظر عن طبيعتها ومفهومها الجزئي أو الكلي الواسع أو الضيق، العام أو المتخصص من حيث كيفية تجسيدها على أرض الواقع، أي: كيفية تطبيق المعرفة في الحياة العملية من خلال طبيعة علاقة الإنسان بالعقار من حيث منهجية استخدامه<sup>2</sup>، بصرف النظر عن مرجعيته من وجه العلاقة الأول. وعلاقة الإنسان بالإنسان، بالمفهوم الواسع، مما يجعلها بحق جوهر المشكلة الاقتصادية ومحركتها، لارتباطها بتوزيع غلة الوجه الأول أو منافعها، اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً بما يلبي حاجات الإنسان المتغيرة في كمها ونوعها في الزمن، مع الأخذ في الحسبان محدداته المكانية والزمنية، على نحو ما يتكفل به وجه العلاقة الثاني<sup>3</sup>.

ومن هنا، فإن أهمية المعرفة وخطورتها، مهما تكن طبيعتها، ذات علاقة بمدى القدرة على تجسيد المعرفة النظرية، أي: طبيعة استخدام العقار في مجالات الحياة المختلفة، دون أن ينفصل ذلك عن طبيعة الوسائل المستعملة والأهداف المبتغاة.

ولهذا الغرض، سنتناول، هذا الباب الأول، في فصلين اثنين، هما:

الفصل الأول: البعد النظري للعقار

الفصل الثاني: البعد الإستخدامي للعقار

و ن فصلهما على الترتيب على النحو التالي:

<sup>1</sup> ( عقيل حسين عقيل، فلسفة مفاهيم البحث العلمي، طرابلس: مكتبة مدبولي، 1999، ص ص 7-9.

<sup>2</sup> ( زينب حسين عوض الله، وسوزى عدلي ناشد، مبادئ الاقتصاد السياسي، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص ص 227-229،

<sup>3</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 481-485.

**تمهيد:**

تختلف ماهية العقار بالنظر إلى اختلاف نظرة أصحاب المصلحة بصفة عامة، والباحثين في ضوء تخصصهم والأهداف التي يسعون إلى بلوغها فضلا عن أيديولوجيتهم الفكرية المحددة لتوجهاتهم بصفة خاصة، من ناحية. وفي ظل تطور المصطلح واستخداماته في دنيا الناس، بفعل التقدم العلمي وتطبيقاته التكنولوجية في مختلف مجالات الحياة البشرية، بصفة عامة واستخدامات العقار في ضوء أهداف أصحاب المصلحة، بصفة خاصة<sup>1</sup>، بقدر يجعل حركية المنظومة الاقتصادية ودورها أكثر سرعة، كما يقول المختصون، من ناحية أخرى. ولهذا الغرض، ينبغي دراسة العقار بتبيان مفهومه الذي لم يعد ينظر إليه على أنه ذلك العامل الإنتاجي الأساسي من حيث هو حامل الغطاء النباتي ولاسيما الغذائي منه والمخزون المائي، في الفكر الكلاسيكي الضيق<sup>2</sup>، وحسب. بل باعتباره المخزون الطبيعي للموارد الأرضية، فضلا عن كون العقار وسطا هاما بل وخطيرا، بالنظر إلى طبيعته وتوزيعه في الحيز المكاني ووظائفه، وفقا للتحليل البيئي<sup>3</sup>. أي إن العقار والبيئة الطبيعية يرتبطان بعلاقة التأثير المتبادل أو المتداخل<sup>4</sup>، مما يكسب العقار أهمية إستراتيجية بالمفهوم الواسع في الفكر الاقتصادي الحديث - باعتبار العقار شيئا ماديا له قيمة اقتصادية مركبة باعتباره هبة من الله لا يهلك إلى أن يشاء الله<sup>5</sup> - عسى أن تتضح الصورة بكل أبعادها ذات الصلة بخصائص العقار المختلفة ولكنها متكاملة من حيث تأثيراتها المتداخلة، التي تجعل من المعرفة العلمية وأدواتها وسيلتها في ذلك، بما يساعد أصحاب القرار على ترشيد اختياراتهم لبلوغ أهداف المجتمع على المستويين المكاني والزمني. ثم نستعرض مراحل تطور علاقة الإنسان بالعقار في ظل تطور المعرفة العلمية وتكنولوجيتها عبر الزمن، من جهة. وتبيان طبيعة المرجعية النظرية التي تحكم العلاقة المذكورة وتوجهها نحو أهدافها من جهة أخرى. ولهذا الغرض نتناول هذا الفصل الأول في مبحثين:

المبحث الأول: طبيعة العقار ومقوماته

المبحث الثاني: تطور علاقة الإنسان بالعقار ومحدداتها

ونتناولهما، بشيء من التفصيل، فيما يلي:

<sup>1</sup> ( مايكل زيمرمان، الفلسفة البيئية من حقوق الحيوان إلى الأيكولوجيا الجذرية، (ترجمة: معين شفيق رومية)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، علم المعرفة، عدد(333)، ج-2، نوفمبر(2006)، ص ص 43-45.

<sup>2</sup> ) Michel- Cloude Girard et AUTres, sols et environnement, Paris:CAMPUS DUNDON, 2005, p 145.

<sup>3</sup> ) ibid, p31.

<sup>4</sup> ) Ibid , p145.

<sup>5</sup> ( إبراهيم مصطفى، وأحمد رمضان نعمة الله، اقتصاديات الموارد والبيئة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007، ص22.

**المبحث الأول: طبيعة العقار ومقوماته**

يستهدف هذا المبحث تبيان طبيعة العقار باعتبار أن مفهوم الشيء محدد لقيمته، دون إغفال عامل تغير الأشياء وتطورها في الزمن بصفة عامة وما يتصل بالعقار واستخداماته في واقع الإنسان وحياته المتغيرة على الدوام بصفة خاصة<sup>6</sup>. ثم نحاول التطرق إلى العقار في أدبيات الفكر الإنساني عامة والاقتصادي خاصة بوجهيه الوضعي والإسلامي، وذلك باستعراض بعض التعاريف التي جادت بها عقول الكتاب من ذوى الاختصاص، خاصة. ومن غيرهم عامة، على سبيل التدعيم أو الإسناد، قصد التوسع في الموضوع وإثرائه. قبل اقتراح تعريف للعقار واستخلاص مميزاته. ثم نستتبع ذلك بتبيان مقومات العقار بصيغتها الطبيعية التي يختص بها العقار من خصائص مختلفة، أو دعها الله سبحانه وتعالى فيه فضلا منه ورحمة، لينتفع منها الإنسان ما استطاع إلى ذلك سبيلا على مدار الزمن. ولذلك سنقسم المبحث إلى مطلبين اثنين، وهما:

المطلب الأول: مفهوم العقار

المطلب الثاني: خصائص العقار

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**المطلب الأول: مفهوم العقار**

نتناول في هذا المطلب تبيان معنى العقار. ثم نحاول تعريفه مع الأخذ في الحسبان العقار في الفكر الإنساني بمنظوريه الوضعي والإسلامي واستخلاص الجدوى من دراسة العقار وإيلائه ما يستحق من اهتمام، في ظل ما يكفى من إدراك وحرص. على أن نوسع النظرة إلى تعريف البيئة، بالنظر إلى ارتباط العقار بالمكونات الهوائية والترابية والمائية بعلاقة تأثير وتأثر بمنظور بيئي، كي يمكن دراسة تأثير الاستخدام فيها، سلبا وإيجابا، فيما بعد. ولذلك، نقسم هذا المطلب إلى أربعة فروع وهى:

الفرع الأول: معنى العقار

الفرع الثاني: العقار من منظور الفكر الإنساني عامة

الفرع الثالث: التعريف المقترح للعقار

الفرع الرابع: تعريف البيئة الطبيعية

ونتناولها على الترتيب فيما يلي:

**الفرع الأول: معنى العقار**

لكي نبين معنى العقار، ينبغي التمييز بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي من منظور هذا التحليل ولذلك، سنتناول هذا الفرع في فقرتين، هما:

<sup>6</sup>) Michel- CLoude Girard et AUtres, sols et environnement, Op cit, p17 .



الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للعقار

الفقرة الثانية: المعنى الاصطلاحي للعقار

ونشرهما على الترتيب وفق الآتي:

الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للعقار

إذا نظرنا إلى معنى العقار (Le Foncier)<sup>7</sup> في اللغة، وجمعه: عقارات، بفتح عينه وقافه<sup>8</sup>، فإننا نجده يعنى: كل شيء أساسي أو ثابت بطبيعته أو أصله<sup>9</sup>، دون أن تكون لرغبة الإنسان أو اختياره وعمله صلة بذلك على الإطلاق. أي: إنه من صنع الله الذي أنقن كل شيء خلقه وسخره للإنسان على سبيل الأمانة التي تستلزم المحافظة عليها واستخدامها فيما ينفعه ما وسعه الأمر، بما عليه من نبات و أشجار و ما في باطنه من ثروات طبيعية متنوعة و متجددة الأمر الذي يخرج من التعريف السابق الأشياء التي أنتجتها البشرية بجهدا كالمباني و غيرها مما يسمى بالعقار المشيد<sup>10</sup>، باعتباره منتوجا توصل إليه الإنسان أو يكتسبه بجهد، الفكري والعقلي، في سعيه المتواصل منذ أن استقر في الأرض إلى أن يشاء الله، إلى بلوغ أهدافه المختلفة في طبيعتها الكمية والنوعية وآجالها الزمنية مما يمكن أن يدخل ضمن استخدامات العقار وفقا لنظرية التنمية التي ينتهجها المجتمع والفلسفة التي تحدد أبعادها، وهذا ما سنعالجه في الفصل الثاني.

والسؤال الذي ينبغي إثارته هنا، هو: كيف ينظر الإنسان إلى هذا الشيء الذي سخره الله له على أهميته وخطورته المتزايدتين في الزمن، وكيف يتعامل معه في ضوء ذلك، وسيلة وهدفا؟. وهذا ما يقودنا إلى معالجة المعنى الاصطلاحي في الفقرة التالية:

الفقرة الثانية: المعنى الاصطلاحي للعقار

يأخذ العقار معناه الاصطلاحي، وفقا للمنظور الضيق للعقار، وذلك من وجهتين: أما الأولى فكونها مصدرا أو مخزونا للثروات الطبيعية بمقدار موزون<sup>11</sup>، لا ينضرب إلى أن يشاء الله. بخلاف ما تزعمه النظرية المادية من ندرة الموارد الطبيعية، المعرضة لخطر النفاذ أو الزوال، ذات النزعة التشاؤمية للحياة، ممن لهم صلة بفكر مالتوس. أما الثانية فباعتبار العقار قاعدة يتخذها الإنسان

<sup>7</sup> توجد عدة مترادفات للعقار، منها على سبيل المثال: الأرض (( la terre )، أو التراب (Le foncier).

<sup>8</sup> يذهب الناس إلى تشديد قاف العقار، على سبيل الخطأ الشائع، بدلا من فتحه؛ حيث يصبح معناه (وجمعه: عقاقير): الدواء. أما إذا رفعت عينه وفتح قافه، فيكون بمعنى: الخمر. للتوسع، أنظر: سعيد أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، دمشق: دار الفكر، إعادة الطبعة الأولى، 1998، ص 256-257.

<sup>9</sup> مختار (حديد)، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، (2003)، ص4.

<sup>10</sup> سعيد أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة و اصطلاحا، مرجع سبق ذكره، ص 256 - 257 .

<sup>11</sup> يتضمن القرآن الكريم آيات كثيرة تنص على أن الله سخر النظام الكوني، بنظمه الحياتية جميعا، لمنفعة الإنسان بما يلي متطلباته المتغيرة في كمها ونوعها عبر الزمن، بصفة خاصة. فضلا عن الحيوان والنبات، بصفة عامة.

مسكنا له وهواء يستنشقه وماء يحيا به؛ والقصد من ذلك الوسط الطبيعي أو المكان الجغرافي لموقع محدد، بنظرة جزئية أو كلية، الذي تحيا فيه الكائنات الحية جميعا، والإنسان من بينها. ويعنى ذلك أن يستبعد من المعنى السابق المكتسبات التي توصل إليها الإنسان، عملا وعلما، مما يعرف بالعقار المشيد، مهما تكن طبيعته القانونية وموقعه الجغرافي واستعمالته الحقيقية<sup>12</sup>، مما تكفل به التعريف الموسع للعقار كما يتضح مما يلي:

### الفرع الثاني: العقار من منظور الفكر الإنساني

ليس القصد من هذا العنصر الإمام بما توصل إليه الفكر العالمي المتصل بالعقار، بوجهيه: الوضعي والإسلامي، مما له صلة بقيمة الرصيد المعرفي للمصطلح أو تياره<sup>13</sup>، من حيث مدى تناوله في أدبيات الفكر البشري، على سبيل التخصص أو غير ه؛ فهو من الكثرة أو الاتساع ومن الاختلاف أو التنوع مما لا يتيسر بلوغ قدر ضئيل منه. ولا الخوض في الآراء الفلسفية ذات الصلة بالعقار أو بالأرض ممن يطلق عليهم: "فلاسفة الطبيعة"<sup>14</sup>، لابتعادها عن متطلبات البحث ومحدداته، بقدر ما هي محاولة الاستشهاد بعينة تمثيلية على سبيل التدعيم والإسناد، ولا سيما إذا أخذنا في الحسبان صعوبة تصور وضع تعريف شامل جامع، كما يقول علماء اللغة، وليس من المؤكد بلوغ هذه الغاية مستقبلا في ظل عامل التنوع والاختلاف، مما لا محيد عنه في ضوء الفطرة التي فطر الله الأشياء عليها ومحدداتها. ومن هنا، سنستعين ببعض التعاريف ذات الدلالة العقارية ينتمي بعضها للفكر الوضعي بصفة عامة فيما ينتمي بعضها الآخر للفكر الإسلامي، من وجه. ويأتي بعضها ضمن المعنى الضيق للعقار و بعضها الآخر ضمن ما يعرف بالمعنى الواسع له على أن نحاول قدر المستطاع وضع تعريف للعقار على سبيل الاقتراح. ولهذا الغرض، نقسم هذا الفرع إلى فترتين، وهما:

الفقرة الأولى: تعريف العقار من وجهة نظر الفكر الوضعي

الفقرة الثانية: تعريف العقار من وجهة نظر الفكر الإسلامي

ونتناولهما بشيء من التفصيل، حسب الآتي:

### الفقرة الأولى: العقار من وجهة نظر الفكر الوضعي

يمكن الاستعانة بما جادت به قريحة أصحاب المدرسة الوضعية ومفكريهم، على تعاقب الزمن

<sup>12</sup> ( تحدد وزارة الاقتصاد ، المديرية العامة للأموال الوطنية، سبعة استعمالات للمباني أو المنشآت المقامة على العقار الطبيعي، وهي: إدارية، سكنية واجتماعية وثقافية، وصناعية وتجارية وتكوينية وتعليمية، ومهنية وصناعات تقليدية، وسياحية وذلك طبقا للقرار المؤرخ في : 1992/2/4 المحدد لنموذج بطاقة التعريف للعقار وكيفيات إعدادها، ص ص 11-12.

<sup>13</sup> ( من المفيد التنويه هنا، إلى أن فريق من الكتاب لا يفرق بين مصطلحي الرصيد المعرفي والتيار المعرفي ويستعملهما كمترادفين. بينما يذهب الفريق الثاني إلى غير ذلك؛ إذ إن الرصيد من طبيعة مصرفية، يخص حركة الموارد المالية من مصادر معروفة لفائدة طرف معلوم بينما يختلف الأمر في حالة التيار، ذي الطبيعة الفيزيائية، المتعلقة بعوامل بيئية معقدة، يصعب التحكم فيها إلا بالمعرفة ذات الصلة، بقدر من التعاون المتكامل.

<sup>14</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص 125-132.

ودورانه، سنعمد إلى التمييز بين التعريف الضيق للعقار والواسع له في ضوء تطور مفهوم العقار ونضوجه في الفكر العالمي وأثر ذلك في سلوكيات الإنسان، جزئياً و كلياً، بداية. وصولاً بتلك العلاقة بين الإنسان و العقار إلى الارتقاء والسواء، بعد ذلك. مستعينين ببعض التعاريف التي وردت في هذا الشأن، مثلاً لا حصراً، مما يوسع الموضوع ويهيمقه ويجعله مفيداً<sup>15</sup>. ولذلك، نقسم هذه الفقرة إلى:

### 1- التعريف الضيق للعقار

### 2- التعريف الواسع للعقار

ونتناولهما بشيء من التوسع، فيما يلي:

### 1- التعريف الضيق للعقار

يقصر التعريف الضيق للعقار على الجوانب المادية الطبيعية. أي: يهتم بحالة العقار الطبيعية بإجمال. أما من الناحية التفصيلية، فإن الاقتصاديين التقليديين<sup>16</sup>، والمحدثون<sup>17</sup>، يعتبرون العقار مورداً طبيعياً، أو عاملاً إنتاجياً لا غير. مع الأخذ في الحسبان مستوى تقدم المجتمع أو تخلفه. وغنى عن البيان أن طبيعة أهداف مجتمع الفئة الأولى مشتقة من نظرية استخدام العقار لأغراض النمو ومسوغاته وما يتصل بذلك من الرفاهية أو الرخاء أما أهداف مجتمعات الفئة الثانية فهي ذات علاقة بنظرية استخدام العقار لأغراض التنمية وحدودها وما يرتبط بها من محاولة القضاء على الفقر والأمية والأمراض، وحسب. أي: محاولة تحسين مستويات المعيشة. مما يجعل من طبيعة تأثيراتها في البيئة القبلية منها والبعدية، مختلفة على مستويي المكان والزمان، تبعاً لاختلاف الوسائل أو التكنولوجيات التي يستعملانها لتحقيق أهدافهما. وهكذا، فإن أهمية العقار بمفهومه الاقتصادي السابق تختلف إذا أخذنا في الحسبان اختلاف كفاءته الإنتاجية ذات الصلة بعدم تجانس تربته أو درجة خصوبتها<sup>18</sup> على نحو ما سنوضحه في موضعه لاحقاً. ومن هنا، يتعين تخطي النظرة الضيقة

<sup>15</sup> سعيد إسماعيل صيني، قواعد أساسية في البحث العلمي، مؤسسة الرسالة، 1994، ص ص 27-29.

<sup>16</sup> تعتبر البيئة الطبيعية غير منتجة وهبة من الله لاتهلك، على ما يقول دافيد ريكاردو (منظور الاقتصاد التقليدي). برغم تفرقه بين متفائل (الطبيعيون) بعطاء الطبيعة دون حدود، (الاتجاه الفرنسي). ومتشائم باعتبار أن للطبيعة قيود، بفعل قانون تناقص المنافع، (الاتجاه الإنجليزي). لكن الواقع يقول: إن قانون تناقص المنافع عام ينطبق على الزراعة والصناعة وإن كان أثره في الأولى أكبر وأشد، لاسيما بعد أن بينت دراسات منظمة الأمم المتحدة في بداية (1972)، حول حدود النمو وأثر ذلك في البيئة ذاتها، استحالة معرفة حدود قدرة النظم البيئية على تحمل بقايا ومخلفات الإنتاج والاستهلاك وعود مهم (نظرة حيرة وقلق نحو المستقبل). أنظر: حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1996، ص ص 175-196.

<sup>17</sup> يذهب الاقتصاديون المحدثون إلى التأليف بين العامل الطبيعي، كمورد، والعامل الرأسمالي، بمفهومه الواسع، بما يؤدي إلى ترشيد الاستخدام البيئي اقتصادياً وزيادة مردوده الكمي والكيفي، وفقاً للفلسفة الرأسمالية وعقيدتها النفعية، برغم إيذاء نظم البيئة الطبيعية والبيولوجية والبشرية وتدميرها، بفعل ثورة التكنولوجيا، التي يمكن توجيهها على نحو أفضل.

<sup>18</sup> يتجه الربيع المشتق من العقار الزراعي، الناتج من تزايد الطلب على المنتجات الزراعية بفعل تزايد السكان، بمنظور الاقتصاد الكلاسيكي حسب الاقتصادي الإنجليزي ريكاردو (1772-1823)، إلى التوسع كفايض ينتج من أي عنصر إنتاجي متخصص يتسم بالندرة

للتعريف التقليدي للعقار باعتباره هبة من الله سبحانه و تعالى و لا دخل للإنسان في إيجاده إلى النظرة الواسعة له لتي تؤلف بين العوامل الطبيعية وغير الطبيعية على سبيل التكامل و الترابط العضوي بينهما ولاشتراكهما في المقصد و هو خدمة الإنسان و تحقيق رخائه قدر المستطاع. كما يتضح فيما يلي:

## 2- التعريف الواسع للعقار

قصد تخطي النظرة الضيقة للتعريف التقليدي للعقار، الذي ينظر إلى العقار على انه هبة من الله سبحانه و تعالى و لا دخل للإنسان فيه، إلى النظرة الواسعة للتعريف الحديث للعقار، الذي يشتمل على مختلف العناصر الحيّة أو البيولوجية (إنسان، وحيوان، ونبات) وغير الحية (تضاريس وهواء وماء) و غير الطبيعية أو المكتسبة التي اهتدى الإنسان إليها بعمله و علمه على سبيل التكامل (العقار البشرى ببعديه الاجتماعي والثقافي، أو العقار المشيد بنوعيه المادي والنظامي السلوكي والثقافي لضبط علاقات الناس ببعضهم وبعقارهم وتنظيمها، أو العقار المصنوع أو التكنولوجي)، لأنه لا يمكن الفصل بينهما للترابط العضوي بينهما من جهة. ولاشتراكهما في الغاية والمقصد و هو خدمة الإنسان و تحقيق رفاهيته بزيادة منافعه أو تعظيمها قدر المستطاع، و تقليص التكاليف كلما كان ذلك ممكنا من جهة ثانية. أو بمعنى آخر: الأخذ في الحسبان المنظور التكاملي بين العقار الطبيعي باعتباره رأسمالا طبيعيا، بالمفهوم الضيق. والعقار المشيد باعتباره رأسمال مكتسبا، بالمفهوم الشامل ولذلك نقسم هذا العنصر حسب البيان التالي:

2-1- تعريف العقار من الوجهة الطبيعية

2-2- تعريف العقار من الوجهة الحضارية

2-3- تعريف العقار من الوجهة القانونية

ونتناولها بشيء من التوضيح على النحو التالي:

## 2-1- تعريف العقار من الوجهة الطبيعية

يعد العقار بمنظوره الطبيعي كثروة، في حدود المساحة الإجمالية لجغرافية البلد أو مجال السيادة الوطنية بالمفهوم السياسي، التي يملكها المجتمع بحيث لا يمكن توسيعها بالزيادة أو تضيقها بالنقصان من الوجهة المادية أو الفيزيائية. و هكذا، فإن العقار من حيث هو مورد طبيعي أصلي برغم محدوديته المادية وفقا للمفهوم الضيق (العرض الطبيعي للعقار)، كما تقول المدرسة الوضعية إلا أن مفهومه الإيجابي الواسع (العرض الاقتصادي للعقار) كفيل بإظهار أهمية العقار الاقتصادي والاجتماعية والبيئية ومبلغ ذلك حسن استخدام العقار والعناية به باستمرار، كما يتبين فيما يلي:

## 2-2- تعريف العقار من الوجهة الحضارية

يشمل التعريف الواسع للعقار على مجموعة العوامل المحددة لوجود البشر وحياته م من المكونات المادية للعقار وغير المادية له بحيث يجمعها جميعا، على سبيل التأليف. أي: هي المحددات المادية والتقنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والنفسية، الضابطة لعلاقات الناس في سعيهم الحثيث لبلوغ غاياتهم وأهدافهم المتغيرة، تبعا لظروف المكان والزمان، بتفصيل. ولهذا الغرض، نذكر بعض التعاريف، على سبيل الدعم، وهي على النحو التالي:

2-2-1- العقار بمفهوم الوسط: يمكن أن ننظر للعقار ببساطة على أنه الوسط الذي يعيش فيه الإنسان والكائنات الحية الأخرى جميعا. ومن المؤكد أن هذا الإنسان يستعمل وسطه للإقامة ومصدرا للموارد المختلفة التي يستمد منها مقومات حياته، من جهة. ولكنه يلحق به أذى كثيرا، مما يعرف بالضياح الاقتصادي<sup>19</sup>. مما يتسبب في الإضرار بنفسه، أي: بالإنسان باعتباره فردا أو مجتمعا وطنيا أو إقليميا أو عالميا، بحيث تنخص عليه حياته، بل قد يصل الأمر إلى أن يصاب بشيء من الضنك في أحياء كثيرة. ويعتبر التلوث من أشدها فتكا وتدميرا للعقار بصفة مباشرة والبيئة بمفهومها الشامل بصفة غير مباشرة، ولاسيما في الربع الأخير من القرن الماضي وبداية القرن الحالي، إلى درجة أنه أصبح ظاهرة العصر المستعصية عن المعالجة إلى حين وضع حد نهائي لأسبابها. وعليه، فإن من المسلم به أن الحياة البشرية تستدعي التأليف بين السمة الطبيعية للعقار والبعد الحضاري له على سبيل الاتساق وزيادة<sup>20</sup>، إتقانا وإحسانا. مما يتطلب البحث عن تعريف أكثر شمولاً وعمقا.

**العقار بمفهوم النظام** : يمكن أن نتخذ من مفهوم النموذج أو نظام للتمييز بين المساحات العقارية بالنظر إلى اختلاف عاملي المكان والزمان<sup>21</sup>. إذ بموجب ذلك، تعتبر مساحة عقارية ما نظاما عقاريا بمعناه الشامل، سواء بنظرة كلية: كما لو أخذنا العقار العالمي أو الوطني، الذي يمكن أن يتفرع إلى النظام العقاري الطبيعي، والنظام العقاري المشيد، والنظام العقاري الاجتماعي... الخ. أم بنظرة جزئية من مثل: العقار الريفي أو العقار الحضري على مستوى مجتمع ما. والعقار الغابي أو الزراعي، مثلا على مستوى العقار الريفي. والعقار السكنى والصناعي والخدمي، مثلا، بالنسبة للعقار الحضري وهكذا يمكن ذكر أنماط مختلفة من النظم العقارية، المتفاعلة والمتأثرة بعضها ببعض على اعتبار أن مفهوم النظام العقاري يرتبط بتفاعل مكونات العقار البشرى بمكونات العقار

<sup>19</sup> ( حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 313.

<sup>20</sup> ( طه عبد الرحمن، اللسان والميزان، لبنان: المركز الثقافي العربي، 1998، ص 65.

<sup>21</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 4427.

الطبيعي والتأثير المتبادل بينها، بما يحقق متطلبات حياة الإنسان المتصلة بمستواه الحضاري عبر الزمن<sup>22</sup>.

**العقار بمفهوم النظام المتكامل:** وفي ظل تنامي وعى المجتمع الدولي، بطرفيه المدني والحكومي وسعى هيئاته الرسمية وتنامي اهتمامه بل وحرصه على وضع إطار أكثر اتساعاً للعقار وتكاملاً بين مكوناته، لما لأهمية موضوع استخدامات العقار في حياة الإنسان وخطورة ما يترتب عليه من مشاكل لا يقدر العقل البشري على حماية بيئته منها أو سلامة كيانه حاضراً، فضلاً عن التنبؤ بها قصد تشخيصها ومعالجتها والتخطيط لها قبل حدوثها في المستقبل القريب أو البعيد، وإن دانت له حسب ظنه، مجرات السماوات وأغوار البحار والمحيطات، محولاً العالم، على رحابته، إلى قرية في ظل تنامي علاقات التواصل والترابط العالمي وتعهدها، بفعل التخطي المزدوج للحدود الجغرافيا والقيود الإدارية. ومن هنا، جاء تعريف مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية المنعقد في استكهولم بالسويد سنة (1972)، بعد أن توصل علماء الأرض إلى وضع شعار يؤكد وحدوية الكرة الأرضية من حيث تكامل العقار المادي والاجتماعي المتاح في وقت ما وفي مكان ما لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته<sup>23</sup>. ولكن وحدة العقار لن تستجيب لتطلعات الإنسان، أي كان مكانياً وزمناً، في ظل طغيان النظرة المادية للحياة عامة والعقار خاصة، في ظل علاقة الانفصال بين القيم المادية والقيم الروحية أو بمعنى آخر، فإنه يستلزم تحليل أبعاد العقار الكلية، باعتبارها نظاماً عقارياً شاملاً لا يمكن فصل أجزائه عن بعضها دون أن تتضرر الأجزاء والكل في ذات الوقت، وهي: الإنسان والعقار، من ناحية وطبيعة العلاقة بينهما، من حيث موضوعها، ومحددات ذلك من جهة ثانية. ودور عاملي المكان والزمان وأثرهما، من جهة ثالثة<sup>24</sup>. ولا ريب أن الإنسان، مهما تكن صفته ومكان ذلك وزمانه هو الذي يضع معايير فهم العقار وإدراك أبعاده عن وعى وبصيرة أو بدونهما، كما سبق بيانه آنفاً في مسعاه لبلوغ أهدافه المتغيرة في الزمن، أخذاً في الاعتبار مجموعة من العوامل، بعضها جغرافي وبعضها الآخر اجتماعي بحكم الطبقة التي ينتمي إليها، فيما يتصل بعضها الثالث بطبيعة ثقافته على المستويين الفكري والسلوكي، المادي والأخلاقي، العلمي والعملية، مما له علاقة بتكوين ما يعرف بالتراث أو التيار المعرفي الإنساني متكامل الأبعاد، بحيث تأتي قدرة التعامل ومعالجة مشكلاته وحلها ثمرة طبيعية للقدرة على التفكير واستقراء الواقع العقاري. أي: إن التطور المادي ورفيه ليس إلا ثمرة طبيعية للتطور الفكري ورفيه، تجعله قادراً على تنظيم سلوكه العقاري وضبط أدوات صيانتته من منظور قانوني، وفقاً للبيان التالي:

<sup>22</sup> محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، بيروت: دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص ص 84-93.

<sup>23</sup> داوود عبد الرزاق الباز، مفاهيم أساسية في القانون العام لحماية البيئة، عالم الفكر، العدد (3)، المجلد (32)، يناير-مارس (2004)، ص 61.

<sup>24</sup> Michel- Cloude Girard et AÜtres, sols et environnement, OP. CIT, pp3-5

## 2-3- تعريف العقار من الوجهة القانونية

25 يذهب المشرع الجزائري في تعريف العقار إلى التركيز على الطبيعة القانونية لملكية العقار لا من وجهة ملكية العقار العينية بمفهومها الضيق وحسب، بل بحق التصرف بمعناه الواسع- باعتبارها المحدد لسلطة اتخاذ قرار التصرف فيه أو استخدامه في الأوجه المخصصة له والأهداف الموضوعية<sup>26</sup> مع الأخذ في الحسبان الضوابط التنظيمية المحددة في القوانين ذات الصلة وعلى وجه الخصوص قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة<sup>27</sup>، وقواعد تطبيقه وأدوات ذلك ولاسيما دراسة تقييم الآثار البيئية لاستخدام العقار لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية<sup>28</sup>:

2-3-2-1- يخضع العقار، بما عليه وما في باطنه، للحماية من كل أشكال التدهور أو التلوث،  
2-3-2-2- يجب أن يخصص العقار للاستخدام المطابق لطابعه، بحيث يكون استخدامه في الأغراض غير القابلة للاسترجاع في حدود ضيقة جدا،

2-3-2-3- يتم تخصيص وتهيئة العقار لأغراض زراعية أو صناعية أو عمرانية أو غيرها، وفقا لمقتضيات العمران والتهيئة ودواعي الحماية البيئية،

2-3-2-4- اعتماد منهجية لحماية البيئة ذات الصلة بمكافحة التصحر والملوحة وانجراف التربة وضياع العقار القابل للحرق وتلوث العقار وموارده بالمواد الكيميائية التي يتطلب استخدامها وفق شروط مضبوطة ولاسيما في المجال الفلاحي بحيث لا تتضرر نوعية التربة في الأمدن القصير و الطويل.

ومهما يكن، فإنه يجب أن يتم استخدام العقار وفقا لمبدأ العقلانية التي تعنى ضبط استخدام العقار وتنظيمه بحيث تزيد منافعه وتعم وتقل أضراره وتتحصر، والعناية به وصيانته، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام وغرضه مع الأخذ في الحسبان متغيرات المكان والزمان، على وجه الإجمال. و يمكن إضافة تعاريف أخرى للعقار، منها التعريف السياسي والاجتماعي، مثلا. حيث يرتبط تعريف العقار في نظر رجال السياسة بمفهوم سيادة الدولة أو الأمة على حدود رقعتها الجغرافية التي تشكل العلاقة التي تربط الأفراد الذين ينتمون إليها بصرف النظر عن طبيعة هذه العلاقة سياسية كانت أم اجتماعية أم دينية مما يميز مجتمعا عن غيره من المجتمعات.

<sup>25</sup> طبقا للمادة (27) من القانون 90-25 المؤرخ في 90.01.18، المتضمن التوجيه العقاري. و المادة 674 من الأمر رقم 75-68 المؤرخ في 1975/09/26 المعدل و المتمم ويتضمن القانون المدني .

<sup>26</sup> حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 178-179.

<sup>27</sup> طبقا للمواد من 59-64 من الفصل الرابع، من قانون رقم (03-10) المؤرخ في: 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (ج.ر.ع: 43) ص ص 16-17.

<sup>28</sup> طبقا للمرسوم رقم ( 07-145) مؤرخ في (2007/05/19) يحدد مجال تطبيق ومستوى وكيفية المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد رقم (34)، الصادر في (2007/05/22)، ص ص 92-96.

والسؤال الذي يتعين إثارته، في ضوء البيان السابق، هو: ما هي معالم تعريف العقار التي تساعد الإنسان على تسخير علاقته بالعقار في خلق حياة سليمة وصحية للإنسان والبيئة معا، وفقا للمنظور الإسلامي؟. وهذا ما تتناوله الفقرة التالية:

### الفقرة الثانية: العقار من وجهة نظر الفكر الإسلامي

لكي تتبين معالم تعريف العقار من منظور المدرسة الإسلامية، ينبغي أن نرسم ملامحها و مميزاتها المستمدة من مرجعيتها و ذلك في عنصرين اثنين على النحو التالي:

1- تعريف العقار من منظور المدرسة الإسلامية

2- خصائص التعريف

ونبينهما بشيء من الإجمال فيما يلي:

#### 1- تعريف العقار من منظور المدرسة الإسلامية

يأخذ تعريف العقار من المنظور الإسلامي ماهيته أو مفهومه من منبعه: القرآن الكريم والسنة المطهرة؛ أي وفق منهاج الإسلام في إقامة علاقة الإنسان بالعقار تعميرا لها، طبقا لمبدأ الاستخلاف على سبيل الأمانة، لينتفع به، حصرا، ما استطاع إلى ذلك سبيلا، دون أن يتضرر أو يضر في شيء مباشرة أو غيرها، مهما كانت دواعي ذلك وأسبابه، في ذات الوقت، بما يقتضى من المستخلف (بفتح اللام الأخيرة) حفظ العقار وصيانته، أمانة، أصلا وفرعا، شكلا ومضمونا، من حيث إن الإنسان مخول الانتفاع بمقدرات العقار وخيراته، على سبيل التصرف أو الاستخدام، طبقا لمعنى الاستخلاف ومدلوله وليس على سبيل الملكية والاحتكار المؤديان إلى الصراع والإفساد، بصرف النظر عن معطيات المكان والزمان أو عقار الإنسان الطبيعي والمكتسب، لكي لا يكون العقار وقفا على فرد أو أفراد أو فئة أو فئات قليلة دون غيرهم من أفراد المجتمع وفئاته. مصداقا لقول الحق سبحانه في سورة الحشر، الآية السابعة: " كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم". وبالمختصر المفيد، ينظر الإسلام إلى العقار باعتباره منهاجا للحياة، بكل ما يحويه مصطلح الحياة من شمول وتكامل وتوازن، بين النواحي المادية أو الاقتصادية والنواحي الروحية أو الدينية والأخلاقية أو التربوية والفكرية والسلوكية، وذلك على سبيل الترابط العضوي، من حيث إن حياة الإنسان، فردا ومجتمعاً، مزيج من اعتبارات النفع الاقتصادي والمادي والروحي الديني، على سبيل التأليف، بحيث لا يطغى أحد الاعتبارين على الآخر مما أكسبها خاصية الوسطية بين الشرائع السماوية كلها إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها أو يسترد أمانته و عليه، فإن علاقة العقار بمحيطه بصفة عامة من حيث إنها ذات تأثير نفعي متبادل بين الطرفين أي بين مستخدم العقار و محيطه. إذ بقدر استفادة العقار، بصرف النظر عن طبيعته ومحيطه من خدمات منشآت المجتمع و مرافقه العامة . يجب على مستخدم العقار استخدامه في النشاطات المختلفة بما يحقق مصلحة صاحب العقار أو مستخدمه(منافع



خاصة) ويضمن مصلحة المجتمع (منافع عامة) في آن واحد أي: على سبيل التوازن بين المصلحة الشخصية والمصلحة الاجتماعية العامة، فضلا عن ضمان المحافظة على العقار (الأصل أو رأس المال العقاري) وصيانتها، العامل الذي يساهم في زيادة الإنتاج الوطني الإجمالي، كما ونوعا، في المحصلة.

ولا ريب أنه السبيل لبلوغ قدر كاف من العدالة الشاملة<sup>29</sup>، بين بني البشر بعضهم مع بعض وبينهم وبين عقارهم بمفهومها الواسع، لما لفضل ذلك وخطورته على تنمية الروابط الاجتماعية وتقويتها في الزمن، مما يعد مدخلا أصليا للتنمية المتواصلة، بمنظور الفكر الحديث<sup>30</sup>. أي إن التعريف السابق يتسم بالملاح أو الخصائص التالية:

## 2- خصائص التعريف

يمكن أن نستخلص من التعريف السابق ما يلي:

- 2-1- المعرفة: معرفة طبيعة العقار وخصائصه معرفة أفضل، لكي يتم:
- 2-2- استخدامه على سبيل التعمير، أو عمارة الأرض بجعله صالحا لمعيشة الخلق جميعا بك لأبعاده أو أغراضها. فالعقار، على سبيل المثال، معين لا ينضب في مجال إمداد البشرية بما تحتاجه طبقا لما يسميه علماء التغذية بـ: "التغذية المتوازنة في البيئات المختلفة والمراحل العمرية المختلفة"<sup>31</sup>، وهذا ما يوافق مفهوم الإصلاح العقاري وفلسفته<sup>32</sup>، حصرا وقصرا. ودون إفساد بشري أو بيئي، على وجه الإطلاق، بما يحقق:
- 2-3- العدل والسواء: العدل في السلوك أو التعامل، ثمرة طبيعية للتفكير السوي والعقل المتزن الحصيف. بحيث يتم تنظيم العقار وضبطه، ملكية واستخداما ومنفعة، حتى ولو اقتضى ذلك تدخل الدولة بالصيغة التي تراها تكفل الصالح العام (نزع الملكية بدواعي المصلحة العامة)، على المستويين الجزئي (الاستخدام وفق المصلحة الخاصة للعقار) والكلّي (استخدام العقار وفق المصلحة الاجتماعية العامة) على سبيل التوازن، بما يؤدي إلى استنبات مقومات:

<sup>29</sup> يمكن أن تتحقق العدالة الشاملة عندما نؤلف بين مبدأي العدالة أو التوازن، والحكمانية المشتقة من الحكمة التي تفيد معرفة طبيعة الأشياء وخصائصها معرفة أفضل، أولا. ثم العدل في السلوك أو التعامل، ثانيا. والإحسان أو الفضل، بعد ذلك. وهذا فيما يتصل بعلاقة الناس بعضهم ببعض وعلاقتهم، أي الناس، ببيئتهم في ذات الوقت.

<sup>30</sup> سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9061.

<sup>31</sup> إن الغذاء في الإسلام حق إنساني كالحق في الحياة، لأنه يحفظ نفس الإنسان وعقله (مقصد إسلامي)، باعتباره مدخلا للتغذية الصحية لمزيد من التوسع، أنظر: عبد الباسط محمد السيد، سلسلة الطب البديل: التغذية النبوية، القاهرة: مطابع الدار الهندسية، ص 21-47.

<sup>32</sup> من منظور الإصلاح الذاتي التنظيم البيئي الذي يحقق التوازن بينها. سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره،

2-4- الخيرية<sup>33</sup>، على سبيل الإحسان أو الفضل، على المستويين الفردي والمجتمعي، بما يؤسس لعملية حفظ العقار وصيانتته والعناية به، بما أنه مدخل أصلي لوقايته واستثنائي لعلاجه. ومن أجل ذلك، يكون من المفيد محاولة اقتراح تعريف للعقار، قد يضيف شيئاً ولو ضئيلاً، كما يلي:

### الفرع الثالث: التعريف المقترح للعقار

لكي يأتي التعريف المذكور بشيء من الإضافة، على سبيل الاقتراح، نتناوله في فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: معالم التعريف

الفقرة الثانية: مقومات التعريف

ونبينهما فيما يلي:

### الفقرة الأولى: معالم التعريف

يُمكن وضع تعريف للعقار، يجعله في سؤال بصيغته التالية: إلى أي مدى يكون الإنسان،

بمنظور

جزئي أو كلي، ريفيا وحضريا، قادرا على استخدام العقار في أوجه الحياة المختلفة بقدر يجعله أي: الاستخدام، دافعا لبلوغ قدر متزايد من التقدم المادي أو الاقتصادي، مدخلا. يسخر لخدمة أفراد المجتمع ومنفعتهم في شكلها الاجتماعي، على قدر من العدل والإنصاف، مخرجا. دون أن يضر ذلك العقار أو يؤذي الإنسان في شيء، مهما كانت دواعي ذلك وكيفية ته وأهدافه، سواء بصفة مباشرة أم بغيرها مما من شأنه أن يهتء لحياة تنساب في كنف السلم والأمن للجميع؛ بما يعنيه ذلك من خلق شروط الحفاظ على البيئة وصيانتها بما يضمن استمرارهما، أي: العقار بصفة خاصة والبيئة بصفة عامة للأجيال الحالية والآتية سواء بسواء، مما دأب الفكر الحديث على تسميته بالتنمية المتواصلة؟. ويعنى التعريف السابق بشيء من الاختصار: أنه يمكن النظر إلى العقار على أنه منهج للحياة، بكل ما يتضمنه مصطلح الحياة من شمول وترابط وتكامل، بما يقى الإنسان والبيئة ويصونهما من الأذى والضرر من قبل ومن بعد. ولا ريب أن ذلك يرتبط عضويا وطرديا بتربية بيئية واعية أساسها الإنسان، كمدخل أو أداة، ومخرج أو غاية.

ولما كان لكل شيء أساس يقوم عليه، مما يعرف بالأركان أو المقومات، فإن الضرورة تقتضى تبيان مقومات التعريف السابق على النحو التالي:

### الفقرة الثانية: مقومات التعريف

يتضمن التعريف السابق بعض المقومات، يمكن تلخيصها في ثلاثة، وهى:

### 1- المقوم المعرفي - التكنولوجي

<sup>33</sup> ( من منطلق أن أمة محمد عليه أفضل الصلوات وأزكى التسليم، هي التي اختصها الله سبحانه وتعالى بالخيرية دون غيرها ما داوم ت على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، التزاما بحمل الأمانة وفق منهاج الله التعديدي، الذي تعبر عنه الآية (110) من سورة آل عمران.

لم يعد خافيا مدى تعاضم أهمية المعرفة العلمية وخطورتها، مهما تكن طبيعتها الجزئية أو الكلية الواسعة أو الضيقة، العامة أو المتخصصة، لأغراض الفرد أو المجتمع، لما لفضلها في فهم طبيعة الأشياء وإدراك خصائصها، وذلك بيبث المعرفة وتحويلها إلى ملكة وقناعة لدى الأفراد والجماعات وليس صناعة أو مهنة محضه على أهميتها المادية التقنية على نحو ما وصل إليه العالم المتقدم في ظل الثورة المعرفية ومن ثم نقلها إلى سلوك ومهارات حتى يصبح هؤلاء، أفرادا وجماعات إيجابيين أينما وجدوا، على ما نبينه في العنصر التالي:

## 2- المقوم الروحي - الديني

إذا كان فهم الواقع ومعطيات الحياة بصفة عامة له علاقة بحقل المعرفة وضروبها، المولدة للشق المادي من تكنولوجيات ووسائل لا يمكن الاستغناء عنها في حياة الناس، بصرف النظر عن مستواهم من التقدم أو التخلف، مما يجعلها تأخذ صفة للزوم. فإن أصول التعامل البشري ومبادئه الضابطة والموجهة في أوسع نطاقه وتداخل مكوناته وتنوعها في الوسط العقاري الذي يوجد فيه، تقتضى تليينها بالقيم الخلقية الإسلامية بمالها من قدرة المناعة أو التحصين، كمدخل أصلى لتحقيق قدر كاف من التعامل المتضامن المتسم بالتسامح الموصل إلى التعايش المتآلف<sup>34</sup>، على سبيل الكفاية. مما يصعب من فصل معنويه، المادي و الروحي، عن بعضهما، دون أن تحصل صعوبات تؤدى أصحاب المصلحة وتضرهم بصفة مباشرة أو غيرها، من منظور نظري الصراع والقوة المؤدية إلى استئثار القلة بخيرات العقار أو احتكارها المولدة لأسباب الظلم والعدوان، بين البشر بعضهم بعضا وبينهم وبين عقارهم في آن واحد عله يكون دافعا قويا لتحقيق قدر كاف من التكامل والاتساق، من شأنه أن يساهم في:

## 3- المقوم الاقتصادي - الاجتماعي

تحسين مستوى الحياة أو جودتها باستمرار، مثلما أقره العالم في موثيقه الرسمية في مؤتمر ستوكهولم ذات مرة من عام (1972). من حيث إنه لم يعد ينظر إلى العقار باعتباره أداة لتكثير الإنتاج المادي بمنظور تقليدي. وإنما كيف ننتج على نحو أفضل بما يحفظ العقار بمفهوم التنمية المتواصلة بصفة عامة والفلاحية بصفة خاصة ويضمن تلبية الحاجات الأساسية وتوزيعها بكيفية عادلة في اتجاه تنمية نوعية، من منظور حديث<sup>35</sup>.

<sup>34</sup> ( سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، مرجع سبق ذكره، ص ص 109-117.

<sup>35</sup> ( ينبغي التذكير بأنه إذا كان الأمر ينطبق على الدول المتقدمة، التي استطاعت أن تعالج مشكلتها الغذائية وتحلها، في ظل الثورة المعرفية التي تفتح لها فرصا واسعة وبدائل متعددة. باستمرار، فإن الدول المتخلفة تعاني من المشكلة الغذائية وغيرها فضلا عن المشاكل البيئية بمفهومها الواسع لمزيد من التوسع. أنظر: Michel- Claude Girard et Autres , SOLS et ENVIRONNEMENT , OP.CIT, p148.

وعليه، فمهما اختلفت آراء الاختصاصيين في تعريف العقار وتتنوعت، في ضوء تباين نظرتهم إليه وكيفية استخدامه و الغرض منه، بصرف النظر عن طبيعة النظم الاقتصادية والاجتماعية ومستوى تقدمها أو تخلفها، فإنه لا مناص من التأكيد على حقيقة تقول: إن هذا العقار بقدر تنوع استخداماته تزداد الحاجة إليه، على المستويين الكلي (المجتمع) والجزئي (الفرد). أي: إنه توجد علاقة طردية بين تطور المعرفة النظرية وتطبيقاتها و الحاجة إلى استخدام العقار في مختلف مجالات الحياة البشرية والسؤال: إذا كان مفهوم العقار بمثل ما انتهينا إليه آنفا. فما هي طبيعة الخصائص التي يختص بها العقار التي تكسبه أهمية وخطورة في حياة الإنسان باعتباره دافعا للتقدم أو مادونه من التخلف وأداة له

والسؤال: إذا كان مفهوم العقار بمثل ما انتهينا إليه آنفا. فما هي طبيعة الخصائص التي يختص بها العقار التي تكسبه أهمية وخطورة في حياة الإنسان باعتباره دافعا للتقدم أو مادونه من التخلف، وأداة بناء أو هدم؟. هذا ما نتناوله في المحور التالي:

#### المطلب الثاني: خصائص العقار

يستهدف هذا المطلب التعرف على ما يتمتع به العقار من سمات، تجعله يستحوذ على اهتمام أصحاب المصلحة وعنايتهم، سواء من قادة الحكم والسياسة خاصة وأفراد المجتمع عامة، من ناحية أم من الكتاب والمفكرين عامة و الاقتصاديين منهم خاصة، من ناحية أخرى. ولا يهم أن يكون ذلك في الدول المتقدمة أو في الدول المتخلفة، على اختلاف نظمها الاقتصادية والاجتماعية، دون أن يعني ذلك انعدام الفوارق بينهما من حيث أهمية العقار وكيفية استخدامه في مناحي الحياة المختلفة، ومدى الاستفادة منه على مستويي الفرد و المجتمع على حد سواء.

ومن هنا يحرص الاقتصاديون على دراسة خصائص العقار التي أودعها الخالق البديع لحكمة لا يعلمها إلا هو، وجعلها في متناول الإنسان ليتدبرها ويستخرج منها ما يستطيعه بالمعرفة العلمية ومبلغ ذلك اعتماد المنهج المتكامل والنظرة الشاملة التي تقرب من فهم الواقع الحقيقي، وذلك بالاستعانة بعدة معايير طبيعية، مما لا دخل للإنسان في تكوينه، من مثل: طبيعة العقار وموقعه وطبيعة تربته وغيرها، ولكنها ذات تأثير فيه بحيث تنعكس في تصوراته وتفكيره وتصرفاته<sup>36</sup>، بالاستناد إلى المعايير الحضارية أو البشرية. بقدر يجعل من دراسة هذا المحور مهما يكن في الحضر أو في الريف، ذات علاقة بطبيعة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي يقوم بها الإنسان بما يجعل

<sup>36</sup> ( ليس على سبيل التأثير الغريزي بمثل ما يحدث لدى الحيوانات، ولكنه يحصل عن رؤية واعية اختيارية في ضوء خاصية النفس البشرية التي تصبغ على المعرفة وظيفتها الأخلاقية، من حيث توجيهها للهدى والتقوى و البناء بمفهوم الإصلاح أم للضلال والفجور والتدمير بمعنى الإفساد، في ضوء منهجية المعرفة الإسلامية، أو منهجية المعرفة الوضعية على الترتيب. لمزيد من التوسع، أنظر: محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية مرجع سبق ذكره، ص ص 156-169.

من العقار محددًا أساسيا لطبيعة دور الإنسان ونشاطه فيه، وفقا لاستخدام عقاري متكامل، مما سيكون محل دراسة في الفصل الثاني، بوصلته إدارة بيئية متكاملة، كما سيتضح في الباب الثاني، حسب طبيعة المنافع، الكمية والنوعية، التي يمكن للمجتمع الحصول عليها حاضرا ومستقبلا، وفقا لمقاييس الأولوية لأصحاب القرار واختياراتهم بالعلاقة بمساحة العقار، الكمية. ولذلك، نقسم هذا المطلب إلى فروع أربعة:

الفرع الأول: طبيعة العقار وأثر ذلك في مساحته،

الفرع الثاني: موقع العقار ومدى قابليته للاستخدامات المختلفة وأثر ذلك اقتصاديا واجتماعيا،

الفرع الثالث: اختلاف طبيعة العقار وأثره في الأنشطة المختلفة

الفرع الرابع: تعريف البيئة الطبيعية

ونشرحها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

### الفرع الأول: طبيعة العقار وأثر ذلك في مساحته الكمية والنوعية

يساعد إيضاح أبعاد خاصية طبيعية العقار ومدى أهميتها في صنع أسباب التطور من المنظور الاقتصادي باتجاهيه القديم والحديث على معرفة تأثيرات ذلك في مساحة العقار ونوعيتها. ولذلك سنتناول هذا الفرع في فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: خاصية طبيعية العقار من المنظور الاقتصادي

الفقرة الثانية: أثر خاصية طبيعية العقار في مساحته ونوعيتها

ونشرحهما على الترتيب على النحو التالي:

### الفقرة الأولى: خاصية طبيعية العقار من المنظور الاقتصادي

ينظر الاقتصاديون إلى خاصية طبيعية العقار وأصله من جوانب مختلفة تتجلى معالمها فيما يلي:

1- يعد العقار من صنع الله الذي أتقن كل شيء خلقه بمقدار موزون، وسخره للإنسان على سبيل الأمانة، نعمة منه سبحانه على الإنسان وفضلا. أي: إن العقار بمنظوره الطبيعي يعد ثروة عقارية في حدود المساحة الإجمالية للعقار الوطني (جغرافية البلد أو مجال السيادة الوطنية بالمفهوم السياسي) التي يملكها المجتمع، لا يمكن توسيعها بالزيادة أو تضيقها بالنقصا ن من الوجهة المادية أو الفيزيائية<sup>37</sup> دون أن يدفع أية تكاليف للحصول عليه وحيازته، سواء مادية أم غير مادية، بصرف النظر عن التطور الاقتصادي لاستخدامات العقار بفعل الثورة المعرفية وتقنياتها المتسارعة في الزمن.

وبصرف النظر عن الاعتبارات التي ذكرناها، فإنه يتعين معرفة مدى علاقة الخاصية السابقة

وأثرها في التطور الإنتاجي للعقار. وهذا ما سنوضحه في العنصر التالي:

<sup>37</sup>Michel- CLoude Girard et AUtres, sols et environnement, OP.CIT , 2005,p4.

## 2- يعد العقار أصل التقدم المادي والرخاء الإجتماعي والتوازن البيئي.

لم يتفق الاقتصاديون المتقدمون منهم والمتأخرون في نظرتهم للعقار باعتباره موردا أصليا. مما يعنى: إن العقار هو ملهم الفكر ومولد التصرف ووعاء الأنشطة التنموية ومحركها في الزمن بل وحاضنها (منتج الثروة ومراكمه ا)، بصرف النظر عن طبيعتها وأغراضها، على ما يقول الفزيوقراطيون<sup>38</sup>، من وجه. في حين، تتحكم عوامل العقار الطبيعية من حيث نوعية تربته ودرجة خصوبتها وطبيعة المناخ وغيرها في إنتاج العقار، بمفهوم الربيع أو العائد التفاضلي، وفقا للكلاسيكيين<sup>39</sup>. بينما تراجعت أهمية العوامل الطبيعية، على النحو المبين آفأ، لصالح عامل رأس المال (العوامل المكتسبة) بإجمال. ورأس المال الموجه للإنتاج الفلاحي بأنواعه المختلفة (البشرى والتقني، والتنظيمي والتخصيبي، مثلا) بتفصيل، من المنظور الاقتصادي الحديث عامة والتحليل الرأسمالي خاصة، ولأسيما في الدول الصناعية منذ بدايات القرن الماضي. بينما ما تزال العوامل الطبيعية في الدول المتخلفة ومنها الجزائر ذات تأثير قوي، مباشر أو غير مباشر، في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، إن لم تكن هي المحدد الأساس لطبيعتها والموجهة لها بل المتحكمة فيها. مقابل تواضع مساهمة العوامل الرأسمالية في العملية الإنتاجية.

وعليه، فإنه ينبغي معرفة مدى علاقة الخاصية السابقة و أثرها فى مساحة العقار الكلية بصفة عامة وما يصلح للاستخدام منها بصفة خاصة. وهذا ما سنوضحه في الفقرة التالية:

## الفقرة الثانية: أثر خاصية طبيعية العقار في مساحته ونوعيتها

1- يتسم العقار من الوجهة الطبيعية بثبات مساحته الكلية، بتأثير العرض الطبيعي للعقار أو المادي له على نحو ما سنبين في الفصل الثاني. مما يعنى إن عاملي المناخ والتضاريس، مثلا، يحددان مساحة الجزائر من الوجهة العملية من حيث مقدارها وطبيعة استخداماتها. وللتدليل، فإن المساحة المستخدمة في حدود ( 8,20 ) من المساحة الوطنية الإجمالية أي ما يعادل (48) مليون هكتار في سنة (2006) بل إن المساحة الصالحة للزراعة، لا تتعدى (3,45) من المساحة الإجمالية للجزائر. ويعنى ذلك إن حوالي (79,2) من مساحة الجزائر الكلية ذات طبيعة صحراوية، تولد ظروفًا صعبة على حياة ساكنيها، تنعكس سلبا على قراراتهم الاقتصادية والاجتماعية.

2- أما من الوجهة الاقتصادية، فإن مساحة العرض الاقتصادي قابلة للزيادة في حدود العنصر الأول بواسطة تهيئة مساحات جديدة واستصلاحها تبعا لحاجات استخدامها، مهما تكن درجة صلاحيتها وتكاليفها، من جهة. كما أنه يمكن تنمية الإمكانيات العقارية وتوسيعها بواسطة القدرة المعرفية (العوامل المكتسبة) النظرية منها والعملية، بالمفهوم الواسع لرأس المال، في عملية استخدام العقار مما

<sup>38</sup> فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي مدخل للدراسات الاقتصادية . لبنان: دار الحدائة للطباعة، ط-2، 1982، ص ص 102 - 103.

<sup>39</sup> حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 242-243.

يساعد على رفع قدراته الإنتاجية وترقيتها في الزمن، من جهة ثانية. دون استبعاد احتمال تعرض المساحة العقارية للتآكل (الإهلاك بالمفهوم الاقتصادي) أو الاستنزاف بفعل عوامل طبيعية مثل: انجراف التربة<sup>40</sup>، وترمل العقار أو تصحره<sup>41</sup>. وبشرية مثل: حرق الأشجار وقطعها والرعي الجائر وغيرها من تدخلات الإنسان المضرة بالعقار ابتداءً والإنسان انتهاءً.

3- تؤثر خاصية طبيعية العقار تأثيراً إيجابياً وسلبياً في تفكير الإنسان وتصرفه ومن تم قراراته ذات الصلة باستخدام العقار بصفة عامة، واستخدامه في غرض معلوم بصفة خاصة. ولذلك أصل في القرآن الكريم: ﴿أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت﴾، (الغاشية، الآيات: 17-20) على سبيل المثال. وفي المحصلة، فإن العقار يمكن النظر إليه من زاويتين: كلية وجزئية. أما الأولى فتعنى ثبات المساحة الكلية التي يملكها المجتمع (العرض الطبيعي للعقار)، مقابل تطور حاجات السكان ومتطلبات حياتهم في الريف والحضر على حد سواء. فمثلاً، إن تزايد عدد السكان من (10.236) مليون نسمة في (1962) إلى (35) مليون نسمة، في (2009)، فضلاً عن تقديراتهم التي ستجاوز (40) مليون نسمة في حدود (2020)، يعكس تزايد استخدام العقار إما:

3-1- بنظرة كلية في ظل سياسة التنمية الاقتصادية والاجتماعية المعتمدة. حيث انتقلت الحضيرة السكنية للإقليم الوطني فيه من أكثر من (4) مليون وحدة سكنية في (1998) إلى أكثر من (5,2) مليون وحدة في (2008)، طبقاً لبيانات الجدول (2-10). علماً أنها لم تكن تتجاوز (1,5) مليون وحدة سكنية في (1962)، على سبيل المثال. أم:

3-2- بنظرة جزئية من حيث إن تحسن المستوى المادي للفرد الجزائري وظهور متغيرات جديدة في النواحي الكيفية فضلاً عن الكمية، بتأثير داخلي وخارجي (التطور الحاصل في حقل العلم وتطبيقاته فضلاً عن المحاكاة والتقليد)، تجعل ما يملكه الفرد قابلاً للزيادة أو النقصان، تبعاً لقدرته المالية ووضعيته الاجتماعية، باعتبار العقار رأس مال (رأس المال العقاري) بمفهومه الواسع، بفعل حركية المجتمع و التغيرات التي تصيبه عبر الزمن.

<sup>40</sup> تشير بعض الدراسات إلى خطر انجراف التربة الذي يهدد بصفة دائمة في حدود (10) هكتار أو (24,6%) من المساحة القابلة للزراعة في منطقتي الشمال والهضاب. غير أن احتمال تعرض كل من جبل و بجاية أكثر من غيرهما وطنياً. بل إن ظاهرة الانجراف تزداد توسعاً إلى مناطق سهبية واسعة بفعل عوامل طبيعية كالجفاف وبشرية كقطع الأشجار وحرق الغابات، وتحويل العقار الزراعي إلى عقار رعي أنظر: حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، مرجع سبق ذكره، ص ص 15-16.

<sup>41</sup> يتأتى زحف الرمال على عقار مناطق الهضاب العليا والأطلس الصحراوي عامة والسهول الساحلية خاصة، مما يعرف بالتنصحر بفعل سوء استخدام العقار الزراعي أو الرعي، مما يؤدي ليس إلى تآكل العقار وتبديد مساحته وحسب، بل يتعدى إلى الإخلال بالتوازن البيئي، وما ينتج من أخطار على العقار والإنسان بصفتهم مباشرة والبيئة بصفة غير مباشرة. نفس المرجع السابق، ص 16.

وعليه، فإن طبيعة تقدم المجتمعات ورفقيها لا يتوقف على كبر مساحة العقار التي تملكه، على أهميته الحيوية، بقدر ما يرتبط بمدى قدرتها على استخدام عقارها اقتصاديا(السيطرة والتحكم) في ضوء خصائصه الكمية والنوعية وفقا لمتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. بحيث تتجه مساحة العقار الاقتصادي أو النافع إلى الاتساع إلى أقصى حد ممكن، مقابل ميل مساحة العقار غير الاقتصادي إلى الضيق مقارنة بالمساحة الكلية للعقار الوطني.

وضمن المنظور السابق، تقسم تضاريس الجزائر إلى جهتين مختلفتين، هما:

**1-** الجهة الشمالية ذات الطابع الساحلي التي تشمل مناطق التل والسهوب والهضاب العليا، تتركز فيها النشاطات الاقتصادية والسكان بدرجة مضررة بالعقار والإنسان، على نحو ما سنبين في الفصل الثاني.

**2-** الجهة الجنوبية ذات الطابع الصحراوي، حيث يقع في مستوى الأطلس الصحراوي، تعاني من فقر سكاني و نشاط اقتصادي، في ظل ظروفها الطبيعية القاسية على العموم.

وهكذا، فإذا كانت العوامل الطبيعية للجزائر، على النحو المبين آنفا، تحدد طبيعة القرارات الاقتصادية والاجتماعية للفرد والمجتمع، ولاسيما في العالم المتخلف الذي تنتمي إليه الجزائر. فإن طبيعة موقع العقار لا تقل أهمية للإنسان عامة، وفي الأغراض الفلاحية خاصة، كما يتضح فيما يلي:

**الفرع الثاني: موقع العقار ومدى قابليته للاستخدامات المختلفة وأثر ذلك اقتصاديا واجتماعيا**

يمكن معالجة خاصية طبيعة موقع العقار من حيث مدى قابليته استخدامه في أوجه الحياة المختلفة وطبيعة التأثيرات الاقتصادية والاجتماعية من وجهين: طبيعية وعملية. ولذلك، نتناول هذا الفرع في فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: المنظور الطبيعي لموقع العقار

الفقرة الثانية: المنظور العملي لخاصية موقع العقار

ونشرحهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: المنظور الطبيعي لخاصية موقع العقار**

تكتسي طبيعة الموقع أهمية إستراتيجية على مستويين. أحدهما داخلي، من حيث مدى تمتعه بمميزات جغرافية ببعديها الداخلي والخارجي. أما الداخلي فإن الفلاح في العقار الريف ي، والتاجر أو الصناعي، في العقار الحضري، يفضل كل منهما أن يكون قريبا من مصادر التمويل والتسويق من مثل الأسواق، والموانئ، والتجمعات السكنية في الحضر وغيره، ومحطات النقل المختلفة، على سبيل المثال، بالنظر إلى طبيعة الاستخدامات وأهداف ذلك. أو وجود شريط ساحلي يطل على بحر أو نهر أو أكثر... إلخ. أما الخارجي فيتصل بتعدد الحدود مع دول أخرى، مثلا. فضلا عن أثر ذلك في تنوع الموارد الطبيعية المتجددة منها وغير المتجددة، ليضفى عليه أهمية اقتصادية أيضا.



**الفقرة الثانية: المنظور العملي لخاصية موقع العقار**

إذا أسقطنا العامل السابق على الجزائر، لوجدناها تمتلك منه حضا غير قليل. فمنها أولا: مساحتها التي تتجاوز (238) مليون هكتارا، تجعلها ثانيا على المستويين الإفريقي ( 8%)، والعربي ( 17%) تختزن في باطنها ثروات متعددة كالنفط والغاز والمعادن المختلفة.. إلخ. منها ما اكتشفت (الثروة المتاحة)، ومنها ما يزال في طي الكتمان (الثروة الكامنة). وثانيا: تمتلك شريطا ساحليا على البحر الأبيض المتوسط بطول (1200) كلم، أعطاهها منفذا تطل منه على أوروبا وبقية العالم. فضلا عن مجاورتها لسبع دول إفريقية، وتوسطها بين دول المغرب العربي، مما يكسب موقعها طابعا استراتيجيا ثلاثي الأبعاد: متوسطيا ومغربيا وإفريقيا، بقدر ما يهيء من مقومات الحياة الاقتصادية منها والاجتماعية، فإن له تبعات ضارة غير محسوبة من قبل، في ظل النظرية التقليدية أو الاحتلال الاستيطاني. ومن بعد، في ظل النظرية الجديدة أو العلاقات غير المتكافئة للنظام الدولي الجديد. ولكن خاصية طبيعة العقار لا يمكن أن تنفصل عن طبيعة تربة العقار، من حيث هي محدد لاستخداماته بأبعاده المختلفة في الأغراض المتعددة وتأثيراته فيها<sup>42</sup>. على نحو ما نعالج فيما يلي:

**الفرع الثالث: اختلاف طبيعة العقار وأثره في الأنشطة المختلفة**

يمكن تبين مدى أهمية العقار المتصلة بطبيعة استخداماته وما يزره من منافع ومزايا متنوعة في ضوء خاصية اختلاف طبيعة تربته وتفاوتها على المستويين المكاني والزمني، أي: اختلاف طبيعة الخدمات التي يقدمها العقار ونوعيتها ذات الصلة بطبيعته، فكرا وسلوكا ومقصدا (عقار الريف وعقار الحضر، مثلا) وذلك من وجهتين. نظرية وعملية. ولذلك، نتناول هذا الفرع في فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: طبيعة الخاصية ودورها الوظيفي من الناحية النظرية

الفقرة الثانية: طبيعة الخاصية من الناحية العملية

ونتناولهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: طبيعة الخاصية ودورها الوظيفي نظريا**

تعكس التربة خاصية الأرض أو قوامها الثابتة نسبيا<sup>43</sup>، التي تبين مدى خشونة التربة أو نعومتها والنسب المئوية لمكوناتها الثلاثة: الرمل، والصلت، والطين. لما لفضلها في تحديد طبيعة النباتات التي تنمو فيها والأنشطة التي يقبل عليها الإنسان الاقتصادية منها والاجتماعية<sup>44</sup>، بصرف النظر عن طبيعة تقدم المجتمعات أو تخلفها. واختلاف نظمها الاقتصادية والاجتماعية، في أن واحد.

<sup>42</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص ص139-143.

<sup>43</sup> ( إسماعيل جو يفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره، ص338.

<sup>44</sup> ( يحدد قوام الأرض طبيعة خشونتها أو نعومتها أو التي تقع في الوسط بينهما. فالأولى أو الرملية سهلة الحرث وسريعة الابتلال وقليلة الإحتفاظ بالماء وبالغناصر المغذية للنباتات. أما الثانية أو الطينية فبطيئة الابتلال وصعبة الحرث وعالية الإحتفاظ بالماء والعناصر المغذية

وتكتسي التربة الأساس البيدولوجي من جهة نظر علم التربة<sup>45</sup>، أو علم الأراضي<sup>46</sup>، أهمية متزايدة في طبيعة الخدمات التي تقدمها للإنسان في ضوء تعاضد استعمالاتها واتساع مجالها في الزمن، بصرف النظر عن طبيعة تربة العقار وموقعه، بالنظر لوظيفتها الحديثة (الدور البيئي)، فضلا عن التقليدية (وظيفة اجتماعية)، ذات الغايات المتعددة، التي يمكن تلخيصها في الوظائف الكبرى التالية<sup>47</sup>:

- 1- حامل الإنتاج بصفة عامة والفلاحى منه بصفة خاصة،
  - 2- يعتبر مصفى طبيعيا من خلال قدرته على التخلص من النفايات بما يجعله عاملا وقائيا ذاتيا فضلا عن حماية الموارد المائية والهوائية،
  - 3- يعتبر المخزون الطبيعي للتنوع الإحيائي للكائنات التي تعيش فيه، أو المحافظة على التنوع البيئي
  - 4- يعد مصدر الموارد الطبيعية على اختلافها، معدنية وغازية وغيرهما، التي يستغلها الإنسان وفق متطلبات حياته في ضوء مستواه الحضاري،
  - 5- يعتبر قاعدة الحياة الحضارية ذات الصلة بالإنشاءات والمرافق المختلفة عامة وخاصة،
  - 6- يعتبر الذاكرة التي تحفظ تراث الإنسانية عبر الزمن.
- وليس اقتصرها على وظيفة الإنتاج الزراعي بمفهومه التقليدي<sup>48</sup>. ومن هنا تتبع الحاجة إلى جردها لمعرفة خصائصها والرقابة عليها والتحكم في استعمالها وفق طبيعتها بما يحفظها ويستديم عطاءها المتصل بالزراعة البيئية التي تعنى إنتاجا أفضل مع العناية بالعقار وليس إنتاج أكثر والإساءة إليه.
- الفقرة الثانية: طبيعة الخاصية من الناحية العملية**

تختلف طبيعة التربة في الجزائر ومكوناتها من القسم الشمالي، بتربته التلية، إلى القسم الجنوبي بطبيعته الصحراوية، ذات التربة الرملية، التي لا تساعد على قيام حياة نباتية أو حيوانية، وإن قامت فهي فقيرة، بل وتختلف من منطقة إلى أخرى على مستوى القسم ذاته. وطبقا لإحصائيات مصالح وزارة الفلاحة في (2006)<sup>49</sup>، فإن المساحة الصالحة للزراعة لا تتجاوز حدود (8,4) مليون هكتار - مقابل (8,2) مليون في (2000) - بما يعادل (19,8%) من المساحة المستخدمة في الزراعة (42,3)

للنبات، أما المتوسطة أو الطمي فمناسبة لنمو النبات والإنتاج الزراعي وكذلك احتفاظها بالماء والعناصر المغذية والتهوية وسهولة الحرث والصرف، غير أنه يمكن للأولى والثانية أن تكونا أفضل من الثالثة تحت ظروف خاصة. نفس المرجع السابق، ص342.

<sup>45</sup>) Michel- CLoude Girard et AUtres, sols et environnement, OP.CIT, pp784-787.

<sup>46</sup> ( إسماعيل جويفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره، صص3-4.

<sup>47</sup>)Michel- CLoude Girard et AUtres, sols et environnement,OP. CIT , P699 .

<sup>48</sup>) Michel- CLoude Girard et AUtres, sols et environnement,OP. CIT , p650

<sup>49</sup> ( الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الفلاحة، مديرية الإحصائيات الفلاحية، التوزيع العام للأراضي، مارس 2007

مليون هكتار أو (3,3%) من مساحة الجزائر - مقابل (40,9) مليون هكتار مساحة العقار المستخدم في الزراعة في (2006) - بينما تصل مساحة العقار غير المستخدمة إلى (188,7) مليون هكتار أو ما يعادل (79,2%) من مساحة الجزائر. علما بأن القسم الشمالي للوطن يشتمل على أخصب التربة وأجودها، بمنظوره الإستراتيجي، الداخلي والخارجي<sup>50</sup>، على وجه الإجمال.

ونظرا لارتباط العقار بمكونات الهواء والماء والنبات بعلاقة تأثير وتأثر، مكونة ما يعرف بالبيئة، يكون من المفيد توسيع النظرة إلى التعريف بالبيئة الطبيعية، الهوائية والترابية والمائية وذلك حتى يمكن دراسة تأثير الاستخدام فيها، سلبا أو إيجابا، فيما بعد. على النحو التالي:

#### الفرع الرابع: تعريف البيئة الطبيعية

يستهدف هذا المحور التعرف على مكونات البيئة الطبيعية، بمنظورها الواسع أو الشامل؛ إذ هي كل شيء يلف الإنسان أو يحيط به، ولم يكن له دور في وجوده. ويقصد بها التراب والماء والهواء والكائنات الحية وغير الحية، النباتية منها والحيوانية، الموجودة فوق سطح الأرض وفي مياه البحار والبحيرات والأنهار وغيره من الصفات التي أودعها الخالق البديع لحكمة لا يعلمها إلا هو على سبيل الإطلاق<sup>51</sup>، وجعلها في متناول الإنسان ليتدبرها ويستخرج منها ما يستطيع به بالمعرفة العلمية، باعتبارها سبيله لاستجلاء أسرارها مما ينفعه ولا يضرها في ذات الوقت ومبلغ ذلك اعتماد المنهج المتكامل والنظرة الشاملة التي تقرب من فهم الواقع الحقيقي، وذلك بالاستعانة بعدة معايير طبيعية، لا دخل للإنسان فيها، من مثل: طبيعة التضاريس والمناخ والنباتات... الخ. كي يمكن معرفة طبيعة خصائصها التي تعين الإنسان على استنبات مقومات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفق استخدام عقاري متكامل. وبالتالي تحديد طبيعة تأثير ذلك، في مكوناتها الطبيعية، الفيزيائية أو غير الحية منها والبيولوجية أو الحية، السلبية والإيجابية، بفهم وإدراك واعين، مما لا بديل عنه لامتلاك أسباب التقدم المتمسك بالإيجابية والخيرية، مكانيا وزمانيا. ولأجل ذلك، نتناول هذا الفرع في فقرات ثلاث، هي:

الفقرة الأولى: البيئة المناخية (أو النظام الجوي)

الفقرة الثانية: البيئة المائية (أو النظام المائي)

الفقرة الثالثة: البيئة النباتية (أو النظام الحيوي)

<sup>50</sup> ( تأخذ التبعية طبيعتها ، شكلا ومضمونا، في سبلها ووسائلها، بالعلاقة بطبيعة التقدم ومستواه، لاسيما في ظل تطور المعرفة وتقنياتها في مركز العالم، أو الدول المتقدمة صناعيا، المهيمن على الهامش، أو الدول المتخلفة، التي أصبحت تسعى إلى استجداء، تشبه الحتمية في ظل عجزها عن تصور بديل ، ومن هنا تسمى التبعية الإرادية أو الاستحواد العضوي الكامل، بالمفهوم الجديد للتبعية، بعد تلاشي مقومات المقاومة الذاتية بصورها المختلفة. أنظر، محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص ص 42-45.

<sup>51</sup> ( محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، الرياض: عمادة شئون المكتبات، 1991، ص 31.

ونتناولها بشيء من الشرح فيما يلي:

### الفقرة الأولى: البيئة المناخية (أو النظام الجوى)

ينظر إلى عامل المناخ على قدر من التميز، باعتبار تأثيره القوي في العوامل الأخرى لاعتمادها عليه بشكل كبير<sup>52</sup>. ويعتبر المناخ محددًا رئيسًا لتوزيع الحياة النباتية على سطح الأرض<sup>53</sup> بصفة عامة. وطبيعة الأمطار بالنسبة لكثافتها ومظهرها، بصفة خاصة. أثر المناخ في التضاريس حيث إن كل نبات يناسب طابعا حراريا ينمو فيه، مثلا. بالنظر إلى خصائصه من حرارة (أو الطاقة) ومصدرها الشمس، ورطوبة أو برودة (أو الماء) ومصدرها الأمطار، دون التقليل من تأثير العوامل الأخرى<sup>54</sup>.

وهكذا، فإن الجهة الشمالية للجزائر ذات مناخ متنوع معتدل الحرارة ممزوجة برطوبة عالية لاسيما في المدن الساحلية. أما الأمطار، فإن ما يسقط منها على الشمال الشرقي يصل إلى (1500) ملم/سنويا بينما لا يتجاوز (500) ملم/سنويا في الغرب. وينزل حظ الهضاب العليا إلى حوالي (350) ملم/سنويا. وبالمثل فالجهة الجنوبية، ذات طابع صحراوي تتميز بحرارتها وجفافها.

وفى المحصلة، فإن الجهة الشمالية تعتبر منطقة نشاط واستقرار أو تنمية، الملائمة لطبيعة مناخها وتربتها (أو الخصائص الطبيعية) المناسبة للنشاط الزراعي والتمركز الصناعي والسكني، لاسيما في المدن الكبيرة، بخلاف الجهة الجنوبية التي لا تساعد على تمركز الأنشطة واستقرار السكان في ضوء متغيرات المكان والزمان المائية والنباتية، كما يتبين فيما يلي:

### الفقرة الثانية: البيئة المائية (أو النظام المائي)

تمثل البيئة المائية مجموع المياه الموجودة فوق سطح الأرض أو اليابسة من محيطات وبحار وأنهار وغيرها. علما أن حوالي (71%) من الكرة الأرضية تغمرها المياه<sup>55</sup>، منها (2,4%) عذبة، والباقي أي: (97,6%) مالحة. ومن هنا ندرك حكمة الله سبحانه وتعالى، لما فضل عامل الملوحة في مقاومة (ذاتيا) أسباب التعفن والتلوث، وإلا لتعرض الإنسان والبيئة لمخاطر ماحقة.

ولا يخفى دور البيئة المائية، من الناحيتين البيئية والاقتصادية. فتأثيرها البيئي يظهر جليا في الطقس والمناخ بوصفها (أي المياه) مصدرا للرطوبة و الأمطار، مما يساعد بدوره البيئة النباتية على النمو (قدور الغابة وفوائدها كثيرة وخطيرة، كما سبق بيانه). فضلا عن دور الأمطار في تنظيف سطح الأرض من كل ما يعلق بها من المخلفات الصناعية والمنزلية وغيرها. أما تأثيراتها

<sup>52</sup> ( إسماعيل جو بفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره، ص 65.

<sup>53</sup> (رجاء وحيد دو بديرى، البيئة : مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

<sup>54</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 55.

<sup>55</sup> ( L encyclopédie des ados, 2500 infos, la terre et Sources d énergie , Malaisie: édition CARMEL, 2007

الاقتصادية، فتأتي في مقدمتها استخداماتها المباشرة منها، حيث تستهلك في الأغراض المنزلية، ولتلبية متطلبات الإنتاج الزراعي والصناعي وغيرهما من الاستخدامات المتغيرة في الزمن<sup>56</sup>. فضلا عن الاستخدامات غير المباشرة من مثل النقل والمواصلات السلعية منها والبشرية، بالنظر إلى تكاليفها الرخيصة مقارنة بغيرها. دون أن ننسى الأهمية الاقتصادية لمياه البحار والمحيطات، التي سخرها الله للإنسان ليستخرج منها منافع شتى<sup>57</sup>: من لحم طري، أي: مصدرا للثروة السمكية، ووسيلة نقل وتنزه ولاستخراج الحلي للزينة والتزين، وابتغاء الفضل قبل ذلك وبعده.

### الفقرة الثالثة: البيئة النباتية (أو النظام الحيوي)

ترتبط البيئة النباتية بمعايير مختلفة من مثل: طبيعة الموقع (تضاريسه) له أهمية إستراتيجية على مستويين. أحدهما داخلي شكل الأرض<sup>58</sup> أو ملامحها (أو مظاهرها)، من حيث مدى توافره على مميزات جغرافية داخلية: فالفلاح في البيئة الريفية والتاجر أو الصناعي، في البيئة الحضرية يفضل كل منهما أن يكون قريبا من مصادر التموين والتسويق، من مثل الأسواق، والموانئ والتجمعات السكنية في الحضر وغيره، ومحطات النقل المختلفة، مثلا، تبعا لطبيعة الاستخدامات وأهداف ذلك. أو وجود شريط ساحلي يطل على بحر أو نهر أو أكثر... الخ. والثاني خارجي، من حيث تعدد الحدود مع دول أخرى وطبيعة التربة (خاصية الأرض أو قوامها الثابتة نسبيا<sup>59</sup>، وتحدد طبيعة النباتات التي تنمو فيها والأنشطة التي يقبل عليها الإنسان الاقتصادية منها والاجتماعية، بصرف النظر عن طبيعة تقدم المجتمعات أو تخلفها). مما يجعل منها عاملا محددًا لبيئات تجمعه واستقراره في مأواه وفي نشاطاته الاقتصادية والاجتماعية<sup>60</sup>، بصبغتها الموضوعية والعلمية والمنهجية، كما لو أنها تدريب مزدوج: عقلي وتربوي، لفهم طبيعة التحولات البيئية وإدراك تحركاتها، بواسطة اكتشاف قوانين البيئة الطبيعية والاجتماعية من بعد<sup>61</sup>.

وهكذا، فإن العوامل الطبيعية ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية وغيرهما، وإن كانت قديمة قدم وجود الإنسان على هذه الأرض، إلا أن ملامح الأهمية أو أبعادها تتغير في الزمن، بفعل عامل التطور الكمي والكيفي، في ظل طبيعة العامل الحضاري للمجتمع المعنى وحركيته في الزمن. مما يتطلب استعراض تطور علاقة الإنسان بالعقار وتأثيراتها المختلفة في العقار بصفة خاصة والبيئة بمفهومها الواسع بصفة عامة، على نحو ما يوضحه المبحث التالي:

<sup>56</sup> ( لقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم في هذا الشأن، منها على سبيل المثال ما جاء في: (سورة طه: 53-54).

<sup>57</sup> ( لقد ذكر القرآن الكريم آيات كثيرة تبين فضل البحار وما يشبهها للإنسان على مر الزمان . منها مثلا ما جاء في: (سورة النحل: 14)

<sup>58</sup> ( إسماعيل جو يفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 52-53.

<sup>59</sup> ( إسماعيل جو يفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره ، ص 338.

<sup>60</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره ، ص ص 156-169.

<sup>61</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 139-144.

### المبحث الثاني: تطور علاقة الإنسان بالعقار ومحدداتها

تعد دراسة الوقائع التاريخية المتصلة بتجارب المجتمعات من منظور تطور الفكر الاقتصادي في ضوء علاقة الإنسان بالعقار، مفتاح صناعة حياته الفردية والمجتمعية، التي لا يمكن أن تنشأ بمعزل عن العامل الزمني، تأثيراً وتأثراً، من حيث اتجاه التنظيمات البشرية إلى التطور المادي والتشابك العلاقتي<sup>62</sup>، بمنظور الاقتصاد البيئي، بصرف النظر عن ظروف المكان ومتغيرات الزمان، بمزايا يمكن تبنيها من جانبين. يتخذ أولهما صبغة تعليمية من شأنها أن تساهم في فهم الوقائع التاريخية المتصلة بتجارب الأمم واستيعابها، وذلك بربطها بظروف النشأة وأسباب ذلك المباشرة وغير المباشرة و يتعلق ثانيهما بفتح العقل والفكر، ذات العلاقة العضوية بالتصور وبعد النظر، بما يمكن من استلهم أفكار علمية جديدة تدفع عملية التجديد والتطوير على المستويين الفكري أو النظري، والسلوكي أو التطبيقي، وأثره الإيجابي في مسار العمل والحياة عامة<sup>63</sup>.

وعليه، نتناول العلاقة المذكورة زمنياً من بعدين. أما أولهما فيعرف بالمستوى العام، أو النظرة الكلية لتراث الفكر العقاري العالمي منذ ميلاده بفعل تنامي آثار استخدام العقار في أنشطة الحياة البشرية بأغراضها المتعددة والمتجددة في الزمن، بفعل تزايد استهلاك الناتج من تزايد سكان العالم، من وجه

<sup>62</sup> ( حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 66-67.

<sup>63</sup> ( فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري وللواقع السياسي المعاصر، إربد (الأردن): دار الكتاب الثقافي، 2005، ص ص 12-13.

وتقدم المعرفة و تطبيقاتها، من حيث الربط بين تأثير استخدام العقار في البيئة في الفكر الرسمي الجزائري على المستوى الوطني، من وجه ثان. فضلا عن أن تطور علاقة الإنسان بالعقار في الزمن لم تكن بمعزل عن تأثير النظريات البيئية<sup>64</sup>، من الحتمية أو العقارية إلى الإمكانية إلى التأليف بين الأولى والثانية على سبيل التوفيق أو الواقعية. ولذلك، نقسم هذا المبحث إلى مطالب ثلاثة:

**المطلب الأول: العقار من المنظور العام أو الكلي**

**المطلب الثاني: الاهتمام بالعقار على المستوى العالمي**

**المطلب الثالث: طبيعة مرجعية علاقة الإنسان بالعقار**

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

**المطلب الأول: العقار من منظوره العام**

إذا كنا قد توصلنا إلى تعريف العقار بمفهومه الواسع، على النحو المبين في المحاور السابقة، فإن السؤال الذي يتعين إثارته هنا، هو: هل ظهر مفهوم العقار ومحددات علاقته بالإنسان بمثل ما توجد عليه في عالم اليوم دفعة واحدة؟ أم أنها خضعت لعوامل التطور والتغير من خلال التنقيح والتجديد المتواصلين في الزمن، من جهة البواعث المحددة لعلاقة الإنسان بالعقار وأهدافها، أولا. والإطار المنظم لتلك العلاقة، قانونيا وسياسيا واقتصاديا واجتماعيا والموجه لها، ثانيا. وطبيعة سبل المعرفة العلمية والتكنولوجية ووسائلها المستعملة في ذلك، كما يقول الاقتصادي الفرنسي: فرانسوا بيرو<sup>65</sup>؟. وللإجابة عن ذلك، يتعين استجلاء طبيعة العلاقة، محل السؤال، في ضوء دوران الزمن، حسب طبيعة الأشياء وقوانينها الفطرية. إذ تقسم علاقة الإنسان بالعقار إلى مراحل تاريخية<sup>66</sup>، تبعا للمنهجية العلمية في تطور الأشياء ورفيها، وفق مبدأ التدرج والمرحلة، ومثلها المجتمعات، لا بد أن تنتقل من مرحلة أدنى إلى مرحلة أعلى. ولذلك، ينبغي عرض مراحل تطور علاقة الإنسان بالعقار من بداياتها الأولى في صبغتها البدائية، ثم المرحلة القبلية للرأسمالية، أو المجتمعات الزراعية، التي مهدت لظهور مرحلة الرأسمالية، أو المجتمعات الصناعية وما ألحقته من تغييرات واسعة وعميقة في نظمها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقيمية، أدت إلى تغييرات بيئية في بعديها الجغرافي والزمني، بفعل تطور المعرفة وتطبيقاتها التكنولوجية بكيفية غير مسبوقه. ولذلك، سنقسم هذا المطلب إلى الفروع التالية:

**الفرع الأول: المرحلة البدائية أو مرحلة اللااستقرار**

**الفرع الثاني: المرحلة الزراعية أو مرحلة الاستقرار**

<sup>64</sup> ( على أحمد الطراح، غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، الكويت: دار النهضة العربية، 2004، ص ص 195-209.

<sup>65</sup> ( حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 241-242

<sup>66</sup> ( محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مقدمة في التنمية والتخطيط، بيروت: دار النهضة العربية، 1983، ص ص 58-70.

الفرع الثالث: المرحلة الصناعية أو مرحلة الانفجار

ونتناولها بشيء من الشرح ، فيما يلي :

### الفرع الأول: المرحلة البدائية

نتناول علاقة الإنسان بالعقار في هذه المرحلة من حيث طبيعة العلاقة وسماتها. وذلك في فقرتين:

الفقرة الأولى: طبيعة علاقة الإنسان بالعقار

الفقرة الثانية: سمات علاقة الإنسان بالعقار

ونفصلها على التوالي فيما يلي:

### الفقرة الأولى: طبيعة علاقة الإنسان بالعقار

إذا رجعنا إلى التاريخ القديم لوجدنا أن علاقة الإنسان بالعقار ذات صلة بتنامي الحاجة لاستخدامه

تمشيا مع التطورات التاريخية<sup>67</sup> التي مر بها الإنسان، أول مرة. مما تطلب التواصل معه، لتلبية

حاجاته البيولوجية، التي طغى عليها التنقل والترحال، في سعي الإنسان لترويض مكونات العقار

وتطويعها والاستئناس بها<sup>68</sup>. تقسم منهجيا إلى مراحل: الجمع والقطف، والصيد، ورعي الحيوانات

واستئناسها. والسؤال المثار، هو: ما طبيعة علاقة الإنسان بالعقار الطبيعي خلال المرحلة المذكورة

؟. أو بمعنى آخر: إلى أي مدى استطاع إنسان المرحلة البدائية تشييد عقاره الحضري ببعديه

الاقتصادي والاجتماعي على حساب عقاره الطبيعي؟. هذا ما نشرحه في الفقرة التالية:

### الفقرة الثانية: سمات علاقة الإنسان بالعقار

يمكن استخلاص سمات علاقة إنسان المرحلة القديمة بعقاره الطبيعي بالسمات التالية<sup>69</sup>:

1- طبيعة المعرفة: تتراوح بين المعرفة الفطرية أو الطبيعية، ومعرفة بسيطة بطبيعة بعض مكونات

العقار، الترابية والنباتية والغابية والحيوانية وغيرها، ذات الصلة بحياته البيولوجية.

2- الطرق والوسائل: العلاقة المباشرة مع مكونات العقار بجمع الثمار وقطفها. أو باستعمال وسائل

بسيطة، أو تكنولوجيا بالمفهوم الحديث، بعد أن اهتدى إلى اكتشاف بعض الأدوات كالرمح والنار مثلا

3- طبيعة الأهداف: تختلف في درجة بساطتها أو تعقيدها، بالنظر إلى طريقة الحصول عليها

إما مباشرة من الطبيعة، دون تغيير من. مثل حال الإنسان في جمع الثمار وقطفها لسد حاجته للطعام

واتخاذ من العقار الغابي مأوى له يحميه من قساوة ظروفه الطبيعية، مثلا.

<sup>67</sup> ( حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 242.

<sup>68</sup> ( محمود عبد القوى زهران، الإسلام والبيئة وعلاقة الإنسان بالتنمية البيئية في صحراء الوطن العربي، القاهرة: المكتبة الأكاديمية

2000، ص ص 26-27.

<sup>69</sup> ( فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي،: مدخل للدراسات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره ، ص ص 158-159.



وعليه، فإن طبيعة الأضرار ودرجتها، ترتبط بطبيعة السبل والوسائل المشتقة من الرصيد المعرفي العلمي والتكنولوجي، التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار وتحركها عبر الزمن، مما سيكون موضوع تفصيل أكثر، في المرحلة التالية:

### الفرع الثاني: المرحلة الزراعية (الاستقرار)

إن ارتقاء الإنسان بعلاقته بالعقار في هذه المرحلة إلى مستويات أكثر تطوراً وتأثيراً من المراحل السابقة<sup>70</sup>، يتطلب توضيح طبيعة هذه العلاقة من حيث وسائلها وأهدافها. وذلك في فقرتين:

الفقرة الأولى: تحديد طبيعة علاقة الإنسان بالعقار

الفقرة الثانية: تحديد طبيعة الأهداف.

ونفصلهما على التوالي فيما يلي:

### الفقرة الأولى: تحديد طبيعة علاقة الإنسان بالعقار

يمكن تلخيص طبيعة علاقة الإنسان بالعقار، في هذه المرحلة، التي تبين دراسات التاريخ الإقتصادي أن الإنسان قد وصل فيها إلى قدر من النضج المعرفي، وذلك في الملامح التالية<sup>71</sup>:

- 1- الطبيعة الإقطاعية في القرون الوسطى الذي تعود فيه ملكية عناصر العقار للسيد الذي يتنازل للفلاحين والعبيد المنتمين لإقطاعيته عن استخدام مساحات من الأرض مقابل ريع يدفعونها له،
- 2- الطبيعة الحرفية التي تقترن بظهور وحدات حرفية، التي تتميز بعلاقاتها المباشرة مع المستهلك من جهة. وارتباطها بظهور التجمعات الحضرية وتطورها، من جهة ثانية.
- 3- الطبيعة المنزلية للحرف الذي يرتبط بظهور طبقة التجار الرأسماليين، بداية من ظهوره بين القرنين (13-15) الميلاديين، ثم فترة ازدهاره بين (15-18)، في ظل سيادة العمل الزراعي وما تبع ذلك من ظهور الوسطاء واتساع السوق بفعل الاكتشافات الجغرافية واختراع وسائل لها قوة تأثير شديدة في العقار والإنسانية معاً، مثل: الآلة البخارية وصناعة البارود، في القرنين (17-18)<sup>72</sup>، فضلاً عن احتلال عقار الدول من ناحية أخرى. مما أدى إلى ازدهار التجارة في ظل تزايد الطلب بمستوياته الداخلي والخارجي، ودور ذلك في إثراء طبقة التجار وبداية ملامح تشكل الفكر الطبقي في المجتمع مما مهدت لظهور المرحلة الصناعية معلنة عن بداية ملامح جديدة في علاقات الإنسان بالعقار:

### الفقرة الثانية: تحديد طبيعة الأهداف

<sup>70</sup> تشير الدراسات في التاريخ الإقتصادي إلى أن هذه المرحلة تبدأ من العصر الحجري الحديث إلى غاية منتصف القرن العشرين. أنظر في ذلك: رجاء وحيد دو يدرى، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص131.

<sup>71</sup> (حازم البيلاوى، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص245-248.

<sup>72</sup> (حازم البيلاوى، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 252.

يمكن تبيان أبعاد أهداف المرحلة المذكورة في الآتي:

**1- طبيعة المعرفة:** تطور الوسائل وتزايد حاجاته، كما ونوعاً، انعكس على تنامي استخدامات العقار في شتى مناحي حياة الإنسان الزراعية وإنشاء ظهور وحدات الإنتاج وتطوراتها اللاحقة نحو المشروع الصناعي. مما يعنى تزايد استخدامات العقار في الأنشطة المتصلة بحياة الإنسان في مسكنه وملبسه ومشربه ومأكله، بفعل النضج المعرفي.

## 2- طبيعة الطرق والوسائل:

لقد سمح التراكم المعرفي لإنسان هذه المرحلة، من قبل. وتطوراتها المتلاحقة، من بعد، استعمال تكنولوجيا لم تكن مألوفة من قبل، لاسيما بعد أن اهتدى إلى إدخال الآلية في استخدام العقار بالاستخدام المباشر. أو بتحويله أو تشييدها، بالاستخدام غير المباشر، أولاً. واتخاذ بعض المواد المصنعة كالبارود والبوصلة وغيرهما، وسيلة للسيطرة على العقار والإنسان وإخضاعهما، من خلال استغلال عقار الشعوب الضعيفة باحتلالها، في ظروف السلم والحروب سواء بسواء وذلك بما يخدم مصالحه ويحقق أهدافه المتغيرة في الزمن، مما نشرحه فيما يلي:

## 3- طبيعة الأهداف

مما لا ريب فيه أن طبيعة المعرفة النظرية والتكنولوجية وكيفية استخدامها في تطويع العقار الطبيعي بتشييده<sup>73</sup>، طبعا لمتطلبات المرحلة الاقتصادية ذات الطابع الزراعي، مع بروز ملامح الإنتاج الصناعي، وأثره الضار في البيئة والإنسان، مركبة في طبيعتها (مادية ونفسية)، متسعة في نطاقها الجغرافي (من المحلية إلى الدولية). مما يتعين إثارة السؤال وهو: ما علاقة الإنسان بالعقار في المرحلة التالية ووسائلها؟. هذا ما نحاول تلمسه من خلال الفرع التالي:

## الفرع الثالث: المرحلة الصناعية

تبدأ هذه المرحلة زمنياً من منتصف القرن (18)، وتشتمل على فترات زمنية مختلفة في طبيعة ارتباط الإنسان بالعقار، بالمفهوم الواسع على النحو المبين آنفاً، من حيث تطور أساليبها ووسائلها بالنظر إلى أهدافها، في ظل التغير المستمر لنمط استهلاك الفرد والمجتمع، الكمي والكيفي، كثرة لتراكمات معرفية وتكنولوجية وتأثيرها في القطاع الصناعي (كبر حجم الوحدات) بصفة خاصة والإنتاجي بصفة عامة. بفعل ثورة التكنولوجيات الجديدة وطبيعة التأثيرات التي تلحقها بالعقارين

<sup>73</sup> نبيل على، العقل العربي وسط إعصار المعلومات، الكويت: وزارة الإعلام، عدد(494)، الصادر في يناير (2000)، ص ص 29-

الطبيعي والمشيّد على اعتبار أن المعرفة التكنولوجية من حيث استعمالاتها هي المحدد الأساس لطبيعة علاقة الإنسان بعقاره الطبيعي على مدار الزمن<sup>74</sup>، اقتصاديا واجتماعيا.

و يميز عادة بين فترتين صناعيتين. تعرف الأولى بالثورة الصناعية الأولى، أو الاقتصاد القديم القائم على التكنولوجيا المادية، التي هيأت الأساس المعرفي للثورة الصناعية الثانية أو الاقتصاد الجديد المبني على المعرفة التكنولوجية اللينة أو غير الملموسة. و طبيعة التأثيرات التي تصيب البيئة والإنسان بصرف النظر عن ظروف المكان والزمان. و لذلك، نتناول هذا الفرع في فترتين اثنتين:

الفقرة الأولى: المرحلة الصناعي الأولى

الفقرة الثانية: المرحلة الصناعية الثانية

ونتناولهما بشيء من الإجمال فيما يلي:

الفقرة الأولى: المرحلة الصناعية الأولى

يقترن ظهور هذه المرحلة بظهور الثورة الصناعية في أوروبا في القرن (19)، آخذة معناها القديم أو التقليدي تبعا للتطورات المتلاحقة بعد ذلك، وطبيعة التحولات التي مست علاقة الإنسان بالعقار في أبعادها المختلفة، في الأساليب والوسائل التكنولوجية المستعملة، ودوافع السلوك الإقتصادي المعبر عن أهداف أصحاب المصلحة وغاياتهم بالتحليل الجزئي أو المجتمعية بالتحليل الكلي، منتجا أو مستهلكا داخليا أو خارجيا. في ضوء المرجعية الفلسفية والأيدولوجية التي تستمد منها مقوماتها الفكرية والسلوكية والأخلاقية، برؤية النظرية الفردية العقلانية<sup>75</sup>، المتأصلة في عقيدة الرأسمالية وفلسفتها، ذات الصلة بتقرير استخدام العقار والموجهة له، على سبيل الاستمتاع بمنافعه بالمنظور المادي للعقار الطبيعي مثله مثل أي عنصر إنتاجي سواء بسواء. والسؤال المثار، هو: ما هي السمات التي تميز علاقة الإنسان بالعقار في هذه المرحلة، أخذا في الحسبان طبيعة المشروع الصناعي المتدرج في الحجم ودرجة التعقيد والتنظيم الإداري، وفي نمط التركيز من حيث الطابع الإقتصادي والمالي وطبيعة المكاسب المادية في اتجاه التعظيم، والطرق والوسائل التكنولوجية المستعملة؟. مما نبينه فيما يلي:

### 1- تحديد طبيعة علاقة الإنسان بالعقار

يمكن تحديد ملامح هذه المرحلة في تطور طبيعة جوهر النشاط الإقتصادي وشكله، أو طبيعة الحاجات والأهداف. وذلك بظهور المشروع الصناعي وتزايد استعمال الآلية في الإنتاج، واتجاه

<sup>74</sup> ( محمد الرميحي، التقنية المستورد منها والمستتبت، الكويت: وزارة الإعلام، العربي، عدد(304)، الصادر في مارس(1984)، ص 17.

<sup>75</sup> ( فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري وللواقع السياسي المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص

السكان إلى التركز في المدن بعد اتساعها وانتشار العمران فيها. و طغيان نزعة أصحاب المصالح الواسعة والأرباح المقررة، بانتهاج إستراتيجية استخدام العقار في إنتاج الوفرة أو الحجم الكبير<sup>76</sup>، أداة الاحتكارات المنظمة للشركات العملاقة، بما يخدم مصالحها وفق نظرية الصراع وسلطة القوة<sup>77</sup> المؤدية إلى استئثار القلة بخيرات العقار أو احتكارها المولدة لأسباب الظلم والعدوان، بين البشر بعضهم بعضا وبينهم وبين عقارهم في آن واحد.

وهكذا، فإن تنامي قدرات العقل البشري غير المحدودة في نظر البعض، وارتدادات ذلك على تكلجة علاقة الإنسان بالعقار في شكلها الإنتاجي عامة والصناعي منه خاصة، كما لو أنها تطغى على علاقة الإنسان بالعقار وتهيمن عليها، ولم تعد تقتصر، العلاقة المذكورة، على دافعية تحسين معيشتة الاقتصادية والاجتماعية، على نحو ما نتناوله في الفقرة التالية:

### الفقرة الثانية: المرحلة الصناعية الثانية

تبين هذه المرحلة، حسب سير الأحداث الاقتصادية والمعرفية والسياسية، بوضوح كيف أن أغنياء المجتمع الدولي وأقوياء جعلوا من التكتل الاقتصادي عملا ممنهجا ، وذلك لمواجهة مشكلاتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية، من مثل الاتحاد الأوروبي والأمريكي وتكتل دول جنوب شرق آسيا وغيرها من التجمعات المتكتلة، التي لم تأت بالصدفة والعفوية ولكنها تولدت عن تفكير وتخطيط واعيين وغائبين، في ظل الحاجة إلى الأخذ بدواعي التطور الإنتاجي عامة والصناعي خاصة ، ذات الميل إلى استخدام تكنولوجيا حديثة باستمرار، التي بدأت ثورتها تفور بسيل منتجاتها قبيل نهاية القرن العشرين تكاد تغرق البشرية في منافعها ومضارها في ذات الوقت، وكأنها شر لا بد منه في عالم قبيل إنه يضيق بسكانه على رحابته، بفعل تخطي الحدود القومية اقتصاديا ومعرفيا ومعلوماتيا ، بفعل أثر انسياب التكنولوجيا، بمعناها الحديث أو الجديد، مشكلة ملامح نظام دولي جديد يقوم على نظرية الصراع، أو منطق الإخضاع والقهر في ظل علاقة اللاتكافؤ. وهنا مكم ن الأخطار على العقار والإنسان، بل ويكون وقعه أكثر إيلاما وأقسى إيذاء إذا علمنا أن الصناعة<sup>78</sup>، تنتج منافع ومضار في ذات الوقت. و لكن مقدار ذلك ونوعه يختلف من حيث المكان و الزمان و يتباين نظريا بين دول العالم المتخلفة ودوله المتقدمة، واقعيا. مما يجعل آثارها مكلفة اقتصاديا واجتماعيا لن تتوقف بتدمير العقار و البيئة وحسب، بل ستضر الإنسان وتعرض حياته لأخطار تتزايد مستوياتها درجة

<sup>76</sup> فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي: مدخل للدراسات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 198-204.

<sup>77</sup> تتحدد أبعاد القوة، بمعناها المشار إليه في المتن، باعتباريات مادية وأخرى معنوية. أما الأولى فتتشكل من جملة من القدرات المعرفية العلمية والتكنولوجية، والاقتصادية والعسكرية. أما الثانية فذات علاقة بقدرة التأثير والتوجيه الفكري والثقافي والسياسي والفلسفي؛ بحيث ينتج تضافر البعدين واندماجهم، ما يطلقون عليه: " أدوات السيطرة والتأثير"، المستمدة منظومة المجتمع والقيمية، التي تقدس الفردانية النزعة الذاتية أو الأنانية، بما يخدم مصلحته ويحفف أهدافه التكتيكية والإستراتيجية.

<sup>78</sup> حسين أحمد شحادة، دور الصناعة في تلوث البيئة: التلوث البيئي ومخاطر الطاقة، القاهرة: مكتب الدار العربية للكتاب، 2001، ص137.

ومجالاتها اتساعا بمرور الزمن. و سيعطل هذا الخطر يترصد الحياة الطبيعية والبشرية ما لم يلتق المجتمع الدولي أو يتوافق، دون استثناء، على قدر كاف من الاهتمام بقضايا العقار وتحدياته في حاضر الإنسان قبل مستقبله، بحيث يؤسس لتعاون دولي منهجيا و علميا و إنسانيا. كما يتبين في ما يلي:

### المطلب الثاني: الاهتمام بالعقار على المستوى العالمي

لم يكن تنامي اهتمام المجتمع الدولي بالعقار، بمعزل عن بزوغ قدر من الوعي الدولي، وإن بقي لفترة غير قصيرة نظريا ولم يدعم عمليا، في ظل تزايد المشاكل التي تعاني منها شعوب دول العالم المتقدمة منها والمتخلفة على السواء<sup>79</sup>، وإن بنسب متفاوتة في كمها ونوعها بين الأولى والثانية لأسباب لم تعد خافية أو هكذا تبدو ظاهريا<sup>80</sup>، بفعل سوء استغلال العقار لأغراض اقتصادية بدوافع إنتاجية عامة وصناعية خاصة، بتأثير إغراء المصلحة وسحرها الذي لا يقاوم، تحت غطاء تلبية الحاجات الإنسانية المتزايدة دون أخذ الاعتبارات البيئية في الحسبان، في سعيه لتحقيق أهدافه المتغيرة باختلاف ظروف المكان والزمان. مما أدى إلى حدوث اختلالات في نظم البيئة الطبيعية والبيولوجية، تصيب الإنسان بشيء من الخوف والبأس، ومنها تلويث العقار أو إفساده وتداعياته المادية والمعنوية على الإنسان والبيئة معا. ولا تخفى مضاعفات ذلك حاضرا ومستقبلا، إن تمادى الإنسان في الاعتماد على قدراته العقلية في علاقته بالعقار، دون تحصينها بحرص واع أو بمسئولية أو بهما معا. ومن هنا، تأتي مسوغات سعى المجتمع الدولي للإقلال من الأضرار، أو التهيئة والتحضير، و لاسيما أصحاب المصلحة: من حكومات وشركات وأفراد وغيرهم، من قبيل الالتزام العقاري بمفهومه الواسع<sup>81</sup>. قبل الانتقال إلى مرحلة التوعية لإصلاح الخلل والوقاية منه، بطرق شتى وأدوات مختلفة بمستوياته العالمي والمحلي، في ظل التطورات التي يشهدها العالم بعد الثورة المعرفية والتكنولوجية وتطبيقاتها الصناعية، على نحو شبّهت بالانفجار البركاني، للدلالة على تداعياتها الظاهرة والخفية في حالتي السلم والحرب. و لذلك، يتعين تناول الموضوع في فرعين. يتناول أولهما مساعي المجتمع الدولي. ويختص ثانيهما بالمجتمعات المحلية، وذلك من حيث تحسين علاقة الإنسان بالعقار والعناية به وصيانته، كما يلي:

الفرع الأول: دور المجتمع الدولي في العناية بالعقار وصيانته

الفرع الثاني: دور المجتمع المحلي (الجزائر) في العناية بالعقار وصيانته

<sup>79</sup> ( حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره ص 191.

<sup>80</sup> ( كين رو بينسون، صناعة العقل: دور الثقافة والتعليم في تشكيل عقل المبدع، (ترجمة: رامة موصلي)، حلب: شعاع للنشر والعلوم، 2003، ص 98-100.

<sup>81</sup> ( رضوان أحمد الحاف، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي، (رسالة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، قسم القانون

الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1998 )، ص 102-108.

ونتناولهما بشيء من الإجمال فيما يلي:

### الفرع الأول: دور المجتمع الدولي في العناية بالعقار وصيانتها

تأتى مساعي المجتمع الدولي، ذات الصلة بمدخلات المسألة العقارية ومخرجاتها، مختلفة في الجهد متدرجة في الزمن. مما جعل نتائجها متباينة في طبيعتها، مقداراً ونوعاً، إيجاباً أو سلباً. مما يضاف على جهود المجتمع الدولي شيئاً من التباطؤ والتواضع؛ قد تكون لها صلة بطبيعة المشكلة العقارية وتحدياتها من حيث درجة فهم أبعادها وتأثيراتها وما شابه، ولا سيما في ظل انبعاث فكر بيئي مشكلاً بيئة خصبة لسماع نداءات علماء البيئة وتحذيراتهم المبكرة، لم تلبث أن أتت أكلها، فيما يشبه رجوع الصدى، ولو بعد حين من الزمن، من منطلق استحالة تفاعل الأحداث خارج عامل الزمن وفضل ذلك في إيجاد سبل التواصل والحوار مع صانعي القرار، من أجل تهيئة فرص تعاون دولي جدي، بعد أن تبدى أنه لا مناص من السير في هذا الطريق وإلا ستبقى العناية بالعقار وتدعيم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفق إستراتيجية التنمية المتواصلة التي تأخذ في الحسبان الأهداف التنموية والأهداف العقارية في آن واحد، يكتنفها القلق والاضطراب. بحيث تأتي تكاليفها باهظة للإنسان والبيئة، إن لم تكن غير قابلة لتقديرها بثمن أصلاً. ولذلك، سنتناول هذا الفرع في فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: مرحلة نشر القيم العقارية وإشاعتها عالمياً.

الفقرة الثانية: مرحلة التأسيس والتشريع الدولي.

ونشرحهما على الترتيب فيما يلي:

### الفقرة الأولى: مرحلة نشر القيم العقارية وإشاعتها عالمياً

يأتي تصدى علماء البيئة قبل غيرهم، لسوء تعامل الناس مع العقار مهما كانت صفتهم: الفردية أو المجتمعية، الحكومية أو الشركات الإنتاجية والصناعية وغيرهم، على اعتبار أن رجال البيئة أكثر من غيرهم معرفة بالعقار وبواقعه وأقربهم إليه والتصاقاً به. ومن هنا، فلا عجب إن اتهم رجال البيئة بالتطرف لشدة غيرتهم على العقار بصفة خاصة من سوء معاملة الآخرين ولا مبالاتهم بمثل ما يتعرض له رجال العلم والدعاة أو يلقونه من أذى، بصرف النظر عن طبيعته ومستواه، عندما لا يوافق رأيهم هوى أصحاب المصالح أو من يدور في دائرتهم، بصرف النظر عن دواعي ذلك على تغيير المكان والزمان. مما يعطى للبيئيين الحق في الذود عن العقار لأنهم يعرفونه حق المعرفة ولا سيما بعد نشر كتاب راشيل كار سون في (1962) وتداعياته البيئية<sup>82</sup>، فقويت صلتهم به وتعززت فضلاً عن فضائله الكثيرة للإنسان، مادياً وروحياً وإلهامياً، مما يعجز عقل الإنسان عن عدها فضلاً عن إحصائها.

<sup>82</sup> يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشري، الكويت:مجلة عالم الفكر، العدد (3)، المجلد(32)، الصادر في يناير

- وتبدو أهمية معالم المرحلة المذكورة بقدر ما هيأت من شروط العناية بالعقار وصيانتته. في الآتي<sup>83</sup>:
- 1- أهمية التربية البيئية في تليين علاقة الإنسان بالعقار وتحسينها باستمرار، ويتوقف ذلك على:
  - 2- فسخ المجال للمؤسسة التعليمية لتؤدي دورها في التنشئة الاجتماعية الشاملة<sup>84</sup>، باعتبارها مشتلها المجتمع معرفيا وقيميا؛ بما يهيء بيئة تربوية صالحة لإعداد أفراد المجتمع وصيانة مؤسساته<sup>85</sup>.
  - 3- تهيئة العنصر البشري عامة، ومعلم التربية البيئية خاصة، بالكم والكيف المناسبين.
- إن إدخال المفاهيم يعين على تليين علاقة الإنسان بالعقار وتحسينها كثمرة للإدراك الواعي بأهمية التربية البيئية وخطورتها المتصلة بأهدافها المتحركة ورسائله المتميزة<sup>86</sup>. مما كان أثره إيجابيا في خلق الظروف للانتقال إلى مرحلة أخرى أكثر صرامة و إلزاما<sup>87</sup>، مما له علاقة بإعداد الوثائق المؤكدة على مدى أهمية دور الآليات القانونية الدولية وفعاليتها<sup>88</sup>. وفق بيان الفقرة التالية:

### الفقرة الثانية: مرحلة التأسيس و التشريع الدولي

إذا كان قطف الثمار لا يأتي إلا بعد جهد وعناء، فإن طبيعة الثمرة زيادة في النفع وتحسينه ترتبط بطبيعة الجهد من حيث الوسائل والسبل وما يتصل بذلك بصفة مباشرة أو غيرها. فإن ذلك غير خاف عن من يتولون أمر أعلى هيئة أممية ووكالاتها، بل إن أدبياتها المتصلة بقضايا العقار خاصة والبيئة عامة، جاءت بتدرج ومرحلية تمشيا متطلباتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يمكن تبينها من جانبين على الأقل:

- 1- تهيئة المجتمع الدولي لسماع نداءات التنبيه والتحذير من خطورة الأوضاع، بفعل سوء استخدام العقار، من جراء عدم إتباع أساليب مخططة، بتأثير أساليب بدائية و أخرى راقية. فضلا عن العادات والتقاليد الاجتماعية السائدة التي تضعف من قدرة التصدي للأخطار الطبيعية وكوارثها.

<sup>83</sup> ( نفس المرجع السابق ، ص21.

<sup>84</sup> ( نفس المرجع السابق ، ص ص69-77.

<sup>85</sup> ( حسب توصيات المؤتمر العربي لرعاية الموهوبين، المنعقد في عمان - الأردن في الفترة: 16/17-07-2007.

<sup>86</sup> ( ترتبط طبيعة الرسالة، من وجهة نظر بيتر دراكو " Peter Drucker "، بطبيعة حقل العمل الذي يشمل الأهداف المراد بلوغها ومن ترغب في خدمتهم، بما يتفق والنظرة الإستراتيجية. لمزيد من التوسع، أنظر: نادبة العارف، التخطيط الإستراتيجي والعولمة الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002، ص ص95-103.

<sup>87</sup> ( يمكن أن نشير في هذا الإطار إلى القرار، أو أجندة الأمم المتحدة لمسائل التنمية والبيئة للقرن الواحد والعشرين، رقم: 288/44

المؤرخ في ديسمبر ( 1989 ) الذي يحدد إطارا للمشاركة العالمية في معالجة قضايا البيئة ومشاكلها، وفقا لمنهجية متوازنة ومتكاملة على أن تتحمل الحكومات دورها كاملا غير منقوص، في فتح المجال لمشاركة المجتمع المدني، من جهة. فضلا عن دور المجتمع الدولي بمنظوماته غير الحكومية، من جهة ثانية. للتوسع، أنظر: رجب سعد السيد، الإنسان والبيئة: البيئة في جدول أعمال الأمم المتحدة للقرن الـ 21، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد (534)، الصادر في مايو (2003)، ص ص154-159.

<sup>88</sup> ( طبقا للبلد الخامس عشر من الأجندة التي تضمنها جدول أعمال الأمم المتحدة، حسب القرار رقم: 228/14، المؤرخ في ديسمبر

1989ل، للقرن الواحد والعشرين في مجال البيئة. أنظر نفس المرجع السابق ونفس الصفحات.

2- توضيح المفاهيم وتنقية الأجواء وتصفية الرؤية؛ بحيث إنه مهد الطريق لانعقاد أهم مؤتمرين دوليين في مجال البيئة بصفة عامة والعقار منها بصفة خاصة، وهما: استكهولم بالسويد (1972) حول البيئة البشرية الذي أنشأ وكالة متخصصة لشئون البيئة سميت برنامج الأمم المتحدة للبيئة<sup>89</sup>. وريودي جانيرو (1992) بالبرازيل، أو قمة الأرض الأولى بعد عشرين سنة من مؤتمر ستوكهولم، بعد تصاعد حدة مشاكل البيئة وتزايد أخطارها في الزمن. ويكفى أن ننظر إلى تزايد الفجوة بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة، تزايد وتيرة تسليح العالم، ومشكلة الغازات خاصة منها ثاني أكسيد الكربون المسبب لتحولات مناخية ذات آثار خطيرة في الحياة بصفة عامة<sup>90</sup>.

ولذلك، يأتي مسوغ عقد مؤتمر ثاني لقمة الأرض في سبتمبر (2002) في جوهانسبرج بجنوب إفريقيا، للنظر في كيفية استدامة عطاء العقار ومنها أخذت تسميتها: القمة العالمية للتنمية المستدامة التي تعد بداية الاهتمام بالعقار ومشكلاته البيئية بصفة رسمية عالمياً، و انعكاساته وطنياً. بحيث إن التصدي لقضايا البيئية ومشاكلها فضلاً عن تحدياتها المستقبلية. تفوق قدرة الدول منفردة حتى العظمى منها فما بالك بالدول الصغرى. مما يجعل من العمل التعاوني التشاركي، بصيغته الدولية سبيلاً لمعالجة المشاكل البيئية العالمية، ودافعاً إلى التصدي للمشكلات البيئية المحلية. كما يلي:

### الفرع الثاني: دور الجزائر في العناية بالعقار وصيانتها

لقد أبدت الجزائر اهتمامها بالعقار بأبعاده المختلفة وجوانبه المتكاملة، وإن جاء جزئياً فيما يخص الإدراك، وأخذ طابع الشكلية فيما يخص التطبيق، تصوراً و سلوكاً، وذلك بداية من تاريخ استعادة الجزائر سيادتها الترابية (العقارية)، استجابة لانشغالات أفراد المجتمع وصيانتها في مرحلة انتقالية (62-70). قبل أن تنتقل إلى تنظيم استخدام العقار ببعديه الريفي بموجب قانون الثورة الزراعية<sup>91</sup>، طبقاً لمبدأ العقار لمن يخدمه، والحضري في ظل الدور الجديد للبلدية وبسط سلطتها على مجالها العقاري مكونة ما يعرف بالمحافظة العقارية البلدية أو احتياطياتها<sup>92</sup>، بصرف النظر عن طبيعتها القانونية والأغراض التي تستخدم فيها، وعملية المسح العقاري<sup>93</sup>، سعياً لتهيئة مقومات التنمية الشاملة للاقتصاد الوطني في ظل منهجية التخطيط وأدواته التنسيقية والتوجيهية، قطاعياً ومكانياً

<sup>89</sup> ( قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة في 1978 بجعل يوم الخامس من حزيران من كل سنة يوماً عالمياً للبيئة، تحت عنوان: "أي عالم سوف نتركه لأطفالنا؟". أكمله في: (1978) بشعار آخر: التعمير بلا تدمير. أساسيات علم البيئة الحديث، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمرك- كلية الآداب والاقتصاد- قسم إدارة البيئة، 2007، ص ص55-56.

<sup>90</sup> سير روى كالتن، عالم يفيض بسكانه: عرض لأسباب المشكلة وحل جذري لها، (ترجمة: ليلي الجبالي)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عالم المعرفة، عدد (213)، الصادر في سبتمبر (1996)، ص ص26-27.

<sup>91</sup> ( طبقاً للأمر رقم (71-73) المؤرخ في: 8/11/1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية.

<sup>92</sup> ( طبقاً للأمر رقم (74-26) المؤرخ في 20/2/1974 المتضمن تكوين احتياطيات عقارية لصالح البلديات.

<sup>93</sup> طبقاً للأمر رقم (75-74) المؤرخ في 12/11/1975 المتضمن إعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل التجاري.



وزمانيا خلال الفترة (71-89). لم تلبث أن تدعمت بقواعد جديدة فيما يشبه إعادة تنظيمهما، من منظور التوجيه العقاري وفلسفته، مما يمكن تسميته بسياسة الإصلاح العقاري<sup>94</sup>، بالنظر لمنافعها بصيغة إستراتيجية ببعديها الداخلي (الأمن الغذائي) والخارجي (استقلالية القرار السياسي)، من وجه وقواعد التهيئة والتعمير وأدواتها<sup>95</sup>، الرامية إلى تنظيم إنتاج العقار القابل للتعمير (شغل العقار) في المجالين الريفي والحضري، دون التعدي على العقار الفلاحي بصفة عامة. أو بمعنى آخر: تحقيق التوازن بين الاستخدامات السكنية والفلاحية والصناعية، بما يضمن المحافظة على البيئة وصيانتها طبقا لمبادئ السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية وأهدافها، من وجه آخر، في ظل تغيرات المرحلة وتطوراتها الداخلية والخارجية، من أجل معالجة نقائص المراحل السابقة وأثارها بمشاركة القطاع الخاص في عملية استخدام العقار لأغراض التنمية الشاملة على سبيل التكامل مع دور القطاع العام، في ظل سياسة وطنية لاستخدام العقار في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية ودواعي العناية بالبيئة وصيانتها من منظور أول قانون لحماية البيئة في (1983)<sup>96</sup>، وإن جاءت حركيتها بطيئة بعد ذلك باعتباره منطلقا لبلوغ قدر متنام من التقدم المادي أو الإقتصادي وترقية المستوى المعيشي وتحسينه باستمرار، بداية والمحافظة على ذلك وصيانتته بمرور الزمن، بعد ذلك. إذ إن العقار يعد القاعدة التي يتأسس عليها التقدم، بواسطة استخدام شامل ومتوازن، ريفيا وحضريا، مما لم تنتهياً ظروف المساعدة و أسبابها الدافعة إلا مع مطلع الألفية الثالثة، وذلك بصدور قانون حماية البيئة بصفة عامة وحماية العقار بما عليه وما في باطنه من حيث استخدامه بما يوافق طبيعته بصفة خاصة تحقيقا لمتطلبات التنمية المستدامة (2003)

مما ينبغي تتبع تطور اهتمام الجزائر بالعقار، في مراحلها المختلفة. الأولى خلال الفترة (62-70) والثانية (71-89)، والثالثة (بداية من 1990). ومن هنا نتناول هذا الفرع في فقرات ثلاث، هي: الفقرة الأولى: المرحلة الانتقالية (62-70)، أو مرحلة التهيئة والتحصير للانطلاق، الفقرة الثانية: مرحلة الاهتمام الجزئي أو الضيق بالعقار (71/89) الفقرة الثالثة: مرحلة الاهتمام الكلي أو الواسع بالعقار (بعد 1990) ونتناولها بشيء من الشرح على النحو التالي:

**الفقرة الأولى: المرحلة الانتقالية (62-70)**

<sup>94</sup> طبقا للقانون رقم (90-25) المؤرخ في 18/11/1990 المتضمن التوجيه العقاري المعدل والمتمم.

<sup>95</sup> طبقا للقانون رقم (90-29) المؤرخ في 1/12/1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير المعدل والمتمم.

<sup>96</sup> (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة البيئة وتنمية الإقليم، قانون رقم (83-03) مؤرخ في 22 ربيع الثاني 1403، الموافق

لـ: (5) فبراير 1983، يتعلق بحماية البيئة، الصادر في: 8 فبراير 1983، ص ص 380-390.

يأتي سعى الجزائر في هذه المرحلة بمثابة التهيئة والتحضير لمرحلة انطلاق عملية تنظيم استخدام العقار في الأغراض المختلفة، بعد استرجاع سيادتها على عقارها، لمواجهة الوضع الجديد ومعالجة اختلالات سياسات استيطان فرنسا لعقار الجزائر ثلاثين سنة بعد المائة أو يزيد بصيغة إستراتيجية ببعديها السياسي والاقتصادي، لتلبية حاجيات المجتمع الأساسية طبقاً لمبادئ العدالة الاجتماعية في الريف والحضر. ولذلك، كان يتوجب على السلطات المخولة اتخاذ بعض التدابير، نذكر منها:

- 1- تمديد العمل بالتشريع الفرنسي بعد تنقيحه من الشوائب التي تمس سيادة الجزائر و مصالحها،
- 2- استعادة العقار، الذي تركه المعمرون أو المؤمّم<sup>97</sup>، وحمايته من الاستخدامات المضرة<sup>98</sup>،
- 3- تطبيق أسلوب التسيير الذاتي<sup>99</sup>، الذي يستهدف إعادة تمثين روابط العلاقات الاجتماعية وترقيتها في المجتمع الجزائري عامة والمجتمع الريفي خاصة من منظور فلسفة الملكية الجماعية للعقار من حيث هي أصل التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العقيدة الاشتراكية ومحركها في الزمن، كما سنبين في الفصل الثاني، مما يجعله مقدمة لإصلاح شامل للعقار الزراعي باعتبار العقار لمن يعتني به ولاسيما في الفلاحة والخدمات المتصلة بها، كما يتضح في الفقرة التالية:

#### الفقرة الثانية: مرحلة الاهتمام الجزئي أو الضيق بالعقار (89/71)

لم تكن قضايا العقار ومشاكله، بالمفهوم الحديث، واضحة الأبعاد في الجزائر، تفكيراً وتقريراً بمستوياته الرسمي أو الحكومي وغير الرسمي أو المجتمعي، بذات وضوحها على المستوى الدولي بمثل ما بيناه في الفرع الأول، بحكم طبيعة المرحلة وتبعاتها؛ على اعتبار أن تلبية حاجات أفراد المجتمع الأساسية تكتسي الأولوية لدى السلطات العليا، في ظل حداثة استقلال الجزائر (تحرير عقارها)، كما سبق بيانه آنفاً، برغم تأثير حدثين نظرياً على الأقل. أحدهما إقليمياً وهو التوقيع على الاتفاقية الإفريقية

للعناية بالطبيعة نهاية سنة (1968) بالجزائر. وثانيهما انعقاد مؤتمر ستوكهولم للبيئة والإنسان (1972) للعناية بالطبيعة نهاية سنة (1968) بالجزائر. وثانيهما انعقاد مؤتمر ستوكهولم للبيئة والإنسان في (1972) بالسويد عالمياً، مما انعكس على اهتمامها بالعقار والجهود المبذولة للعناية به، كما يلي:

<sup>97</sup> ( لقد وصلت مساحة العقار الذي انتقلت ملكيته إلى القطاع المسير ذاتياً في نهاية ( 1963 ) حوالي: (2،632) مليون هكتار، أعيد تنظيمها خلال الفترة ( 1964-1965 )، أنظر، محمد السويدي، التسيير الذاتي في التجربة الجزائرية وفي التجارب العالمية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 143.

<sup>98</sup> ( استعير هذا الأسلوب من التسيير الذاتي أو المشترك للعقار الزراعي (العقار الزراعي الشاغر والمؤمّم) أو إدارته على سبيل التشاركية أو التعاونية من التجربة اليوغسلافية، وذلك بموجب أحكام المرسومين ( 02-62 )، و ( 03-62 )، المؤرخين في: ( 22، 1962/10/23 ) على الترتيب، المتعلقين بمنع التصرف في العقار والممتلكات العقارية والحقوق المتصلة بهما من حيث إن ملكيتها تعود إلى المجتمع وليس للأفراد.

<sup>99</sup> طبقاً للأمر رقم (68-653) المؤرخ في (1963/03/28) المتعلق بالتسيير الذاتي الملغى، على سبيل المثال.

- 1- إنشاء أول جهاز إداري مركزي لحماية البيئة من التأثيرات السلبية لاستخدام العقار في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في عهد الجزائر المستقلة، بواسطة اللجنة الوطنية للبيئة سنة (1974)<sup>100</sup> يشرف عليها هيكل إداري متخصص، تتولى وضع تصور عام لسياسة الحكومة لاستخدام العقار في النشاطات المختلفة، ولو بواسطة التكليف بالمهمة، لما لدوره في تحسين أحوال الحياة ووقايتها من كل ما يؤذي البيئة أو يضرها. على أنها لم تنظم بصفة رسمية إلا في سنة (1975)<sup>101</sup>. وحلت بعد سنتين من إنشائها<sup>102</sup>، لتسند مهامها لوزارة الري واستصلاح الأراضي بصفة مؤقتة. ليتم بعد ذلك:
- 2- استحداث كتابة الدولة للغابات والتشجير سنة (1979) لتسهر على المحافظة على العقار الطبيعي<sup>103</sup> ولم تعمر إلا سنة واحدة فقط؛ إذ أعيد تنظيمها تحت اسم كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي مع احتفاظها بمهام سابقها، أي: كتابة الدولة للغابات والتشجير.
- ومن الأسباب التي ساعدت على بداية تكون شيء من الاهتمام حسب علاقة الترابط بين طبيعة استخدام العقار وطبيعة الآثار التي تصيب البيئة بمفهومها الواسع، وإن اتسم بطابع الجزئية فضلا عن كونه شكليا و مؤقتا، لدى السلطات العمومية على النحو المبين سابقا، ما يلخص في سببين:
- 2-1- الالتزام الدولي وذلك بانضمام الجزائر إلى مختلف المعاهدات والاتفاقيات الدولية<sup>104</sup>، المتصلة بحماية البيئة، مما يتعين تدعيم ذلك أو معالجته بـ:
- 2-2- وضع آليات تشريعية، ذات بعد محلي من مثل: إنشاء هيكل إدارية مركزية مثل: وزارة الري والبيئة والغابات سنة (1984)<sup>105</sup>، وذلك لإدارة العقار لأغراض الاستخدام الزراعي، وتنظيم العقار الغابي والرعي، وحياسة الملكية العقارية الفلاحية، ومسح العقار، وتحديد قواعد استخدام العقار

<sup>100</sup> ( المرسوم رقم (74-156) مؤرخ في 12/07/1974، متعلق بإحداث لجنة وطنية للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (59) المؤرخة في 23/07/1974، المادة الثالثة منه.

<sup>101</sup> ( وذلك طبقا للقرار المؤرخ في: 09/04/1975، المتضمن تنظيم الكتابة الدائمة للجنة الوطنية للبيئة وتسييرها.

<sup>102</sup> ( المرسوم رقم (77-119) المؤرخ في: 15/08/1977، المتضمن إنهاء مهام اللجنة الوطنية للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد (64) المؤرخ في 26/08/1977.

<sup>103</sup> ( يمكن تبين صلاحيات كتابة الدولة للغابات والتشجير، لوجدناها منحصرة في الجوانب المتصلة بالمحافظة على العقار الطبيعي

من مثل: تسيير العقار الغابي وحماية الأراضي من الانجراف والتصحّر ومكافحة الحرائق وغيرها من النشاطات التي تميل إلى حماية الطبيعة، وذلك طبقا لأحكام المرسوم رقم (79-264)، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لكتابة الدولة للغابات والتشجير، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد 52، المؤرخ في: 25/12/1979.

<sup>104</sup> (كان يتعين أن تنتظر الجزائر أكثر من عقد من الزمن بعد استقلالها، لتعلن عن التزامها بمضمون الاتفاقيات الدولية لحماية نظم البيئة الطبيعية، بداية من (1973) عندما صادقت على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي المبرمة في باريس (فرنسا) في (11/1972). الجريدة الرسمية الصادرة في (08/02/1983)، ص ص 380-401.

<sup>105</sup> ( المرسوم رقم (84-126) المؤرخ في (19/05/1984) يتضمن اختصاصات وزارة الري والبيئة والغابات، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (21) المؤرخ في (22/05/1984).

لأغراض البناء في المجالين الريفي والحضري انتقاليا، بما يضمن المحافظة عليه وصيانتته<sup>106</sup>. قبل أن يتم الانتقال إلى وضع تصور عام لحماية البيئة من تأثيرات السياسة الوطنية لاستخدام العقار لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية في (1983)<sup>107</sup>، يقوم على مبدئين أساسيين. يتعلق أولهما بالتوازن بين الأهداف التنموية والبيئية. ويتصل ثانيهما بضرورة التوافق بين المشاريع الإنتاجية عامة والصناعية خاصة والتشريعات البيئية والمطابقة معها، وذلك بما يضمن الحد من التأثير السلبي للأنشطة التنموية في البيئة وصحة الإنسان في ذات الوقت. على أن تنشأ أجهزة متخصصة تتاط بها صلاحيات حماية البيئة وصيانتها، مركزيا و محليا، بشكل عام<sup>108</sup>، لأول مرة. ليأتي تدعيمها بقوانين خاصة بحماية المياه<sup>109</sup>، والغابات<sup>110</sup> وغيرها من القوانين الخاصة ذات الصلة برصد أثر استخدام العقار في البيئة السلبية منها والإيجابية، بداية.

وفي ظل محدودية التشريع الجزئي بسبب الاهتمام بالعقار من جوانب معينة وإهمال جوانب أخرى من حيث إن تجزئة الشيء تنتج تأثيرات سلبية في الشيء ذاته و تتعدى إلى غيره . أو تأتي الاستفادة ضعيفة بحيث تكون النتائج المحققة دون الأهداف المخططة، فضلا عن ارتفاع تكاليفها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، على الأجيال الحالية والآتية.

ومن هنا كان على السلطة الجزائرية أن تعالج المسألة العقارية من منظور التهيئة المتكاملة، في ظل الاتجاه الجديد لإعادة ضبط استخدام العقار وتنظيمه، في ضوء محددات المرحلة وأفاقها، كما يأتي:

### الفقرة الثالثة: الاهتمام المتكامل بالعقار هيكليا ووظيفيا (بعد 1990)

يبدو أن تدخل السلطات العمومية في الجزائر للعناية بالعقار من خلال الأدوات القانونية والمؤسسية في الفترة السابقة، بصرف النظر عن طبيعة المسعى وجدواه، كان دافعا قويا لبداية الاهتمام الفعلي بمسألة العقار وقضاياها في الجزائر من منظور استراتيجي، بفعل صعوبات المرحلتين السابقتين وضغوطهما التي ساعدت السلطات العمومية على تصحيح نظرتها للتعامل مع العقار

<sup>106</sup> ( طبقا لأحكام القانون رقم ( 82-02) المؤرخ في (6/2/1982) المتعلق برخصة البناء ورخصة تجزئة الأراضي للبناء والنصوص التطبيقية له، ولاسيما الأمر رقم (85-01) المؤرخ في(13/08/1985) يحدد انتقاليا قواعد شغل الأراضي قصد المحافظة عليها وحمايتها والتعليمية الوزارية المشتركة المؤرخة في ( 13/08/1985) تتعلق بمعالجة البناء غير المشروع، جريدة رسمية مؤرخة في ( 9/2/1982)، ص ص 255-264 و (14/08/1985)، ص ص 1186-1197، و(14/08/1985) على الترتيب، الملغاة.

<sup>107</sup> ( قانون رقم(83-03) المؤرخ في ( 5/2/1983) يتعلق بحماية البيئة، الصادر في الجريدة الرسمية بتاريخ ( 8/2/1985)، ص ص 580-401، الملغى.

<sup>108</sup> ( نفس المرجع السابق ، ولاسيما المواد: (2-6) منه، ص ص 380-401.

<sup>109</sup> ( قانون رقم ( 83-17) مؤرخ في ( 16/07/1983) المتضمن قانون المياه المعدل والمتمم، الصادر في الجريدة الرسمية، المؤرخ في(19/07/1983).

<sup>110</sup> ( قانون رقم(84-12) المؤرخ في(23/07/1984) المتعلق بالغابات المعدل.

وتوسيع رؤيتها على أساس شامل متكامل، بحيث تأتي في صدارة أولويات تفكير الإدارة المركزية قراراتها التخطيطية لأغراض التنمية الوطنية<sup>111</sup>. وآية ذلك أربعة أدلة :

- 1- من جهة المواثيق الأساسية المحددة للأيديولوجية الفكرية للمجتمع وفلسفته: إذ نص الميثاق الوطني، على ضرورة تكفل الدولة الجزائرية باستخدام متكامل ومتوازن للعقار في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مستهدفة تحقيق مسعيين. يتعلق أولهما بتحقيق مقومات التنمية الشاملة التي تقوم على أساس من تكامل استخدام العقارين الريفي والحضري . ومشاركة القطاعين العام و الخاص مما له صلة بالتنمية المتواصلة. ويتصل ثانيهما بتدابير المحافظة على العقار و وقايته، طبقا لسياسة وطنية تضطلع الجماعات المحلية والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها بدورها الأساس فيها دون إغفال المشاركة المجتمعية، الفردية منها والجمعية أو المجتمع المدني، في ذلك<sup>112</sup>،
- 2- من جهة الإطار التأسيسي للهيئات والأجهزة المعنية بحماية العقار ووقايته؛ إذ لم تستطع السلطات العمومية تخطى مرحلة التجربة خلال المرحلتين السابقتين. أي: من وزارة البحث والتكنولوجيا سنة(1990)<sup>113</sup>، على اعتبار أن التحكم في متطلبات حماية العقار ترتبط بمدى امتلاك قدرة معرفية قابلة للتطور في الزمن من الناحيتين النظرية والتطبيقية، إلى وزارة التربية الوطنية سنة (1992)<sup>114</sup> قبل أن تنتقل إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري سنة (1994)<sup>115</sup>، لما تمتلكه من قدرات بشرية ومادية مركزيا، ووجود هياكلها محليا<sup>116</sup>. إلى إنشاء كتابة الدولة للبيئة (1996)<sup>117</sup>، وإسنادها بهيئات متخصصة على المستوى المحلي، سميت: مفتشيات البيئة في كل ولاية حتى وإن تم تكليف وزارة الأشغال العمومية وتهيئة الإقليم بمسألة البيئة<sup>118</sup>، لفترة قصيرة (6) أشهر.

<sup>111</sup> ( قانون رقم(83-03) مؤرخ في(1983/02/05) يتعلق بحماية البيئة ،المعدل بالقانون رقم (03-10)، الصادر في (1983/02/08) ولاسيما المادة الثانية منه، ص 381.

<sup>112</sup> ( الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني، 1986 ص 206.

<sup>113</sup> مرسوم رقم(90-392) المؤرخ في(1990/12/01) يتضمن صلاحيات الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(54) المؤرخ في (1990/12/01).

<sup>114</sup> مرسوم رقم (92-489) المؤرخ في (1992/12/28) المنظم للإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية، الصادر في الجريدة الرسمية عدد (93) المؤرخ في (1992/12/15).

<sup>115</sup> ( <sup>115</sup> مرسوم رقم(94-247) المؤرخ في (1994/08/10) المحدد لصلاحيات وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (53) المؤرخ في (1994/08/13).

<sup>116</sup> ( وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، ( رسالة دكتوراه في القانون العام، غير منشورة، جامعة أبو بكر بلقا ي د- تلمسان)، ص15.

<sup>117</sup> ( مرسوم رئاسي رقم(96-01) المؤرخ في(1996/01/05) المتعلق بكتابة الدولة للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد( 01) المؤرخ في(1996/01/08).

<sup>118</sup> ( مرسوم تنفيذي رقم (00-136) المؤرخ في(2000/06/20) المتضمن الإدارة المركزية في وزارة الأشغال العمومية وتهيئة الإقليم والبيئة والعمران، الصادر في الجريدة الرسمية عدد(04) المؤرخ في(2000/06/23).

3- إن تواصل عملية الإلحاق، الهيكلي أو المؤسساتي منه والوظيفي أو طبيعياً صلاحياته واختصاصاته. بحيث تكررت ذات التجربة من اللااستقرار التنظيمي لأجهزة حماية العقار وصلاحياتها مما استحق وصفه بالتنظيم الهش المتمس بحساسيته المفرطة للتغيير المستمر، وإن كان ذو علاقة ببيئته الفكرية والفلسفية التي نبت فيها على المستويين الجزئي والكلّي، الرسمي منه والمدني، بصفة عامة من شأنها إذكاء مزيد من النضج في الأفكار واكتساب خبرة أكثر بالممارسة، مما يساعد السلطات المختصة على اتخاذ قرار إنشاء وزارة تهيئة الإقليم والبيئة<sup>119</sup>، لتضطلع بشئون البيئة بصفة عامة والعقار بصفة خاصة، من منظور شامل متكامل، طبقاً لسياسة وطنية تعدد خصيصاً لذلك<sup>120</sup>.

4- وضع خطة وطنية للتنشئة المجتمعية القبلية منها والبعديّة، بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية وذلك بإدماج مبادئ التربية البيئية في المناهج التعليمية، بداية من السنة (2002-2003)، بطابع جزئي من حيث مواضيعها والتدرج في زمنها، مثل: دراسة الوسط، على أساس أن منظومة التربية والتعليم والتكوين: "تعد البيئتين الطيبة التي تخرج العقل البشري الصالح تفكيراً وسلوكاً، أو هي مشتله، كما يقول المختصون<sup>121</sup>، فضلاً عن الرعاية المؤسسية باعتبارها الخلية الإنتاجية الأساسية في المجتمع في سعيها لاستنهاض فعاليات المجتمع وحثها على المشاركة، لكي تقوم بدورها، في الحفاظ على البيئة وخلق شروط العناية به، ذات الصلة بتهيئة مقومات استدامة العقار قصد استدامة عطائه و منافع<sup>122</sup>.

ولكن السؤال الذي يتعين إثارته في ضوء العرض السابق لتطور علاقة الإنسان بالعقار لما لأهمية تأثيراتها بل وخطورتها المتزايدة في البيئة بمفهومها الواسع بمرور الزمن هو: ما طبيعة العلاقة المذكورة وتفسيرها من الناحية النظرية (مرجعيتها النظرية)؟ وهذا ما نتناوله في المحور التالي:

**المطلب الثالث: المرجعية النظرية لعلاقة الإنسان بالعقار**

لئن اختلف المفكرون والعلماء المختصون من حيث اهتمامهم بتفسير علاقة الإنسان بالعقار منذ القدم فإن الميل إليه يزداد أكثر بمرور الوقت، ولاسيما منذ حلول القرن التاسع عشر على ما يدعى الفكر

<sup>119</sup> (مرسوم تنفيذي رقم (01-09) المؤرخ في (2001/01/07) يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، الصادر في: ج.ر، عدد(04) المؤرخ في(2001/01/10).

<sup>120</sup> (مرسوم تنفيذي رقم (01-08) المؤرخ في (2001/01/07) يحدد صلاحيات وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد(04) المؤرخ في(2001/01/10).

<sup>121</sup> ( حديد مختار، التركيز على التنمية البشرية ضمن إطار متكامل للتنمية البشرية، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، المنعقد يومي (9-10) مارس (2004) بجامعة ورقلة، ص 7.

<sup>122</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9073.

الغربي<sup>123</sup>، مقابل عدم اتفاقهم على تفسير العلاقة المذكورة، بل انقسموا إلى ثلاثة فرق تتخذ الأولى من الحتمية العقارية أساساً للعلاقة المذكورة ومحدداً لها. وثانيها تذهب إلى أن الإنسان يمتلك من مقومات العقل ما يجعله قادراً على تطويع العقار بمكوناته كافة بما يخدم مصالحه ويحقق أهدافه المتغيرة في الزمن. أما الثالثة فهي رؤية توفيقية أو تكيفية، محاولة الاستفادة من الرؤيتين السابقتين بالتوفيق بين الحتمية العقارية والإمكانية أو الاحتمالية. ولذلك سنقسم هذا المطلب إلى فروع ثلاثة، هي:

الفرع الأول: النظرة الحتمية لعلاقة الإنسان بالعقار

الفرع الثاني: النظرة الإمكانية لعلاقة الإنسان بالعقار

الفرع الثالث: الرؤية الاحتمالية لعلاقة الإنسان بالعقار

ونبينهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**الفرع الأول: النظرة الحتمية لعلاقة الإنسان بالعقار**

لتبيان حتمية علاقة الإنسان بالعقار من جانبيين. مفهومها و نتائج. نتناول هذا الفرع في فقرتين:

الفقرة الأولى: مفهوم نظرية الحتمية العقارية

الفقرة الثانية: طبيعة نتائج نظرية الحتمية العقارية

ونبينها على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: مفهوم نظرية الحتمية العقارية**

يذهب أصحاب نظرة الحتمية العقارية إلى تجريد الإنسان من أي قدرة تجاه العقار الطبيعي الذي يفرض قوانينه عليه كفرد ومجتمع في آن واحد. فكأن الإنسان وفق هذا الاتجاه لا يملك من الأمر شيئاً في شؤون حياته من حيث الاختيار أو القرار على المستويين المادي والثقافي<sup>124</sup>، بل يسير وفق نظامه الذي يفرض عليه التكيف مع بيئاته المختلفة التي يعيش فيها من مناخ وتضاريس مستمداً منها نمط حياته أي أنه مجبر لا مخير<sup>125</sup>. وقد يدخل في هذا المنحى ما ذهب إليه ابن خلدون من أن أثر الأقاليم قد يتجاوز أبدان البشر وأخلاقهم إلى حال دينهم وعبادتهم<sup>126</sup>، كما لو أن العقار يقرر مصير المخلوقات التي تسكن فيه<sup>127</sup>.

**الفقرة الثانية: طبيعة نتائج نظرية الحتمية العقارية**

نستخلص من فرضية الحتمية أو العقارية ذات مفعولين مختلفين:

<sup>123</sup> ( على أحمد الطراح، و غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، مرجع سبق ذكره، ص 15.

<sup>124</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 126.

<sup>125</sup> ( حسين عبد الحميد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 90.

<sup>126</sup> ( عبد الرحمن بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، (منشورات على ببيسون) بيروت: دار الكتب العلمية، 2000، ص ص 69-70.

<sup>127</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 125.

- 1- يكون تأثير فرضية الجبرية العقارية أقوى على واقع حياة الكائنات النباتية والحيوانية، بل إن الحيوان قد يفرض منطقته تحت تأثير غريزة الحاجة أو الحياة بصفة،
- 2- أما الإنسان فإنه لا يخضع لفرضية الجبرية أو السلبية وإنما يستعين بعقله وعلمه على تسخير العقار

الطبيعي بما يحقق نفعه ومصالحته، وإلا كيف نفسر التغييرات التي أدخلها الإنسان على العقار فهناك من العقار ما يمكنه أن يدخل عليه تغييرات جذرية إلى حد لم تسلم البيئة من ضرر ذلك وأخطاره المتفجرة في الزمن. ومنها ما لا يمكنه ذلك إلا في حدود ضيقة بحيث يتكيف معه حسب الضرورة والمصلحة. وآية ذلك آثار علاقة الإنسان بالعقار عبر الزمن عامة ومشاكل الحاضر وتحدياته خاصة من حيث إن حياة الإنسان لا تخضع لفرضية التطور الحتمي والسلبى، التي تتعارض مع طبيعة الأشياء وقوانين الحياة التي أوجدها الخالق البديع ليتدبرها الإنسان ويعيها لمصلحته العاجلة فضلا عن الآجلة، يقول الحق سبحانه وتعالى: "والجبال أرساها" <sup>128</sup> ألم تكن هذه الآية قانونا مرشدا للمهندسين والمعماريين لكي يستخلصوا منها قواعد التعمير والبناء؟ ذات الصلة بخصائصه الحضارية وتنظيمه الإجتماعي. وقس على غيرها في مجال الحياة كافة، صغيرها أو بسيطها وكبيرها أو معقدتها من منظور التعلم من الطبيعة أو الكون وذلك بإعمال قوة الفكر، التي يعد العلم محركها والمقوم الروحي مهذبها و محصنها بل ويقيانه من المزالق المهلكة <sup>129</sup>، طبقا لحقيقة علاقة الإنسان بعقاره وبنفسه والغاية منها، بصبغتها الموضوعية والعلمية والمنهجية، كما لو أنها تدريب مزدوج: عقلي وتربوي <sup>130</sup>، لفهم وإدراك طبيعة تحولات العقار وتحركاتها في الزمن، من حيث إن اكتشاف القوانين التي تحكم العقار والإنسان ومعرفتها والحرص على تمثيلها كفيل بالفوز بالسعادتين في دنياه وأخراه.

**الفرع الثاني: النظرة الإمكانية العقارية لعلاقة الإنسان بالعقار**

نعالج نظرة الإمكانية للعلاقة المذكورة من جانبين: مضمونها ونتائجها، وذلك في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: مفهوم نظرة الإمكانية العقارية

الفقرة الثانية: نتائج نظرة الإمكانية العقارية

ونشرهما فيما يلي:

**الفقرة الأولى: مفهوم نظرة الإمكانية العقارية**

<sup>128</sup> ( سورة النازعات، الآية: 32).

<sup>129</sup> (الإمام حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي، ميزان العمل، بيروت: دار الكتب العلمية، 1989 ص ص 49-52).

<sup>130</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره ، ص ص 139-144).



يتمتع الإنسان ، حسب نظرة الإمكانية لعلاقة الإنسان بالعقار ، بحرية اختيار ما يناسب مصلحته ويحقق أهدافه، بخلاف اتجاه الحتمية العقارية. فالعقار الطبيعي بأحيائه وجماده لا يوجد على الحالة التي يصلح

فيها للانتفاع المباشر وإنما يتطلب تهيئته وإعداده بقدر حظه من المعرفة، بوجهيها النظري والتطبيقي، التي يتخذها وسيلته لتحقيق أهدافه وتطلعاته المتغيرة ، كما وكيفا، عبر الزمن.

### الفقرة الثانية: نتائج نظرة الإمكانية العقارية

يترتب على تحليل أصحاب نظرة الإمكانية العقارية أن الإنسان وهو يكيف العقار الطبيعي خاصة في إنشاء الأنشطة التي تتطلبها حياة الإنسان في ضوء مستواه الحضاري، ريفيا وحضريا، بصرف النظر عن طبيعتها الزراعية أو الصناعية أو السكنية أو الخدمية أو غيرها. فإذا أخذنا استخدام العقار في بناء العمارات الشاهقة والقصور الفاخرة التي تزخر بكل ماتشهييه الأنفس وتقر به الأعين، فإنما يتم بقرار الإنسان واختياره المدعم ماديا ومعنويا. أي: إن طبيعة قدراته محدد لطبيعة الاستخدام المحقق لمصلحته. ولكنه يقف حائرا بل عاجزا في أحايين كثيرة أمام مشكلات الطبيعة وتحدياتها، سواء تلك الأحداث الخارجي من زلازل وبراكين وغيرهما، أم داخلية كالأثار المترتبة على سوء علاقة الإنسان بالعقار بفعل طبيعة استخدامه له، أسلوبا ووسيلة وهدفا، بمثل آثار التلوث البيئي التي طالت الحرث والزرع والنسل أيضا ولم يجد الإنسان له مخرجا برغم أنه المتسبب فيه عن سابق إصرار وترصد كما يقول القانونيون، مصداقا لقول الحق سبحانه وتعالى في محكم التنزيل: " ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"<sup>131</sup>.

### الفرع الثالث: الرؤية التوافقية لعلاقة الإنسان بالعقار

يمكن تبين مفهوم النظرة التوافقية من جهة، ونتائجها من جهة أخرى. وذلك في فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: مفهوم التوافقية لعلاقة الإنسان بعقاره

الفقرة الثانية: نتائج العلاقة التوافقية بين الإنسان وعقاره

ونناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

### الفقرة الأولى: مفهوم التوافقية لعلاقة الإنسان بالعقار

يحاول أصحاب هذا التوجه التوفيق بين الرؤية الأولى أو الحتمية والرؤية الثانية أو الإمكانية من منطلق أن الإنسان وهو يتجه إلى استخدام العقار الطبيعي ومكوناته جميعا في مسعاه لتحقيق مصلحته وبلوغ أهدافه، متخذا من التكنولوجيا المتطورة وسيلته في ذلك، دون اكرثا لما يلحقه به من أضرار كما هو حال المرحلة الصناعية. كما قد تجد في بيئات أخرى عجز الإنسان عن مواجهة مؤثرات الطبيعة ومحدداته كما هو حال المجتمعات المتخلفة في المرحلة الصناعية، بصفة خاصة

ومن هنا، فإنه لا وجود للمطلق في كل شيء لا من جهة الحتمية ولا من جهة الإمكانية، وإنما لتأثير متبادل بين العقارين الطبيعي والاجتماعي. ولا غرابة أن تجد الإنسان يأخذ من العقار ما يناسبه ويترك مادونه مراعيًا ظروفه، ولكنه لا يخضع له<sup>132</sup>.

### الفقرة الثانية: نتائج العلاقة التوافقية بين الإنسان وعقاره

مثلما تختلف فرص العقار الطبيعي ببعديه المكاني والزمني من حيث تأثيرها في الإنسان، تختلف قدرات الإنسان وإرادته في استخدام العقار، مما يجعل من علاقة الإنسان بعقاره من طبيعة تبادلية أو ما يسمى بمبدأ الاعتماد المتبادل بين الإنسان والعقار، بصرف النظر عن طبيعة التأثير ومستواه مع أخذ الظروف المكانية والزمانية في الحسبان، فيما يشبه الاتجاه الوسطي. ومهما يكن من أمر اختلاف الباحثين والكتاب في تفسير علاقة الإنسان بالعقار، من حيث تباعدهم أو تقاربهم، فمن المؤكد أنه برغم التسليم بحرية الإنسان في تغيير بعض مظاهر العقار الطبيعي بالنظر لحاجاته وفي حدود قدراته المعرفية والمادية، كما تختلف طبيعة استفادة الإنسان من الإمكانيات التي يتيحها العقار الطبيعي مما يعرف بالعقار الاقتصادي ببعديه الريفي والحضري، فضلا عن اختلاف طبيعة الإمكانيات العقارية المعروضة، كما وكيفا، على مستويي المكان والزمان. فإن مؤثرات العقار الطبيعي أو محدداته التضاريسية و المناخية تفعل فعلها بحيث لا يمكن إغفالها أو استبعادها. مما يجعل من سعي الإنسان امتلاك قدر كاف من المعرفة التي تعينه على اكتشاف حقيقة طبيعة العقار والقوانين التي تحكم نظمه الطبيعية والاجتماعية و الغاية من ذلك، المدخل الأصلي لبناء علاقة إيجابية بالعقار و التفاعل معه (استخدامه) بما يحقق مصلحته ونفعه في شرطه اللازم، بحيث يتطلب تحصينها بالأخلاق الدينية في شرطه الكافي، لكي تتعدى منافعه إلى غيره من بني جنسه وغيره من أمم الأرض جميعا لأن الفصل بين الجوانب الروحية والعلمية له تأثير سلبي في البيئتين الطبيعية والاجتماعية<sup>133</sup>، كما سنبين في الفصل الثاني.

<sup>132</sup> ( على أحمد الطراح، و غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، مرجع سبق ذكره، ص 201.

<sup>133</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص 36-37.

## خلاصة الفصل الأول

يهتم الفصل الأول، بعرض المسألة العقارية وتحليل طبيعتها و تحديد مفهومها، بما يساعد على معرفة الثروة الطبيعية وتبيان طبيعتها، الكمية والنوعية، بقدر يكون محددًا لاستخدامها فيما ينفذ المجتمع اقتصاديا واجتماعيا، مكانيا وزمانيا، ويساهم في خلق متطلبات المحافظة عليها وصيانتها من قبل ومن بعد. وذلك في مبحثين. حيث خصصت أولهما لتبيان ماهية العقار من جوانبه المتعددة في ضوء تباين النظرة والغرض ولكنها تتكامل لأنها تصب في ذات الشيء وهو العقار الطبيعي، في ضوء أدبيات الفكر الإنساني بوجهيه الوضعي والإسلامي، بمفهوم العقار الضيق، أم بمفهومه الواسع، مع الأخذ في الحسبان ظروف المكان والزمان، الفطرية منها والمكتسبة، أو المتجددة باستمرار، مما يجعل من المعرفة بوجهيها، العام والمتخصص، ذات أهمية إستراتيجية، لما لفضلها في فهم الواقع بصفة عامة والعقاري بصفة خاصة، مبدئيا. بالنظر لتطور المفهوم ونضوجه في الفكر العالمي وانعكاسات ذلك على سلوكيات الإنسان، على المستويين الجزئي (فرديا أو مؤسساتيا) والكلّي (مجتمعا وطنيا أو عالميا) فيما يشبه التعارف، بداية. قبل أن تنتهيا متطلبات النضج أو التآلف كشرط لحدوث التعايش الإيجابي لعلاقة الإنسان بعقاره وتنظيمها، ولا سيما إذا أخذنا في الحسبان الدور الذي تساهم به معرفة خصائص العقار أو سماته، باعتباره المدخل الحقيقي لضبط طبيعة التفاعل الإنساني في وسطه الطبيعي بما يحقق منفعة ما استطاع إلى ذلك سبيلا في ضوء المعايير الحضارية أو البشرية التي يهتدي إليها بعلمه وعمله. أي: بصرف النظر عن مستوى التقدم أو ما دونه من التخلف. ومن هنا، فإن تهيئة أسباب التقدم والتطور الحياتي الهوسوم بالإيجابية والخيرية، يتصل بمدى امتلاك قدرة الفهم والإدراك الواعي والغائي، للعقار الطبيعي، مدخلا واستخدامه في ما ينفذ الإنسان، حصرا وقصرا، ويقيه من الضرر، دائما وأبدا مخرجا، وإلا تعرض العقارين الطبيعي والحضاري إلى أضرار تزداد مخاطرها على الدوام، بصرف النظر عن عامل التطور الكمي والكيفي ومستواه في مختلف مجالات الحياة، مادامت الاعتبارات الاقتصادية أو النفعية هي المحدد الأساس لعلاقة الإنسان بعقاره والموجهة لها في الزمن.

ويتناول الثاني تطور علاقة الإنسان بالعقار منذ بداية نشأتها في سعيها لتلبية الحاجات المتزايدة والمتطورة في الزمن، وذلك من حيث طبيعة التغييرات التي أحدثها الإنسان في عقاره الطبيعي في المراحل الزمنية المتعاقبة: من المجتمع البدائي إلى المجتمع الزراعي إلى المجتمع الصناعي بمرحلته التقليدية في أوروبا في منتصف القرن الثامن عشر والحديثة في خمسينيات القرن الماضي في ظل التغيير التكنولوجي المتسارع على سبيل الانفجار، لم تكن بذات القدر، الأمر الذي جاءت تأثيراتها مختلفة في العقار ومن ثم في البيئة، بنسب متفاوتة ومتباينة في كمها ونوعها بالتبعية فرديا ومجتمعيا، عالميا ووطنيا والجزائر منه، بحيث أصبح التخوف من قدرات العقل البشري مثار قلق الإنسان، ليس على مستوى معيشته وصحته، بل على وجوده ومصيره، آتيا ومستقبلا. ومن هنا تأتي مسوغات سعي المجتمع الدولي، على سبيل التحسيس أو التحضير للإقلال من الأضرار أو التخفيف منها، بداية. قبل الانتقال إلى مرحلة التوعية لإصلاح الخلل والوقاية منه بوسائل مختلفة، على المستوى العالمي ثم على المستوى الوطني، في ظل اهتمام الجزائر بقضايا العقار بأبعاده المتداخلة، مثل دول العالم عامة والعالم النامي خاصة، وإن تأخر من ناحية الإدراك واتخذ طابع الشكلية في التطبيق، تفكيراً وسلوكاً، ولاسيما بعد إدخال مصطلح العقار في منظومتها القانونية، بعد تحريره من استغلال المحتل بغرض الاضطلاع بمتطلبات العناية به وتهيئة شروط استدامته وصيانته، مركزيا ومحليا بالتدرج والمرحلية في الزمن، بعد ذلك. ولاسيما بعد أن تبدى أنه لا مناص من السير في هذا الطريق وإلا ستبقى العناية بالعقار، لعلاقته بإستراتيجية التنمية المتواصلة التي تأخذ في الحسبان الأهداف التنموية والأهداف البيئية في آن واحد، يكتنفها القلق والاضطراب، مما يجعل تكاليفها باهظة للإنسان والبيئة إن لم تكن غير قابلة لتقديرها بثمن أصلا. دون إغفال أهمية المرجعية النظرية في تفسير العلاقة المذكورة، مهما تكن طبيعتها من حيث عدم قدرة الإنسان على التحكم في العقار والسيطرة عليه بمنظور الحتمية العقارية. مقابل رؤية تقول بقدرته على ذلك، برؤية الإمكانية. قبل ظهور رؤية توفيقية بينهما ودورها في توجيهها نحو أهدافها التي تسعى إليها في الزمن. وهكذا، فإن عرض وتحليل طبيعة العقار وتحديد مفهومه، وفقا لمنظوره الواسع بأبعاده المتكاملة يساعد على معرفة قدرات البلد الطبيعية أو خيراتها، الكمية منها والنوعية، من شأنها تيسير سبل استخدامها بما يستجيب لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بمستوياتها الحضري والريفي، مما له علاقة بإستراتيجية التنمية المتواصلة التي تأخذ في الحسبان الأهداف التنموية والأهداف البيئية على سبيل التكامل، وفق سياسة وطنية لاستخدام العقار واضحة المعالم محددة الأهداف. على نحو ما يتناوله الفصل التالي:

**تمهيد:**

يتناول هذا الفصل الثاني بعنوانه: البعد الاستخدامي للعقار باعتباره انعكاساً للبعد النظري له على واقع الناس وحياتهم عبر الزمن، من منظور إستراتيجي استخدام العقار وأدواتها الرامية إلى تنظيم استخدام العقار استخداماً متكاملًا ومتوازنًا في مختلف الأنشطة التنموية<sup>1</sup>، ريفياً وحضرياً، حاضراً ومستقبلاً. بشرط المحافظة على خصوصية العقار بصفة عامة والفلاحى منه بصفة خاصة. أي: ضمان وقاية البيئة من الأضرار المتولدة من استخدام العقار، على وجه الإجمال.

وعليه، يتطلب استقصاء طبيعة نظرة المدرسة الوضعية بنظائرها الرأسمالي والإشتركي والقيم التي تحكم علاقتها بالعقار بالنظر إلى أصولها الفلسفية والأيدولوجية ومنظومتها الفكرية والقيمية<sup>2</sup> وارتداداتها، المباشرة وغير المباشرة، بالتبعية، من وجه. وطبيعة نظرة المدرسة الإسلامية بأصليها النقلى والشرعي، من وجه آخر. مما يجعل ذلك محددًا لطبيعة علاقة الإنسان بالعقار أو وسطه الطبيعي وموجهة له، في ضوء طبيعة التكنولوجيا المتخذة وسيلة لتحقيق الأهداف على اختلافها، الكمي والنوعي، مع اختلاف المعطيات الزمانية والمكانية، على المستويين الجزئي والكلّي. مما يتطلب معرفة المحددات التي تحكم عملية استخدام العقار وتوجهه نحو الأهداف المرغوبة بحيث تتجلى، في ضوء ذلك، معالم هذا الاستخدام وحدوده بدايةً، وطبيعة تأثيراته الخارجية أو تكاليفه الاجتماعية أو الأضرار التي تلحق البيئة والإنسان من قبل ومن بعد، على وجه التفصيل.

والسؤال، هو: ما هي طبيعة المرجعية التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار، من حيث استخدامه العام والخاص، ومحدداتها الطبيعية والاصطناعية، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام ووسائله وأهدافه وطبيعة تأثيرات ذلك في البيئة بصفة عامة؟.

وفى ضوء التحليل السابق، يمكن وضع خطة هذا الفصل الثاني في مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: المرجعية النظرية لاستخدام العقار

المبحث الثاني: محددات استخدام العقار

المبحث الثالث: التأثير البيئي لاستخدام العقار

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

<sup>1</sup> ( تستهدف إستراتيجية التنمية استخدام العقار لأغراض إنتاجية بصفة عامة وصناعية بصفة خاصة، من جهة. أو استخدامه لأغراض فلاحية بصفة عامة وزراعية بصفة خاصة، من جهة ثانية. وذلك لتلبية الحاجيات الأساسية لأفراد المجتمع وتحسين مستوى معيشتهم وترقيتها باستمرار. لمزيد من التوسع، أنظر: حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 149.

<sup>2</sup> ( نبيل على، الثقافة العربية وعصر المعلومات: رؤية لمستقبل الخطاب الثقافي العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 159-226.

**المبحث الأول: المرجعية النظرية لاستخدام العقار**

يستهدف هذا المبحث الاستعانة بالبعد النظري، بصرف النظر عن طبيعته الوضعية أو الإسلامية التي يستمد منها الإنسان (أصحاب المصلحة) طبيعة علاقته بالعقار، أسلوباً ووسيلة وهدفاً، وذلك من أجل تكوين رؤية شاملة عليها تساعد على التحليل والاستنتاج الواقعيين (تراعى مسارها التاريخي بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية والسياسية). ومن هذا المنظور، يتعين استقصاء طبيعة رؤية أصحاب الفكر الوضعي للعقار، بنظاميه الرأسمالي والإشتراكي، من حيث تبيان محددات طبيعة العلاقة المذكورة وآثارها في العقار ومن تم في البيئية بمفهومها الواسع، في ضوء مرجعيتها الفكرية والقيمية. مقابل المدرسة الإسلامية بأصليها، النقلى والشرعي، في ضوء الأصول المنهجية والعلمية للفكر الإسلامي ببعديه النظري والعملي<sup>3</sup>. أما الأولى فتحكمها عقيدة الإنسان المادية، وإن نزعنا إلى اتجاهين مختلفين لكل منهما فلسفته التي يستمد منها قوته المحركة: الفردية- الجماعية، التي تتخذ من العقل منهجيتها المثلى بصيغة مادية<sup>4</sup>، دون اعتبار لأية قيمة عقارية أو إنسانية أو بيئية<sup>5</sup>. وأما الثانية فتتطلب من العقيدة الإسلامية المحددة لعلاقة الإنسان بعقاره والموجهة له من منظور شامل متكامل ومتوازن بين الروحي والمادي<sup>6</sup>. بما يؤدي إلى استقامة العلاقة المذكورة وصلاحتها مدخلا ومخرجا ولذلك، نقسم هذا المبحث إلى مطلبين، هما:

المطلب الأول: نظرة الفكر الوضعي لاستخدام العقار ومحددات ذلك

المطلب الثاني: نظرة الفكر الإسلامي لاستخدام العقار وضوابط ذلك

ونتناولهما بشيء من التوضيح فيما يلي:

**المطلب الأول: نظرة الفكر الوضعي لاستخدام العقار ومحدداته**

من المعلوم أن علاقة الإنسان بالعقار قديمة قدم وجود الإنسان نفسه. بحيث تنشأ وتتوسع في ظل سعيه المتواصل، من المجتمع البدائي إلى المجتمع الزراعي إلى المجتمع الصناعي إلى مجتمع المعرفة والمعلوماتية... الخ، لتلبية حاجاته، بما يعظم مكاسبه المادية أو منافع، المتزايدة والمتطورة في الزمن متخذاً من المعرفة النظرية والتطبيقية وسيلته في تحقيق مسعاه، دون أن يبالي للأذى الذي يلحقه بالوسطيين أو العقارين الطبيعي والبشري في ضوء مرجعية نظرية الصراع المجتمعي<sup>7</sup>، بالنظر إلى طبيعة النظام، سلطة الطبقة البرجوازية المطلقة في الرأسمالية أو الليبرالية أو سلطة البروليتاريا أو طبقة العاملين في الاشتراكية أو الشيوعية بمنطق قوة الغلبة والسيطرة لإحدى الفئتين المذكورتين

<sup>3</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، دمشق: دار الفكر، 1973، ص ص 25-37.

<sup>4</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص 51.

<sup>5</sup> (حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 51.

<sup>6</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص 23-24.

<sup>7</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 66-68.

دون محدد مادي أو معنوي أو وازع، كونها تستمد منهما حركيتها الفكرية والسلوكية والأخلاقية بالمفهوم المادي لفلسفة القوانين الوضعية وأصولها أو مبادئها<sup>8</sup>، التي تعتمد على المنطق العقلي وحسب بوجهيها الرأسمالي ذي التوجه الفردي غير المقيد من حيث حرية تملك العقار وحرية التصرف فيه بدواعي المصلحة الخاصة، وأثر ذلك في تخصيص العقار بأمتلية<sup>9</sup>، بما يخدم مصلحة المجتمع، كما يزعم أصحابها. والإشتركي ذي التوجه الجماعي والقرار المخطط الهادف إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع دون جعل التكاليف أو الأرباح هي محرّكة الفعل أو القرار وموجهته، كما يزعمون. والسؤال الذي ينبغي إثارته، هنا، هو: ما هي طبيعة العلاقة بين العقار الطبيعي والبشري ومحدداتها أو المرجعية الفكرية والأيدولوجية والقيمية التي تحكم العلاقة المذكورة وتوجهها نحو أهدافها المتغيرة في الزمن؟. وللإجابة عن هذا السؤال سنقسم هذا المطلب إلى فرعين، وهما:

الفرع الأول: طبيعة أصول الفكر المادي والفلسفة التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار  
الفرع الثاني: طبيعة العلاقة بين الإنسان والعقار وأهدافها  
ونتاولها بشيء من الإيضاح على النحو التالي:

### الفرع الأول: أصول الفكر المادي وفلسفته التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار

يتناول هذا الفرع تحليل العقار من وجهة النظر المادية أو في ضوء فلسفة القوانين الوضعية التي توصل إليها الإنسان كمجتمع وطني أو عالمي، واتخذها سبيلاً، أي وضع لها أصولاً أو مبادئ لتحقيق أهدافه وغاياته المشتقة من رسالته في الحياة، في ضوء مقومات ذلك ومتطلباتها الفكرية والأيدولوجية والأخلاقية. في ظل انشطار أصحاب التوجه المادي إلى شطرين يشتركان في الأصل ويختلفان في طبيعة السبل والوسائل، من وجه. وطبيعة البواعث والغايات، من جانبا أما أحدهما فقد، انساق وإن بدا كمن، اختار الإنسان "الفرد"، كونه الأقدر على صناعة القرارات العقارية التي تحقق مصلحته ومصلحة المجتمع بالتبعية. أما الثاني فقد جاء تفضيله "للقرار الجماعي" كحتمية لأمحيد عنها في حقيقة الأمر، وإن جعل العدالة الاجتماعية على مستويي المكان والزمان شعاراً له كثرمة للعدالة الاقتصادية في ظاهر الأمر. حيث إن كل فريق يعتبر نظامه هو الأجدى أو الأمثل كما لو أن كل فريق بما لديه منشغل.

ومن هنا، يتعين تبيان طبيعة مرجعية علاقة الإنسان بعقاره في المذهبين الرأسمالي والإشتركي ثم نستخلص ما يجمعهما أو يفرقهما، تقارباً أو تباعداً على الترتيب. وذلك في ثلاث فقرات، وهي:

<sup>8</sup> (دون إيد (DON IHDE)، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص 162-163.

<sup>9</sup> (تنسب أمتلية تخصيص الموارد الطبيعية أو البيئية إلى عالم الاقتصاد الإيطالي: باريتو، بحيث يحقق أقصى قدراً أو درجة من النمو أو النشاط أو الفاعلية، من شأنه أن يحقق أقصى المتعة (كسب أو منفعة أو ربح) أو أدنى الألم (خسارة أو ضرر أو نفق)، مما يعبر عنه بأقصى الرفاهة العامة، في ظل ظروف معينة، فإذا ما زاد عنه قل ذلك الحجم من الأمتلية، ومن هنا سمي بـ: "تحسين باريتو"، أنظر حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 553.

الفقرة الأولى: طبيعة مرجعية المدرسة الرأسمالية

الفقرة الثانية: طبيعة مرجعية المدرسة الاشتراكية

الفقرة الثالثة: المقارنة بين المدرستين من حيث ما يجمعهما وما يفرقهما

ونفصلها على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: طبيعة مرجعية المدرسة الرأسمالية**

إذا رجعنا إلى التاريخ، ليس بالضرورة منذ بدايات بزوغ إشعاعات ميلاد نظام جديد، أطلق عليه: المدرسة الرأسمالية في واقع الإنسان، أي: في بيئته المجتمعية، ولكن منذ أن ترسخت أركانه في البيئة الأوروبية بداية من النصف الثاني من القرن الثامن عشر، لتبين أنها نشأت في ظل تضافر عوامل داخلية وخارجية أو تفاعله<sup>10</sup>، مما يجعل من هذه الإطلالة تقتصر، حسب حاجة البحث ووجهته على بيان الأصل الذي تقوم عليه المدرسة الرأسمالية ومرجعيتها الفكرية والأيدولوجية والأخلاقية التي تتغذى عليها مثل الثمرة لن تكون إلا بنت بيئتها، من منظور مادي بحت، كما يدل عليه واقع الحياة ومعطياتها. ومن هنا، فقد أصبح في حكم المنطق عليه في نظر المختصين، على أن الرأسمالية إنما تستمد عوامل حركيتها في الزمن، من طبيعة نظرتها لعلم الاقتصاد والتعامل معه، في ظل ما يعرف بالاققتصاد التقليدي، القائم على الكفاءة الاقتصادية في استخدام العقار الطبيعي ومكوناته كافة، على اعتبار أن ما يركز عليه أصحاب المدرسة المذكورة هو: إحكام السيطرة على العقار وإخضاعه لإشباع حاجات الفرد ورغباته، على سبيل الاستمتاع، لأن ذلك يعد بياناً لأداء الاقتصاد والرفاهية بالمنظور الكلي أو القومي، في الوقت الذي يتجاهل الأضرار البيئية المصاحبة لعملية الإنتاج ونضوب الموارد ذات المخاطر الكثيرة، وسبيل ذلك إطلاق يد الفرد في تملك العقار والتصرف فيه برشد واقتدار، في ظل النظرية الفردية العقلانية، التي تستمد انبعاثها من الجذور الضاربة في الفكر الروماني وفلسفته عامة<sup>11</sup>، ثم في الفكر الاقتصادي الرأسمالي ومحركاته خاصة<sup>12</sup>، وذلك بوضع العقار الطبيعي في خدمة الإنسان، باعتباره سبيلاً ممنهجاً للاستحواذ والكسب بفعل القوة الساحرية لسلطة الربح التي تغوى إلى حد عبادة تركيب الثروات، وذلك باتخاذ المعرفة العلمية، النظرية والتكنولوجية، وسيلة لأحكام سيطرة الإنسان على العقار للإنتاج الاقتصادي مثل سيطرة الرجل على المرأة للإنتاج البشري<sup>13</sup>. أي: إن العقار تحول من حاضن إلى وسيلة أو آلية، بالمفهوم الليبرالي لعلاقة الإنسان بالعقار الذي مفاده أن السلوك الاقتصادي للفرد هو الأساس الأفضل لحل السياسات العقارية؛ ليس بفعل

<sup>10</sup> ( حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 248-257.

<sup>11</sup> (فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري وللواقع السياسي المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص 293.

<sup>12</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص 49-52.

<sup>13</sup> ( كارولين ميرشانت، (موت الطبيعة)، ( تحرير: مايكل زيمرمان، ترجمة: معين شفيق رومية)، (في): الفلسفة البيئية: من حقوق الحيوان

إلى الإيكولوجيا الجزرية، الكويت: عالم المعرفة الجزء الثاني، العدد(333)، الصادر في نوفمبر(2006)، ص ص 38-44.



التأثير السحري لليد الخفية للسوق<sup>14</sup>؛ لأن الفعل غير المقيد يجلب منافع كثيرة وسبيلا للعدالة<sup>15</sup>، ولكن على أساس من توافق المصالح الفردية والجماعية، في شكل تحالفات أو تكتلات أو اندماجية بصيغة احتكارية من شأنها ليس القضاء على الأزمات أو التخفيف من وطأتها على أقصى تقدير، بل لزرع بذور غيره أو خلق أسباب مثيلاتها بالتوليد الاشتقاقي، بمحاكاة المنهج الرياضي، على سبيل توليد أشكال متطورة للتبعية وإحكام سبل وأدوات سيطرة دول المركز على دول الهامش وهيمنتها عليها بمفهوم الاستحواذ الحضاري للرأسمالية بتأثير تطور المعرفة وتقنياتها المتسارع<sup>16</sup>. ومن هنا حق لها أن تصبح المرشد في استخدامات العقار والموجهة له<sup>17</sup>، وإن تعارض مع مصالح المجتمع بما في ذلك البيئة، في ظل حق الفرد المتأصل في عقيدة الرأسمالية أو تحقيق الأهداف الإستراتيجية المستمدة من الفلسفة الرأسمالية ورسالتها، في تقرير استخدام الشيء، وهو هنا العقار الذي يملكه والسيطرة عليه مولدة ملامح جديدة لاقتصاد المجتمع المعاصر، يطلق عليه: اقتصاد العنق أو القوة مما أدى إلى اختلالات في حياة الناس، الفردية والجماعية، الاجتماعية والاقتصادية والبيئية تخطت حدود المكان أو الجغرافيا (الأوطان) إلى بقية البلدان (على مستوى العالم)، لتصيب أمم الأرض جميعا بنظرة كلية للعقار أو وحدته<sup>18</sup>، بشيء من الخوف والبأس، فتتجرع من فيض شرورها ومآسيها مما لا قبل لها به بفعل تلويث العقار أو إفساده بما يساهم في تدمير الإنسان والبيئة وإهلاكهما بالتبعية.

وعليه، فإنه يمكن أن نجمل، بشيء من الاستخلاص، فنقول: إن التأليف بين المحددات الاقتصادية والحرية بمعناها الواسع، هو الذي يفعل فعله في تشكيل مسار تاريخ البشرية وتطوراتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، كما لو كان حتما مقضيا، وفق رؤية أصحاب مذهب حرية الفرد الطبيعية<sup>19</sup> التي تجعله كما لو كان منفصلا عن محيطه الإنساني والبيئي بكل ما يشمله من مقومات ثقافية واجتماعية ونفسية، مما يجعله يعيش خواء قيميا أو روحيا من حيث إن علم الاقتصاد من منظور فلسفة

<sup>14</sup> ( تعبر اليد الخفية، حسب آدم سميث(1723-1790)، عن محددات السوق أو عوامله التي تجعل من المصلحة الذاتية، ذات فائدة للمجتمع كله، أي إنها أصل الرخاء العام أو مولده، فضلا عن الرخاء الخاص، مما يطلق عليه توافق المصالح الخاصة مع المصالح العامة. أنظر حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص558.

<sup>15</sup> ( جون كلارك، الإيكولوجيا السياسية، في الفلسفة البيئية، مايكل زيمرمان، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عالم المعرفة ج-2، عدد333، نوفمبر 2006، ص 124

<sup>16</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص 26.

<sup>17</sup> (بول كوهين، (إعلان عن الاستدامة)، في الفلسفة البيئية، مايكل زيمرمان، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عالم المعرفة ج-2، العدد 333، نوفمبر 2006، ص 203.

<sup>18</sup> ( لقد جاءت فكرة وحدة الأرض أو البيئة في مؤتمر البيئة باستكهولم في(1972)، لأن تأثير استخدام البيئة وتفاعلات ذلك متداخلة ومتقلة عبر المكان والزمان، في ظل علاقات المجتمع الإنساني الاعتمادية، بفعل ثورة المعرفة والتكنولوجيا عامة والمعلوماتية بصفة خاصة من حيث إن البيئة نظام متكامل؛ بحيث إن فصل مكوناتها باستخدامها في الأغراض الإنتاجية ولاستهلاكية وفقا للتحليل الجزئي، ذي منافع وأضرار متقلة أو متسربة عبر المكان، داخليا وخارجيا وعبر الزمان، من أجيال الحاضر إلى أجيال المستقبل، وفقا للتحليل الكلي.

<sup>19</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

النظام الرأسمالي يهتم بدراسة علاقة الإنسان بالعقار كما هي في الواقع وليس كما يجب أن تكون، أي: بمعزل عن القيم الأخلاقية والدينية<sup>20</sup>، مما أثر سلباً في العقار وفي حياة الفرد والمجتمعين الوطني والعالمي بالتبعية، وأفرغ الآخرين وجعلهم ينزعون إلى الطرف المقابل عسى أن ينجيهم مما يترتب بهم من دوائر و يخلصهم من أضرارها فضلاً عن مخاطرها المتزايدة في الزمن كما يتضح فيما يلي:

### الفقرة الثانية: طبيعة مرجعية المدرسة الاشتراكية

من المتفق عليه، أو يكاد، في أدبيات العالم المعاصر، أن ميلاد ما كان يعرف سابقاً بالمدرسة الاشتراكية، إنما تم في ظل تفاعل أحداث ذات علاقة ببيئتها، بصفة عامة<sup>21</sup>. وما يرتبط بمعطيات النظام الرأسمالي وتناقضاته المباشرة وغير المباشرة، كما يقول الماركسيون، بفعل تنامي تيارات فكرية تحاد النظام الرأسمالي، بصفة خاصة<sup>22</sup>. ولاسيما بعد أن اتضحت الرؤية لأصحاب هذا التوجه وتبين لهم طبيعة الإختلالات العقارية، المولدة لمفاسد اجتماعية واقتصادية وبيئية لطغيان المصلحة الذاتية التي أفرزتها الملكية الخاصة، جاعلة العقار خلافاً لنظيرتها الرأسمالية، في يد الجماعة أو السلطة العامة، التي تتخذ من الملكية الجماعية والقرار المخطط الهادف إلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع دون جعل التكاليف أو الأرباح هي محرك القرار وموجهه مثلما هو حال النظرية الفردية، أو ما يمكن أن يطلق عليه أهداف ذات أبعاد إستراتيجية اجتماعياً، باعتبارها سبيلاً حقيقياً لتحقيق التوازن في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في نظر من يعتقدونها. مكونة بذلك الشرط الثاني لأصحاب التوجه المادي، لتحدث شيئاً من التوازن لبيئة المجتمع العالمي أو تعيد إليه بعض عوامل أمنه واستقراره، ولو إلى حين، مثلما وضع أصولها الفلسفية كارل ماركس أو ملهمهم الفكري نحو المجتمع المفقود والفردوس الموعود (الشيوعية)، إيذاناً بزوال الصراع بين فئات المجتمع وطبقاته، بعد أن يؤول الأمر إلى إحكام قبضة طبقة البروليتاريا، إلى كثرة عددها وضخامة ممتلكاتها العقارية ماسكة بيدها سلطة القوة والسيطرة دون بقية طبقات المجتمع؛ فكأنما انتقلت موازين القوة حصراً أو احتكاراً من اليد اليمنى (الرأسمالية) إلى اليد اليسرى (الاشتراكية) في وضع هو أشبه بالتغيير التكتيكي أو الشكلي عنه بالتغيير الإستراتيجي أو الحقيقي.

وعليه، فإذا كان علينا أن نجمل في شكل استخلاص، فإننا نقول: إنه برغم خصوصية الفكر المرجعي الذي يتغذى منه المذهب الإشتراكي أو الشرقي أو يستلهم منه ذاتيته وهويته<sup>23</sup>، إلا أن الدوافع المادية أو الاقتصادية هي أساس التطور التاريخي للطبقات المضطهدة وشن الثورات في وجه

<sup>20</sup> ( حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 50-51.

<sup>21</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص ص 15-16.

<sup>22</sup> ( حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 256.

<sup>23</sup> ( أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 19.

الاستخدام الجائر للعقار الطبيعي بدوافع اقتصادية ذاتية أو فردية، حتى وإن عد سلوك غير رشيد خلافاً للمبدأ الاقتصادي الذي يحكم علاقة الإنسان بالعقار بصفة عامة وعلاقته الاقتصادية به بصفة خاصة بمفهوم النظام الرأسمالي الحر، وإن كان تحقيق الحلم بعيد المنال لنزعتة التطرفية إلى أقصى اليسار أو التوجه الاجتماعي أو الاختيار الجماعي لتخصيص العقار، مقابل نزوع الأول إلى أقصى اليمين أو التوجه الفردي أو الاختيار الجزئي لتخصيصه، أو فشل الأول لنزعتة إلى أقصى اليمين. ومن هنا يتعين تحديد مشتركهما ومفترقهما، كما يتضح في الفقرة التالية:

### الفقرة الثالثة: المقارنة بين المدرستين الرأسمالية والاشتراكية

إذا طابقنا بين مضموني الفقرتين السابقتين، فإنه يمكن استخلاص أوجه الاتفاق وأوجه الاختلاف بين قطبي المدرسة الوضعية. وذلك في عنصرين اثنين، هما:

1- أوجه الاتفاق

2- أوجه الاختلاف

ونبينهما بشيء من الشرح فيما يلي:

1- أوجه الاتفاق: يمكن تبين أوجه الاتفاق بين المدرستين الرأسمالية والاشتراكية فيما يلي:

1-1- **طبيعة العلاقة**: تجمع النزعة المادية لعلاقة الإنسان بالعقار كلا من النظامين الرأسمالي والإشتراكي، بحيث تتجه نحو إلغاء صفة الإنسان فيهما<sup>24</sup>، في ظل سعيهما المتواصل للاستخدام المفرط للعقار لإشباع الدوافع الذاتية.

1-2- **الاعتماد على العقل**: يعتمد كل منهما على العقل وحده، سواء بطغيان **الفردية** الرأسمالية أم بذوبانها في السلطة العامة الاشتراكية أو الجماعية، باعتباره الأقدر على تحديد ما ينفع الفرد والمجتمع على الترتيب، دون أي اعتبار للقيم الروحية والأخلاقية. الأمر الذي يمهد السبل لمن يمتلك مفتاح التقدم الصناعي ومحركاته المعرفية والتكنولوجية، فرض أنموذجه الحضاري المهيمن، وأثار الحضارات القديمة شاهدة، شأن الحضارة الغربية، طبقاً لإستراتيجية الدول المتقدمة، عموماً والولايات المتحدة الأمريكية كونها الدولة العظمى التي تتحكم في أمر العالم وتوجهه حسب فلسفتها التي تحددها المصلحة ذات البعدين: الاقتصادي أو المادي والإيديولوجي أو القيمي، لاسيما بعد أن تمكنت من غرس أدوات أو وسائل يقال إنها دولية، ولكنها مسخرة، بإحكام وإتقان، لمساعدة الدول الصناعية الكبرى في تنفيذ مخططاتها وخدمة مصالحها، من قبل ومن بعد، على وجه الخصوص.

<sup>24</sup> ( تقول بعض الدراسات: إن الاقتصاد الوضعي عامة والرأسمالي خاصة يقوم على بعض القيم الإنسانية والعقائد التي يؤمنون بها، كما لو أنه استعار ذلك من تراث الفكر البروتستانتية وأخلاقياته الاقتصادية، الدالة على أن مرجعية علاقة الإنسان بالإنسان وبعقاره ذات أصول دينية) سلطة الكنيسة وذكوك الغفران في محاربة الفكر العقلي الحر حيث وصل الأمر إلى تقييد العلماء ومحاربتهم)، بخلاف مرجعيتها المادية بحتة في عالم اليوم. سمير الهضيبي، تأملات حول الحل الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره ص ص 49-52.

وبالعلاقة، فليس هناك، وفقا للتحليل الاقتصادي الوضعي، جدوى من التمييز بين من يستخدم العقار في إنتاج الأدوية لمعالجة الأمراض المتزايدة بفعل التقدم الصناعي ومخلفاته الملوثة للبيئتين الطبيعية والاجتماعية بمضارها وأخطارها المتفجرة في الزمن<sup>25</sup>، ومن يسخره لإنتاج الأسلحة، التقليدية منها وغير التقليدية لإشعال الحروب وتأجيجها ولاسيما بين الدول النامية عامة، والدول العربية والإسلامية خاصة. وما حدث لعقار الجزائر خلال فترة الاحتلال الفرنسي، من قبل. وما يحدث لعقار فلسطين وأفغانستان والعراق وغيرها، ببعية.

1-3- اعتماد منهج التجزئة والتفكيك، في التفكير والتصرف، ذات الأضرار الأمامية والخلفية. كمثل ذلك المريض الذي يتسبب في إضافة متاعب صحية يتناوله دواء كيميائيا من حيث كان قصده معالجة آلام مرضه. والحقيقة أنه يجهل كيفية عمل المواد الكيميائية السامة وكيفية تعطيل آثارها المدمرة، مما يجعل من المعرفة ذات أهمية وخطورة على المستوى الصحي، في ظل وجود علاقة ارتباط بين تزايد المشاكل الصحية للعصر الحديث وارتفاع استخدامات نسبة المواد الكيميائية في أراضى العالم الريفية منها والحضرية، كما تشير التقارير المتعلقة بخطر المواد الكيميائية على صحة الإنسان والبيئة<sup>26</sup>.

2- أوجه الاختلاف: يمكن تبين أوجه الاختلاف بين المدرستين الرأسمالية والاشتراكية من حيث علاقة كل منهما بالعقار فيما يلي:

2-1- **طبيعة الغرض**، فالأولى تسعى لتحقيق المصلحة الذاتية أو أقصى إشباع بأدنى جهد إنتاجا واستهلاكاً، أي: تعظيم المكاسب أو الأرباح، مما يجعل من الفرد قوة النظام الرأسمالي ومحركه نحو التطور ومحدد أهدافه ووسائلها. أما الثانية فإن هدفها هو تحسين المستوى المعيشي لإفراد المجتمع جميعهم، بمفهوم المصلحة العامة، دون أخذ التكاليف والأرباح في الاعتبار، مما يجعل من طبقة العمال (الجماعة) قوة النظام الإشتراكي ومحركته في اتجاه غاياته، في ظاهر الأمر ومبتهته، والطبقة الحاكمة أو المقررة، في حقيقة الأمر ومنتهاه.

2-2- **طبيعة الملكية ومقدارها**، ففي النظام الرأسمالي يتمتع الفرد بحرية تملك العقار والتصرف فيه دون تقييد نظريا وحسب<sup>27</sup>، وفق ما يحقق أهدافه الخاصة. منتجة فوارق اجتماعية بين طبقة المالكين التي تزداد ثروتها باتساع ملكيتها العقارية (الحرية العقارية) وطبقة غيرهم من العمال التي لا تملك إلا قوة عملها، على ما يمثل ذلك من **مظالم اجتماعية وبيئية متزايدة في الزمن**. بينما تتسم الملكية

<sup>25</sup> ( ترجع الدراسات البيئية أن هناك مشكلتان تهدد البيئتين الطبيعية والبشرية وتلحق بهما أضرارا شتى تولد أخطارا باستمرار: منهجية استهلاك موارد البيئة الطبيعية المتجددة وغير المتجددة إلى حد استنزافها وتدميرها. وتلويث نظم البيئة الطبيعية وإفسادها بوسائل متباينة ذات أضرار شتى على البيئتين الطبيعية والبشرية، بإجمال.

<sup>26</sup> ( بولا هاملتون، لاتدعوا القرن الـ21 يقتلكم، (ترجمة: فانتن صبح)، لبنان: دار الفراشة، (بدون تاريخ)، ص21.

<sup>27</sup> ( لم يستطع النظام الرأسمالي التقيد بقاعدة الملكية الفردية بتحويلها إلى ملكية عامة، بحسب أهميتها بما يتفق مع متغيرات الزمان والمكان، بدواعي مختلفة: إستراتيجية أو غير ذلك.

في النظام الإشتراكي بطابعها الإجماعي المثالي<sup>28</sup>، بمفهوم السلطة العامة، وإن لم يمنع ذلك من طغيان مصالح من يستحوذ على سلطة القرار في مختلف مستويات تنظيم المجتمع، لم يسلم من تداعيات اجتماعية واقتصادية وبيئية وأخلاقية.

2-3- طبيعة الحاجات وكيفية إشباعها<sup>29</sup>. ففي حين يتخذ النظام الرأسمالي من التصرف أو القرار الفردي في علاقاته العقارية من حيث استخدامها وسيلته المثلى لإشباع حاجات الأفراد. تتولى السلطات العامة في النظام الإشتراكي صياغة الخطة وأولوياتها التي تكفل إشباع حاجات المجتمع ومتطلبات حياة أفراد. وعليه، فمتلما يختلف النظامان في منبع الإشعاع ومصدر القوة، يختلفان من حيث الانتفاع والاستمتاع، وصولاً إلى الرفاهية المجردة عن العامل الديني وأخلاقياته في كليهما. والسؤال الذي ينبغي إثارته، هنا، هو: ماهي طبيعة العلاقة بين العقارين البشري والطبيعي ومرجعيتها الفكرية والأيدولوجية والقيمية التي تحكم العلاقة محل البحث وتوجهها نحو أهدافها المتغيرة في الزمن؟ وهذا ما نتناوله في المحور التالي:

### الفرع الثاني: طبيعة العلاقة بين الإنسان والعقار وأهدافها

لقد أثارت علاقة الإنسان بعقاره من حيث طبيعة الأساليب المستخدمة وأدوات ذلك مناقشات كثيرة بصرف النظر عن اتفاق (تقارب - تباعد) أصحاب المصلحة جميعهم أو اختلافهم، من وجه. وما يتصل بطبيعة الأهداف، الكمية والنوعية، المرجو تحقيقها، من وجه آخر. ذلك أن علاقة الإنسان بعقاره تتصل بأسلوب الحياة أو أشكالها التي يتخذها الإنسان، بصفته الفردية والمجتمعية، لتلبية حاجاته المختلفة والمتغيرة في المكان والزمان. وتعد التكنولوجيا، أو الأساليب التكنولوجية للإنتاج هي المحدد الرئيسي لطبيعة المجتمع، بالمفهوم الماركسي<sup>30</sup>، ذلك أن التفاعل الإنساني بعقاره، على تعقده وشموليته، لا يمكن أن يتم إلا بواسطة التكنولوجيا، مهماتكن طبيعتها، قديمة أو بدائية لما قبل التاريخ وحديثاً وأراقبه تنذر بنهاية التاريخ<sup>31</sup>، من جهة. وطريقة استخداماتها التي تستمد مقوماتها من طبيعة المعرفة العلمية والتكنولوجية، من جهة ثانية. ومهما تكن مرجعية العلاقة المذكورة، فإن علاقة الإنسان بالعقار تتسم بطبيعة سلبية من وجهيها الإنتاجي والإستهلاكي. ولذلك، نقسم الفرع المذكور إلى فقرتين:

### الفقرة الأولى: الوجه الإنتاجي لعلاقة الإنسان بالعقار

<sup>28</sup> ( لم يستطع النظام الإشتراكي بطابع ملكيته العامة الصمود أمام الميل الفطري للإنسان في سعيه إلى إيجاد بديل يحقق له متطلبات حياة كريمة، وذلك بفتح سبل الملكية الخاصة مثلاً، بعد عجز نظامه عن الوفاء بالتزاماته تجاه مجتمعه.  
<sup>29</sup> ( برغم سعي كل من النظامين الرأسمالي والإشتراكي إلى ضمان إشباع حاجات الأفراد على نحو مثالي، كما يزعمان. فإن طبيعة توزيع الدخل والثروات بين الأفراد، في الأول، وطبيعة المشاركة في التقرير، تخطيطاً وتنفيذاً وتقييماً في الثاني، تدل على فشلها في تحقيق ذلك المسعى. أنظر: حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 30-35.

<sup>30</sup> (دون إد، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص 163-194.

<sup>31</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 13.

الفقرة الثانية: الوجه الاستهلاكي لعلاقة الإنسان بالعقار  
ونشرهما فيما يلي:

### الفقرة الأولى: الوجه الإنتاجي لعلاقة الإنسان بالعقار

يتصل الوجه الأول الإنتاجي، سواء بنظرة الاقتصاد التقليدي (المادي) أم الحديث (البيئي)، بمحددتين يعتبر أولهما العقار، دون النظر إلى طبيعة ملكيته العامة أو الخاصة، غير معزول عن محيطه المباشر وغير المباشر القريب والبعيد، من حيث منفعه أو مضاره. إذ إن علاقة العقار بمحيطه بصفة عامة ذات تأثير نفعي متبادل بين الطرفين أي بين مستخدم العقار و محيطه. إذ بقدر استفادة العقار، بصرف النظر عن طبيعته ومحيطه، من خدمات منشآت المجتمع و مرافقه العامة . يجب على مستخدم العقار استخدامه في النشاطات المختلفة بما يحقق مصلحة صاحب العقار أو مستخدمه(منافع خاصة) ويضمن مصلحة المجتمع(منافع عامة) في آن واحد، فضلا عن ضمان المحافظة على العقار(الأصل) وصيانتته ويعنى ذلك: تحقيق التوازن بين مصلحة مستخدم العقار من جهة. و مصلحة محيط العقار أو المجتمع من جهة ثانية. ومصلحة العقار ذاتها بصفة مباشرة والبيئة بمفهومه الواسع، من جهة ثالثة.

ومن هنا تنشأ مشكلة استهلاك العقار، في النظام الوضعي عامة، بشكل مفرط أو مستنزف، بدافع تحقيق أقصى ربح. مما يترتب عنه أضرار بيئية واجتماعية أو تكاليف خارجية يتحملها المجتمع كافة دون أن تكون له صلة بها بصفة مباشرة أو غيرها. وفي المحصلة، فإن علاقة الإنسان بالعقار على المستويين الجزئي والكلّي، في ظل تطور مظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية بصرف النظر عن طبيعة النظام الاقتصادي ومستوى تقدمه أو تخلفه، على اختلاف غاياتها ووسائل تحقيقها تتفق في إحداث الأضرار، وتختلف في طبيعة الضرر ومستواه، من جهة. بينما تجنى المؤسسات العامة و الخاصة، أرباحا تحسن بها مركزها<sup>32</sup>، من جهة ثانية.

### الفقرة الثانية: الوجه الاستهلاكي لعلاقة الإنسان بالعقار

يركز الوجه الثاني الاستهلاكي على فلسفة المعرفة وتقنياتها والقيم التي تحكم استخداماتها ومحركاتها. فإما ابتغاء فتح روابط الاتصال والتواصل وتعزيزها، بما يلين السلوك التعاوني لأصحاب المصلحة بالعقار ويهدبه، المولدة للتصالح والتعايش، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا. وإما باستخدام المعرفة

<sup>32</sup> في ظل ميل أصحاب المصلحة إلى إنتاج أو استهلاك السلع الضارة بالبيئة، لأسعارها المنخفضة، وعزوفهم عن السلع الأكثر ملاءمة لارتفاع أسعارها بسبب تحميلها تكاليف إضافية تجعلها غير مضرّة بالبيئة أو صديقة لها، مما يطلقون عليها تكاليف التأهيل والتكيف البيئيين أو اعتماد أنظمة إنتاج واستهلاك غير ملوثة. من شأنه أن يشجع على زيادة إنتاج واستهلاك السلع المفسدة للبيئة في ظل نظام الأسعار السائد، الذي لا يلتزم بمبدأ: " التقاسم العادل للأرباح " ( عدم وجود سوق للبيئة)، مما يعنى تزايد حدة المشاكل البيئية والاجتماعية وانتشارها زمانيا ومكانيا. الأمر الذي يستدعى تفعيل السياسات الطوعية للمنتجين والمستهلكين بمكافأة من يساهم في الحماية الطوعية للبيئة وإنجاز أهداف متطورة بيئيا، لما فضلها في تفعيل النجاعة البيئية للمؤسسة، ولكن ذلك يرتبط بقدرة السلطات العمومية وفعاليتها في علاقتها بذوي المصالح جميعا.

العلمية بمنطق القوة بمفهومها الفلسفي والأيدولوجي بصورتها المادية الصلبة والمعنوية اللينة. فالأولى تتصل بالقدرة المعرفية وتقنياتها الاقتصادية والعسكرية. أما الثانية فذات صلة بقدرة التأثير والتوجيه الفكري والثقافي والسياسي والإعلامي والتربوي. بحيث تتكون من تضافر أبعاد الوجهين ما يطلقون عليه أدوات السيطرة والتأثير، المستمدة من منظومة المجتمع وقيمه الأخلاقية ذات العلاقة بطبيعة التطور الاقتصادي والاجتماعي للدول الصناعية الكبرى المبنى على الهيمنة والاستحواذ على عقار الآخرين وخبراته بما يخدم مصالحها ويحقق أهدافها التكتيكية والإستراتيجية، المستمدة من الفلسفة الرأسمالية ورسالتها<sup>33</sup>. ولعل مواقفها تجاه اندماج الوحدات وتكتلها في ظل ظاهرة التركيز الاقتصادي تمدها بقدرة التحكم في الأسواق العالمية، بالاحتكارات الخاصة أو العامة، في ظل النزعة الطاغية لوضع اليد على عقار الدول المتخلفة وما يختزنه من ثروات. ولم يسلم الحلفاء من ذلك، أيضا. وآية ذلك سلوك الولايات المتحدة الأمريكية مع حلفائها ودول المحور معا، لا بغرض الاستفادة من مشاريع إعادة الإعمار المغربية وحسب. بل لجعلها تابعة لاقتصادها وروابطه من شركات المال والأعمال<sup>34</sup> باعتبارها نواة العلاقات الدولية والموجهة لها، طبقا لحاجات تطور النظام الدولي المتجدد واستجابة لمصلحة أقطابه المستأثرة.

وعليه، فإلى علاقة الإنسان بالعقار من منظور المدرسة الوضعية، الفردية والجماعية، تحكمها طبيعة الطرق المعرفية والتكنولوجيا المستعملة لتحقيق أهداف أصحابها وغاياتهم، القائمة على منطق القوة والصراع. مما يجعل من الملائم، في ضوء البيان السابق، طرح السؤال التالي: كيف السبيل إلى التخلص من الآثار الضارة التي يلحقها النظام الوضعي، بصبغته المادية، بالعقار بصفة خاصة والبيئة بصفق عامة. من أجل استدامة الحياة التي خلقها الله لعباده على سبيل التسخير ودرأ أخطار ذلك في عاجل الزمان وآجله؟. أو بمعنى آخر: كيف السبيل إلى إيجاد سلوك عقاري قادر على التعايش مع مقومات سلامة الحياة البشرية والبيئية؟. وهذا ما نتناوله في المطلب التالي:

#### المطلب الثاني: نظرة المدرسة الإسلامية للعقار وضوابطه

يتصل تاريخ النشاط البشري، منذ أن أوحى الله عز وجل إلى آدم عليه السلام ليستقر في الأرض بصفته خليفته فيها ليعمرها على سبيل الأمانة، بطبيعة إستراتيجية التمكين<sup>35</sup> و أدواته المستعملة في الاستخدام الشرعي الرشيد للعقار، في الأغراض التي تشبع حاجات الإنسان الضرورية وتخدم مصالحه الحلال، والمحافظة عليه (ما فوق العقار وما تحته) دون أن يؤذيه في شيء، لا بإهماله

<sup>33</sup> ( رمضان الشراح، البحث العلمي وتطوير الإدارة العربية في ظل التحولات نحو اقتصاد السوق، المجلة العربية للإدارة، مج23، ع2-ديسمبر2003، ص167.

<sup>34</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص ص250-251.

<sup>35</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص21-22.

ولا بإهداره المؤدية إلى الإخلال بتنوعه البيولوجي وتوازنه البيئي وما يتولد من أضرار ومخاطر شتى على الإنسان في حاضره ومستقبله. ولكن ذلك يرتبط بطبيعة المعرفة العلمية في ضوء أصول فلسفة الشريعة الإسلامية ومبادئها العادلة، وفق منهج إصلاح وصالح يجرى على الأشياء كلها، بميزان واحد دون تمييز أو استثناء، بما يكفل مقومات بناء حياة الإنسان وازدهارها، من وجه. والعناية بالعقار وصيانتها، من وجه آخر، بمعناها الرباني التعبدية<sup>36</sup>. ابتغاء مرضاة الله في الدارين: تأمين الكسب الطيب، في حياة أولاه الزائلة<sup>37</sup>. والفوز بنعيم الجنة، في حياة أخراه الأبدية. مما يتطلب تبيان الأصول التي تحكم علاقة الإنسان بعقاره وطبيعتها وآثارها في الطرفين. ولذلك، نتناول هذا المطلب في فرعين، وهما:

الفرع الأول: طبيعة أصول الفكر الإسلامي والفلسفة التي تحكم علاقة الإنسان بعقاره،

الفرع الثاني: طبيعة علاقة الإنسان بعقاره الطبيعي وأهدافها،

ونتناولهما بشيء من الإيضاح على النحو التالي:

**الفرع الأول: أصول الفكر الإسلامي وفلسفته التي تحكم علاقة الإنسان بعقاره**

يمكن تبين معالم فكر المدرسة الإسلامية التي تنظم علاقة الإنسان بعقاره وتضبطها بأبعاده المنهجية والغائية والنتائج المتولدة منها، في ضوء المرجعية التي تمد الإنسان بسبل معالجة المشكلات وحلها التي يئن تحت وطأتها العقار باعتباره قاعدة حياة البشرية، وتثير له مسالك الحياة الوعرة. ولهذا الغرض، يمكن تقسيم هذا الفرع إلى فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: مرجعية علاقة الإنسان بعقاره من منظور المدرسة الإسلامي

الفقرة الثانية: طبيعة القيم التي تحكم العلاقة المذكورة وأهدافها من منظور المدرسة الإسلامية  
ونبينهما بشيء من التفصيل، فيما يلي:

**الفقرة الأولى: طبيعة مرجعية علاقة الإنسان بعقاره في المدرسة الإسلامية**

تستمد معالم المفهوم الإسلامي لعلاقة الإنسان بعقاره بأبعاده ومحدداته، من منبعية القرآن الكريم والسنة المطهرة:

فأما الأول فهو القرآن المنزل من حكيم خبير، يضيء للبشرية طريقها نحو ما ينفعها، في دنياها قبل آخرها، حصراً وقصراً. وذلك بتنزيل أحكامه وقوانينه على واقع الإنسان، أي: في كل ما يتصل بعلاقته بالعقار من حيث مأواه وملبسه ومطعمه وغيرها من النعم التي يتوصل إليها عبر الزمن<sup>38</sup>.

<sup>36</sup> (سورة الداريات، الآية: 56)، على سبيل المثال، إذ إن الآيات التي وردت في القرآن الكريم في هذا الشأن كثيرة وفي سور مختلفة.

<sup>37</sup> "يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون" (سورة البقرة، الآية: 172)

<sup>38</sup> محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص 26.



أما الثاني، وهو الشرعي، ممثلاً في السنة النبوية المطهرة، توضيحاً وتبييناً للبشرية جمعاء، إن هي عقلتها ووعنتها حقيقياً، في ظل علاقة الرحمة والإحسان أو الحياة في أصلها وفروعها في ذات الآن كثمرة لخاصية الوسطية أو التوازن<sup>39</sup>، سواء من حيث طرقها ووسائلها، التي تأخذ أحكام المقاصد بحيث لا يجوز للمسلم أن يسلك وسيلة محرمة لتحقيق غاية أو مقصد حرام، أو ما يعبر عنه بمدخلات العلاقة المذكورة. أم بغاياتها أو مقاصدها الكبرى التي تحددها رسالتها الشاملة، أو ما يطلقون عليه مخرجاتها وذلك في ضوء الأصول المنهجية والعلمية للفكر الإسلامي بوجهيه النظري والعملي.

وبالعلاقة، يمكن تبيان أصل مرجعية علاقة الإنسان بالعقار في المدرسة الإسلامية فيما يلي:

- 1- أنها تتغذى من المنهج الإلهي في وحدة شاملة في كليته المتكاملة في أجزائه كالجسد الواحد، بما يعنى ذلك من وجوب ربط مفاهيم الأشياء بمسخرها<sup>40</sup>، الله سبحانه وتعالى؛
- 2- إن تحقيق غاية الاستخلاف في عمارة الأرض وحفظ أمانتها، يقتضى الالتزام بتطبيق هدى المنهج الإلهي وفق فكر حصيف وسلوك قويم، باعتباره مدخلاً للبناء ومحركه نحو الرقى الحضاري<sup>41</sup> ولكن على أساس من:
- 3- الوسطية والاعتدال والتوازن بين الأشياء كلها، روح الإنسان وجسده، مصلحته الخاصة ومصلحة غيره، جيل اليوم وجيل الغد، العبادة والعمل، الدنيا والدين، وهكذا تنعكس على علاقة الإنسان بعقاره بمنظوريتها الكلى و الجزئي، الذي يحتضنه بعد أن خلق منه، من حيث الاعتدال في استخدامه دون إسراف و تبذير، كما يقول تعالى: "يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين"<sup>42</sup>. من حيث إن العقار وخيراته<sup>43</sup>، تراثاً مشتركاً للإنسانية جميعاً.
- ويستهدف ذلك تهيئة نفسه وتدريبها على مبدأ التواصل بالمفهوم الشامل، مزدوج الغرض: صقل العقل بالمعرفة، وتربيته بالأخلاق الفاضلة<sup>44</sup>، المولد للتعاون على سبيل التماسق والتكافل، لتحقيق وحدة متكاملة، فيتحقق التعارف المقصود من قول الحق سبحانه: "وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم"<sup>45</sup>. ولا عجب، فالفرد أساس الجماعة وهي سنده، معلنة خضوعها لسلطان ربها الواحد الأحد ومسترضية له. وبهذا وحده يتحقق:

<sup>39</sup> ( يعنى الوسط أنه يتوسط طرفي الشيء، مما يجعله يحمل معنى الفضل والخير، ويرمز إلى التوازن والعدل، والوحدة والتكامل والترابط أنظر: أحمد النجار، المدخل إلى النظرية الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص62.

<sup>40</sup> ( نفس المرجع السابق، ص35.

<sup>41</sup> ( فؤاد على مخيمر، المنهاج الكامل في بناء المسلم المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص119.

<sup>42</sup> ( سورة الأعراف، الآية: 31).

<sup>43</sup> ( الشعراء: 155)، (القمر: 28)، الموارد المائية. " كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً" (الإسراء: 20)

<sup>44</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص ص 155-157.

<sup>45</sup> ( سورة الحجرات، الآية: 13).

4- توطين الإصلاح والعقار، في ظل من التعارف والتآلف المولدة للمحبة، فتنشأ عوامل الرحمة والإحسان، استرضاء رحمة الخالق وعونه ببركة معاشه وطمأنينة باله، في أولاه. والفوز بنعيمه المقيم في أخراه.

ولما كانت علاقة الإنسان بعقاره في نظر الإسلام ترتبط بعقيدة هذا الإنسان بوجهيها السلوكي والأخلاقي، فإن وجهة العلاقة، النشاط أو الاستخدام العقاري، من منظور الإقتصاص في الإسلام بمفهومه الشامل على تعاقب الزمان وتغير معطيات المكان، تحددها طبيعة قيمه المنبثقة من ينبوعيه القرآن والسنة، أصلاً<sup>46</sup>، التي تكفل المصالح الكلية وليس مصالح فئوية تحكمها أهواء أصحابها ونزعاتهم. على نحو ما يتبين في المحور التالي:

#### الفقرة الثانية: طبيعة القيم التي تحكم العلاقة المذكورة وأهدافها من منظور المدرسة الإسلامية

إن علاقة الإنسان بعقاره المستمدة من الأصول الإسلامية، العقدية والشرعية، وما يتصل بها من علوم إسلامية مثل: علم أصول الدين، وعلم الفقه وأصوله، وعلم الأخلاق، وغيرها من العلوم التي من شأنها أن تعد الإنسان وتهيئه، باعتباره مخلوقاً مثل غيره من الكائنات المحيطة به، وإن ميزه الله على كثير منها بعقله، وذلك بإضفاء الطابع الإسلامي لعلاقات الإنسان وقيمه الأصيلة، وغرسها فيه ليس للمحافظة على العقار وصيانته الملازمة لوجوده، بل لتأصيل مبادئ الإسلام وقيمه وتصوراته عن دوره في الحياة بل ورسالته التي خلق من أجلها.

ويمكن ذكر بعض القيم التي تضبط علاقات الإنسان بعقاره بميزان الإسلام وأحكامه المرشدة حسب البيان التالي:

1- قيم الاعتقاد القلبي والتعبد الجوارحي، فإذا صحت العقيدة إنقاذ القلب واللسان والأفعال لأمر الله بالسمع والطاعة بكامل الحب والشكر. فيأتي استخدام الإنسان لعقاره، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام ووسائله ورضه، بما يحقق مصلحته، دون أن يضر العقار أو يضر أحداً من الناس. ولذلك تعد العقيدة الأصل الذي من أجله خلق الله الحياة<sup>47</sup>، بالمفهوم الواسع، وفقاً لما جاء في القرآن الكريم والسنة المطهرة بإجمال.

2- مبادئ الاستخدام وقيمه المرشدة: وتعنى القيم التي تحكم علاقة الإنسان الاجتماعية والعقارية وتجعلها تتكيف مع سنن الكون وآياته<sup>48</sup>، ذات الصلة بحاجاته ومصالحه، بتوازن واعتدال من حيث عدم جواز ملكية أو استخدام عقار يزيد عن الحاجات الخاصة، دون أن يضر ذلك أي شيء أو يؤذيه

<sup>46</sup> (أحمد القديدي، الإسلام وصراع الحضارات، مرجع سبق ذكره، ص ص 104-107).

<sup>47</sup> ( الشيخ محمد حسان، جبريل يسأل والنبى يجيب، برنامج مقدم في قناة الجزيرة القطرية، بتاريخ: 2009/02/16، على الساعة: 20،30).

<sup>48</sup> ( يرمز مصطلح الآيات إلى ظواهر البيئة الطبيعية وما تشتمل عليه من مخلوقات تؤلف بين المحسوس وغير المحسوس، ليتبدرها كل ذي بصر وبصيرة. أحمد القديدي، الإسلام وصراع الحضارات، مرجع سبق ذكره، ص88).

ماديا أو معنويا، بمقتضى القاعدة العامة: لاضرر ولاضرار (عدم تعطيل العقار، أي تركه دون استخدام، لأكثر من ثلاث سنوات).

3- القيم الجمالية التي تغرس في الإنسان وتنمى فيه شعور الانتباه إلى مظاهر البهاء والحسن والبهجة في العقار بما يحويه من كائنات كافة، حية وغير حية، أولا. وتذوقها والاستمتاع بها، فضلا عن الانتفاع المادي منها كيفما يكن، ثانيا. وتقديرها على أنها نعمة من الله سبحانه تستوجب الشكر بال العناية بها وصيانتها، من قبل ومن بعد. ولنأخذ، مثلا، من سورة (ق، الآيتان: 6-7)، قوله تعالى: " أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها ومالها من فروج والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج "؛ إذ تتضمن ثلاث قيم جمالية، فضلا عن قيمها المادية الداعية إلى الحفاظ على أصل العقار، من الوجهة الجمالية، ناهيك عن الوجهة المادية ذات الأولوية. فسبحان الله الذي خلق الإنسان في أحسن تقويم، ورفع السماء بغير عمد، وجعل الأرض مهادا والجبال أوتادا ذكرى لمن يتذكر أن العقار ليس إلا وسيلة لغاية أسمى وأبقى، كما سبق بيانه.

#### الفرع الثاني: طبيعة علاقة الإنسان بعقاره الطبيعي وأهدافها

لكي تتبين معالم علاقة الناس بعقارهم وحدودها، يتعين تبيان مقومات العلاقة المذكورة أو الأسس التي تقوم عليها، والأهداف المرجوة منها. ولذلك، نتناول هذا الفرع في فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: مقومات علاقة الإنسان بالعقار

الفقرة الثانية: طبيعة أهداف علاقة الإنسان بالعقار من منظور المدرسة الإسلامية

ونتناولهما بشيء من الشرح، فيما يلي:

الفقرة الأولى: مقومات علاقة الإنسان بالعقار

تتسم علاقة الإنسان بعقاره من منظور المدرسة الإسلامية بمقومات أو ركائز تبني عليها العلاقة

المذكورة، نذكر منها على سبيل المثال<sup>49</sup>:

1- مبدأ الشمولية: تعبر مكونات العقار المترابطة عضويا (العقار بمفهوم الوسط أو النظام)، عن وحدة متكاملة، بحيث يستمد الكل والجزء صحيته وبقائه من الآخر، مشكلا نظاما عقاريا متكاملا<sup>50</sup>. فيكون ذلك مدعاة لبقاء الحياة أو استدامتها بالحفاظ على وحدة العقار في ترابط مكوناته كافة. وفي القرآن آيات في مواضع كثيرة تحدد معالم شمولية العقار وترابطه العضوي<sup>51</sup>.

2- مبدأ التوازن البيئي: يعبر مفهوم التوازن البيئي عن القدرة الذاتية للعقار على تنظيم حركية مكوناته

<sup>49</sup> المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، دراسة عن التنمية المستدامة من منظور القيم الإسلامية وخصوصيات العالم الإسلامي، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة، المنعقد في المملكة العربية السعودية في: 12-14/06/2002، ص ص 37-67.

<sup>50</sup> ( الأكاديمية العربية المفتوحة، أساسيات علم البيئة الحديث، مرجع سبق ذكره، ص58.

<sup>51</sup> (سورة البقرة، 29، 22، 23، 164-55 ) ، (طه، 6)، (سورة الأنبياء، 16)، (سورة النور، 42، 41)، على سبيل المثال لا الحصر.

الحية وغير الحية ومنها الإنسان، وفق علاقات التبادل والتناسق والتكافؤ تتجدد باستمرار بحيث تحقق بقاءها. غير أن الإنسان في سعيه لفرض سيطرته على العقار بإساءة استخدامه أو إفساده ينتج اختلالات واضطرابات في نظمه، يتولد منها مشكلات متعددة في مضارها وأخطارها إلى الإنسان فضلا عن البيئة، يتعذر استدراك الخلل وإصلاح الفساد. أي: يصبح استخدام العقار في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية ذات تأثيرات تدميرية في الآجال الطويلة خاصة، تشتت مضارها وتزداد تكاليفها في الزمن. على نحو ما ينبئنا القرآن الكريم في كثير من آياته. منها: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"، (سورة الروم، الآية: 41)<sup>52</sup>.

3- مبدأ محدودية العقار: والمحدودية هنا ليس بمعناها المادي الضيق وإنما بمدلولها الإيجابي من حيث القصد وهو تحسين استخدام الشيء بصفة عامة والعقار بصفة خاصة، ضمن طاقة استيعاب العقار أو استخدامه، بقدر يكفل حاجات الأجيال الحالية والآتية سواء بسواء<sup>53</sup>، بحيث يجب أن تتفق أوجه استخدام العقار لأغراض زراعية أو صناعية أو عمرانية أو غيرها مع خصائصه الطبيعية والقانونية طبقا لتوجيهات القرآن الكريم. فيقول تعالى: "وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم" (سورة الحجر: 21). وقوله تعالى: "إنا خلقنا كل شيء بقدر"، (القمر، 49). "وأحصى كل شيء عددا" (الجن، 28). مما يعنى أن إشكالية العقار لا تنحصر في كميته، الذي خلقه الله بمقدار ما يكفى حاجات الأشياء، وإنما في طريقة استخدامه أو توزيعه، إنتاجا أو استهلاكا، بفعل المنافسة في استغلاله المفرط أو احتكاره المطلق. مما يجعل من محدودية الأشياء (العقار) محصنة للإنسان وواقية له من شرور طغيان النفس بفعل ميلها إلى هوى الامتلاك إلى حد الاحتكار بل الاستحواذ. ومن هنا فالمحدودية من منظور المدرسة الإسلامية نعمة على الإنسان لا نقمة عليه مصداقا لقول الحق سبحانه في سورة الشورى، (الآية: 27): "ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر ما يشاء إنه بعباده خبير بصير"<sup>54</sup>.

4- مبدأ غائية العقار الطبيعي: تعنى الغائية أن كل مكون من مكونات النظم العقارية الطبيعية الحية وغير الحية، تسير نحو غايتها التي خلقت لها، لا تحيد عنها، على اختلافها وتنوعها، إلا أنها تصب في غاية كبرى جامعة شاملة، طبقا للبيان الأول والثاني، أي شمولية العقار ووحدته المسبحة بحمد ربه كما يقول تعالى: "قل إن صلاتي ونسكى ومحياي ومماتي لله رب العالمين"، (سورة، الآية:). وهذا ما توصل إليه العلم الحديث، كما لو أنه يحاول استعادة وعى الإنسان باستيعاب المبادئ الكونية

<sup>52</sup> (منها: (سورة القرة: 60)، (المائدة: 64)، (الأعراف: 56، 85)، (هود: 85)، (الرعد: 8)، (الحجر: 19)، (الفرقان: 2)، (الرحمن: 5: 8)، (الأعلى: 3، 1)، على سبيل المثال.

<sup>53</sup> (يصنف علماء مقاصد الشريعة المصالح، مما يعرف في مفهوم الاقتصاد الوضعي بالحاجات، إلى: ضروريات، وحاجيات، وتحسينات.

<sup>54</sup> (سورة الشورى، الآية: 27).

المسطرة في كتاب الله الحكيم المنزل على رسوله المبعوث هدى ورحمة للناس أجمعين منذ أربعة عشر قرناً أو يزيد، بحيث يتم تفاعل الإنسان مع العقار وفق القوانين التي تحكم الكون، ولكن أكثر الناس لا يتأمل في خلق الله و لا يعقلونها بوعي وحكمة .

ويمكن إضافة مفهومي: تنوع حياة العقار و حمايتها. أما الأول، المعروف بالتنوع البيولوجي فيشير إلى مدى تنوع مكونات النظم العقارية في كافة مستويات تدرجها البيولوجي، وهو دليل صحة يضمن توازن حياة نظمها التي تعيش فيها واستمرارها خاصة والنظام البيئي بصفة عامة<sup>55</sup>، وفي القرآن الحكيم آيات دالات على ذلك لمن يتأمل ويتدبر<sup>56</sup>. ويشير الثاني إلى الجهود المبذولة للمحافظة على العقار (مقوم حياة الإنسان)، سواء بإصلاح ما أفسده الإنسان بتدخلاته العشوائية والتقليل من تدهورها وفسادها أو تلوثها، قبل الانتقال إلى التصدي والمنع، ولكن ذلك يرتبط بمدى تطبيق المعرفة في ضوء المنهج الإلهي، بفكر حصيف وسلوك قويم، امتثالاً لقول الحق سبحانه: " ولا تفسدوا إنه لا يحب المفسدين"<sup>57</sup>.

وهكذا، تتجلى منهجية العناية بالعقار، وليس مجرد صور من المحافظة عليه وصيانته في القرآن الكريم، لتصب في غاية واحدة، ألا وهي: إن العناية بالعقار شرط استدامة خيراته وطيباته التي يجب أن تعم جميع مخلوقات الله دون استثناء أو تمييز، مصداقاً لقوله تعالى: " وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء"<sup>58</sup>.

#### الفقرة الثانية: طبيعة أهداف العلاقات العقارية من منظور المدرسة الإسلامية

ترتبط الأهداف بطبيعة الوسائل المستعملة والقيم الأخلاقية المستمدة من مرجعية أصول المدرسة الإسلامية، طبقاً لبيان الفقرة السابقة. ولذلك، يمكن ذكر أهداف العلاقة المذكورة، في:

1- توحيد الله، وذلك بعبادته وتسبيحه، مصداقاً لقوله تعالى: " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون. ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون. إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين"<sup>59</sup>، وقوله: " تسبح له السماوات والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم"<sup>60</sup>، وقوله: " ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والأرض والطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون"<sup>61</sup> وغيرها من آيات الكتاب الحكيم الدالة على توحيد الكون لخالقه. فيكون بذلك مفتاح:

<sup>55</sup> (المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، دراسة عن التنمية المستدامة من منظور القيم الإسلامية وخصوصيات العالم الإسلامي مرجع سبق ذكره، ص72.

<sup>56</sup> (سورة الأنعام، الآية: 99)، (سورة إبراهيم: 32-34)، (النحل: 5-15) على سبيل الذكر.

<sup>57</sup> (سورة الأنعام، الآية: 141). فضلاً عن: (سورة إبراهيم، الآية: 34)، (سورة النحل، الآيتان: 10-11).

<sup>58</sup> (سورة الأنعام، آية: 38).

<sup>59</sup> (سورة الداريات: الآيات: 56-58). و (سورة البقرة، الآية: 21).

<sup>60</sup> (سورة الإسراء، الآية: 44).

- 2- تربية النشء على الوعي العقاري المستمد من أصول الإسلام ومبادئه المؤصلة لعلاقة التسامح والرحمة والإحسان في مظاهر الحياة كافة من غير تمييز ولا استثناء، فتتحقق مقومات:
- 3- عمارة الكون، وفق منهج الله سبحانه. لأنه السبيل لاستدامة خيرات العقار واستزادتها، بمنظور التنمية المستدامة في الفكر الإنساني الحديث<sup>62</sup>، مصداقا لقول الحق سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها)<sup>63</sup>، فيكون مدعاة لـ:
- 4- تحقيق حياة كريمة آمنة مطمئنة للإنسان وعناية بالعقار وحفظا له.
- 5- التمكين<sup>64</sup>: تنمية قدرات الإنسان وتعزيزها باستمرار، على قدر من التوازن مكانيا وزمنيا وبشريا لكي يكون مواطنا مشاركا في بناء مجتمعه لاعتبا عليه. أي: أن يكون مساهما بكيفية فعالة في تحقيق التنمية التي يستفيد منها، في ظل ما يسمى بالمواطن الصالح. ولا ريب أن ذلك من شأنه تحقيق نتائج من ذات الطبيعة مدخلا ومخرجا.
- وبناء عليه، إلى أي مدى تؤثر المرجعية الفكرية والفلسفية على سلوك السكان أو طبيعة القرار على المستويين الرسمي وغير الرسمي من حيث استخدام العقار في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وطبيعة تأثيرات ذلك في العقار بداية والبيئة بمفهومها الواسع انتهاء، ولاسيما إذا أخذنا في الحسبان علاقة الطلب على العقار (خدمات العقار المختلفة ومنافعه) وحجم السكان أو معدل نموهم المتزايد باستمرار، فضلا عن عاملي التقدم المعرفي، نظريا وتطبيقيا، وأثر التقليد في حيازة العقار واستخدامه والانتفاع منه؟. هذا ما نحاول الإجابة عنه في المحور التالي:

<sup>61</sup> (سورة النور، الآية: 41)

<sup>62</sup> (عبد الله عبد القادر نصير، البيئة والتنمية المستدامة، السعودية: مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، أبحاث ودراسات، عدد(7)، 29 يوليو، 2002، ص8.

<sup>63</sup> (سورة هود، الآية: 61).

<sup>64</sup> (سورة الأعراف، الآية: 10).

## المبحث الثاني: محددات استخدام العقار

لئن استأثرت مسألة استخدام العقار على اهتمام الإنسان منذ أن استقر فيها أول مرة، بصرف النظر عن طبيعته و غرضه، فإن المجتمع الدولي لم يتوصل إلى تأكيد الروابط بين السكان والعقار الطبيعي إلا حديثاً، وبالتحديد في الربع الأخير من القرن الماضي، خلال أول مؤتمر دولي للسكان تعقده الأمم المتحدة في بوخارست (1974) برومانيا، برغم أن المسألة السكانية تعود جذورها إلى أفكار توماس روبرت مالتوس منذ (1796)، باعتباره ملهم الفكر الوضعي الحديث بمفهوم التحليل الإقتصادي المتصل بحياة السكان الذين يتزايد عددهم في الزمن (تزايداً هندسياً) أكثر من تزايد الغذاء (تزايداً عددياً) مما يؤدي إلى تدنى مستوي حياة السكان في المحصلة، في ظل علاقة التأثير العكسية للنمو السكاني في موارد غذائها<sup>65</sup>. ومن هنا منشأ تخوف أصحاب الفكر الرأسمالي وقلقهم خاصة؛ في ظل الاعتقاد السائد بأن تكاثر السكان وكثافتهم أو تمركزهم وما يصاحبه من نشاطات اقتصادية واجتماعية أو ينتج منها، تعد من أشد العوامل المهددة ليس للعقار وحسب بل وللإنسان ذاته كما لو كانت الزيادة السكانية وحدها المسؤولة عن تزايد الإقبال على استخدام العقار الطبيعي وتزايد الضغوط عليه إلى حد استنزافه بل وتدميره فضلاً عن مشكلاته الاقتصادية والاجتماعية<sup>66</sup>، كالنزوح الريفي إلى المدن، على مستوى الداخل. والهجرة خارج حدود البلد ومخاطرها الدينية والعرقية وغيرهما، بتأثير دواعي مصلحة ذوي المال والسلطة على المستوى الداخلي، وأدوات التحكم والتأثير، لينها وصلبها، من أجل توسيع المجال الحيوي خارج حدوده الطبيعية وبسط النفوذ على عقار الغير من الدول المستضعفة والاستحواذ على خيراتها بل وخياراتها<sup>67</sup>، بمفهومه التقليدي الاستيطاني أو الحديث من منظور الارتباط المتداخل للعولمة وتنافسيتها، على المستوى الخارجي<sup>68</sup>. وإن تباينت مسوغات التعدي بين الطرفين في الشكل وتلاقت بفعل علاقة المركز بالهامش في المضمون، مما يقف حائلاً دون بناء علاقات ملائمة للعقار في الريف كما في الحضر دون إغفال علاقة التأثير للمدينة في الريف إلى حد أن يصبح الثاني مولعاً بالأولى كما لو أنه بوصلته في اتجاه التمدين أو التحضر من حيث هو اتجاه عام نحو حياة أفضل مثل ذلك مثل علاقة المدن الصغيرة بالكبيرة على المستوى المحلي وعلاقة الدول المتخلفة بالدول المتقدمة

<sup>65</sup> ( منجى محمد أبو عياد، دراسات في علم السكان، بيروت: دار النهضة العربية، 2000، ص 11.

<sup>66</sup> ( تشير بعض دراسات البنك الدولي أن ( 25 ) مليون شخص شردوا في ( 1998 )، بفعل التدهور البيئي، بحيث تجاوز عددهم لأول مرة في التاريخ الإنساني عدد اللاجئين لأسباب تتعلق بالحروب. أنظر: رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، دمشق: دار الفكر، 2004، ص 182.

<sup>67</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص ص 42-45.

<sup>68</sup> ( تنتهج الدول الصناعية الكبرى في سعيها إلى بسط سيطرتها على الدول الصغرى، سياسات مختلفة بما يتماشى مع الظروف والمتغيرات؛ فمن علاقات التبعية رغم إرادة أصحابها أو المشفوعة بشيء من إرادة التمتع والرغبة الذاتية في امتلاك القرار، من قبل إلى علاقات التبعية أو الاستحواذ العضوي بإرادة الدول المستضعفة عن سابق إصرار وتعهد غير منقوصين. نفس المرجع السابق، ص ص 42-43.

على المستوى الخارجي<sup>69</sup>، مهما تكن طبيعة التكنولوجيا المستعملة بدائية أم راقية، من وجه ومدى مساهمة ذلك في تنمية متوازنة للإقليم الوطني وتهيئة ظروف سكنية وصحية ملائمة، أو ما يعرف بالسكنية والطمأنينة وأثر ذلك في العناية بالعقار والحفاظ عليه أم في غير ذلك، من وجه آخر. ومن هنا، فإنه لامناص من البحث عن طبيعة تأثير استخدام العقار في الأغراض السكنية والفلاحية والصناعية، أخذاً في الحسبان محددات المساحة الطبيعية لعقار الجزائر، على اتساعها وتنوع خصائص طوبوغرافيتها. أو بمعنى آخر: هل يساعد الاستخدام المذكور توزيع السكان توزيعاً متوازناً بين مناطق الإقليم الوطني، أخذاً في الحسبان علاقة الارتباط بين السكان والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية بما يعنى تمركز الثانية في منطقة أو جهة معينة بالنسبة لمجموع الإقليم الوطني أو توزعها توزيعاً مناسباً بين مناطق أو جهات مختلفة منه أو على كافة التراب الوطني من جهة. وبين مدنها وبينها وبين ريفها من جهة ثانية. وما طبيعة تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من جهة ثالثة؟. ولذلك نتناول هذا المبحث في مطالب أربعة، وهى:

المطلب الأول: مقومات استخدام العقار

المطلب الثاني: الاستخدام العام للعقار ( دور العامل السكاني في تنظيم استخدام العقار وصيانته)

المطلب الثالث: الاستخدام الخاص للعقار (استخدام العقار في الفلاحة والصناعة)

المطلب الرابع: التأثير البيئي لاستخدام العقار

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

المطلب الأول: مقومات استخدام العقار

يرتبط استخدام العقار بطابعه، أي: وفقاً لخصائص العقار وتصنيفه القانوني المبينين في الفصل الأول، بحيث تجعله يتمتع بمزايا تنثير اهتمام أصحاب المصلحة على المستويين الداخلي من قادة الحكم ورجال الأعمال فضلاً عن عامة الناس. والخارجي، على نحو ما بيناه آنفاً، لما لدور خاصية العقار في تحديد طبيعة استخدامه بكيفية متوازنة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والغرض منها على المستويين الريفي والحضري<sup>70</sup>، دون إغفال عامل المعرفة العلمية والتكنولوجية وذلك طبقاً لتوجيهات السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وأدواتها<sup>71</sup>. الأمر الذي يتطلب دراسة قيود

<sup>69</sup> ( فرنان برودل، الحضارة المادية والاقتصادية والرأسمالية، (ترجمة:مصطفى ماهر)، القاهرة: دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ج-1، 1992، ص 668.

<sup>70</sup> ( يقسم خبراء الاقتصاد استخدامات العقار إلى عشرة استخدامات، تتفاوت في قيمتها وأهميتها ذات العلاقة بعوامل مختلفة ومتجددة في الزمن، هي: السكنية والصناعية والزراعية والمراعى والغابات والمعادن والترويج والخدمات والمواصلات وغير الصالحة للاستخدام أنظر: محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص 38-43.

<sup>71</sup> ( طبقاً لأحكام القانون رقم(01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية عدد(77) المؤرخ في(2001/12/15)، ص 18-30.



استخدام العقار ومحدداته، من جهة. وتركيبته وتوزيعه على مستوى الإقليم الوطني، من وجه آخر ولذلك، يتعين تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، هما:

الفرع الأول: قيود استخدام العقار ومحدداته

الفرع الثاني: توزيع العقار الوطني وأثر ذلك في استخدامه

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

الفرع الأول: قيود استخدام العقار ومحدداته<sup>72</sup>

يسود الاعتقاد أن أهمية استخدام العقار من حيث طبيعة المنافع التي يذرها، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام والغرض منه، ذات علاقة بظروفه الطبيعية، وعوامل بشرية أو مكتسبة في حدود ما يتوصل إليه الإنسان بمعرفته العلمية، النظرية والتطبيقية، بما يعينه على استخدام العقار الطبيعي طبقاً لمتطلباته الاقتصادية والاجتماعية على المستويين الريفي والحضري، على ما سنفصله في الفرع الثاني مما له صلة بعرض العقار، من وجه. ويقابل ذلك من الوجهة الثانية حاجات الإنسان المختلفة التي تميل إلى التزايد والتجدد في الزمن بفعل عاملي التزايد السكاني والتقدم المعرفي والتكنولوجي فضلاً عن دور العادات والتقاليد وأثرها في تحديد طبيعة السلوك الفردي والمجتمعي وتوجيهه<sup>73</sup>، ولاسيما في الدول المتخلفة بفعل أثر المحاكاة<sup>74</sup>، والقدرة على تلبيةها فعلاً في آن واحد، على مستويي الفرد والمجتمع، مما له صلة بالطلب على العقار، من الوجه الآخر. ويعنى ذلك تداخل عاملي العرض والطلب وتشابكهما، في ظل ما يعرف بتوازنهما في سوق العقار<sup>75</sup>، دون التطرق إلى ماهية السوق ولا إلى طبيعة العرض والطلب والعوامل المؤثرة فيهما<sup>76</sup>، مما يخرج عن مجال هذه الدراسة. ولذلك نقسم هذا الفرع إلى فقرات ثلاث، هي:

الفقرة الأولى: طبيعة عرض العقار

الفقرة الثانية: طبيعة الطلب على العقار

الفقرة الثالثة: حالة توازن عرض العقار والطلب عليه

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

<sup>72</sup> ( حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، مرجع سبق ذكره، ص ص51-57.

<sup>73</sup> ( عادل أحمد حشيش، أصول الاقتصاد السياسي: مدخل تحليلي مقارنة لدراسة مبادئ علم الاقتصاد، بيروت: دار النهضة العربية، 1992 ص ص46-47.

<sup>74</sup> ( يرجع هذا المصطلح إلى المفكر جيمس ديوزنبوري الذي يبرز ظاهرة ميل الاستهلاك في المجتمعات المتخلفة إلى الارتفاع في ظل العلاقة الاستهلاكية المتبادلة بين الأفراد، ذات الأضرار السلبية المادية والنفسية. لمزيد من التوسع، أنظر: حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص16-17.

<sup>75</sup> ( محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، السعودية: عمادة شؤون المكتبات، 1991، ص 43.

<sup>76</sup> ( فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي: مدخل للدراسات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص544-559.

## الفقرة الأولى: طبيعة عرض العقار

من المعلوم أن طبيعة تفاعل الإنسان مع عقاره إنما تتبع من مدى قدرته على استخدامه أو تخصيصه للاستخدام الموافق لطابعه، متوخيا تعظيم آثاره الإيجابية والتخفيف من تلك السلبية، المباشرة وغير المباشرة، حاضرا أو مستقبلا، قدر المستطاع. في سعيه لتلبية متطلبات حياته، على المستويين الجزئي (الفردى) والكلية (المجمعي) وتحسينها باستمرار، هو الذي يشكل عرض العقار، بعنصريه الطبيعي والصناعي، المعبر عنه بمقدار العقار المتاح للمجتمع أو الموجود ماديا، من ناحية. وذلك الجزء الذي يتمكن الإنسان من استصلاحه واستخدامه بواسطة قدراته المعرفية والتكنولوجية<sup>77</sup>. ولذلك، نقسم هذه الفقرة إلى عنصرين اثنين، هما:

1- المحدد الطبيعي

2- المحدد الصناعي

ونشرهما على التوالي فيما يلي:

## 1- المحدد الطبيعي

يعتبر العقار الطبيعي بمكوناته كافة من صنع الله سبحانه وتعالى، على النحو المبين في الفصل الأول. فإذا أسقطنا ذلك على الجزائر، فإنه يمكن النظر إلى العرض الطبيعي أو المادي الذي تعبر عنه مساحتها الكلية التي تتجاوز (238) مليون هكتار، التي يرمز إليها المستقيم العمودي (ع ط) في الشكل (2-1) من حيث ثباته أو أن مرونته معدومة ولا يتطلب الحصول عليه دفع أي مقابل (سعر) مادي، من وجهة نظر المجتمع أو برؤية كلية، لأنه هبة من الله ولا دخل للإنسان في ذلك، كما يقول خبراء الاقتصاد<sup>78</sup>. ولعل هذا ما دفع الاقتصاديين إلى القول بأن العقار أو الرأس مال العقاري يذر دخلا دائما أو ما يعرف بالدخل غير المكتسب<sup>79</sup>، الذي يتفاوت حسب درجة خصوبة العقار وموقعه مما يطلق عليه الاقتصاديون بالرّيع العقاري<sup>80</sup>، أسوة برأس المال، إجمالا. ورأس المال النقدي والعيني والبشري، تفصيلا. دون إغفال تأثيرات البيئة المحيطة<sup>81</sup>. ولما كان العرض المادي للعقار لا يكفي

<sup>77</sup> عادل أحمد حشيش، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 62-63.

<sup>78</sup> يمكن القول إن العرض الطبيعي للجزائر لم يحصل عليه المجتمع مجانا بل إن كلفته تعادل تضحيات لا تقدر بثمن نكلت بدحر الإحتلال الإستيطاني وتحرير عقارها بعد مقاومة لمدة تقارب القرن وثلاثة، بخلاف ما يذهب إليه الاقتصاديون.

<sup>79</sup> حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 207.

<sup>80</sup> إذا كان الرّيع الشائع بين عامة الناس يعني دفع مقابل نقدي نظير استخدام أصل يملكه الغير، مثل: العقار، أو محل تجارى، أو مسكن وغيرها. فإن معناها من وجهة نظر الاقتصاديين تتصل بمقدار الإيرادات التي تعود على عامل ما من عوامل الإنتاج المتخصصة التي تتغير كميتها المعروضة بمقادير ضئيلة جدا. أما الاقتصاديون الكلاسيكيون بزعماء الاقتصادي الانجليزي ريكاردو فإنهم يجعلون الرّيع فائضا مقتصرنا على العقار الزراعي وحده أو هو مشتق منه، دون غيره من العقار الموجه للنشاطات الاقتصادية، من حيث إن الكمية المعروضة تكاد تكون ثابتة. أنظر: حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ص 239-240.

<sup>81</sup> نفس المرجع السابق، ص 104.


لمعرفة طبيعته الكمية والنوعية ولا الأغراض التي يستخدم فيها بصرف النظر عن طبيعتها الزراعية أو الصناعية أو السكنية أو غيرها، فإننا نجد تفسيراته في البعد الاقتصادي، على نحو ما يتضح من خلال العنصر التالي:

## 2- المحدد الصناعي

ينظر الاقتصاديون إلى العرض الاقتصادي من حيث هو محدد لمدى وجود العقار الصالح للاستخدام بطبيعته في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في ضوء المستوى الحضاري وطبيعة الأنشطة التي يقبل عليها الإنسان، سكنية أو فلاحية أو صناعية أو غيرها، على المستويين الريفي والحضري، فضلا عن العقار القابل للاستصلاح، بصرف النظر عن تكاليفه، من جهة. أو ندرته، من جهة أخرى <sup>82</sup> وهنا يمكن التمييز بين نوعين من العرض الاقتصادي للعقار، هما:

1-2- العرض الاقتصادي من وجهة التحليل العام وهو ذلك الجزء من العرض الطبيعي المستخدم فعلا في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، ويتوقف ذلك على عاملين. فهناك سعر الحصول على العقار، من جهة. وتكاليف إعداده وتهيئته، لكي يصبح صالحا للاستخدام في الأوجه المختلفة من جهة ثانية. بحيث يتم استصلاح مساحات إضافية تبعا لحاجات الاستخدام حتى وإن كانت درجة صلاحيته منخفضة، أي: إنها تتطلب تكاليف مرتفعة. مما يجعل العرض الاقتصادي يميل إلى الثبات

شكل رقم (1-2) يبين علاقة العرض الطبيعي للعقار



مساحة العقار الاقتصادي (مقاسه بالهكتار)

المصدر: محمد حامد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 43.

<sup>82</sup> كامل بكرى وآخرون، الموارد واقتصادياتها، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1986، ص 42.

في الفترة القصيرة، لصعوبة استصلاح مساحات جديدة، بخلاف الفترة الطويلة.

2-2- العرض الإقتصادي من وجهة التحليل الخاص أو الجزئي، إن جازت التسمية. أي: ذلك العقار الموجه لاستخدام معلوم من مثل: السكن أو الصناعة أو الزراعة أو غيرها، فإنه يتوقف على عوامل مختلفة، نذكر منها<sup>83</sup>:

2-2-1- مدى وفرة العرض الطبيعي للعقار أو ندرته،

2-2-2- تكلفة الاستصلاح مع الأخذ في الحسبان قابلية تخصيص العقار لاستخدامه في أغراض مختلفة من جهة. وخاصية قابلية انتقال استخدام العقار من استخدام إلى آخر مثل: انتقال العقار السكني أو تحوله إلى عقار خدمي والعكس. وبدرجة أقل، تحويل عقار زراعي أو غابي أو غيرهما إلى عقار سكني أو سياحي أو غير ذلك، من جهة ثانية. مما يساعد على زيادة العرض الاقتصادي في المدى الطويل، حيث يمكن استخدام أصناف أخرى بتحويل طبيعتها إلى الوجهة المرغوبة، قصد مواجهة معدلات الزيادة السكانية المطردة، من وجه. وظهور استخدامات جديدة للعقار بفعل التقدم المعرفي فضلا عن السياسات الحكومية وأثر ذلك في تغيير أنماط الاستهلاك على مستويي الريف والحضر<sup>84</sup> دون التعدي على العقار الفلاحي ذي الطابع الإستراتيجي، ببعديه الغذائي والبيئي بصفة عامة، من وجه آخر. مما يحتم استخدام عقار أقل صلاحية رغم ارتفاع نفقات استصلاحه، مما يعبر عنه انحدار المنحنى (ف° ف) في الشكل (2-1)، برغم الصعوبات الطبيعية والقانونية، عامة أو خاصة<sup>85</sup>، بما ينتج من أضرار اقتصادية واجتماعية وبيئية، بعضها معلوم (قليل) وبعضها لم يكشف غطاؤه بعد (كثير).

<sup>83</sup> محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص ص 44-46.

<sup>84</sup> يؤكد خبراء الاقتصاد أن معدل التغيير في عادات الاستهلاك في مجتمع الوفرة الرأسمالية أو الصناعة الكبيرة أكثر حساسية للتغيير المستمر من المجتمعات السابقة لها، وذلك في ظل قيام نظرية جديدة، على أنقاض نظرية الاستهلاك التقليدية: الطلب يخلق العرض، مفادها أن العرض يخلق الطلب، من خلال تقنيات التأثير المعروفة بآليات التسويق وأخطرها الإعلان بوسائط قوية لم يعرف الإنسان لها مثيلا في تشكيل أذواق المستهلكين وتوجيه اختياراتهم إلى حد التغيير بهم، وتقوية الرابطة بينه وبين الأشياء (السلع والخدمات) أكثر من ترابطه ببني جنسه، العامل الذي يفقد الاقتصاد طابعه الإنساني. ولأجل ذلك، يقتضى إعادة الاعتبار لنظرية قيمة الاستخدام وليس قيمة التبادل بوصف الأولى علاقة بين السلعة والإنسان، أما الثانية فهي علاقة بين السلع ذاتها، ومن هنا فلا مناص من استعادة وظيفة التحليل الاجتماعي الاقتصادي لنظرية قيمة الاستخدام ابتغاء تحديد مستوى سقف استهلاك الفرد بحيث لا يخل بالتوازن الصحيح بينه وبين المجتمع والبيئة معا، ويزداد خطر حمى الاستهلاك المادي في المجتمعات المتخلفة ليس على مسار عملية التنمية، بل على إغفال احتياجات الناس من المعرفة وقيم المواطنة وحقوق الإنسان والقيم الأخلاقية المعززة للترابط الاجتماعي والواقية له من الزيغ عن سواء السبيل، فرديا وأسريا ومجتمعيا أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية مرجع سبق ذكره، ص ص 9099-9100.

<sup>85</sup> هناك قوانين عامة مثل القانون رقم ( 03-10) المؤرخ في (2003/07/19) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وهناك قوانين خاصة مثل القانون رقم (02-02) المؤرخ في (2002/2/5) المتعلق بحماية الساحل، ج. ر. عدد (2002/10)، مرجعين سبق ذكرهما على سبيل المثال لا الحصر.

2-2-3- موقع العقار، في الريف أو في الحضر، ومدى قربه من الأماكن المفضلة عادة أو بعده عنها من حيث إن موقع العقار لم يعد يقتصر على الأهمية الاقتصادية وحسب بل تعداها إلى الأهمية العلمية والعسكرية والسياسية ذات الصلة بسياسة التحكم والتأثير على المستويين الداخلي والخارجي،

2-2-4- طاقة استخدام العقار أو استيعابه التي تعبر عن صافي إيراد وحدة من العقار (هكتار مثلا) المستخدم في إنتاج سلعة زراعية كانت أو صناعية أو خدمية أو غيرها. أي: بعد استبعاد تكاليف إنتاج السلعة المذكورة. علما أن طاقة استخدام العقار ترتبط بعدة عوامل طبيعية (الموقع وطبيعة التربة والمناخ وغيرها) ومكتسبة (التقدم المعرفي نظريا وتطبيقي فضلا عن المعرفة الإدارية والتنظيمية)،

2-2-5- الزيادة في قيمة العقار لا بسبب نفقات إصلاحه، ولكنها بسبب التحسينات التي يتم إدخالها على العقار المجاور، مما يسميه بعض الاقتصاديين: إضافة في قيمة العقار غير مكتسبة<sup>86</sup>.

2-2-6- حاجة القطاعات الأخرى للعقار، كميا ونوعيا.

وهكذا، فإن استخدام العرض المادي أو الاقتصادي للعقار، في الأوجه المختلفة<sup>87</sup>، بما يلبي متطلبات حياة أفراد المجتمع بكيفية أفضل على المستويين المادي (يعرف باستخدام العقار استخدام اقتصاديا على نحو أفضل، مما يسهل من عملية القياس والتقييم وعادة ما يتفق هذا النوع من الاستخدام مع سلوك الأفراد وتطلعاتهم والأهداف التي يسعون إلى بلوغها) والاجتماعي (يعرف باستخدام العقار استخداما اجتماعيا على نحو أفضل، مما يجعل من عملية قياس ذلك وتقييمه صعبا، لارتباط ذلك بسلوك الدولة أو التزاماتها تجاه سكانها من المنظور الكلي)، يجب أن يكون معززا للعقار، إنتاجا واستهلاكا، وتقليل أثر المخلفات السلبية المصرة بالعقار والإنسان، بصرف النظر عن مصدرها سواء من الاستخدام العام للعقار أم الخاص له وطريقة استخدامه، أو ما يعبر عنه باستخدام العقار والعناية به، بحكم العلاقة التبادلية بين العقار، باعتباره أحد مكونات البيئة الطبيعية؛ بحيث إن المحافظة على الطرف الأول (العقار)، يجب أن يكون وفق استخدام عقاري متوازن ومتكامل بين أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والبيئية<sup>88</sup>، بحيث يضمن استمرار الثانية (البيئة) أو استخداماتها.

ومن المفيد الإشارة إلى المنظور الجديد للعرض الذي يخلق الطلب، بدلا من الطلب الذي يخلق العرض من المنظور التقليدي للاستهلاك، وذلك بتأثير تقنيات التسويق وأخطرها الإعلان بوسائطه الاتصالية قوية النفاذ والتأثير، التي لم يعرف التاريخ لها مثيلا، مستهدفة تهيئة أذواق المستهلكين وتوجيه اختياراتهم<sup>89</sup>، ذي العلاقة بأثر المحاكاة في اتجاه تزايد استهلاك الموارد الطبيعية واستنزافها

<sup>86</sup> ( حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 54.

<sup>87</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 44-45.

<sup>88</sup> ( المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة، المنعقد في جدة بالسعودية خلال، مرجع سبق

ذكره، ص ص 119-122.

<sup>89</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9100.

بصفة عامة والعقار منها بصفة خاصة<sup>90</sup>، بما يخدم مصالح مجتمع الوفرة الرأسمالية ذات الميل للصناعة الكبيرة واتساع أسواقها.

وفي الخلاصة، فإن العرض الطبيعي للعقار، المتسم بالثبات، هو المحدد الأساس لمساحة العرض الاقتصادي، الذي يكون في مقدور المجتمع استخدامه في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في ظل متغيرات المكان والزمان، مما له صلة بالطلب على العقار، كما تبينه الفقرة التالية:

### الفقرة الثانية: طبيعة الطلب على العقار

ينظر إلى الطلب على الموارد بصفة عامة والطلب على العقار بصفة خاصة على أنه مشتق من الطلب على سلعه وخدماته الحالية والمستقبلية<sup>91</sup>، المعبر عنه برغبة مشتري العقار مع قدرته على دفع سعره<sup>92</sup>. ومن هنا يتفرع الطلب على العقار إلى أنواع مختلفة، تميل إلى الاتساع والتنوع أو الضيق والتماثل وذلك في ضوء طبيعة التقدم المعرفي والتكنولوجي والثقافي السائد في المجتمع المعنى. ومن هذا المنظور، يمكن تقسيم الطلب على العقار بصرف النظر عن طبيعة الفضاين الريفي والحضري وخصائصهما، إلى نوعين اثنين يؤثر كل منهما في الآخر ويتأثر به على سبيل التفاعل. ولذلك، نجعل هذه الفقرة في عنصرين اثنين طبقاً للبيان التالي:

1- الطلب على العقار الريفي

2- الطلب على العقار الحضري

ونتاولها بشيء من الشرح فيما يلي:

### 1- الطلب على العقار الريفي

يعتبر النشاط الفلاحي بصفة عامة والزراعي منه بصفة خاصة من أكثر النشاطات البشرية التصاقاً بالعقار الريفي، ولا غرابة فهو منبث الرزق ومستوعب مخلفات الإنسان المنزلية والزراعية خاصة أو مخزنها<sup>93</sup>. ولهذا لم يعد ملائماً إغفال ما لفضل العناية بالعقار كأصل طبيعي والمحافظة عليه لتحقيق تنمية زراعية بل واستدامتها، في ظل اهتداء الإنسان إلى طرق وتقنيات تمكنه من تحسين كفاءته الاقتصادية والبيئية<sup>94</sup>، بما يتيح إشباع حاجات أفراد المجتمع بقدر من التوازن بين عقار المجتمع وسكانه على المدى البعيد، بتأثير الاتجاه العالمي منذ مؤتمر ريو (1992)، كما هو حال الدول المتقدمة صناعياً.

<sup>90</sup> كامل بكرى وآخرون، الموارد واقتصادياتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20.

<sup>91</sup> حامد محمد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص ص 47-48.

<sup>92</sup> فتح الله ولعلو، الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 516.

<sup>93</sup> Michel-Claude Girard et Christian Walter, SOLS et ENVIRONNEMENT, OP CIT, pp786-787.

<sup>94</sup> المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، العالم الإسلامي وتحديات التنمية المستدامة، المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة المنعقد

في جدة بالسعودية، مرجع سبق ذكره، ص ص 119-121.

وعليه، فكيف يتأتى للإنسان الانفصال عن التراب في معاشه وقد خلق منه أول مرة وإليه يعود ومنه يبعث آخره، مصداقا لقول الحق سبحانه وتعالى: "منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى"<sup>95</sup>، برغم الاتجاه نحو تقليل الاعتماد على العامل الطبيعي من خلال تحديث زراعي يعتمد بشكل متزايد على التكنولوجيات الراقية في صناعة الغذاء، خاصة في مجال "التجهين الثنائي وعمليات التناسخ حتى قبل الإعداد"<sup>96</sup>، تنذر باكتشافات جديدة في إنتاج الغذاء وصناعته، على ما فيها من منافع للناس ولكن بأسها شديداً، كما لو أنه أحد مظاهر الحياة المعاصرة وسماتها الطاغية<sup>97</sup>.

ومهما يكن، فإن الطلب على العقار الريفي بأنواعه المختلفة، يعتمد على خصائص العقار الصالح للاستخدام الفلاحي بصفة خاصة ومرافق إقامة سكانه واستقرارهم بصفة عامة، ووجود عرض عقاري يمكن استصلاحه وحتى تلك المساحات التي لم تكن تصلح بطبيعتها إذا اقتضت المصلحة ذلك بمنظوريتها الجزئي والكلّي، بالنظر إلى طبيعة المحاصيل التي تنتجها بفعل عوامل داخلية أو خارجية أما الأولى فذات علاقة بزيادة الطلب على المنتجات الزراعية للعقار الزراعي، وزيادة الطلب على خدمات العقار بفعل التزايد السكاني. أما الثانية فتتصل باستخدام العقار في الزراعة لتلبية حاجات الأسواق الخارجية، أي: لأغراض تصديرية تمويلية. ومن هنا يكتسي العقار الريفي بعده الإستراتيجي طبقاً لمعالم المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة<sup>98</sup>، الذي يستهدف توطين الأمن والاستقرار من ناحيتين:

1-1- الأولى باعتباره المخزون الغذائي بمنظوريه الضيق أو الاكتفاء الذاتي الداخلي والواسع أو التصدير إلى الخارج.

1-2- الثانية باعتباره مصفى البلد أو متنفسه كما لو أن العقار الريفي هو رئة المجتمع بيئياً، كما يقولون، إذا أخذنا في الحسبان مزايا العقار الغابي، على سبيل المثال، بالرغم من أفضليته المتدنية، أي: انخفاض قيمته النسبية من حيث سعر بيعه أو تأجيريه مقارنة بالعقار الصناعي أو التجاري أو السكني أو الخدمي أو غير ذلك من استخدامات العقار، التي يقبل الناس عليها، عادة، أو يفضلونها في ضوء

<sup>95</sup> ( سورة طه، الآية: 55).

<sup>96</sup> ( دون إد، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص 151).

<sup>97</sup> ( يذهب البعض إلى القول ببداية تشكل معالم مقومات اقتصاد جديد في ظل الثورة المعرفية الثالثة، على أنقاض الاقتصاد في ظل الثورة المعرفية الثانية، بحيث لم يعد يعتمد على العقار كمورد طبيعي، وإنما على الفكر والمعرفة والابتكار، إلى تصور زراعة بلا زرع ولا مزارع. أنظر: نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.

<sup>98</sup> ( بمفهوم الفقرة الرابعة (4) من المادة الرابعة (4) من القانون رقم (01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20.

الطاقة الاستخدامية للعقار في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية، بالنظر لارتفاع عائدها الصافية دون إغفال مستوى المعرفة بأبعادها التقنية والبشرية والتنظيمية لمجتمع من المجتمعات<sup>99</sup>.

يمكن الإشارة إلى التوجه الجديد في استخدام العقار الريفي، في ظل ظهور العقار السياحي حيث بدأ أهالي القرى المطلية على البحر يتجهون إلى تحويل عقارهم بطابعه الريفي إلى عقار سياحي وذلك ببناء مساكن وتأجيرها خلال موسم الاصطياف، ولاسيما في ظل الإغراءات المادية لخدمات العقار السياحي من حيث ارتفاع إيجار خدمة السكن التي يقدمها المسكن، مقارنة بأسعار منتجات العقار المذكور فيما لو يستخدم في الإنتاج الزراعي، وهذا ما يطلق عليه الاقتصاديون ربيع التحول<sup>100</sup>. مما ينذر بعواقب خطيرة على الإنسان والبيئة فيما لو يستمر تحول العقار الريفي إلى عقار حضري.

## 2- الطلب على العقار الحضري

يرتبط الطلب على العقار الحضري بإنشاء المباني السكنية في المدن خاصة، وما يتطلب ذلك من عقار لإنشاء بنية الخدمات العمومية للتعليم والثقافة والصحة وغيرها، والبنية التحتية الكبرى للمواصلات، والحدائق العمومية التي تتطلبها حياة المدينة باعتبارها محركاً لواء تقدم المجتمعات أو أنها سبب النمو وأصله، في ظل ما يسمى بالعلاقة التبادلية بين المدينة والنمو، ضمن حدود درجات فعالية النمو الحضري، من حيث إن المدينة تفتح منافذ أو فضاءات للتوسع كما لو أنه يخلق مدينة جديدة وذلك منذ ميلادها مع ظهور تباشير القرن الحادي عشر<sup>101</sup>.

وعليه، لعله من المفيد الإشارة إلى الملاحظات التالية:

تتعلق أولها بالتوسع الفوضوي لغالبية المدن في ضواحيها وأطرافها، بتأثير التكاثر السكاني والنزوح الريفي وغيرهما، مما يساهم في تحويل مساحات واسعة من طبيعتها الزراعية أو الغابية، مثلاً إلى استخدامات سكنية وما يتصل به، مما يعد اعتداء متعدد الوجوه عقارياً واجتماعياً وبيئياً. ويتصل ثانيها بالتحول الذي بدأت ملامحه تظهر في الأرياف بتخليها عن طابعها المعماري في البناء، بحيث تحولت الأرياف إلى مدن أو ما يعرف بتمدن الريف كما لو أنها ترغب في ذلك بتأثير الوعي الحضري للمدن الصغيرة المجاورة<sup>102</sup>، ولا يخفى أثره الخطير متعدد الأبعاد: تدمير بنية العقار الريفي بما أنه مصدر للزراعة المعاشية لسكانه، بحيث تحولوا من منتجين إلى مشتريين لمنتجاتها الزراعية مثلهم مثل سكان المدينة، من وجه. وتجارية لتلبية احتياجات سكان المدينة في ذات الوقت، من وجه آخر. فضلاً عن الأخطار البيئية. مما يستلزم التحكم في إنشاء المدن والتجمعات السكنية من خلال توزيع السكان

<sup>99</sup> ( محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص ص 41-42.

<sup>100</sup> ( حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 241.

<sup>101</sup> ( فرنان برودل، الحضارة المادية واقتصادية والرأسمالية، مرجع سبق ذكره، ص 663.

<sup>102</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 665.



والأنشطة على كافة الإقليم الوطني بشكل متوازن، طبقا للسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة<sup>103</sup>.

وتتصرف ثانيتها إلى أن تعدد استخدامات العقار لأغراض استهلاكية وإنتاجية، على النحو المبين في الفصل الأول (خصائص العقار)، يجعله يخضع لظروف ما يطلقون عليه الطلب المتعدد للعقار من حيث إن زيادة في الطلب على العقار لأغراض سكنية تؤدي إلى انخفاض عرض العقار الموجه للاستخدامات الأخرى، كالعقار الزراعي أو الغابي على سبيل الذكر لا الحصر، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار العقار بصفة عامة<sup>104</sup>. مما ينبغي دراسة علاقة تفاعل عرض العقار والطلب عليه، باعتباره عاملا أساسيا لاستقرار الإنسان أو انتقاله، كما يتبين ذلك فيما يلي:

### الفقرة الثالثة: حالة توازن عرض العقار والطلب عليه

لكي تحصل علاقة التبادل بين عارضي العقار وطالبيه، يستلزم أن يلتئما في فضاء واحد أو يشتركان فيه، يطلقون عليه، وفقا للمعنى الإقتصادي وليس الضيق<sup>105</sup>، مصطلح السوق عامة وسوق العقار خاصة. فإذا افترضنا توفر مناخ المنافسة الكاملة وحرية الحركة دون صعوبات أو عقبات<sup>106</sup> فإنه يمكن تحديد أسعار العقار ومقادير مساحاته التوازنية. فإذا رسمنا الشكل رقم (2-2) على محورين متعامدين، يمثل الأفقي منهما مساحة العقار، والعمودي منهما تكاليفه، ومنحنى العرض (ع) والطلب (ط)، فإن منحنى عرض العقار والطلب عليه يلتقيان عند السعر (س)، ومساحة العقار (ك) تسمى نقطة التوازن. مما يعنى تساوى المساحة التي يعرضها البائعون، والمساحة التي يطلبها المشترون، أو ما يطلق عليه شرط التوازن. وفيما دون ذلك، فإذا اتجه السعر إلى الارتفاع (س1) أو الانخفاض (س2) فإن سلوك المشتريين يكون على النحو التالي<sup>107</sup>:

أولاً: عند السعر (س1) يزداد إقبال البائع على بيع أكبر مساحة من العقار، أي: (ك1)، بينما تتخفف رغبة الناس في شراء العقار عند السعر (س1)، فتتخفف مساحة العقار المشتراه إلى: (ك2). بحكم أن البائع ينتهز فرصة ارتفاع السعر لبيع أكبر مساحة ممكنة لتعظيم أرباحه، في حين يكتفي المشتري بمساحة أقل، بحكم الحاجة الملحة، ومنهم من يعرض عن الشراء، بصرف النظر عن مسوغات كل

<sup>103</sup> طبقا لأحكام القانون رقم (01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ولاسيما المادة الرابعة (4) منه، مرجع سبق ذكره، ص ص 19-20.

<sup>104</sup> حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 323.

<sup>105</sup> يتحدد السوق بمعناه الضيق بطبيعة الظروف الجغرافية أو المكانية التي يلتقي فيها عارضو الأشياء وطلبوها مما يجعل السوق ذات طابع محدد. بينما لا يشترط تلاقي الأطراف في السوق بالمعنى الإقتصادي، بل يكفي أن تتوافق رغبات الأطراف الداخلة في علاقة التبادل زينب حسين عوض الله، وسوزي عدلى ناشد، مبادئ الاقتصاد السياسي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص ص 195-197.

<sup>106</sup> يميز بعض الكتاب بين المنافسة التامة والبحتة. فالأولى تدل على العلم والمعرفة وحرية الحركة، مما يجعلها أشمل من الثانية

التي تفترض انتقاء السيطرة والاحتكار. أنظر: حازم البيلاوي أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 739.

<sup>107</sup> محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص ص 51-53.

منهم، في انتظار تغير الظروف. فينتج فائضا يعبر عنه بالصيغة التالية:

فائض العرض = المساحة المعروضة - المساحة المطلوبة

$$= (ك1) - (ك2)$$

فيكون ذلك مدعاة لاتجاه أسعار العقار إلى الانخفاض، في ظل تنافس البائعين، تبعال:


ثانيا: عند السعر (س2) يزداد إقبال الناس على شراء أكبر كمية من العقار في ظل سعره المنخفض إلى (ك3)، في حين تقل رغبة بائع العقار، لسعره المنخفض، فتتخفض مساحة العقار المعروضة للبيع إلى (ك4)، بحكم أن المشتري يفضل شراء أكبر مساحة من العقار، بينما لا يكون ذلك في صالح بائع العقار، فيعرض مساحة أقل منه، بحكم حاجته، في انتظار ارتفاع الأسعار. فيعجز العرض عن تغطية الطلب، حسب المعادلة التالية:

فائض الطلب = المساحة المطلوبة - المساحة المعروضة

$$= (ك3) - (ك4)$$

فيكون ذلك مدعاة لاتجاه أسعار العقار إلى الارتفاع إلى سعر التوازن (س)، في ظل تنافس المشتريين وهكذا تستمر أسعار العقار بين ارتفاع يتلوه انخفاض إلى مستوى التوازن وإلى أقل منه، لا يلبث أن يتجه إلى الارتفاع مرة أخرى إلى مستوى التوازن أو يتجاوزه، في ظل علاقة التأثير والتأثر المتبادل بين العرض والطلب بصفة عامة وعرض العقار وطلبه بصفة خاصة، دون إغفال تأثير

### شكل رقم (2-2) يبين توازن سوق العقار في الأجل الطويل



المصدر: محمد حامد عبد الله، اقتصاديات الموارد، مرجع سبق ذكره، ص 51.

عوامل أخرى كتزايد السكان وارتفاع دخلهم. والتغير في التكنولوجيا وتكاليف الاستصلاح والتهيئة بالنسبة للعرض. فضلا عن طبيعة المنافسة في سوق العقار من حيث سيولة المعلومات بين الأطراف المتعاملة.

وعليه، فإنه ينبغي معرفة طبيعة تأثير تفاعل عرض العقار والطلب عليه، أو مركز النقاء بين عارضي العقار وطالبيه في ظل ما يسمى بسوق العقار، في ضوء البيان السابق، تدخل السلطات العمومية لتصحيح نقائص السوق، مستهدفة حماية البيئتين الاجتماعية والطبيعية (ملكية عمومية أو مشتركة) من أضرار المؤثرات الخارجية لاستخدام العقار في توطين الصناعة خاصة وإنشاء التجمعات السكنية أو الزراعية وفي غيرها عامة (ملكية خاصة)، في ظل عجز قوانين العرض والطلب عن توفير متطلبات الحماية أو الدفع إليها؛ لأن التزام مستخدم ما بمتطلبات الحماية، يبطل مفعولها استخدام سيء لمستخدم آخر. مما يستلزم انتهاج سياسات بيئية تكتسي أهدافا إستراتيجية<sup>108</sup>، باختلاف طبيعة العقار والغرض من استخدامه ذات العلاقة بمعطيات البيئة بصفة عامة وموقعه الجغرافي بصفة خاصة، على نحو ما نتناوله في الفرع التالي:

### الفرع الثاني: توزيع العقار الوطني

إذا كان عرض العقار الطبيعي أو المادي يكتسي أهمية إستراتيجية ذات علاقة بخصائصه النوعية باعتبار أن مساحتها المادية هي هي، لا تزيد ولا تنقص. فإن قيمتها النوعية يمكن ضبط استخدامها وتطويعها باستمرار بما يخدم الإنسان وينفعه، كلما تمكن - حسب مفهوم التمكين أحد ضوابط التنمية المستدامة - من معرفة ليس طبيعة خصائصها وأوجه استخداماتها من الناحية الكمية وحسب، بل الاهتمام إلى طرق ووسائل زيادة منافعها الاقتصادية والبيئية وتحسينها باستمرار، في ظل ما أصبح يعرف بتكامل الكفاءة الاقتصادية والكفاءة البيئية من منظور التنمية المستدامة<sup>109</sup> - مفهوم إقتصادي جديد يأخذ في حسابه العناية بالبيئة والحفاظ عليها فضل ذلك في استدامتها واستدامة عطائها- ذلك أن معرفة أبعاد العقار يعين على تصنيفه والتحكم في كيفية استخدامه لتحقيق غرضه الأصلي الذي وجد من أجله دون إغفال تفاوت العقار بالنظر إلى موقعه وطبيعة تربته، مما يساعد على اتخاذ سياسات

<sup>108</sup> تختلف أدوات السياسات البيئية في ضوء إستراتيجية السلطات العمومية والأهداف المرسومة، المرتبطة بقضايا البيئة ورهاناتها فهناك أدوات اقتصادية التي تستهدف، بنوعها، الرسوم والمستحقات والتحفيز، إلى حث الأفراد والمؤسسات على اعتماد سلوك لا يضر بالبيئة.

<sup>109</sup> تقوم التنمية المستدامة على أساسين: الإنسان بما أودع فيه الخالق سبحانه وتعالى من قدرات فطرية روحية توحيدية ومادية معرفية تمكنه من معرفة وإدراك مدلول تسخير الله سبحانه وتعالى الطبيعة له بكل مكوناتها وخيراتها على سبيل الأمانة التي تستوجب الحفظ والصيانة، وذلك باستخدامها في الغايات التي خلقت لها تحقيقا لمبدأ التوحيد وعبادة الله تعالى بالإخلاص والشكر على النعمة، وليس بالجوهر والنكران بتدمير الأرض والإنسان والفساد فيهما وإفسادهما. أنظر: المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، العالم الإسلامي وتحديات التنمية المستدامة بالمملكة العربية السعودية، مرجع سبق ذكره، ص 113-115.

وقائية من خلال استعمال متكامل للأدوات القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية، تضمن استدامة عطائه أو خيراته أو توفر متطلبات حمايته مثله مثل البيئتين المائية والهوائية والبحرية، من حيث إنها موارد طبيعية تستدعي العناية والحفظ<sup>110</sup>. ولا يخفى ما لفضل تنظيم استخدام العقار، كميًا وكيفيًا على المستوى الوطني وضبطه في توزيع السكان والنشاطات الاقتصادية على الإقليم الوطني كافة بقدر متوازن، مما يساعد على تدعيم الروابط الاجتماعية وتمتينها باعتبارها منبع التنمية المتواصلة الذي لا ينضب إلى أن يشاء الله. ولذلك، يتعين تقسيم هذا الفرع إلى فئتين، هما:

الفقرة الأولى: المرجعية القانونية لتصنيف العقار

الفقرة الثانية: توزيع العقار حسب طبيعة استخدامه

ونتناولهما بشيء من التفصيل في ما يلي:

**الفقرة الأولى: المرجعية القانونية لتصنيف العقار**

يمكن النظر إلى هذا الموضوع من زاويتين. تتعلق أولاهما بطبيعة التصنيف أو معناه ومقاصده. وتتصل ثانيتهما بحدود التصنيف ببعديه الفني والجغرافي التي اتخذها قانون التوجيه العقاري أدواته في عملية التصنيف وقوامه<sup>111</sup>. ولذلك، نقسم هذه الفقرة إلى عنصرين، هما:

1- معنى التصنيف ومقاصده

2- حدود التصنيف القانوني وأبعاده

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**1- معنى التصنيف ومقاصده**

يدل مصطلح التصنيف أو التقسيم<sup>112</sup> على تلك العملية الفنية بصبغتها العلمية، التي يتم بموجبها ترتيب مساحات العقار في مجموعات متماثلة في خصائصها وظروف بيئتها المشتركة أو المتقاربة فيما بينها، بوصفها مرحلة تطبيقية مكملة لمرحلة سابقة يطلقون عليها عملية دراسة العقار وحصره أو يعرف بعملية المسح<sup>113</sup>. ويطلق عليه بعض المختصين عملية جرد وتوصيف طبيعة تربة العقار<sup>114</sup> بما يساعد على تحقيق المقاصد التالية:

<sup>110</sup> ( تهتم نظرية العناية بتوفير مقومات الفضيلة في اتجاه تنمية شخصية الفرد الخيرة التي تميل دائما إلى فعل الأفضل أخلاقيا، ونضيف عليها أن تكون الأخلاق نابعة من الدين الإسلامي الحنيف، بحيث لا تصبح التنظيمات البشرية، كيفما كانت طبيعته القانونية، عوامل مقرررة بقدر ما تكون مساعدة ومدعمة لاغير، لأنه السبيل الأصلي الوحيد لتشكيل مجتمعا من الخيرين. فرجينيا ويلد، أخلاق العناية، (ترجمة: ميشيل حنا منتاس)، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عدد (356) الصادر في أكتوبر (2008)، ص 86.

<sup>111</sup> ( قانون رقم(90-25) مؤرخ في (1990/11/18) يتضمن التوجيه العقاري، مرجع سبق ذكره، ص ص1561-1563.

<sup>112</sup> )Michel-Claude Girard et Christian Walter , SOLS et ENVIRONNEMENT,OP CIT,pp794-797.

<sup>113</sup> ( إسماعيل جويفل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، مرجع سبق ذكره، ص ص106-120.

<sup>114</sup> )Michel Claude Girard et Christian Walter , SOLS et ENVIRONNEMENT,op.CIT ,p656

1-1- وضع سياسة واضحة المعالم (حزمة) للحفاظ على العقار وصيانتته، من حيث إنه مورد طبيعي غير متجدد بحكم تعرضه للإهلاك بالمفهوم الإقتصادي وليس المادي<sup>115</sup>.

1-2- ضبط استخدامات العقار وتنظيمها (بإحكام وإتقان) من خلال تحديد طبيعة ونوعية نشاطات سكان تلك المناطق في الزراعة أو في الصناعة أو في السكن أو في غيرها وتوجيهها لخدمة مصالح المجتمع بأبعادها الثلاثة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بشكل متكامل ومتوازن. مما يعنى تفتح سبل عطاء العقار أو ثماره عطاء مستمرا. الأمر الذي دفع السلطات العمومية إلى اتخاذ ما يلزم في هذا المجال على سبيل تنظيم الثروة العقارية الوطنية على النحو التالي:

## 2- حدود التصنيف القانوني وأبعاده

يأتي وضع مرجع قانوني لتصنيف العقار في ظل الدور الأصلي للسلطات العمومية في إرساء دعائم الوحدة الوطنية، وذلك من خلال انتهاج سياسة عقارية تأخذ في حسابها العناية بالعقار الوطني وصيانتته، بصرف النظر عن طبيعته وموقعه الجغرافي، وذلك بتوفير شروط ترشيد استخدامه الإقتصادي المعزز للبيئة، إنتاجا واستهلاكا، بوصفه السبيل الأصلي لتهيئة الإقليم الوطني وتنميته المستدامة<sup>116</sup>. ويعد تصنيف العقار بواسطة المسح الشامل وفقا لبيان الفصل الثالث، شرطا لازما لرسم السياسة العقارية المذكورة، على أساس الأصناف التي جعلها قانون التوجيه العقاري سبعا، من جهة كما يمكن إعادة تجميعها في أربعة مجموعات على أساس تشابه خصائصها أو تقاربها، من جهة ثانية كما تعكسه الخطة التالية:

1-2- الأصناف السبعة للعقار

2-2- الأصناف الأربعة للعقار المعدلة

ونبينهما على النحو التالي:

1-2- الأصناف السبعة للعقار

يصنف قانون التوجيه العقاري مساحة الجزائر الكلية إلى الأصناف التالية:

1-1-2- العقار المستخدم في الأغراض الزراعية خلال دورة واحدة لإنتاج محاصيل زراعية، سواء للاستهلاك المباشر أم لأغراض تصنيعية، المتصلة ببيئته الطبيعية، ومن هنا يأخذ تسمية: العقار الفلاحي والعقار ذي الصبغة الفلاحية. وتبلغ مساحته (3،42) مليون هكتار أو (17،8%) من مساحة الجزائر الإجمالي في (2006).

2-1-2- العقار الرعوي الذي يقدر بـ: (32،88) مليون هكتار أو (13،8%) من مساحة الجزائر، الذي يعد مصدر توفير علف الحيوانات، من عشب طبيعي أو أشجار، خلال فترة متوسطة. ولكن قلة

<sup>115</sup> Michel Claude et Girard Christian Walter , SOLS et ENVIRONNEMENT, op.CIT. ,p797.

<sup>116</sup> ( طبقا لأحكام القانون رقم(01-20) المؤرخ في(2001/12/12)، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، لاسيما للمادة الخامسة(5) منه مرجع سبق ذكره، ص20.

الأمطار عن (100) ملم، تكون عاملا مساعدا على تعريته، مما يضطر إلى استعمال وسائل حديثة لإعادة إحياء النباتات المتأثرة. مما يتطلب إعادة تخصيص استخدامه في الأغراض ذات الصبغة الرعوية.

2-1-3- يستخدم العقار الغابي، الذي تنبت فيه أشجار دائمة الخضرة<sup>117</sup>، طبقا لمعياري كثافة الأشجار في مساحة (10) هكتار وطبيعة التربة، (300) في المناطق الرطبة وشبه الرطبة، و (100) في المنطقة القاحلة وشبه القاحلة، يمكن أن تتحول إلى عقار ذي صبغة غابية بفعل تدخل الإنسان الجائر فيها، من حرق وقلع وقطع وغيرها. ويقدر مساحة العقار الغابي بحوالي: (4،7) مليون هكتار أو (1،97%) من مساحة الجزائر<sup>118</sup>، وذلك سنة (2006). مقابل (4،2) مليون هكتار في (2000). مع العلم أنه يتوزع جغرافيا أو مكانيا كما يلي: (65،5%) من الثروة الغابية تقع في شمال الوطن و(36،5%) تقع في الهضاب العليا. بينما لا يوجد إلا (2%) في جنوب الوطن. علما أن حصة الفرد تقدر بـ (0،12) هكتار/ ساكن في (2007)، بعد أن كانت في حدود (0،16)، و(0،11) في سنتي (1987)، (2000) على الترتيب<sup>119</sup>. علما أن مساحة العقار العالمية تصل إلى (25%)، أو أكثر من (3،9) مليار هكتار<sup>120</sup>.

ويرتبط استخدام العقار الغابي بعوامل مختلفة أو محددات<sup>121</sup>: كالمناخ وخصائصه، والمخزون المائي، وتهوية التربة، وقدرة تكيف النسيج أو التنوع النباتي ومعالجته. مما يكسبه أهمية إستراتيجية متعددة الأبعاد الاقتصادية والبيئية:

<sup>117</sup> ( تنتمي الغابات إلى الغلاف الحيوي (Biosphere) الذي يشمل الكائنات الحية بنوعها النباتية والحيوانية. ويتقسم العقار النباتي علميا إلى ثلاث مجموعات كبرى، تبعا لطبيعة المناخ وهي: 1- الغابات (غابات بمعناها الدقيق وهي مناطق أشجارها متقاربة وأدغال ذات أشجار متباعدة وأحراج تفصل بين شجيرات حشائش) ومن أهم أنواعها: غابات المنطقة المدارية، وغابات المنطقة المعتدلة حراريا، وغابات المنطقة المعتدلة برودة. 2- الحشائش التي تنبت في المناطق المدارية الحارة والمعتدلة والباردة، 3- غابات الصحارى المتميزة بندرة في الأمطار وفقر في الغطاء النباتي، وتتميز بين بيئة مدارية أو حارة (شمال إفريقيا مثلا) والمعتدلة (الواحات مثلا) والقطبية التي تنعدم فيها التربة والحياة النباتية بسبب الجليد الذي يغطيها بصفة دائمة. للتوسع، أنظر: رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهوما علميا المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص ص86-92.

<sup>118</sup> (تصل مساحة العقار الغابي إلى: (4،1) مليون هكتار، بنسبة (1،78%) من المساحة الكلية للجزائر وذلك طبقا لتقديرات المديرية العامة للغابات الموقوفة في 2007/12/31 المأخوذة من الموقع الإلكتروني:

www.Dgf.org.dz/index.php? Rubrique=statistique&section=indicateurs، وذلك في: 2009/03/03.

(Ministère de l'équipement et de la ménagement du terretoire, DEMAIN L ALGERIE, Alger :OPU (sans date) p21.)<sup>119</sup>

<sup>120</sup> (تملك أوروبا أكبر مساحة غابية في العالم (27%) تليها أمريكا اللاتينية (23%)، ثم إفريقيا (17%). وتأتي الإتحاد الروسي والبرازيل وكندا والولايات المتحدة الأمريكية في مقدمة الدول الأكبر مساحة. بينما تمتلك الدول السبعة: إندونيسيا، والبرازيل، والسويد، وجابون وفنلندا، واليابان، وغينيا الجديدة مانسبته (60%) أي (2،23) مليار هكتار. ولا يتجاوز نصيب الأمل العربي (1%) من مساحة العالم، أي: (39) مليون هكتار تتركز في الجزائر والسودان والصومال والمغرب واليمن. أنظر: محمود المراعي، الغابة، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد 534، الصادر في مايو 2003، ص ص96-99.

<sup>121</sup> ) Michel-CLaudd Girard ,Christian Walter ET Autres, SOLS et ENVIRONNEMENT, OP CIT, P82.

**2-1-3-1-2- الأهمية الاقتصادية:** وتظهر من مداخل مختلفة: فهناك اقتصاديات الغابات ومصدرها الثروة الخشبية متعددة الاستخدامات. والاقتصاد الفلاحي للغابات وأهميتها للإنسان والحيوان على حد سواء، فضلا عن الاقتصاد السياحي للغابات بمنظوره الحديث.

**2-1-3-2- الأهمية البيئية:** أما أهميتها البيئية فهي من الكثرة بحيث لا يمكن حصرها، نكتفي بذكر أهمية الغابات في امتصاص مفرزات الصناعة وغيرها<sup>122</sup>، أو ما يطلق عليها الغازات الدفيئة التي تتسبب في ارتفاع درجة حرارة الجو، مما يجعل الغابة عاملا حيويا للتوازن البيئي<sup>123</sup>. مما يقتضى إيلاء الشجرة والتشجير العناية التي تستحقها على مدار السنة لما تكتسبه من أهمية وخطورة، بوصفها مصدرا للحياة، وليس مجرد الاحتفال بها في (5) جوان من كل عام على المستوى العالمي. وهكذا، فإن العوامل الطبيعية ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية وغيرهما، وإن كانت قديمة قدم وجود الإنسان على هذه الأرض، إلا أن ملامح الأهمية أو أبعادها تتغير في الزمن، بفعل عامل التطور الكمي والكيفي في مختلف مجالات الحياة. أي: بما يجعل العقار محددًا أساسيا لطبيعة دور الإنسان ونشاطه فيه وفقا لاستخدام عقاري متكامل، على نحو ما سنبينه لاحقا.

**2-1-4- يسمى عقارا حلقا ويا تلك المساحة في حدود (2,79) مليون هكتار أو (1,2%) من مساحة الجزائر<sup>124</sup>، التي يغطيها نبات الحلفاء، قد تتحول إلى عقار ذي صبغة غابية بحكم تدهورها الطبيعي مثل الانجراف، أو عوامل بشرية، مثل الرعي الجائر والحرق وغيرهما.**

**2-1-5- يقع العقار الصحراوي في المنطقة الجنوبية للوطن التي لا تتجاوز نسبة الأمطار فيه (100ملم)، وتصل مساحته الواسعة (189) مليون هكتار أو مانسبته (79%) من المساحة الإجمالية للجزائر.**

**2-1-6- تستخدم مساحة العقار العامر للبناء السكنى أو أغراض أخرى. فإذا ما خصصت للبناء في الآجال المتوسطة أو الطويلة، حسب مقتضيات مخطط التوجيه البلدي للتهيئة والتعمير، تسمى العقار القابل للتعمير.**

<sup>122</sup> ( يمثل ثاني أكسيد الكربون وحده ثلثي مجموعة الغازات الدفيئة: الميثان وأكسيد النيتروز الناتجة من حرق الغابات والوقود وصناعة الأسمت و تنفس الإنسان والحيوان ، ومن هنا يأتي سعى المجتمع الدولي نحو مناخ وهواء أكثر نقاء منذ سبعينيات القرن الماضي، ليتتوج مفاوضاته في (1992) باتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ ثم بروتوكول كيوتو في (1997)، غير أن تحذيرات علماء المناخ في تصاعد بما يتفق مع تحديات العالم في نهاية القرن الواحد والعشرين طبقا لتقرير منظمة الأغذية والزراعة (2001)، حيث يتوقع تضاعف تركيز ثاني أكسيد الكربون في الجو ،لزيادة من درجة الحرارة وتساقط الأمطار، مما يساعد على ارتفاع مستوى سطح المياه في البحار بحوالي (45) سنتمرا، مما قد يعرض مدنا ساحلية كثيرة للغرق، مما تصيح معه العناية بالغابات وصيانتها، من منظور علماء البيئة والمناخ، حتما مقضيا للإنسان والبيئة الطبيعية.أنظر: محمود المراعي، الغابة، مجلة العربي، الكويت، مرجع سبق ذكره ص ص 96-99.

<sup>123</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص86.

<sup>124</sup> ( تنخفض مساحة العقار الحلقاوى إلى (2,6) هكتار، بنسبة (1,13%) من المساحة الكلية للجزائر وذلك طبقا لتقديرات المديرية العامة

2-1-7- تكتسي مساحة العقار المحمي قيمة عالية استثنائية، ذات الصفة التاريخية أو الثقافية أو الأثرية، من منظور التراثين الثقافي والطبيعي، الوطني<sup>125</sup> والعالمي<sup>126</sup>، مما يستلزم العناية بها وصيانتها باستمرار. ويمكن إعادة توزيعها على النحو التالي:

## 2-2- الأصناف الأربعة للعقار المعدلة

يمكن ترتيب الأصناف السابقة وتجميعها في أربعة مجموعات متشابهة في خصائصها أو مقاربة وهي:

2-2-1- العقار الريفي ذي الأهمية متعددة الأبعاد. فهناك البعد الاقتصادي باعتباره مصدرا لغذاء الإنسان والحيوان على السواء، فضلا عن منافع العقار الغابي والحفاوى، والبعد الإستراتيجي بالنظر إلى كبر مساحة العقار الريفي، مما يرفع من أهميته الاقتصادية والبيئية.

2-2-2- مساحة العقار الحضري بنوعها المبنية و المخططة. فالأولى ذات صلة بإنشاء المدن والثانية تتصل إما بالتوسع الحضري بتأثير النمو السكاني أو استجابة لإنشاء مدن جديدة في ظل السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم الوطني وتنميته وإعمارها بشكل متوازن<sup>127</sup>، دون الاعتداء على العقار الفلاحي.

2-2-3- العقار الأثري الذي يشتمل على قيم حضارية عالية، سواء من وجهة النظر الفنية أم التاريخية أم العلمية بما في ذلك التراث غير المادي<sup>128</sup>. مما يتطلب المحافظة عليه وصيانتها بما يساعد على تنميته باستمرار.

2-2-4- العقار الصحراوي المتسم بعدم صلاحيته للاستخدام في ظل ارتفاع درجة حرارته وجفافه ولكنه يكتسي أهمية اقتصادية متزايدة في الزمن، لما يخترنه من مصادر طبيعي مختلفة<sup>129</sup>. وعليه، فلكي يبلغ تصنيف العقار مراميه ويحقق جدواه، من منظور القانون كشرط لازم، فإنه ينبغي

<sup>125</sup> ( طبقا للقانون رقم(98-04) المؤرخ في (15/06/1998) المتعلق بحماية التراث الثقافي، لاسيما المادة(82) منه، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد(1998/44).

<sup>126</sup> ( صدقت الجزائر على اتفاقية حماية التراث الثقافي و الطبيعي العالمي ( 1972) المنشأة تحت لواء منظمة اليونسكو في(24/06/1974) محمد سامح عمرو، اتفاقيات اليونسكو في مجال حماية التراث الثقافي من منظور الدول العربية: دراسة قانونية، المجلة العربية للثقافة: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، عدد(52) الصادر في مارس(2008)، ص ص60-63.

<sup>127</sup> ( طبقا للقانون رقم (01-20) المؤرخ في (12/12/2002) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، لاسيما المادة السادسة ( 6) الفقرة الثانية(2) منه، مرجع سبق ذكره، ص 20.

<sup>128</sup> ( صدقت الجزائر على اتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي اليونسكو لعام ( 2003) في(15/03/2004)، أنظر:محمد سامح عمرو اتفاقيات اليونسكو في مجال حماية التراث الثقافي من منظور الدول العربية: دراسة قانونية اصيلية وتحليلية، مرجع سبق ذكره، ص 65.

<sup>129</sup> ( يفرق الاقتصاديون بين المصادر والموارد. فالمصدر منبع لثروة كامنة لم يعرف الإنسان أهميتها من حيث كيفية استخدامها وأغراضها ومنافعها، وقد لا يكون على علم بها أصلا، أي لا يمكن استغلاله اقتصاديا. بخلاف المورد فهو مصدر معروف لثروة يعرف كيف يستخدمها لتحقيق نفعه، أي يمكن أن يستغل اقتصاديا. أنظر: كامل بكرى وآخرون، الوارد واقتصادياتها، مرجع سبق ذكره، ص ص14-16.



تدعيمه من خلال تبيان طبيعة الثروة العقارية على سبيل الحصر (الجرد) من منظور شامل بما يساعد أصحاب القرار على توزيع النشاطات البشرية وفق صلاحية الاستخدام على مناطق الإقليم الوطني كافة، لما لها من دلالات اقتصادية واجتماعية وبيئية، كما يتضح فيما يلي:

### الفقرة الثانية: توزيع العقار طبقا لصلاحية الاستخدام

يكون من المفيد توسيع نظرة المشرع الجزائري وتعميقها من خلال عاملين: أحدهما كميًا يختص بتوزيع الثروة العقارية الوطنية، من وجه. وثانيهما نوعيا ينصب على درجة صلاحية استخدام الثروة المذكورة عبر التراب الوطني، وذلك وفق بيان الجدول رقم (2-4) أدناه، الذي يتيح تفحصه استخلاص بعض العناصر ذات الدلالة وهي:


- 1- تتوزع مساحة العقار الوطني بين نوعين رئيسيين: يكون أحدهما عقار القسم الشمالي للوطن وثانيهما عقار القسم الجنوبي منه (يمكن توزيع مساحة الجزائر إلى ثلاثة مناطق: الشمالية بنسبة: 4% والهضاب العليا بنسبة: 9% والجنوب بنسبة: 87% من مساحة الجزائر على التوالي)<sup>130</sup>.
- 2- تعد مساحة عقار القسم الشمالي وعاء العقار المستخدم في الأغراض المختلفة، التي تقدر بـ (48,06) مليون هكتار، أي بما معدله (20%) من مساحة الإقليم الوطني، تكون منها (3%) عقارا غابيا وحلفا ويا، حسب تقديرات السنة (2000). و (49.454) مليون هكتار بمعدل لا يتجاوز (20,7% من مساحة الإقليم الوطني، منها (3%) عقارا غابيا وحلفا ويا، طبقا لتقديرات (2006).
- 3- يمتد العقار الصحراوي على مساحة تتجاوز (190) مليون هكتار بمعدل يصل إلى (87%) من مساحة الإقليم الوطني، وفقا لتقديرات (2000)، و (188,7) مليون هكتار بمعدل (17,8%)، حسب تقديرات (2006). مما يعنى تزايد المساحة المستخدمة بما يزيد عن (0,5%) مقارنة بسنة (2000) مما يترتب على ذلك النتائج التالية:

أولا: تباين طبيعي مزدوج، كما ونوعا حسب بيان الجدول رقم (2-1)، بين عقار القسم الشمالي الساحلي وعقار القسم الجنوبي الصحراوي، مما يؤدي بالتبعية إلى اختلال في استخداماتها وما ينتج من اختلال في توزيع الثروة بين سكان الإقليم الوطني أو فوارق اقتصادية فيما بينهم (توزيع غير متكافئ للثروة العقارية وعوائدها المادية)، مما يهيئ لظهور المعاناة والخوف والفقر وأسبابها بمنظورها الحديث: من منطلق أن الفقر لايعنى انخفاض الدخل والاستهلاك، بالمفهوم التقليدي، بل يتصل، أساسا بضعف مقومات بنية قطاعات التنمية بأبعادها المختلفة وإنجازاتها، بالمفهوم الحديث، في ظل علاقة الارتباط بين الفقر واستنزاف العقار وموارده الطبيعية، مما يؤثر سلبا في بيئة الإنسان وعلى مستوى صحته وحياته، برغم أن الإنسان هو أداة استخدام العقار في الأغراض المختلفة وغاياته، دون أن يجد نفسه منها فرجا ومخرجا بحكم ظروف البؤس والقلق، وما ينتج من حدوث حالات التعارض بين

<sup>130</sup>Ministère de l'équipement et de la ménagement du terretoire ,DEMAIN L ALGERIE, OP CIT, p25.

الاستخدامات المختلفة أو يتسبب فيه (سبب للاختلال ونتيجة له في ذات الوقت). إذ إن ما يصلح للاستخدام الزراعي لا يتجاوز إلا بقليل (3%) من مساحة الإقليم الوطني، ويعنى ذلك، افتقار السياسات والبرامج الوطنية للانسجام (التقرير أ و التخطيط المبني على التكامل والتوازن)، باعتبارها بوصلة استخدام العقار الطبيعي ( عملية متعددة الأبعاد تبني على وضع خطط التنمية الشاملة والتنسيق بينها بين أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية)، في ضوء قرارات تخطيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمستوياتها الريفي والحضري، التي تتجه إلى ترشيد استخدام العقار الزراعي خاصة والفلاحي عامة

شكل رقم ( 2-3 ) يبين التوزيع الطبيعي للعقار الوطني



المصدر: من أفكار الباحث.

مستعينة في تحقيق مقاصدها على حزمة متكاملة من الوسائل الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية والأدوات التشريعية والاقتصادية والمؤسسية، على سبيل التأليف بينها، أسوة بالاتجاه العالمي منذ (1992)، الذي يتخذ من منهجية الرصد في سعيه لإيجاد مقومات التوازن بين الثروة العقارية

و متطلبات حياة الإنسان أو حاجياته، باعتباره السبيل الأصلي لاستدامة العقارين الطبيعي و الحضاري التي لا تأخذ حقوق أصحاب المصلحة كافة في حاضر الإنسان و مستقبله و حسب بل و توازن بينها على سبيل العدل و الإنصاف.

**جدول رقم(2-4) يبين توزيع العقار على الإقليم الوطني طبقا لصلاحية الاستخدام خلال الفترة (96-2006)**

الوحدة(1000) هكتار

2006 (3)		2000 (2)		1996 (1)		طبيعة العقار
(%)	المساحة	(%)	المساحة	(%)	المساحة	
17,80	42.308	17,02	40.888	17,02	40.541	المساحة الإجمالية للعقار المستخدمة في الزراعة
3,53	08.408	3,45	08.227	3,31	07.881	مساحة العقار الصالح للزراعة
1,80	4.303	1,80	4.223	1,62	3.855	العقار الغابي
1,20	2.793	1,20	2.949	1,20	2.865	العقار الحلقوي
79,20	188.710	79,80	190.114	80,16	190.913	عقار غير منتج موجه للاستخدام غير الزراعي
100	238.174	100	238.174	100	238.174	مجموع مساحة العقار الوطني
33,4		30,4		28,6		عدد السكان (مليون نسمة)

المصدر:

1) ONS : annuaire statistique d'algerie, 1988, N°18, P 127 .

2) Ministère de l'agriculture, statistique agricole superficies et productions, SERIE B 2000, Mars 2002 P2.

3) Ministère de l'agriculture et développement rural, SERIE B 2006, mars 2007, p 03.

**ثانياً:** إن تركيز أجود العقار وأفضله، الكمي والنوعي، في المنطقة الشمالية عامة والمنطقة الساحلية بصفة خاصة، من جهة. والاتجاه المستمر للسكان والأنشطة الاقتصادية والاجتماعية نحو العقارين المذكورين وتركزها فيهما، من جهة أخرى. من شأنه أن يكون مصدراً لتهديد صحة السكان وبيئتهم التي تحتضنهم في حاضرهم ومستقبلهم على حد سواء.

وعليه، فالسؤال الذي ينبغي إثارته في هذا المجال، هو: ما هي طبيعة تأثيرات اختلال العقار الطبيعي الكمي منه والكيفي، في توزيع السكان على مناطق الإقليم الوطني أو تمركزهم في مناطق بعينها على المستويين الريفي والحضري بما ينتج من ضغوط اقتصادية واجتماعية وبيئية. وذلك كما يلي:

### المطلب الثاني: دور السكان في تنظيم استخدام العقار وصيانتها

تكتسي الدراسات السكانية أهمية وخطورة، من حيث إن الإنسان هو عامل نهضة المجتمعات ورفيها، باعتباره منتجا للمنافع ومستهلكها في ذات الوقت (طاقة إنتاجية بشرية)، فضلا عن الطاقة الحربية كما يقول بذلك التجاريون<sup>131</sup>. مما يجعل النمو السكاني، بالتأسيس على ما سبق، عامل قوة وبناء يوفر له ما يكفي في معاشه دون حاجة إلى غيره (الكفاية)، من وجهة نظر المتفائلين<sup>132</sup>. لا عامل ضعف وتدمير تعجز عن توفير حد الكفاف يجعله في أشد الحاجة إلى غيره على الدوام من وجهة نظر المتشائمين<sup>133</sup>.

ولم تكن الجزائر، مثل غيرها من الدول النامية، بمنأى عن حركية السكان في العالم، بصرف النظر عن تأثير النظرية المalthوسية المعارضة لأي نمو سكاني باعتباره عائقا للتقدم والرخاء، مما لم يشفع لها اعتماد منهج تخطيط استخدام العقار لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحسين مستوى معيشة السكان ونوعية حياتهم بداية من تاريخ استرداد الجزائر سيادتها العقارية، دون أن يمنع ذلك من ظهور دلائل إيجابية ترجع أسبابها إلى تحسن المستوى الصحي والتعليمي والاقتصادي وانخفاض نسبة الوفيات على سبيل المثال، مما أدى إلى تزايد السكان عامة والحضرين منهم خاصة؛ إذ لم يكن سكان الجزائر يتجاوز (10،24) مليون نسمة في (1962)، ليرتفع بعد ربع قرن إلى (25.324) مليون نسمة أي: في (1987)، و(34،8) مليون نسمة في (2008). والسؤال الذي ينبغي إثارته، هو: هل

<sup>131</sup> ( خالد أبو القمصان، موجز تاريخ الأفكار الاقتصادية عبر العصور، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ص ص32-33.

<sup>132</sup> ( يذهب الإقتصادي والمصلح الإجتماعي الأمريكي هنري جورج ( 1839-1897) إلى نقيض ما ذهب إليه ت.ر. مالتوس؛ من حيث إن زيادة عدد السكان تتضمن الزيادة في غذائهم بشرط تساوى الناس جميعهم في حصولهم على الموارد الطبيعية وعدم وجود احتكار القلة على كثرة الموارد، بل إن التطور الفكري يساعد على تناقص القدرة على الإنجاب والخصوبة البشرية. للتوسع أكثر، أنظر: منجى محمد أبو عياد، دراسات في علم السكان، مرجع سبق ذكره، ص ص254-285.

<sup>133</sup> ( تعد النظريات السكانية التي جاءت بعد مالتوس في غالبيتها متشائمة، بطرفيها الطبيعي مثل: الإقتصادي والفيلسوف الإجتماعي الإنجليزي توماس ديلداي (1790-1870)، الذي يعتقد بأن تزايد عدد السكان يرتبط ارتباطا عكسيا بموارد الغذاء، كما أن الفقر يشجع على الخصوبة العالية، بخلاف الأغنياء والطبقة الوسطى. نفس المرجع السابق، ص ص 280-281.

يتوزع سكان الجزائر على مساحة عقار الإقليم الوطني بقدر متوازن (دلائل التوزيع والمستوى الحضاري للسكان)، في ظل طبيعة خصائص السكان الكمية والعمرية في الزمن ؟. مما يتطلب تقسيم هذا المطلب إلى فرعين، وهما:

الفرع الأول: بنية السكان وخصائصهم الديموغرافية

الفرع الثاني: طبيعة توزيع السكان وأثره في كثافتهم العامة والاقتصادية ونتاجهما فيما يلي:

الفرع الأول: بنية السكان وخصائصهم الديموغرافية

تتناول الدراسات السكانية البنوية، عادة، جانين أساسيين: أحدهما كميًا. وثانيهما يتعلق بالناحية

النوعية. وذلك في فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: الدراسة الكمية

الفقرة الثانية: الدراسة النوعية

ونشرهما فيما يلي:

الفقرة الأولى: الدراسة الكمية

يمكن تحليل هذه الفقرة من خلا تبيان التغير الكمي والنسبي في حجم السكان في الفترة الحالية ثم تقدير التغير في الفترة المستقبلية، وما يتولد من آثار على العقار بصفق خاصة والبيئة بصفة عامة، كما يتضح فيما يلي:

1- فمن حيث رصد التغير في حجم السكان خلال الفترة (1962-2008):

يمكن اتخاذ الزيادة في حجم سكان الجزائر منذ استعادة سيادتها على عقارها بعد استيطان دام قرن وثلثه أو يزيد، لاستخلاص بعض التغيرات الناشئة على المستوى الوطني وتعليلها. إذ إن سكان الجزائر لم يتجاوز (10،24) مليون نسمة في (1962)، ليصل إلى (25،32) مليون نسمة في (87)، مقتربا من عتبة الثلاثين مليون نسمة في (98)، قبل أن يتجاوزها ليصل إلى (34،8) مليون نسمة بمناسبة الإحصاء العام الأخير للسكن والسكان. أي: إن سكان الجزائر تضاعف أكثر من ثلاث مرات (3،3) في أقل من (50) سنة. بينما تشير التقديرات للفترة المستقبلية إلى أنه بحلول الفترة (2020-2030) سيلاص سكان الجزائر حدي (40.8-44.9) مليون نسمة. طبقا لبيان الجدول رقم (2-5) أدناه.

2- وعليه، يلاحظ الاتجاه المتزايد لحجم السكان، المطلق والنسبي، خلال الفترة المدروسة بصفة عامة بتأثير طبيعة السياسة الاجتماعية المنتهجة دون إغفال العامل الديني و عادات الأسرة الجزائرية وتقاليد خاصة في الريف من حيث إن تزايد عدد أفراد الأسرة يدعم مركزها الاقتصادي والاجتماعي ويقويهما. مما يفسر ضغط السكان المتزايد على تخصيص العقار وتهيئته للاستخدامات المختلفة بداية

من تاريخ تحريره، لتلبية المصالح العامة أو الخاصة، المتصلة بطبيعة مسار التطور الاقتصادي والاجتماعي في المجالين الريفي والحضري. على نحو ما يوضحه أكثر التحليل النوعي فيما يلي:

### جدول رقم (2-5) يبين تزايد حجم السكان خلال الفترة (1962-2030)

الوحدة: (1000) نسمة

البيان	1962	1987	1998	2008	2020	2030
	(1)	(1)	(1)	(2)	(2)	(2)
تعداد السكان	10.236	25.324	29.297	34.800	40.054	44.884

(المصدر: 1) حديد مختار، "العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط"، مرجع سبق ذكره، جدول رقم (2-3)، ص 65.

2) ONS données statistiques 2000، tableau N° 5 P 5.

### الفقرة الثانية: الدراسة النوعية

(15) يمكن تبيان خصائص بنية السكان العمرية في الجزائر طبقا لثلاث فئات وهي: (أقل من 15 و(15-60)، (وأكثر من 60 سنة)، مما يساعد على معرفة ملامح حجم قوة العمل لارتباطها بالطلب على العقار بصفة عامة، الحالي منه والمتوقع، بقصد تنظيم عرضه في سوق العقار برغم صعوبات العملية ومحدداتها المتصلة بالريع الناتج من المضاربة والتصرفات المرتبطة بها من الناحية النظرية مقارنة بحجم السكان ونموهم مستقبلا، ذات العلاقة بالعوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية وغيرها، حسب بيان الجدول رقم (2-6) أدناه، الذي نستخلص منه الآتي:

يستمد عامل السن حيويته وخطورته من قيمة الزمن، باعتباره محددًا أساسيا لاستخدام العقار في رسم مسار تقدم الأمم وقوتها أو تخلفها وضعفها<sup>134</sup>، وما يتولد من مشاكل عقارية خاصة وبيئية عامة في ظل العلاقة التبادلية بين الإنسان وسعيه نحو الأفضل من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية. ليس كما يقول أصحاب مذهب الفردية والنفعية القائم على مبدأ الإتحاد الطبيعي للمصالح وتوافقها<sup>135</sup>، وإنما يؤلف مع الإنسان والعقار ما يسميه العلامة مالك بن نبي مقومات بناء الحضارة وترقيتها باستمرار<sup>136</sup> وبصرف النظر عن التصنيف العمري المبين في الجدول (2-6) أعلاه، فإن الفئة الثانية تعكس قوة

<sup>134</sup> ( سمير الهضيبي، تأملات حول الحل الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، مرجع سبق ذكره ، ص ص 46-47.

<sup>135</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 59-62.

<sup>136</sup> ( مالك بن نبي، مشكلات الحضارة: بين الرشاد والتيه، دمشق: دار الفكر، (إعادة) 2002، ص ص 67-69.

العمل المنتجة من الوجهة النظرية، مما يجعلها مسئولة عن تلبية متطلبات حياة الفئتين الأولى والثالثة وتتميز بالتزايد الكمي والنسبي في الفترة المذكورة، وذلك من (55%) إلى أكثر من (61%) من مجموع السكان في فترتي (98) و(2005) على الترتيب، فضلا عن اتجاه تقديرات (2025) إلى التزايد. مما يعنى تزايد الطلب على العقار الحضري. فعلى سبيل المثال: استخدام العقار لأغراض سكنية لتلبية الحاجة إلى المسكن لمن هم في عمر الزواج<sup>137</sup>، فضلا عن الإنشاءات التي توفر مناصب عمل لمن لهم الحق، وما يتصل بذلك من مرافق تعليمية وثقافية واستشفائية وصحية ورياضية وإدارية وتجارية وخدمية واستجمامية وترفيهية وبنى أساسية وغيرها من متطلبات حياة السكان في المدينة مما لا يمكن عدها فضلا عن إحصائها. بشرط الحفاظ على خصوصية العقار وصيانتته وذلك باستخدامه المطابق لطابعه، ولاسيما الفلاحى منه، لأهميته الإستراتيجية بأبعاده الاقتصادية الداخلية (الاكتفاء الذاتي) والخارجية (التصدير التمويلي) والاجتماعية والبيئية.

### جدول رقم (2-6) يبين تطور البنية العمرية للسكان خلال الفترة (98-2025)

الوحدة: (1000) نسمة

2025		2010		2005		2000		1998		البيان
%	الكمية	%	الكمية	%	الكمية	%	الكمية	%	الكمية	
24,15	11012	15,24	8718	31,17	10075	36,45	10948	38,28	11206	15-0
64,70	29501	64,70	22334	61,60	19910	56,72	17039	55,08	16123	59-16
11,15	5083	11,15	2717	07,22	2335	6,83	2052	06,46	1943	60+
<b>100</b>	<b>45596</b>	<b>100</b>	<b>34769</b>	<b>100</b>	<b>32320</b>	<b>100</b>	<b>30039</b>	<b>100</b>	<b>29272</b>	المجموع

المصدر:

-ONS : Données statistiques démographie Algerienne – 2000، pp55-59.

وفى المحصلة، فإذا كان النمو السكاني يرتبط بمعدل النمو الطبيعي والبنية الاقتصادية والاجتماعية المتصلة بتهيئة أسباب التحول الديموغرافي مثل: ارتفاع المستوى الثقافي للسكان عامة وتسارع عملية

<sup>137</sup> يقدر العمر المتوسط لزواج الرجال بـ(23,8) سنة في (1966)، و (25,3) في (1977)، ويتجه إلى الارتفاع في الزمن وذلك بتأثير نمو المستوى الحضري، اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وغيرها من دلائل التقدم والرقى. أنظر: جيلالى بنعمران، أزمة السكن، مرجع سبق ذكره، ص47.

التحضر بما يصاحبها وينتج منها من توسع المدن و تزايد سكانها وغيرها من المحددات، فإن له انعكاساته على العقار بفعل الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية، في ظل انفتاح السبل أمام الرأسمال الوطني والأجنبي لتملك العقار أو حق استخدامه بما يتوافق مع التحول التدريجي من الاستخدام الموجه للاقتصاد العقاري إلى الاستخدام الحر له، أي من خلال تفاعل العرض والطلب في السوق<sup>138</sup>، ذات الصلة باستخداماته في المجالين الريفي والحضري بمنظوريه الجزئي والكلّي، بداية من تاريخ الاستقلال. مما يتعين تحديد طبيعتها من خلال معرفة طبيعة توزيع السكان على الإقليم الوطني أو تمركزهم في منطقة أو مناطق معينة دون غيرها. مما نشرحه في المحور التالي:

### الفرع الثاني: طبيعة توزيع السكان وأثره في كثافتهم العامة والاقتصادية

لم يأت اعتماد الجزائر خيار سياسة تنمية العقار الوطني من جهة توزيع مناسب لدعائم التنمية ووسائلها بين مناطق الإقليم الوطني، وفقا لاستخدام عقاري متكامل مع مطلع العشرية الأولى من الألفية الثالثة<sup>139</sup>، إلا على أنقاض محددات تخطيط استخدام العقار لأغراض التنمية الشاملة ونهاياتها غير المأمولة، من حيث طبيعة استفادة سكان الإقليم الوطني، بصرف النظر عن مكان إقامتهم، أو المحافظة على أصلها الطبيعي(العقار) أو تدميره، على سبيل الإجمال. مما يجعل من الاستعانة بالدراسات السكانية لمعرفة خصائص ديموغرافية بلد ما على المستوى الوطني من حيث حجم السكان وبنيتهم العمرية ومعدل نموهم الطبيعي وغيرها من الدلائل الديموغرافية، وتوزيعهم على مناطق الإقليم الوطني الذي يعكس مدى تناسق توزيع السكان وتوازنهم بين مناطق الإقليم الواحد أو جهاته، التي يطلق عليه

<sup>138</sup> ) وقد جاء ذلك ثمرة لسلسلة من الإصلاحات الاقتصادية ذات الصلة باستخدام العقار بداية من التسيير الذاتي (1962)، ثم التسيير الإشتراكي(1971)، ثم تنظيم القطاع العام أو إعادة تنظيمه بداية من (1980)، على سبيل التهيئة والتحضير، قبل الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق من خلال مرحلة استقلالية المؤسسات، في مسعى جديد لإحياء دور المؤسسة الإستراتيجية في مجال التنمية الوطنية المتواصلة في (1988)، في ظل ما يعرف بإعادة الهيكلة الاقتصادية والصناعية للمؤسسات العمومية، إيذانا بفتح المجال للراسماليين الوطني، الداخلي والخارجي، والأجنبي (1995)، مما يعرف بمرحلة الخصوصية أو الدخول في اقتصاد السوق، ولاسيما بعد التحول من الشركات القابضة(إلى المجمعات الصناعية التسعة عشر(19)، فيما يشبه العودة من جديد إلى منهجية تجميع ماتم تفكيكه في ظل إعادة الهيكلة، برغم صعوبات العملية، المتصلة بمركزية صناعة القرار وروابطه بأبعادها الهيكلية للاقتصاد الوطني من حيث وجهي مشكلته الأول: طبيعة علاقة الإنسان بالعقار من منظور نظرية استخدام العقار، مهما تكن مرجعية الاستخدام. الثاني: علاقة الإنسان بالإنسان التي تعد جوهر المشكلة الاقتصادية دون إنقاص من أهمية وجهها الأول، بل إنه بقدر كفاءة الاستخدام تزداد خيراته بحيث يؤدي زيادة عوائد استخدام العقار ومنافعه من منظور نظرية توزيع ثمار استخدام العقار بمفهومه الواسع، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا.

<sup>139</sup> ) طبقا لأحكام القانون رقم(01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، خاصة الفقرة (3) من مادته (4)، مرجع سبق ذكره، ص ص19-20.



دليل الكثافة العامة<sup>140</sup>، الذي يحدد المناطق تبعا لكثافة سكانها حسب الحدود المتعارف عليها دوليا في هذا المجال<sup>141</sup>، على سبيل التفصيل.

وبالنظر إلى أن مساحة الجزائر وهي ثابتة، تقدر تقريبا بـ(2،38) مليون كلم<sup>2</sup>، بينما يتوالى سكانها في تزايد مستمر من (10،236) مليون نسمة في (1962)، إلى ما يتجاوز (34) مليون/ نسمة، طبقا لنتائج الإحصاء العام للسكن والسكان (2008). فضلا عن تقديراتهم التي ستتخطى عتبة الأربعين مليوناً من السكان في حدود (2020) مثلا. مما يجعل من طبيعة توزيعهم على عقار الإقليم الوطني، عامة وتوزيعهم بين الحضر والريف خاصة، محددًا لطبيعة استخدام العقار الطبيعي وأثره في تهيئة مقومات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمحافظة على أصلها- سياسة عقارية متكاملة ومتوازنة أساسها تلبية حاجات السكان الأساسية ذات الصبغة الإستراتيجية تلبية مرضية بصفة عامة، والحفاظ على العقار ذي الصبغة الفلاحية وصيانتها بصفة خاصة- ولذلك، نتناول هذا الفرع في فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: توزيع السكان على الإقليم الوطني

الفقرة الثانية: توزيع السكان بين الريف والحضر

ونتنا ولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

الفقرة الأولى: توزيع السكان على الإقليم الوطني

لكي يأتي بيان هذه الفقرة دالا، نتناولها منهجيا، أولا. وتحليليا، ثانيا. وذلك وفق البيان التالي:

#### أ- الإطار المنهجي

يعبر دليل الكثافة العامة للسكان عن حاصل قسمة مجموع السكان في فترة معينة على المساحة الكلية للبلد، بمعنى أنه يدخل في عداد المتوسطات، وأنه يرتبط بمتغير حجم السكان خلال الفترة المدروسة على اعتبار أن المساحة ثابتة بفعل العرض الطبيعي، على النحو المبين آنفا، فضلا عن قلة العقار المخصص لبناء السكن عامة والاجتماعي خاصة. ولعل من أسباب ذلك التأخر المسجل في الانتهاء من عملية مسح العقار رغم وجود مرجعيته القانونية منذ (1975)<sup>142</sup>. بحيث يكون لدينا:

أ-1- متوسط الكثافة العامة في الجزائر كمتوسط عام يأخذ قيما متغيرة بما يتفق مع أطراف الفترة المرجعية وهي أربعة(4):

<sup>140</sup> ( يوجد دليل آخر يهتم بدراسة الاستغلال الإقتصادي لمساحة الأرض الزراعية ويسمونه بمعدل الكثافة الفسيولوجية، بخلاف دليل الكثافة العامة الذي يستخدم المساحة الكلية للبلد. أنظر، كامل بكرى، وآخرون، الموارد واقتصادياتها، مرجع سبق ذكره، ص 80.

<sup>141</sup> ( توجد أربعة مستويات لدليل الكثافة السكانية العامة بالنظر لعدد السكان في الكيلومتر المربع الواحد: فهناك مناطق غير مأهولة بالسكان ومناطق ذات كثافة قليلة وأخرى متوسطة الكثافة ورابعة ذات كثافة مرتفعة. أنظر: نفس المرجع السابق، ص 81-82.

<sup>142</sup> ( طبقا للأمر رقم (74-75) المؤرخ في (1975/11/12) يتضمن إعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل التجاري.

أ-2- نستخرج مؤشر متوسط الكثافة العامة للمناطق المدروسة الأربع، وهي: القسم الشمالي<sup>143</sup> والقسم الجنوبي<sup>144</sup>، والقسم الساحلي، ومدينة الجزائر ذات الأهمية من وجوه مختلفة، يكفي أنها عاصمة الإقليم الوطني بسماتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

أ-3- يمكن اتخاذ التوزيع الإحصائي لدلائل متوسط الكثافة العامة في كل منطقة من المناطق الأربعة للجزائر على حدة حول المتوسط العام للإقليم الوطني، لمعرفة طبيعة التشتت الإحصائي ودرجته وما يترتب عليه من استخلاصات ذات دلالة، وذلك وفق الإطار التحليلي التالي:

### ب- الإطار التحليلي:

بالنظر إلى طبيعة التوزيع السكاني، طبقا لبيان الإطار المنهجي أعلاه، الذي يتضمنه الجدول (2-7) فإنه يساعد على استخلاص الآتي:

- ب-1- بالنسبة للقسم الشمالي للإقليم الوطني: أن ما يزيد عن (90%) من مجموع سكان الجزائر تناقصت إلى ما يقارب (71%) في (2008)، يتوقع استمرار انخفاضها إلى أقل من (69%) من سكان الجزائر في آفاق (2025)، يسكنون في (16%) من إجمالي مساحة الجزائر.
- ب-2- بالنسبة للقسم الجنوبي للإقليم الوطني: أن ما يقارب (8%) من سكان الجزائر في (1998) ارتفعت إلى (28%) في (2008) تتوزع على (84%) من مساحة عقار الجزائر.
- ب-3- بالنسبة للقسم الساحلي للإقليم الوطني: أن (24%) من السكان في (1998)، يرتفع عددهم إلى ما يقارب (42%) من سكان الجزائر في (2008)، يتواجدون في (1,8%) من مساحة الجزائر.
- ب-4- يتجاوز دليل الكثافة السكانية العامة للجزائر بقليل (12) نسمة لكل كلم 2 من مساحة الجزائر في (1998)، يتوقع ارتفاعها إلى ما يقارب (18) نسمة لكل كلم 2 من مساحة الجزائر في حدود (2025). وفي ضوء التحليل السابق يمكن استخلاص مايلي:

أولاً: برغم اتجاه دليل الكثافة السكانية العامة للجزائر (3،12-18) إلى الارتفاع خلال الفترة المدروسة إلا أنها تصنف ضمن المنطقة الأولى المتميزة بفقر سكاني شديد، كما لو أنها منطقة غير مأهولة.

ثانياً: يتبين مدى تشتت التوزيع الإحصائي لدليل الكثافة السكانية العامة في كل منطقة من المناطق الأربعة وهي (70-77) نسمة/كلم 2 للقسم الشمالي، و(2،1-5) نسمة/كلم 2 للقسم الجنوبي، و(159-400) نسمة/كلم 2 للقسم الساحلي، و(8791-12454) نسمة/كلم 2 لمدينة الجزائر، حول دليل المتوسط السكاني العام للإقليم الوطني (3،12-18)، إذا اعتبرنا بداية الفترة المرجعية (1998) ونهايتها (2025).

<sup>143</sup> ( يتكون القسم الشمالي للإقليم الوطني من المدن الساحلية (15) للمنطقة (أ) والمدن الداخلية (14) للمنطقة (ب)، طبقا لتصنيف وزارة

الصحة والسكان، الوضعية الديموغرافية للجزائر المؤرخة في (11/07/1998)، ص 1.

<sup>144</sup> ( يتكون القسم الجنوبي للإقليم الوطني من المدن شبه الصحراوية (11) للمنطقة (ج) والمدن الصحراوية (8) للمنطقة (د)، نفس المرجع

السابق ونفس الصفحة.

جدول رقم (2-7) يبين استخدامات العقار حسب المناطق  
في ضوء الكثافة السكانية في الفترة (1998 - 2025)

الوحدات: المساحة (1000) كلم<sup>2</sup>، السكان: مليون نسمة

تعداد السكان و كثافتهم								المساحة	البيان
ن/كلم <sup>2</sup>	**2025	ن/كلم <sup>2</sup>	**2010	ن/كلم <sup>2</sup>	**2005	ن/كلم <sup>2</sup>	*1998		
77	29,5	68	25,9	63	24	70	26,6	381	القسم الشمالي
5	9,9	4,5	8,9	4	8	1,2	2,3	2000	القسم الجنوبي
17,9	42,6	14,6	34,8	13,6	32,3	12,3	29,3	2,381	الجزائر
400	17,6	336,4	14	316	13,9	159	7	44	القسم الساحلي
12454	3,4	10989	3	10256	2,8	8791	2,4	0,273	مدينة الجزائر

المصدر: (\*) حديد مختار، "العقار من الندرة و سوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط"

مرجع سبق ذكره، جدول رقم (2-3)، ص 65.

\*\*\*) Ministère de l'agriculture et développement rural, SERIE B 2006, mars 2007, p 2.

ثالثا: يظهر التحليل السابق، في ضوء بيانات الجدول (2-7)، اختلالا في توزيع السكان بين مناطق الإقليم الوطني، بين القسمين الشمالي و الجنوبي للوطن، على سبيل المثال، مما ينتج منه بالتبعية سوء استخدام العقار الوطني بفعل التمرکز الشديد في القسم الشمالي عامة ومنطقته الساحلية خاصة من وجه و تعطيل عقار القسم الجنوبي وعدم استخدامه، مما يخالف قواعد وأدوات التهيئة العمرانية<sup>145</sup> و التوجيه العقاري<sup>146</sup>، من وجه آخر.

رابعا: إذا كان ارتفاع دليل الكثافة السكانية العامة، كما هو حال مدينة الجزائر، إلى (8791) نسمة/كلم<sup>2</sup> في (1998) ارتفعت إلى (10989) نسمة/كلم<sup>2</sup> في (2008)، يتوقع أن تصل إلى (12454) نسمة/كلم<sup>2</sup> في حدود (2025)، يساهم في إنهاك ثروتها العقارية بفعل تأثير تزايد السكان وضغوطهم، مما يؤدي إلى تزايد معدلات استخدام العقار في الزراعة الجائرة والرعي الجائر، والأمر ذاته ينطبق على تحويل

<sup>145</sup> ( طبقا للقانون رقم (90-25) يتعلق بالتهيئة والتعمير، مرجع سبق ذكره، ص ص 1653-1654.

<sup>146</sup> ( طبقا للقانون رقم (90-29) يتعلق بالتوجيه العقاري، مرجع سبق ذكره، ص 1564.

وجهة العقار الزراعي أو الغابي<sup>147</sup> ، مثل ما حدث لسهول متيحة الزراعية وغيرها كثير على مستوى عقار الإقليم الوطني ذي الصبغة الزراعية خاصة والفلاحية عامة، وذلك لأغراض صناعية أو خدمية أو سكنية أو بني أساسية، دون إغفال أثر مخلفات السكان المنزلية والصناعية وغيرها<sup>148</sup> ، مما له صلة بحاجات الإنسان المتجددة باستمرار بفعل ظروف المكان ومتغيرات الزمان، وفي ذلك أضرار وأخطار اقتصادية واجتماعية وبيئية، مادية ومعنوية، في الحاضر والمستقبل، ولاسيما إذا تجاوز استخدام العقار مدى طاقة استيعابه (بلوغ الحد الأقصى للاستخدام أو الاستغلال) ، فإن انخفاض الكثافة، كما هو حال القسم الجنوبي للوطن، يعرضها للعطالة الجزئية أو الكلية على أساس أن عدم استخدام العقار لا يعنى المحافظة عليه وصيانتته، بقدر ما يعنى تبيد منافعه ورغم وجود كثير ممن هم في أشد الحاجة إليها مكانيا وزمانيا، مثلما تبين بقاء (1,504) مليون مسكن شاغر على المستوى الوطني. أكثر من ( 76 %) منها توجد في القسم الشمالي، حسب إحصائيات (2008)، مقابل (90) ألف مسكن اجتماعي حسب إحصائيات (1999)<sup>149</sup> ، بينما تعيش الجزائر أزمة سكنية تهدد ترابطها الإجماعي على المدى البعيد. ويمكن أن نقرب من واقع استخدام العقار على المستوى الوطني في ضوء توزيع استخدامات العقار بين الريف والمدينة، كما يتبين من الفقرة التالية:

#### الفقرة الثانية : توزيع سكان الجزائر بين الريف والحضر

تأتى سياسة التجديد الريفي لرسم معالمه المستقبلية، مستهدفة إنشاء دعائم الاقتصاد الريفي في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ذات الصلة بتحسين ظروف حياة الريفيين<sup>150</sup> ، عله يدفع سكانه الذين نزحوا عنه للعودة إليه، لكي يستعيد عقار الريف دوره الإستراتيجي مزدوج الغرض: يطعم سكان الحضر من جوع ويقيهم من الشوائب المضرة بالنظر لامتداد ه الطبعي بيئيا<sup>151</sup> . وذلك في ظل عجز سياسة التنمية المخططة في إحداث التوازن بين العقارين الريفي والحضري على مدى أربعة عقود من الزمن أو يزيد، أو تقليل التفاوت بينهما في أحسن التقديرات تفاؤلا.

<sup>147</sup> ( تعرضت غابات الجزائر إلى إتلاف مساحات بالحرق تصل إلى ما يقارب ( 48 ) ، (26) ألف هكتار في سنتي ( 2007)،(2008) على الترتيب، المديرية العامة للغابات، البيان الختامي لحرائق الغابات للسنة (2008)، ص 3.

<sup>148</sup> ( تشير الإحصائيات أن مخلفات مدينة الجزائر وحدها وصلت إلى (2000) طن/يوميا، خلال شهر رمضان (2009)

<sup>149</sup> ( المجلس الوطني الاجتماعي والاقتصادي، تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني(1999)، الدورة العامة الخامسة عشرة، ماي (2000)، ص 59.

<sup>150</sup> ( تقوم سياسة التجديد الريفي، المنشأة بموجب برنامج دعم التجديد الريفي ( 2008/2007 ) من أجل تحكّم أفضل للإقليم، في ظل إستراتيجية التنمية الريفية المستدامة، ويتم ذلك من خلال برنامج التنمية الريفية المتكاملة للولاية، وبرنامج بلدية للتنمية تنفذ في الوسط الريفي، وتستهدف تحسين ظروف حياة الريفيين على وجه العموم.

<sup>151</sup> ( قانون(86-22) المؤرخ في(1986/2/9) يتعلق بنشر الميثاق الوطني الموافق عليه في استفتاء (1986/01/16)، ص ص130-133.

ولمعرفة مدى بلوغ الهدف المرسوم، يتعين دراسة معطيات الجدول رقم (2-8) أدناه، الذي يتعين تقسيمه إلى مستويين من التحضر بتطبيق مقياس جيرال بيرس (Gerad Pierce) على الجزائر<sup>152</sup>:

**مستوى تحضر متوسط:** إلى غاية (1978)، حيث يسكن في الريف أكثر من (58%) من سكان الإقليم الوطني في (1978). أي إن مستوى التحضر الذي لا يتجاوز (42%) خلال الفترة الواقعة بين استقلال الجزائر إلى غاية (1978) تتميز بمستوى متوسط من التحضر من وجهة نظر المختصين. ولعل ميل السكان إلى الاستقرار في الريف أو ارتباطهم بالعقار الريفي يتصل بدافع رفع مستوى القطاع الفلاحي وترقيته بوصفه أساس التنمية الريفية ومحركها بصفة عامة، في ظل طبيعة سياسة استخدام العقار لأغراض التنمية المتبعة بعد استقلال الجزائر.

### جدول رقم (2-8) يبين توزيع السكان بين ريف الإقليم الوطني وحضره خلال الفترة (78-2008)

الوحدة: مليون نسمة

(2) 2008				(1) 1998				(1) 1990				(1)1978				سكان الجزائر
%	مجموع	حضر	ريف	%	مجموع	حضر	ريف	%	مجموع	حضر	ريف	%	مجموع	حضر	ريف	
15	34,5	29,4	5,1	38	28,6	17,7	10,9	49	22,12	11,2	10,92	58	17,82	7,45	10,37	

**المصدر:** (1) حديد مختار، العقار من الندرة و سوء التسيير و حتمية انتهاج التخطيط، مرجع سبق ذكره جدول رقم (2 - 6)، ص 73.

(2) نتائج الإحصاء العام للسكان المنشورة في جريدة الشروق اليومي عدد (2329)، بتاريخ (2008/06/17)، ص 6.

(%) : يشير إلى نسبة التريف أو سكان الريف بالنسبة لمجموع سكان الجزائر

**مستوى تحضر مرتفع:** ويتصل بالفترة (2008-90)، وتظهر فيها ملامح تزايد مستوى التحضر بداية من (51%) من سكان الوطن في (1990)، ليصل إلى أعلى مستوى له في (2008) بما يفوق (85%) من سكان الإقليم الوطني. بما يعنى حدوث تحول في مستوى التحضر نح و التطور فيما يشبه الاستجابة لطبيعة التغيرات في الخصائص السكانية، الكمية منها والكيفية، على النحو المبين آنفا. ولكنه يعبر عن طبيعة اختلال التوازن بين تطور ليس بين سكان الريف وسكان والحضر من الوجهة الكمية العددية وحسب، حتى وإن كان العدد بحد ذاته دليلا هاما. فعدد سكان الجزائر هم الذين يقسمون عقار

<sup>152</sup> ( هاشم نسمة، تطور مستوى التحضر، الحوار المتمدن، عدد (2162)، بتاريخ (2008/01/16)، ص 7.

البلد وخيراته مما يجعل العدد له مغزاه ومدلوله كعلامة تميزه من الوهلة الأولى، بل في طبيعة ظروف السكان في الوسط الحضري ونمط حياتهم من الوجهة النوعية، وذلك في مدة لا تتجاوز ( 12 ) سنة وهي فترة قصيرة نسبياً في حياة تشكل المجتمعات وتحولها عبر الزمن، مادامت المدينة هي أصل النمو ومحركته باستمرار<sup>153</sup>. مما يؤكد الاختلال الحادث في توزيع السكان بين مناطق الإقليم الوطني حسب بيان الفقرة السابقة، كما لو أنهما يرتبطان عضويًا في علاقة، تأثير وتأثر متبادلة. مما ينبئ عن أضرار متفجرة الأخطار تصيب شطاياها المحرقة اقتصاد الإقليم الوطني وانعكاساته السلبية على العقار أو بيئته الطبيعية بصفة عامة في حاضر السكان (آثار عاجلة) أو مستقبلهم (آثار آجلة) على حد سواء.

وعليه، يمكن تبين معالم اختلال عقار الإقليم الوطني، الطبيعي والاقتصادي، في ظل تباين خصائص العرض الطبيعي للعقار وسوء استخدامه الإقتصادي. وذلك على سبيل الإجمال حسب البيان التالي:

**1- الاختلال الطبيعي** بين الإقليمين الشمالي والجنوبي للعقار الوطني وذلك من وجهين. أما أولهما فمن طبيعة كمية من حيث صغر مساحة عقار الأول الذي لا يتجاوز (16%) من المساحة الإجمالية للعقار الوطني. أما ثانيهما فمن طبيعة نوعية متباينة بين إقليميه المذكورين، حيث يتمتع عقار الإقليمي الشمالي بطبيعة تضاريسية ومناخية وترابية تشكل مقومات استخدامه في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بمستوياتها الريفية والحضري بخلاف الطبيعة الصحراوية لعقار القسم الجنوبي في مناخه و تضاريسه تجعل تكاليف استخدامه عالية إن لم يكن عديم الجدوى أصلاً.

**2- الاختلال الإقتصادي:** يمكن تبين معالمه في ضوء استخدامات العقار في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية، طبقاً لمخططات تهيئة الإقليم الولائي في ظل توجيهات المخططين الجهوي والوطني لتهيئة الإقليم<sup>154</sup>، وذلك على مستويين مختلفين (بقدر ما يحافظان على خصوصية كل منهما، من حيث اختلاف الوظائف وتنوعها، يميلان إلى التكامل والقوة والعكس بالعكس)، هما: الريف والحضر:

**1-2- في الريف:** لم يجد سكان الريف الجزائري من خيار أمامهم، في ظل ضغوط الحياة الريفية وقساوتها إلا شد الرحال نحو المدينة عسى أن يدركوا منها نصيباً أو حظاً في السكن والتعليم والخدمات الصحية (مقاومة للأوبئة بصفة استثنائية وعلاجاً للأمراض بصفة عادية) وغيرها مما تختص به حياة الحضر، كما يقول ابن خلدون في مقدمته<sup>155</sup>. ومن هنا تظهر الحاجة إلى اعتماد سياسة التجديد الريفي التي تتخذ من البرامج الولائية للتنمية الريفية المتكاملة نواتها المتحركة نحو إعادة بناء

<sup>153</sup> ( فرنان برودل، الحضارة المادية والاقتصادية والرأسمالية، مرجع سبق ذكره، ص ص 63-64.

<sup>154</sup> ( طبقاً للمادة السابعة (7) من القانون رقم (01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 20-21.

<sup>155</sup> ( عبد الرحمن بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، بيروت: دار الكتب العلمية، 2000، ص 96.

دعائم اقتصاد محلي ضمن رؤية جديدة، يستعيد بموجبها العقار الريفي دوره الطبيعي في ظل الإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة<sup>156</sup>، مما من شأنه ضبط التحولات الكمية والنوعية باهظة التكاليف وتنظيمها من أجل تلبين تأثيراتها، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، ذات الصلة بعلاقة الإنسان بغيره بصفة عامة وبعقاره خاصة، بحيث ينظر إلي الأمر من أحد الوجهين:

2-1-1- إما استخدام يتجاوز حدود طاقة استيعاب العقار أو ما يسمى بلوغ الحد الأقصى لاستخدامه بصرف النظر عن طبيعته و غرضه، مما يؤدي إلى إنهاكه وتدميره كما هو حال العقار الشمالي للإقليم الوطني عامة والحضري منه خاصة (يعنى الاستنزاف بمفهومه العلمي سوء استخدام العقار إم ا بطرق عشوائية وأساليب بدائية مثلما جرى في الدول المتخلفة أو بطرق حديثة وتكنولوجيات راقية كما هو حال الدول الصناعية الكبرى) .

2-1-2- وإما تركه على سبيل إهماله والتفريط فيه على ما يمثله من ضرر وخطر على سكان الجزائر كافة وبيئتهم الطبيعية بمستويها الريفي والحضري بصفة مباشرة، إن عاجلا أو آجلا، كما هو حال العقار الجنوبي والريفي للإقليم الوطني عامة.

2-2- في الحضر: ليس المهم الاعتقاد بأن المدينة، بصرف النظر عن مكانها وحجمها، هي التي تخلق الانفتاح على العالم وتوجهه<sup>157</sup>، بفعل علاقة التأثير المتبادل لتركز النشاط البشري والتمدد العمراني أو توسعه، بحيث إن كل تركيز يقود إلى توسع له فيما يشبه علاقة السبب بالنتيجة؛ إذ إن التزايد السكاني، بما يصاحبه من فساد للعقار السكنى والمعنوي في الحضر، يعد من بين أسباب التصحر بل وأكثرها حيث إن (87%) من الظاهرة ناتجة من سوء سلوك الإنسان<sup>158</sup>.

وعليه، فإن من الأهم أن يتم التحكم في عملية التحضر وفق سياسات سكانية لها من ضوابط التنسيق والتوجيه ما يكفي، كي لا يستمر تزايد التركيز كلما اتجهنا نحو عقار الشمال بصفة عامة (65 نسمة/كلم<sup>2</sup>، والإقليم الساحلي منه خاصة (330) نسمة/كلم<sup>2</sup>، والمدن الكبرى منها على وجه الخصوص (904) نسمة/كلم<sup>2</sup>، وذلك طبقا لبيانات الجدول (2-9) ومدينة الجزائر العاصمة

<sup>156</sup> ( يقوم التجديد الريفي ضمن سياسة ديناميكية للتهيئة العمرانية على أبعاد أربعة وهي: 1- توجيهات المخططات التوجيهية للتهيئة العمرانية وخياراتها، 2- سياسة التصنيع، 3- سياسات القطاعات، 4- سياسات الإقليم. وتستهدف أربعة أهداف وهى: 1) إعادة الاعتبار للبيئة الريفية بتحسين ظروف ونوعية الحياة في الريف، 2) تنويع النشاطات الاقتصادية في العالم الريفي بحيث يكون دافعا لعودة سكانه النازحين منه، 3) العناية بالموارد الطبيعية وصيانتها، 4) العناية بالملكيات المادية واللامادية للبيئة الريفية وصيانتها. للتوسع، أنظر: برنامج دعم التجديد الريفي الذي أعدته وزارة الفلاحة والتنمية الريفيّة خلال الفترة (2007/2013)، طبقا للإستراتيجية الوطنية للتنمية الريفية المستدامة.

<sup>157</sup> ( فرنان برودل، الحضارة المادية والاقتصادية والرأسمالية، مرجع سبق ذكره، ص 665.

<sup>158</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص 154-160.

على الأخص (10989) نسمة/كلم2 في (2008)، التي تكون وحدها (8,6%) من سكان الإقليم الوطني مقابل (6,5%) في (98). مما يلقي بآثاره المتفاعلة سلبيا حسب البيان التالي:

**جدول رقم(2-9) يبين توزيع السكان في الريف والحضر للمدن  
التاريخية أو الكبرى خلال الفترة (1987-2008)**

الوحدة (1000) نسمة

(2) 2008				(2) 1998				(1) 1987				البيان
%	مجموع	حضر	ريف	%	مجموع	حضر	ريف	%	مجموع	حضر	ريف	
98	2948	2888	60	100	1911	1911	0	99	1689	1673	16	الجزائر
94,6	775	733	42	95,4	853	814	39	86,4	764	660	104	قسنطينة
96,8	538	521	17	92	549	505	44	80,8	452	365	87	عنابة
97,7	1244	1216	28	97,6	1164	1136	28	79,6	1014	807	207	وهران
97,3	5505	5358	147	97,5	4477	4366	111	89,4	3919	3505	414	المجموع

المصدر:

(1) حديد مختار، العقار من النذرة و سوء التسيير و حتمية انتهاء التخطيط، مرجع سبق ذكره، جدول رقم (2-7)، ص 76.

(2) نتائج الإحصاء العام للسكان المنشور في جريدة الشروق عدد (2329)، بتاريخ (2008/06/17)، ص 6.

(%): تعنى نسبة التحضر



جدول رقم(2-10) يبين تطور الحظيرة السكنية المشغولة في الإقليم  
الوطني خلال الفترة(98-2008)

الوحدة: (1000)

البيان	1998		2008		طبيعة التطور	
	%	مجموع السكنات	%	مجموع السكنات	النسبي (%)	الكمي
الحضر	83	3390	87	4563	34,6	1176 (+)
الريف	17	692	13	681	1,6	11 (-)
المجموع	100	4082	100	5244	29	1184

المصدر: نتائج الإحصاء العام للسكان المنشورة في جريدة الشروق اليومي عدد ( 2329 )، بتاريخ (2008/06/17)، ص 6.

جدول رقم ( 2-11 ) يبين تطور الحظيرة السكنية خلال الفترة ( 1962-2008 )

الوحدة: (1000)

البيان	(1)1962	(1)1979	(1)1989	(2)1998	(2)2008
عدد السكان	10,236	18,400	25,400	29,297	34,800
تعداد الحظيرة السكنية	1,950	2,352	3,272	4,082	5,244
معدل شغل المسكن	5,25	7,82	7,76	7,17	6,64

المصدر: (1) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التهيئة و التعمير، الجزائر غدا مرجع سبق ذكره، ص 43.

(2) نتائج الإحصاء العام للسكان المنشور بجريدة الشروق اليومية، عدد ( 2329 )، بتاريخ (2008/06/17)، ص 6.

## المطلب الثالث: الاستخدام الخاص للعقار

يرتبط استخدام العقار، أسلوباً ووسيلة وهدفاً، بطبيعة السياسة الاقتصادية المنتهجة، بتأثير عاملي ضغط انفجار المعرفة وتكنولوجيتها وتحدياتها، من وجهه. والتكاثر السكان يوحاجته المتزايدة إلى أنماط الاستهلاك ومتطلبات الحياة بصفة عامة، من وجه ثان. بصرف النظر عن إيديولوجيات دول العالم السياسية وطبيعة نظمها الاقتصادية المتقدمة منها أو المتخلفة، برعم أن لكل منها مسوغات وجهتها ودواعيها. فدول المجموعة الأولى تستهدف رفع مستوى النمو الاقتصادي في سعيها الدائم إلى تعظيم المنافع إلى حد الترف. بينما تسعى دول المجموعة الثانية إلى بلوغ قدر من التنمية الاقتصادية لتجاوز أوضاع الحرمان والفقر أو التقليل من وطأتها. ومن هنا ينشأ الاختلاف بين المدارس البيئية في تحديد طبيعة أسباب الإضرار بالبيئة، مما يعرف بالتكاليف الخارجية الناشئة من الخسائر البيئية والتكاليف الاجتماعية، بفعل اختلاف طبيعة النشاطات البشرية والوسائل التكنولوجية المتخذة سبيلاً لبلوغ أهدافها والمخاطر الناشئة منها على المستويين الوطني والعالمي.

وهكذا، تتعرض نظم البيئة الطبيعية، في ضوء البيان السابق، لأضرار مختلفة نتيجة التقدم الصناعي لدول المجموعة الأولى، في ظل سياستها الاقتصادية القائمة على الكفاءة الاقتصادية، وإغفال الاعتبارات البيئية أو نفقات أضرارها<sup>159</sup>، بحكم عقيدة تعظيم أرباح الاستخدام وتقليل نفقاته. مقابل سوء استخدام العقار بصفة خاصة وتأثيراته السلبية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أيضاً، في ظل فقر دول المجموعة الثانية في مجال المعرفة وتطبيقاتها المولد لتخلفها أو فقرها المادي، وما ينتج من أضرار وأخطار فضلاً عن عدم تحديد طبيعتها ولا سبل التصدي لها ومعالجتها، بل والوقاية منها أصلاً. مما يؤدي إلى تنامي أضرارها باختلاف مصادرها وأنواعها مثلها مثل ضريبة الرفاهية للأولى والتخفيف من وطأة الفقر والحرمان في سعيها لتحسين مستوى معيشة أفراد مجتمعها للثانية، ولاسيما في ظل الحاجة المتنامية لاستخدام العقار استخداماً فلاحياً أو صناعياً بصفة خاصة فضلاً عن الاستخدام العام للعقار وما يتصل به من استخدامات مكتملة بصفة عامة، في ظل تمتع العقار بخاصية قدرته غير المحدودة على استيعاب الأنشطة البشرية، حسب بيان الفصل الأول (خصائص العقار) من جهة. ومدى

<sup>159</sup> ( تجاهلت النظرية الاقتصادية بمفهومها التقليدي، وهي تسعى إلى تعظيم النمو الاقتصادي، بتعظيم الكفاءة الاقتصادية، بمحديها الإنتاج والاستهلاك، واضعة نصب عينها تعظيم العوائد أو الأرباح، مقتصرة في حساب تكلفة الإنتاج على حساب تكاليف استخدام الموارد أو الأصول المادية - فشل آليتي تسعير الموارد والأسواق في حساب الآثار الخارجية لتصرف أو نشاط اقتصادي ما على طبيعة حياة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الأخرى- مهملتها التكاليف البيئية أو استخدام أصولها، برغم ما يسبب ذلك من تلوث لمكونات البيئة من هواء وماء وغيرهما، مما يستلزم تحمل تكاليف ذلك. ومن هنا تنشأ الحاجة لاعتماد منهج اقتصاديات البيئة، من خلال التكامل المتوازن للسياستين الاقتصادية والبيئية، أو ما يعبر عنه بالتنمية المتوازنة، باتخاذ أساليب تطبيق القياس الكمي لتكاليف التضرر البيئي، كوسيلة محفزة لتحقيق كفاءة استخدام الأصول الطبيعية بغية الحد من التلوث بمختلف أشكاله، مما يسمى بـ: رفع الكفاءة البيئية، لما فضلها في خلق مقومات المحافظة على البيئتين الطبيعية والاجتماعية ويصونها. لمزيد من التوسع، أنظر: نجاه النيش، تكاليف التدهور البيئي وشحه الموارد الطبيعية: بين النظرية وقابلية التطبيق في الدول العربية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 1999، ص ص 10-15.

القدرة المعرفية النظرية والتكنولوجية على استخدام العقار من منظور العرض الاقتصادي له. مما يفسح المجال لاستخدام العقار إما بالتوسع الصناعي بإقامة المشروعات الصناعية الجديدة أو التوسع في المشروعات القائمة، باعتبار الصناعة محرك التنمية الشاملة<sup>160</sup>. وإما بالتوسع الفلاحي عامة والغابى النباتي بمفهومه الواسع بصفة خاصة. والسؤال المطروح في هذا الشأن: ما مدى نجاح مسعى استخدام العقار في الغرضين الفلاحي والصناعي في تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية، دون أن يضر ذلك العقار بصفة خاصة والبيئة بصفة عامة. أو بمعنى آخر: هل يهتم أصحاب المصلحة من سياسيين ومخططين ومنفذين على المستويين العام والخاص بدراسات الجدوى البيئية(عناية وصيانة) بذات الأهمية التي يولونها لنظيرتها الاقتصادية(ارتفاع الربحية أو العائد)، مما يعرف في أدبيات الاقتصاد البيئي: دراسة الآثار البيئية لمشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية الإيجابية منها والسلبية المباشرة منها وغير المباشرة حاضرا ومستقبلا، بما يضمن تحقيق إنتاج أفضل وليس أقصى يأخذ في الحسبان طاقة تحمل العقار من حيث عدم الإضرار بمكوناته الحية وغير الحية بصفة عامة ولهذا الغرض سنتناول هذا المطلب في فرعين اثنين، وهما:

الفرع الأول: استخدام العقار في الفلاحة ومحدداته

الفرع الثاني: استخدام العقار في الصناعة

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

الفرع الأول: استخدام العقار في الفلاحة ومحدداته

يرتبط استخدام العقار في الأغراض الفلاحية بمجموعتين من العوامل: طبيعية وغير طبيعية أو بشرية أما الأولى فذات علاقة بموقع العقار ومناخه وطبيعة تربته وغيرها من العوامل التي لا دخل للإنسان فيها<sup>161</sup>. أما الثانية فتتصل بتفاعل الإنسان، تصورا وتفكيريا وسلوكا، مع العوامل الطبيعية من حيث مدى قدرته على تسخيرها أو استخدامها، مهما تكن طبيعة الأنشطة التي يقررها. ولكن السؤال الأساس هو: كيف السبيل إلى جعل العقار الفلاحي عامة والعقار الغابى بمفهومه الواسع خاصة مصدرا دائما للثروة، أو التنمية المتواصلة التي تتخذ من تكامل البعدين الاقتصادي والبيئي، مستعينا في تحقيق مسعاه بما يهتدي إليه من العوامل المكتسبة، التي تعبر عن مستواه الحضاري، بصرف النظر عن طبيعة التقدم ودرجته أو مادونه من التخلف. بما في ذلك الاستعانة بمنهجية ضبط استخدام العقار بصبغيتها التنظيمية التحفيزية والمالية أو الردعية الاقتصادية والجبائية، فضلا عن تسهيلات أخرى

<sup>160</sup> زينب حسين عوض الله، وسوزى عدلي ناشد، مبادئ الاقتصاد السياسي، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص 331.

<sup>161</sup> ( يطلق عليها مجموعة العوامل الطبيعية، أي: غير موضوعية تخضع لقوانين الغلة المتناقصة(نظرية الربح التفاضلي أو الربح الفرقى) في ظل خصوبة العقار الطبيعي المتناقصة. أو بتعبير آخر: اختلاف خصوبة العقار الطبيعي من جهة. وموقعه من حيث قربه من السوق أو بعده عنه من جهة ثانية (خصائص العقار الطبيعية والبيئية والاقتصادية والاجتماعية والتنظيمية)، نفس المرجع السابق، ص496.

متصلة بأهداف ذات أولوية<sup>162</sup>.

وضمن هذا المنظور يأتي اهتمام السلطات العامة بجعل العقار في خدمة التنمية عامة والفلاحية منها خاصة<sup>163</sup>، بعد حين من الزمن لم ينل فيه العقار الفلاحي من العناية والدعم (بشريا وماليا وتنظيميا) إلا قليلا مقارنة بالعقار الصناعي، مما أثر سلبا في القطاعين خاصة واستخدام العقار في أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية عامة. مما يتطلب الموازنة بين ناحيتين متكاملتين: المحافظة على العقار الفلاحي وصيانتها للأجيال الحالية والمستقبلية على حد سواء ومستوى إنتاجي أفضل اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، مما يساعد على الاستقرار وتدعيمه باستمرار، يكون سبيلا لتلبية حاجات السكان الأساسية ومصدرا لتوليد الثروة بكيفية دائمة. ولذلك، ينبغي تحديد العقار حسب طبيعة الغرض المخصص له من جهة، وطبيعة الأسلوب المستخدم، من جهة ثانية. قبل أن نوسع النظرة إلى العقار الغابي النباتي لما لأهميته وخطورته على العقار بصفة خاصة والبيئة بصفة عامة، من جهة ثالثة ولذلك، نقسم هذا الفرع إلى ثلاث فقرات، وهي:

الفقرة الأولى: توزيع العقار الفلاحي (المنظور الطبيعي)

الفقرة الثانية: طبيعة أسلوب استخدام العقار الفلاحي

الفقرة الثالثة: أهمية العقار الغابي (النباتي)

ونتناولها على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: توزيع العقار الفلاحي**

يمكن معالجة هذا الفقرة من وجهتيها الطبيعية والقانونية، وذلك في عنصرين، وهما:

1- المنظور الطبيعي للعقار الفلاحي

2- المنظور القانوني للعقار الفلاحي

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**1- المنظور الطبيعي للعقار الفلاحي**

بالرجوع إلى بيانات جدول رقم (2-4) يمكن استخلاص الآتي:

1-1- البعد المادي أو الكمي: محدودية مساحة العقار الزراعية أو ضيقها مقارنة بإمكانيات الجزائر

العقارية التي تتجاوز (238) مليون هكتار. ولكنها لا تنتج إلا (8،4) مليون هكتار من العقار الصالح

للزراعة أو في حدود (3،5%) من العقار الوطني، و(7،112) مليون هكتار من العقار الغابي (دون

<sup>162</sup> قانون رقم (10-03) المؤرخ في (2003/07/19)، مرجع سبق ذكره، ص 29.

<sup>163</sup> لم يأخذ العقار الفلاحي الأولوية إلا ضمن المخطط الخماسي الثاني (85-98)، ولكن الأهمية النسبية تميل لصالح العقار الصناعي حيث قدرت مخصصات الفلاحة بـ: (79) مليار دح، أي بنسبة (14،4%) من ميزانية الاستثمار، وحصص الصناعة (174،2) مليار دح أي بنسبة (31،7%)، أنظر: الدليل الاقتصادي والاجتماعي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، 1987، ص 64.

احتساب عقار المروج الطبيعية والمراعى). تغطى أكثر من (79%) من ولايات الجزائر (38 ولاية) باعتباره من الغطاء النباتي البرى بمفهومه الواسع الذي لا يتطلب إلا عناية الإنسان وصيانتته، من أجل الاستزادة من عطائه، في ظل توافر عرض طبيعي له بصفة عامة. مقابل سكان يتجاوز عددهم (33,4 مليون نسمة، وذلك في (2008)، تعطى للفرد نصيبا في حدود (0,25) هكتار، قابل للتناقص بالنظر إلى ثبات مساحة العقار الزراعي أو الغابية (نظريا)، واحتمال تآكله بفعل العوامل البشرية من حيث إن حاجة السكان أو فقرهم يدفعان إلى سوء استخدام العقار الزراعي واستنزاف العقارين الغابي والمراعى وتحويل وجهة العقار لأغراض غير فلاحية: بنية تحتية وسكنية وخدمية وصناعية وغيرها من الاستخدامات، بتأثير النمو السكاني المستمر (عمليا).

1-2-1- طبيعة موقع العقار ومناخه: فضلا عن عاملي الموقع والمناخ، فإنه يركز على طبيعة تضاريس عقار الجهة الشمالية الذي يتركز فيه السكان والنشاطات الاقتصادية والاجتماعية، على نحو ما بينا آنفا 1-2-1- فمن حيث المساحة لا تتعدى (16%) من المساحة الكلية للعقار الوطني، بينما تصل مساحة العقار من طبيعة صحراوية إلى (84%)، أي: (2) مليون هكتار، مع احتمال تصحر (من 36% إلى 46%) من عقار الشمال بفعل هشاشة غطاءه النباتي الشجري والعشبي وحساسيته للعوامل الطبيعية والبشرية<sup>164</sup>، ولاسيما بفعل سوء استعمال الطرق والوسائل في النشاط الزراعي، عن جهل أو إفراط.

1-2-2-1- غلبة الطبيعة الجبلية على عقار الشمال حيث تقترب من (7,6) مليون هكتار، أو (3,2%) من المساحة الوطنية الكلية،<sup>165</sup> تمتد إلى عشرين ولاية أو ما يقارب (42%) من ولايات الوطن<sup>166</sup>. ولكن الانتفاع من العوامل الطبيعية على اختلافها والاستفادة من خدماتها المتنوعة على الدوام، تتطلب تدخل الإنسان بغرض تنظيمها وتهيئتها (التشريع القانوني). كما يتضح فيما يأتي:

## 2- المنظور القانوني للعقار الفلاحي

يمكن النظر إلى الإصلاحات العقارية، في ظل التحولات التي مرت بها الجزائر منذ تاريخ استقلالها من بعدين، وهما:

1-2-1- إستراتيجية الاستخدام المخطط للعقار الفلاحي في ظل سيطرة تدخل الدولة واستحواذها على القرار (الاحتكار العام): فمن التسيير الذاتي (جعل العقار ملكا للدولة وإسناد استخدامه إلى الفلاحين)

<sup>164</sup> رجاء وحيد دويدار، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص ص 150-151.

<sup>165</sup> ( يذهب المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي إلى أن كل مرتفع جبلي يحتاج إلى مخطط تهيئة ريفية خاص به قصد تنميته الدائمة مما يعطى فكرة واضحة عن مدى صعوبة وضع سياسة عقارية ملائمة، تأخذ في حسابها طبيعة المرتفعات ومناطق السفوح المجاورة لها بحيث تكون كيانا جغرافيا واقتصاديا واجتماعيا واحدا. أنظر: تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي في دورته الرابعة عشرة المخصصة لإشكالية التنمية الفلاحية محاور لفتح نقاش وطني، مرجع سبق ذكره، ص 38.

<sup>166</sup> نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.

إلى الثورة الزراعية ( لإيجاد توازن بين القطاعين الحديث والتقليدي والقضاء على الفوارق الاجتماعية والجغرافية والقطاعية)،

2-2- إستراتيجية استخدام العقار الفلاحي في ظل تراجع دور الدولة وإفساح المجال لنظام السوق (الاحتكار الخاص): وذلك بحيازة الملكية العقارية الفلاحية بواسطة الاستصلاح<sup>167</sup>، لإعادة تنظيم القطاع الفلاحي العمومي (المستثمرات الفلاحية الجماعية والفردية)<sup>168</sup>، لخصوصته أو إرجاع العقار المؤمّم إلى ملاكه الأصليين<sup>169</sup>، وغيرها من التدابير التي كانت تستهدف تنظيم العقار الفلاحي واستخدامه استخداما عقلانيا، يضمن رفع الإنتاج لتلبية حاجات السكان إلى الغذاء من جهة وتنمية الاقتصاد الوطني من جهة أخرى، من الوجهة النظرية. غير أن النصوص القانونية فضلا عن سلوك الأطراف ذات الصلة بالعقار الفلاحي<sup>170</sup>، لم تحل دون تحويل العقار الفلاحي لصالح التوسع الحضري حيث إن (85%) من السكان يعيشون في حوالي (579) مدينة في الإقليم الوطني، وأن (60%) منها أي: (361) مدينة واقعة في المنطقة التلية الشمالية التي يتمتع عقارها بخصوبة عالية. فضلا عن شبكة الطرق والمناطق الصناعية وغيرها من ملتهمات العقار أو آكلته بصفة عامة. مما أدى إلى إضعاف قدرة العقار الزراعي ومردوديته من حيث كان القصد زيادة طاقة الإنتاج وتحسين الإنتاجية المحققة للاكتفاء الغذائي. فضلا عن التناقضات التي يتضمنها<sup>171</sup>، وتعدد الأطراف المعنية بالعقار الفلاحي بصفة مباشرة أو بدونها، من الوجهة العملية<sup>172</sup>. مما يتطلب توسيع النظرة لمعرفة طبيعة الأسلوب المستخدم، في ظل العوامل المكتسبة التي تعكس مستواه الحضاري حديثا أو تقليديا، طبقا لما يلي:

### الفقرة الثانية: طبيعة أسلوب استخدام العقار الفلاحي

يعتمد استخدام العقار في الأغراض الفلاحية على نمطين: تقليدي وحديث. أما الأول فهو ذلك الأسلوب

<sup>167</sup> قانون رقم (83-18) المؤرخ في (13/8/1983) يتعلق بحيازة الملكية العقارية الفلاحية.

<sup>168</sup> قانون رقم (87-19) المؤرخ في (8/12/1987)، جريدة رسمية صادرة بتاريخ (9/12/1987)، ص ص 1918-1924.

<sup>169</sup> قانون رقم (90-25) المؤرخ في (18/11/1990) يتعلق بالتوجيه العقاري، جريدة رسمية، عدد (49) بتاريخ (15/11/1990)، مرجع سبق ذكره، ص ص 1560-1569.

<sup>170</sup> تواجه مسار الإصلاح العقار الفلاحي صعوبات تحد من نجاعته وفعاليتيه، منها مثلا: النزاعات المتصلة بالملكية غير الشرعية للعقار الفلاحي والعقارات المقامة عليه (ولاسيما المهمل)، وآثارها السلبية في البيئة (الاستهلاك غير القانوني للماء والطاقة والانتفاع غير الشرعي من الأملاك)، وتحايل الخواص وتخليهم عن الاستثمار الفلاحي بتحطيم منشآته وتجهيزاتها لتحويل استخدامه لأغراض غير فلاحية تدر ربحا بل ربحا أفضل. أو تجزئتها وتوزيعها على الورثة شكليا، وغيرها من التصرفات التي حالت دون تحقيق أهداف إستراتيجية إصلاح العقار الفلاحي في سعيه إلى تحقيق الاكتفاء الغذائي فضلا عن أهداف التصدير، كي يصبح العقار الفلاحي مصدرا لتراكم الثروة والتحرر من ضغوط سوق الغذاء العالمي وتبعاتها. لمزيد من التوسع، أنظر: تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي دورته الرابعة عشرة تحت عنوان: إشكالية التنمية الفلاحية محاور لفتح نقاش وطني، مرجع سبق ذكره، ص ص 6-11.

<sup>171</sup> ( إذ ينص قانون الأملاك الوطنية في المادة (89) على أن الأراضي والمباني التابعة للقطاع الاشتراكي لا تنتقل ملكيتها، التي يمكن التنازل عنها وفق القانون (87-19)، المذكور آنفا.

<sup>172</sup> ( إنشاء صناديق عدة (9) لدعم فروع الإنتاج الفلاحي، على سبيل المثال.

الذي يخضع إلى العوامل الطبيعية، من جهة. ويعتمد في سعيه على الطرق والوسائل البسيطة، من جهة ثانية. التي تجعل مردوده يتسم بالضعف، كما وكيفا. فتأتى عائدات الاستخدام متناقصا في الزمن<sup>173</sup> بينما يعد مصدرا أساسيا لحياة نسبة عالية من سكان الجزائر مثل دول العالم النامي، في ظل تكاثرهم العددي وتطور نمطهم الإستهلاكي مما يؤدي إلى أضرار متعددة داخلية (اقتصادية واجتماعية وبيئية) وخارجية (تبعية غذائية ذات آثار سلبية في حرية القرار أو سيادة الدولة) تزداد أخطارها في الزمن أما ثانيهما فيتخذ من رأس المال، بالمفهوم الشامل والمتكامل، المادي أو الصلب والبشرى أو اللين والتخصيبي والتنظيمي أو التنسيقي سبيلا لتنمية فلاحيه منسجمة، بصفة خاصة. ودافعا للاقتصاد الوطني نحو التنمية المتكاملة وتحسين مستوى معيشة سكانه بصفة عامة، في ظل الاستخدام المتطور للعقار الفلاحي ثلاثي الأنماط (توسيع المساحة، تكثيف الاستخدام، مختلط)<sup>174</sup> وعليه، فإذا كانت مسوغات استخدام العقار لأغراض التنمية الفلاحية المتناسقة مع قطاعات الاقتصاد الوطني، بصرف النظر عن طبيعة الأسلوب المتبع، تقتضى الاستعانة بنتائج الثورة العلمية وتقنياتها المتطورة (وسائل الإنتاج الفلاحي ومستلزماته). فإن السؤال المثار، هو: هل توجد علاقة ايجابية بين التشريع العقاري وزيادة إنتاج العقار الفلاحي، كما وكيف، من جهة. والمحافظة على الرأس مال العقاري وصيانته، من جهة ثانية؟. أو بمعنى آخر: هل يمكن التوفيق بين طبيعة الأسلوب المستخدم وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، من ناحية. والمحافظة على العقار الطبيعي خاصة والبيئة عامة، من ناحية أخرى؟.

و ضمن هذا المنظور، يحدد المخطط الوطني للتنمية الفلاحية المبادئ التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار في ثلاثة مبادئ أساسية<sup>175</sup>، وهي:

- 1- الكفاءة الاقتصادية؛
- 2- تحسين نوعية حياة أفراد المجتمع وترقيتها باستمرار (مأوى ، ومأكلا، وملبسا، وترفيها وجمالا)؛
- 3- الكفاءة البيئية من حيث المحافظة على العقار وصيانته، من جهة. وضمان التوازن بين مكوناته الطبيعية والبشرية، من جهة ثانية. وتهيئة مقومات استدامة عطائه مما يعرف بالتنمية المتواصلة من جهة ثالثة. الأمر الذي لم يساعد على جعل العقار عامل تحرر و تقدم وليس عامل تبعية وتخلف

<sup>173</sup> ( تؤثر العوامل غير الموضوعية من مناخ وموقع وغيرها في خصوبة العقار مما يترتب عليه اختلاف درجة خصوبته، فتأتى عائداته مختلفة، في كمها ونوعها. ومن هنا منشأ تسميته بقانون الغلة المتناقصة وفق نظرية الربيع بمفهومها الطبيعي الضيق ذات الارتباط بالعوامل الطبيعية، قبل اتساعها للفروع الأخرى من النشاط الاقتصادي بصفة عامة وفق المفهوم الحديث للربيع الاقتصادي باعتباره فائضا اقتصاديا بصرف النظر عن مصدر النشاط زراعي أو صناعيا أو خدميا. زينب حسين عوض الله، وسوزى عدلي ناشد، مبادئ الاقتصاد السياسي مرجع سبق ذكره، ص ص329-331.

<sup>174</sup> ( كامل بكرى محمود وآخرون، الموارد واقتصادياتها، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-86.

<sup>175</sup> ( التلفزة الوطنية ، حصة الملفات الكبرى بعنوان : ملف الفلاحة و الأمن الغذائي في الجزائر في تاريخ 2002/04/21 .

ذلك أن دور العقار الفلاحي عامة والزراعي خاصة ضعيف في تلبية حاجات السكان أو الطلب الداخلي على سبيل التخلص من التبعية الغذائية ببعدها الإستراتيجي بمفهوم الأمن الغذائي فضلا عن التصدير إلى الخارج، على سبيل تراكم الثرة، بحيث يصبح العقار الفلاحي مصدرا لتمويل الاقتصاد الوطني؛ ذلك أن الواردات من المواد الغذائية ماتزال تستهلك مخصصات سنوية بالعملة الصعبة منذ (1963) على الرغم من وجود عرض طبيعي للعقار، على النحو المبين في المطلب الثاني جدول (2-4) بصفة خاصة، ص 105، على سبيل المثال<sup>176</sup>. ولا يخفى تأثيره السلبي في تدنى نسبة الناتج الوطني الخام الزراعي من الناتج الوطني الخام السنوي<sup>177</sup>.

وعليه، فبرغم الأهمية الحيوية للعقار الفلاحي الزراعي، فإنها لا تحجب قيمة العقار الفلاحي الغابي أو النباتي وأهميته الإستراتيجية من حيث مساحته ومنافعه المتعددة والمتجددة باستمرار للكائنات الحية و غير الحية على السواء، على نحو ما نبين فيما يلي:

### الفقرة الثالثة: طبيعة العقار الغابي وأهميته

لكي نتبين أهمية العقار الغابي ينبغي معرفة طبيعته (مفهومه)، ثم تحليله كليا وذلك وفق البيان التالي:

أ- المفهوم الواسع للعقار الغابي

ب- البعد الكمي للعقار الغابي

ج- أهمية العقار الغابي

ونشرها بشيء من الإيجاز فيما يلي:

### أ- المفهوم الواسع للعقار الغابي

يتصل مفهوم العقار الغابي بمفهوم النبات، بصفة عامة. أي: إنه الغطاء النباتي البري الذي يتكون من الأشجار التي تنبت في مساحة دائمة الخضرة<sup>178</sup>، حيث يرتبط توزيعه واستخدامه، مكانيا وزمانيا بالعوامل الطبيعية<sup>179</sup>. مما يجعل وجوده مرتبطا بالحياة ذاتها، أي: دون تدخل الإنسان، أصلا. ومن هنا تظهر أهميته للإنسان الذي لا يتطلب منه إلا عناية وصيانة علمية بأبعادها الفيزيائية (المحافظة على قدرة العقار وخصوبته)، والكيميائية (ضد التلوث)، والحيوية (حماية أنواع الكائنات الحية)، بعد ذلك من أجل الاستزادة من عطائه باستمرار. ومن هنا يفرق بين نوعين من العقار الفلاحي: أحدهما

<sup>176</sup> حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، مرجع سبق ذكره، ص ص 99-102.

<sup>177</sup> لم تتجاوز نسبة الناتج الوطني الخام الزراعي من الناتج الوطني الخام ( 2%، 9) سنة (2000)، بل لقد انخفضت إلى ( 8%) سنة (2002). لمزيد من التوسع، أنظر:

MELBOUCI Leila, L ENTREPRISE PUBLIQUE INDUSTRIELLE ALGERIENNE(EPIA)ENTRE CHANGEMENT ET ADAPTATION : UN ESSAI D EVALUATION DES STRATEGIES D ADAPTATION APPLIQUEES ALGERIE , revue semestrielle recherches économiques et managériales, université de Biskra , n°(2), décembre 2007, p95

<sup>178</sup> رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

<sup>179</sup> Michel- Coude Girard et autres, sols et environnement ,op.cit.,p 82.



يتوقف على تدخل الإنسان مما يدخل في مفهوم: الزرع، أي إن الإنسان لكي يحصل على محصول القمح مثلا، عليه القيام بعملية متكاملة (حرثا وبدرا وحصادا). وثانيهما ينبت دون تدخل الإنسان، أي: النباتات مهما تكن طبيعته وامتداده الجغرافي. على نحو ما نبين فيما يلي:

### ب- البعد الكمي للعقار الغابي

في ضوء بيانات الجدولين (2-12)، و(2-13) نستخلص الآتي:

1- تقدر مساحة العقار الغابي بطبيعته النباتية بـ(10.236) مليون هكتار، أي(3،4%) من مساحة العقار الوطني (دون احتساب مساحة عقاري المروج الطبيعية والمراعي)<sup>180</sup>. وهي دون النسبة العالمية(25%)<sup>181</sup>. بينما لا يتجاوز(8،1%) من المساحة الكلية، بالمفهوم الضيق للعقار الغابي. تعطى (2،1) هكتار/ نسمة. مقابل تزايد ضغوط النمو السكاني المتزايد على العقار الوطني بصفة عامّة والغابي منه بصفة خاصة، ومنها الحرائق، على سبيل المثال، إذ التهمت الحرائق ما يقارب (5،23) ألف هكتار في (2007)، حسب إحصائيات المديرية العامة للغابات. فضلا عن تدخلات الإنسان العشوائية عامة، عن جهل أو إفراط. مثل: قطع الأشجار وقلعها إما لأغراض تجارة الخشب أو استعمالها في الطهي والتدفئة. وإما لاستخدامها في الزراعة، حتى وإن عدت من عوامل التعرية المؤدية إلى انجراف التربة والتصحر<sup>182</sup>، وتدنى خصوبة العقار وفقدانها. مما يتعين على المصالح الغابية وضع استراتيجيات توسيع الغطاء النباتي وذلك بتشجير المساحة الواقعة بين الصحراء ومنطقة التل وتجديد السد الأخضر وصيانته بما يرفع منافعه الإستراتيجية كما يتضح فيما يلي:.

### ج- أهمية العقار الغابي:

يمكن تبين أهمية العقار الغابي من عدة وجوه: اقتصادية، وبيئية، واجتماعيا، وفقا للآتي:

ج-1: الناحية الاقتصادية : إن الاقتصاد الصناعي للغابات مصدره الأول الثروة الخشبية متعددة الاستخدامات ومتجددة، فقد تصبح صناعة الخشب، حتى وإن انخفض إنتاجه في (2007) بنسبة تجاوزت(23%) عن سنة(1999)، في ظل التقدم العلمي والتكنولوجي، أداة التقدم ومحركه في الزمن كما تتخذ الحيوانات الغابة وسطا طبيعيا لها تستمد منه مأواها ومرعاهها، من منطلق إن لكل عقار نباتي عقار حيواني، من منظور الاقتصاد الفلاحى للغابات. فضلا عن أهميتها للإنسان مرتعا للصيد. ويؤمها

<sup>180</sup> ( إذا أدخلنا في الحساب مساحة عقاري المروج الطبيعية والمراعي، لسنة (2006) على سبيل المثال، فإن مساحة العقار الغابي النباتي يصل إلى (39.898) ألف هكتار، أي بنسبة (16،75%) من مساحة العقار الوطني. إلا أنه يبقى بعيدا عن نسبة العقار الغابي على المستوى العالمي(25%).

<sup>181</sup> I encyclopédie des ados، 2500 infos، la terre et sources d'énergie mallaisie: edition CAMEL، 2007 p69.

<sup>182</sup> ( وقد كان من نتائج ذلك تدمير الغابات لتحل محلها حشائش الإستبس ولكنها لم تلبث أن اختفت بدورها في معظم المناطق تحت وطأة الإفراط الاستغلالي الرعوي، متحولة في النهاية إلى بيئة صحراوية فقيرة الموارد. للتوسع أكثر، أنظر: حسين عبد العزيز، اقتصاديات الموارد، القاهرة: زهراء الشرق، 1996، ص74.

جدول رقم ( 2-12 ) يبين توزيع العقار الغابي  
خلال الفترة (1999-2007)

الوحدة (1000) هكتار

2007 (1)		1999 (2)		البيان
إنتاج	مساحة	إنتاج	مساحة	
154.471	4.100	201.520 خ	4.196	العقار الغابي
082.973		123.378 ف		
1.073	2.600	109.150 ح	2.916	العقار الحفاوي
	32.8 مليون/ن		30.0 مليون/ن	عدد السكان

المصدر: (1) الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للغابات، إحصائيات موقوفة في 2007/12/31، مرجع سبق ذكره، ص 1.

2) ONS Données statistiques, démographie Algérienne – 2000, P1.

ترمز خ: خشب (متر مكعب)، ف: فلين (قنطار)، ح: حلفاء (طن)

جدول رقم ( 2-13 ) يبين وضعيّة العقار المحمي  
وطبيعته في (2007)

الوحدة (1000) هكتار

2007		البيان
مساحة	عدد	
165	08	حظائر وطنية
2.959	42	مناطق رطبة مخصصة
	1409	غير مخصصة
3.124	1459	المجموع

المصدر: الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للغابات، إحصائيات موقوفة في 2007/12/31، مرجع سبق ذكره، ص 2.

الناس للتنزه والاستجمام والراحة، من وجهة نظر الاقتصاد السياحي للعقار الغابي<sup>183</sup>. مما يجعل من الاقتصاد الغابي مصدرا استراتيجيا لقطاعات الاقتصاد الوطني ودافعا له نحو التطور المتكامل.

ج-2: **الناحية البيئية:** تساعد على تنقية الجو من الغازات الدفيئة التي تخلفها النشاطات البشرية مما يجعله متنفسا للبلد، أو هو رثته بيئيا، كما يقولون، ووقاية التربة من الانجراف وصد الرياح ومقاومة الجفاف وغيرها، مما يجعلها عاملا حيويا للتتبع البيولوجي (نبات، وحيوان، وطيور)، والتوازن البيئي<sup>184</sup>. ومن هذا المنظور، تسعى المصالح الغابية إلى وضع سياسة متكاملة تستهدف التنمية المستدامة وحماية البيئة، وذلك ضمن إستراتيجية المحافظة على التنوع البيئي الغابي<sup>185</sup>، وذلك بإعادة الاهتمام للوسائط الطبيعية المحمية، حظائر وطنية، ومناطق رطبة وغيرها وترقيتها وصيانتها. بالنظر إلى تحديات النمو السكاني والحضري المتزايد من جهة. والضغوط المتزايدة على العقار، مهما يكن سبب ذلك ودواعيه، من جهة ثانية<sup>186</sup>.

بما يعنى خلق متطلبات التبادل ببعديه الداخلي والخارجي. تكون مصدرا لتراكم الثروة الوطنية العامل الذي لم يتحقق عمليا في ظل:

ج-3- الاعتماد المتواصل في تغطية متطلبات السكان الغذائية على الواردات بنسب تعتبر عالية (عدم تحقق الاكتفاء الغذائي مما يجعل الأمن الغذائي في مواجهة تهديدات وتحديات)، فضلا عن الاعتماد المتواصل على الصادرات من المواد الأولية، المحروقات منها بصفة خاصة، من إجمالي الصادرات مقارنة بالإمكانات العقارية غير المستخدمة فضلا عن تلك المهذرة. إذا أخذنا في الحسبان حجم الأموال المستهلكة في استصلاح العقار الفلاحي التي تقدرها بعض المصادر: (5،4 مليا ردينار جزائري<sup>187</sup> :

ج-4- تصحر عقار السهوب وشبه السهوب: إذا كان عقار السهوب، بمساحته الواسعة (20 مليون هكتار، مهددا بتدهور غطاءه النباتي، الناتج من استخدام عقار المناطق السهبية مراعى لأغراض تجارية في ظل ارتفاع ريع علف الحيوان مقارنة بمحاصيل غذاء الإنسان مما يعرضه إلى التصحر ويساعد على زحف الرمال نحو عقار الهضاب العليا، أولا. ونزوح سكاني بعد تدهور نوعية الحياة

<sup>183</sup> ( بدأت معالم السياحة البيئية في الظهور بداية من ( 1970 ) قبل أن يظهر مصطلحها عمليا: السياحة البيئية في ( 1980 ). ثم توسعت إلى الوسط الجمعي بظهور الجمعية الدولية للسياحة البيئية، التي أصدرت بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة كتاب السياحة البيئية تضمن المعايير الدولية للسياحة البيئية. وتم تخصيص ( 2002 ) عاما للسياحة البيئية لما للسياحة البيئية فضل في الحفاظ على التراث الطبيعي والحضاري. محمد الصيرفي، السياحة والبيئة بين التأثير والتأثر، مرجع سبق ذكره، ص ص 227-229.

<sup>184</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

<sup>185</sup> ( الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للغابات (www.dgf.org.dz/index.php,rubrique=statistiques) في تاريخ: 2009/03/03.

<sup>186</sup> ( الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للغابات (www.dgf.org.dz/index.php,rubrique=statistiques) في: 2009/03/03، مرجع سبق ذكره،

ص 2.

<sup>187</sup> ( جريدة الشروق اليومية، العدد (2731)، الصادر في (2009/10/9)، ص 5.

أو ما يعبر عنه بتصحر ديموغرافي تبعا لتصحر طبيعي<sup>188</sup>، ثانيا. في ظل اختلال التوازن بين مكوناته البشرية والحيوانية والبيئية، بفعل عدم قدرة السياسات المتبعة لتهيئته وتميئته المتكاملة<sup>189</sup> في ظل عجز التشريع البيئي في تعبئة المجتمع بيئيا، فإن تأثيراته الاقتصادية والاجتماعية متزايدة في مضارها متفجرة في مخاطرها على الدوام.

ج-5- تآكل تربة العقار بما يؤدي إلى احتمال تعرض مساحته للنقل أو الاستنزاف بفعل انجراف أو تعرية تربة حوالي (4 ملايين هكتار، أو (7،1%)، من مساحة الوطن الكلية، بينما تذهب بعض الدراسات إلى نسبة أكثر<sup>190</sup>، وذلك بفعل انتشار زراعة الحبوب بدلا من تربية الماشية في العقار السهبي (القمح يأكل الماشية)، حيث إن (12-15) هكتارا لم تعد تكفي لتغذية نعجة واحدة، مقابل هكتار واحد في (1960)<sup>191</sup>.

ج-6- تقلص العقار الفلاحي بكيفية متواصلة، في ظل تحول صور التعدي إلى عملية ممنهجة، فيما يشبه الإصرار والترصد كما يقول القانونيون. وسهل متيجة الذي خضع إلى عملية قضم مساحات واسعة منه، مثله مثل العقار الغابي (29) ألف شجرة لإنشاء مناطق صناعية وسكنية وسياحية<sup>192</sup>. مع العلم أن العقار المهدد بالتصحر في الجزائر يقدر بـ (23) مليون هكتار، و أن (38،9%) منه معرض إلى خطر التصحر الشديد بسبب سوء تصرفات الإنسان بنسبة (87%)، وفق بعض الدراسات<sup>193</sup>. مما يتطلب وضع إستراتيجية عقارية شاملة ومتكاملة لتشخيص أسباب التصحر الطبيعية منها والاجتماعية والتصدي لها عن تمكّن وتبصر، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام ووسائله. وعليه، فإن من الأسباب التي ساهمت في ضعف القدرة التنظيمية لاستخدام العقار الفلاحي وضبطه لا تعود إلى ضعف الإنتاج الفلاحي وعدم قدرته على تلبية حاجيات السكان المتزايدة باستمرار في الكم والنوع بل وفي عجز المجتمع (الرسمي منه والشعبي) عن حماية عقاره الفلاحي وصيانته من كل عوامل التدهور (الاستخدام المفرط كما هو حال الجهة الشمالية عامة والساحلية منها خاصة ومدنها الكبرى بصفة أخص، أو التقريط فيه بتركه دون استخدام كما هو حال الجهة الجنوبية عامة ومناطق الهضاب العليا والسهوب خاصة أو تحويل طبيعته إلى أغراض أخرى ذات مزايا ريعية أفضل: سكنية

<sup>188</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص154.

<sup>189</sup> (المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الرابعة عشرة (1999)، مرجع سبق ذكره، ص 40.

<sup>190</sup> ( تذهب بعض الدراسات إلى أكثر من ذلك بحيث يصل الرقم إلى ما يقارب ( 12،8) مليون هكتار، أو ما يعادل (5،4%) من مساحة الوطن الكلية، معرضة إلى التصحر. أنظر: تقرير المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي في دورته الرابعة عشرة، المخصصة لإشكالية التنمية الفلاحية بعنوان: محاور لفتح نقاش وطني، مرجع سبق ذكره، ص 38.

<sup>191</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 40.

<sup>192</sup> ( جريدة الخبر اليومي، عن حملة السبعة ملايين شجرة، عد (5666) الصادر في 2007/11/11، ص24.

<sup>193</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص ص159-160.

أصناعية أو سياحية أو غيرها. ولكن تكاليفها العامة (المجتمع) تفوق بكثير منافعها الخاصة (أصحابها) على نحو ما نبين في المحور التالي:

### الفرع الثاني: استخدام العقار في الصناعة

لقد وجدت الجزائر نفسها، مثل غيرها من الدول النامية، بعد تحرير عقارها الوطني من سيطرة الاحتلال الفرنسي، مجبرة على اختيار منهجية استخدام العقار لأغراض التصنيع، مثل: الحديد والصلب والعدانة (التعدين) والبتروكيماويات وغيرها من الصناعات الأساسية اللازمة لإنشاء صناعة مصنعة<sup>194</sup> باعتبارها أداة التنمية الصناعية بصفة خاصة والتنمية الشاملة للإقليم الوطني بصفة عامة. ومن هذا المنظور لم يكن أمام السلطات العمومية إلا اعتماد إستراتيجية تصنيعية طبقا لأيديولوجية النظام الاشتراكي وفلسفته، في ضوء معطيات المرحلة وأولوياتها، من منطلق أن مصلحة المجتمع وأمنه الاقتصادي يقتضيان تكفل الدولة بتنظيم الاستثمار في قطاع الصناعة وتوجيهه مكانيا وزمانيا، وفقا للمنظومة الوطنية للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي، من أجل تنمية القدرة الإنتاجية للاقتصاد الوطني وتحسينها باستمرار، من وجهة نظر سياسة تصنيعية مترابطة في مدخلاتها ومخرجاتها الاقتصادية والاجتماعية في آن واحد (التصنيع العام) أي: بدافع العرض<sup>195</sup>. ولكنها لم تلبث أن تحولت شطر مقياس ربحية الصناعة أو عائداتها التي تعتمد على آليات السوق (تفاعل العرض والطلب) بكيفية تلقائية (التصنيع الخاص)، من منظور أسلوب التصنيع بدافع الطلب<sup>196</sup>، فيما يشبه التطعيم سعيا إلى إصلاح الوضع بعد حين (عشريتين) من الزمن (أو يزيد)، في ظل تطورات داخلية وخارجية. ولكن السؤال المطروح: هل تم تقدير الآثار البيئية الإيجابية والسلبية (الموازنة بينهما) للنشاطات الصناعية المختلفة في خطط التنمية الاقتصادية بصفة عامة والمخططات الصناعية منها بصفة خاصة؟ أو بمعنى آخر: هل من مصلحة الجزائر تخفيف قيود استخدام العقار لأغراض التصنيع وخلق مقومات التنمية الاقتصادية والاجتماعية (التلازم بين تحقيق مستوى ما من التقدم وبين أضرار البيئة المتزايدة) أم تقييد استخدام العقار في توطين الصناعة في مختلف مناطق الإقليم الوطني بضرورة المطابقة مع التشريعات العقارية، التي تشترط عدم التعدي على العقار الفلاحي بصفة خاصة والعناية بالبيئة وصيانتها بصفة عامة؟. ولذلك، يتعين تناول هذا الفرع من زاويتين. تهتم أولاها بالمنظور الكمي للعقار الصناعي، وتركز ثانيتهما على علاقة العقار الصناعي بالبيئة في فقرتين، وهما:

### الفقرة الأولى: الطبيعة الكمية للعقار

<sup>194</sup> ( الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني، مرجع سبق ذكره، ص ص 147-149.

<sup>195</sup> ( نفس المرجع السابق ، ص 46.

<sup>196</sup> ( ويقوم هذا النمط من التصنيع على التطور المرهلي أو المتسلسل من الصناعة الخفيفة أو الاستهلاكية مرورا بالصناعة الوسيطة أو مستلزمات الإنتاج وذلك من أجل تهيئة مقومات الصناعة الثقيلة في مرحلة ثالثة أكثر تطورا، في ظل وجود سوق حرة تستوعب منتجاتها وفق تفاعل العرض والطلب، أي دون تدخل الدولة . نفس المرجع السابق ، ص ص 45-46.

الفقرة الثانية: علاقة استخدام العقار الصناعي بالبيئة

ونتناولهما بشيء من الشرح فيما يلي:

### الفقرة الأولى: الطبيعة الكمية للعقار الصناعي

يمكن توزيع العقار الصناعي على المؤسسات العمومية والخاصة (مناطق صناعية) من حيث مساحته المستخدمة وغير المستخدمة وتكاليف إعادة إصلاحها بداية من (1988)، وفق الجدول رقم ( 2-15) التالي:

يقدر العقار غير المستخدم بـ (25%) من مساحة العقار الصناعي الموزع، أي: (3،3 ألف هكتار<sup>197</sup>، من رأس مال العقار الصناعي، على سبيل المثال، إجمالاً. وتعد منطقة بلارة (ولاية جيجل)

جدول رقم (2-14) يبين مساحة العقار الصناعي

وتوزيعه على الإقليم الوطني

المساحة بالهكتار

المساحة بالعقار الصناعي	عدد المناطق الصناعية	البيان
13000	72	عقار موزع

المصدر: جريدة الخبر اليومية، العدد (3125)، الصادر في (2001/03/25)، ص 24.

بمساحة إجمالية تتجاوز (648) هكتارا معطلة منذ سنوات. من بين الأمثلة الأكثر دلالة بأبعادها العقارية والمالية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك بعد إلغاء المركب الصناعي، ثم المنطقة الحرة المبرمجة في (1994) بحيث يمكن حساب المنافع الاقتصادية والاجتماعية الضائعة أو المهذرة خلال فترة عطالة العقار المذكور، على سبيل المثال، تفصيلاً<sup>198</sup>.

وإذا كانت مساحة العقار الصناعي من حيث الكم لها دلالتها، بصرف النظر عن طبيعة التقدير، فإن طبيعة الاستخدام وأهدافه المحققة، من جهة. وطبيعة المنافع التي يجنيها أصحاب المصلحة والأضرار

<sup>197</sup> ( جريدة الخبر اليومية، العدد (3125)، مرجع سبق ذكره ، ص 24.

<sup>198</sup> ( كان من المفروض إنجاز مركب للحديد بمنطقة بلارة الواقعة بمنطقة إستراتيجية ملتقى طرق عدة ولايات : جيجل من الجهة الغربية وقسنطينة من الجهة الشمالية وسكيكدة وعنابة من الجهة الشرقية، تبعد عن جيجل بحوالي ( 50 ) كلم، علما أنها خضعت لعمليات تهيئة وتحضير، مما يدل على كبر حجم الأموال المستهلكة. ويتذكر الباحث أنه كان من بين المتقدمين بطلبات توظيف في مركب الحديد وذلك في (1984)، مما يعطى نظرة مقربة عن المدة التي تعرضت فيها المنطقة المذكورة للتعطيل ، وبالتالي حجم الفرص الضائعة عن سكان المنطقة خاصة والبلد عامة، مما سبب حالة من الإحباط ولاسيما لأولئك الذين كانوا يحلمون بمنصب عمل لم يحصلوا عليه. إلى تاريخه مقابلة مع مسئول مصلحة الصناعة والمناجم لولاية جيجل بتاريخ:2009/10/28.

التي لا يتحملونها وحدهم بالضرورة، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، مما يعرف بالتكاليف الخارجية لتشغيل المنشآت الإنتاجية بصفة عامة والصناعية منها بصفة خاصة، ولاسيما إذا أخذنا في الحسبان تعارض المصالح أحيانا وتناقضها في أحيان أخرى، هي التي تحدد طبيعة أهمية العقار المذكور ودرجة خطورته، حسب البيان التالي:

### الفقرة الثانية: علاقة استخدام العقار الصناعي بالبيئة

لكي نحدد طبيعة العلاقة بين استخدام العقار لأغراض التنمية الصناعية باعتبارها السبيل المختار لاستنبات أسس التنمية الاقتصادية والاجتماعية، من جهة. وتلمس تأثيراتها الإيجابية والسلبية في البيئتين الطبيعية والبشرية، على نحو ما سنبيين في المطالب الرابع، من جهة ثانية. ينبغي طرح السؤال التالي: إلى أي مدى يتم التوفيق بين الطبيعة النظرية لسياسة التنمية الصناعية بمراحلها الموجهة والمتجهة نحو التحرر من تدخل الدولة بصفة عامة، وإجراءاتها التطبيقية أو في الميدان العملي لها؟. ولذلك، نتناول هذه الفقرة في عنصرين، وهما:

1- من الوجة النظرية لاستخدام العقار الصناعي

2- من الوجة العملية لاستخدام العقار الصناعي

ونتناولهما بشيء من الإجمال فيما يلي:

### 1- من الوجة النظرية لاستخدام العقار الصناعي

إن لم يكن من غير الملائم الارتياح في طبيعة السياسات التي تضعها الدولة وطبيعة أهدافها المتصلة باستخدام العقار في إقامة صناعة متطورة، في ظل دورها التنموي بأبعاده الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على وجه العموم<sup>199</sup>، ولاسيما في ظل الحاجة المتنامية لتحقيق مستويات مرتفعة من التنمية الاقتصادية تحت ضغط الظروف الاجتماعية المتزايدة نتيجة نمو السكان وتطور نمط استهلاكهم في ظل اتخاذ إستراتيجية استخدام العقار لأغراض التصنيع أداة مثلى لإرساء دعائم التنمية المنشودة ومحركها في الزمن، دون اهتمام كاف بطبيعة العلاقة التبادلية بين الإنسان والعقار خاصة والبيئة عامة، حاضرا ومستقبلا، بصرف النظر عن طبيعة اقتصادها وملامحه موجهها كان أو تلقائيا من حيث إن الصناعة خاصة والتنمية عامة تنتج منافع ومضار في ذات الوقت، ولكن مقدار ذلك ونوعه يختلفان باختلاف متغيرات المكان والزمان<sup>200</sup>. ورغم ما يشفع لمقرري جعل الصناعة أولوية في مخططات

<sup>199</sup> ( حزب جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني، مرجع سبق ذكره، ص ص 146-147.

<sup>200</sup> ( يميز الاقتصاديون، عادة، بين دول العالم المتقدم ودول العالم المتخلف. فهناك الصناعات البدائية البسيطة والصناعات الحديثة التي ظهرت مع الثورة الصناعية. إذ إن الثانية تختلف عن الأولى من معايير مختلفة، من مثل: طبيعة التقدم والتطور من حيث الطرق والوسائل والأغراض. وطبيعة التعامل مع المواد الأولية استخراجا وتحويلا. وطبيعة المواد المستخدمة في الصناعة الخفيفة أو الثقيلة. لمزيد من التوسع، أنظر: حسين أحمد شحادة، دور الصناعة في تلوث البيئة: التلوث البيئي ومخاطر الطاقة، القاهرة: مكتب الدار العربية للكتاب، 2001، ص 137.

التمية وتوطيئها في مدن مختلفة ابتداء من (1966)، في ظل تأخر ظهور تشريعات دراسة الأثر البيئي لمشاريع التنمية في الدول المتقدمة: (1970) في الولايات المتحدة الأمريكية و(1978) في فرنسا على سبيل المثال<sup>201</sup>. بينما لم تر النور في الجزائر إلا في (1990)، برغم صدور قانون حماية البيئة الملغى في (1983)<sup>202</sup>، قبل تدعيمه بدراسة التأثير في البيئة في (2007)، تطبيقاً لأحكام قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (2003)، بحيث يمكن من الانتقال إلى وضع تصور عام للعناية بالبيئة وصيانتها من تأثيرات السياسة الوطنية لاستخدام العقار لأغراض التنمية الصناعية خاصة، يقوم على مبدئين أساسيين. يتعلق أولهما بالتوازن بين الأهداف التنموية والبيئية ويتصل ثانيهما بضرورة التوافق بين المشاريع الإنتاجية عامة والصناعية خاصة (من منظور النشاط الاقتصادي) والتشريعات البيئية وذلك للتخفيف من أضرارها أو تكاليفها البيئية والبشرية قدر المستطاع، أو ما يسمى بالتكاليف الاجتماعية وفقاً للتحليل الاقتصادي الكلي. فإن الجدير بالاهتمام على سبيل النظر هو طبيعة البعد التنسيقي المشتق من دور الدولة القيادي الذي يفترض أنه يتقن ما يعرف بصناعة السياسات ويحسن تعبئة قدرات المجتمع ومشاركتها مغنماً ومغرمًا، لكي تؤدي دورها على نحو أفضل (من حيث مدخلات العملية ومخرجاتها والظروف التي تجرى فيها والمخلفات المتولدة خلال مراحل العملية على اختلاف طبيعتها التي تتسبب تكاليفها الاجتماعية في خسائر بيئية: أضرار نباتية وحيوانية، وبشرية: أضرار صحية، وسياحية: الانخفاض النوعي لقيمة مناطق الاستجمام والراحة ... الخ) من منظور نموذج صناعي يجعل النفقات البيئية عاملاً أساسياً في العملية الإنتاجية عامة والصناعية خاصة، من منطلق حرص الدولة بما تمتلكه من سلطة الضبط والتحكم والتأثير ما يكفي للعناية بالبيئتين الطبيعية والبشرية<sup>203</sup>، من منظور اقتصادي جديد يعنى برأس المال الطبيعي (البيئة) ويكفل تجده، يعرف باقتصاد البيئة بنوعيه الجزئي والكلي. من أجل تخطي مجرد الاستخدام بأقصى ما يمكن وحسب من منظور صناعي تقليدي لا يأبه بالأضرار التي يلحقها بالبيئة في سعيه لتحقيق أهدافه العامة أو الخاصة<sup>204</sup>.

ومن هنا، يكتسي ربط استخدام العقار لأغراض التنمية عامة والتنمية الصناعية خاصة بالبيئة في ظل اختلاف مصالح الأطراف المعنية القبلية والبعدية، أهميته للإنسان والبيئة وخطورته عليهما إذا أخذنا في الحسبان الطابع الكلي من حيث عدم الفصل بين الأبعاد البيئية عن الأبعاد التنموية أو تجزئتها، دون أن يصابا بالأذى والضرر. ومقوم ذلك اتخاذ دراسات تقييم الأثر البيئي أو التكاليف

<sup>201</sup>) Michel- Coude Girard et autres, sols et environnement, op,cit,p737.

<sup>202</sup> ) قانون رقم (83-03) المؤرخ في (1983/2/5) يتعلق بحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 580-401، الملغى.

<sup>203</sup> ) مرسوم تنفيذي رقم (07-145) مؤرخ في (2007/05/19) يحدد مجال تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير في البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 93.

<sup>204</sup> ) موسوعة الإدارة العربية الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مجلد (5)، 2004؛ ص ص 144-145.



الخارجية لاستخدام العقار في الأغراض التنموية بمنظورها العلمي والقانوني<sup>205</sup>، أداة منهجية لتقدير الآثار المحتملة الضارة والنافعة المباشرة وغير المباشرة الحالية والمستقبلية، التي تصيب البيئة بمفهومها الواسع بصفة عامة.

ولذلك، فإن السؤال المثار، حينئذ، هو: لماذا لم يتم إصلاح الوضع، وذلك بإدخال منهجية التقويم البيئي لاستخدام العقار في المشاريع الإنتاجية بصفة عامة والصناعية منها بصفة خاصة، طبقا لمعايير السلامة البيئية والبشرية؟ أو بمعنى آخر: لماذا لم يفعل أسلوب التقويم البيئي للمنشآت الصناعية وذلك بإجراء دراسة تحديد الآثار المحتملة للمنشآت الصناعية، القائمة أو القديمة والمبرمجة أو الجديدة بحيث يمكن تحديد سبل تقليل الآثار السلبية أو منعها وتكثير العوائد الإيجابية لها على البيئتين الطبيعية والبشرية بما يتطابق مع المقاييس البيئية في الواقع العملي؟.

## 2- من الوجهة العملية لاستخدام العقار الصناعي

إذا كانت الدراسات تشير إلى أن الصناعة تنتج أكثر من (500) نوع من المركبات الكيماوية (المخلفات الصناعية الغازية والسائلة والصلبة والغبارية)، لها قدرة عالية على تدمير المكونات الحية وغير الحية، أي: أكثر من (71%) من المواد الملوثة عالميا<sup>206</sup>. فإن الاقتصاديين يميزون بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة، من حيث ضعف مهارات التعامل مع الموارد، باستخدامها على نحو أفضل أكثر من كونها مشكلة تكنولوجية، على أهميتها، وفقا لمنظور النظام الصناعي البيئي، يقوم على مقاومة التبذير والتقليل من توليد النفايات أو إعادة رسكلتها بحيث يقلل من أضرارها وتحمل نفقاتها مهم يكن مصدرها<sup>207</sup>. و لكن دون ذلك تهيئة أسس الإصلاح والتقويم المنتظم<sup>208</sup>، وفقا لقانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة. يمكن تبين معالمه في:

2-1- التشريع البيئي الذي يكتسي أهميته من طبيعة آليات تنفيذه؛ إذ بقدر وضوح القواعد القانونية وآليات تنفيذها تزداد ضمانات الالتزام بها واتساع نطاقها. وهذا ما يدل على تأخر استجابة المنشآت المعنية لالتخفي أضرارها المتركمة في الزمن بوجهيها الطبيعي والاجتماعي، على النحو المبين في الفصل الرابع. مقابل بقاء السلطات العمومية في وضع أقرب إلى مشاهدة الأحداث وتسجيلها منه إلى غيرها

<sup>205</sup> ) Michel- Coude Girard et AUtres, sols et environnement, OP.cit. pp 736-737.

<sup>206</sup> ) تتمتع مخلفات صناعة الكيماويات العضوية وغير العضوية، ومصانع الحديد، ومصانع الورق، ومصانع الأسمنت، ومصافي البترول وغيرها بقابلية التراكم في المكونات الحية التي لا تقدر على التخلص منها، فضلا عن خطر انتقال التسمم بين المكونات بفعل اعتمادية علاقة التغذية بينها. أنظر: حسين أحمد شحادة، دور الصناعة في تلوث البيئة: التلوث البيئي ومخاطر الطاقة، مرجع سبق ذكره، ص 146.

<sup>207</sup> ) طبقا للقانون رقم ( 01-19) المؤرخ في ( 2001/12/12) المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الفقرة الثانية من المادة الثانية الجريدة الرسمية، عدد(77)، الصادر في (2001/12/15)، ص 10.

<sup>208</sup> ) سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص769-772.

برغم إصدارها آليات دراسة تأثير مشاريع التنمية في البيئة منذ (1990)، قبل تكييفه في (2007) بموجب أحكام قانون البيئة الحالي.

2-2- غير أن فعالية التشريع وجدواه تكمن في مدى قدرته على خلق أجهزة ومؤسسات، مهما كانت طبيعتها ومستواها التنظيمي مركزيا(وزارة البيئة) ومحليا(مديريات البيئة)، تمتلك سلطة فرض الالتزام بالقواعد القانونية بمواصفاتها ومعاييرها ونظم العمل وضوابطه وطبيعة التكنولوجيا المقترحة<sup>209</sup>، مع الحرص على تكييفها مع المتغيرات البيئية الجديدة والمتجددة في الزمن، بقدر يجعل سلوكها في الواقع أو قرارها إيجابيا، بصرف النظر عن طبيعته وهدفه. ولكن دون ذلك:

2-3- اتخاذ منهجية الضبط والتوجيه، تنظيميا واقتصاديا، في ظل سعي الوزارة المكلفة بحماية البيئة إلى تأهيل المؤسسات الصناعية وحثها، بواسطة أدوات التحكم والتأثير، تحفيزا أوردعا:

2-3-1- إما بتطويع التدخل البيئي للمنشآت المعنية لتقليل الهدر أو الفاقد وتشجيع الإنتاج الأنظف بتغيير نمط إنتاجي مرتفع التلوث بنمط إنتاجي أقل تلويثا للبيئة أو أنظف منه، أو باستعمال تكنولوجيات صديقة للبيئة منخفضة التلوث أو عديمة، من الوجهة التحفيزية.

2-3-2- وإما بتحديد بعض الجزاءات بقدر كاف من الصرامة على الأنشطة المضرة أو الملوثة ضريبة أو رسما، لمعاقبة المخالف لها أو الإخلال بها. بحيث يكون للسلطات المركزية أو المحلية إلزام الأفراد أو المؤسسات، على اختلاف طبيعتها وحجمها وهدفها، استخدام وسائل تكنولوجية بمواصفات معلومة، أو استخدام مواد أولية أو مدخلات معينة أقل تلويثا، والامتناع عن مدخلات أخرى(مصادر معينة من الطاقة: كالكهرباء والغاز بدلا من البترول والفحم، مثلا)، أكثر تلويثا للبيئة من الوجهة الردعية.

2-3-3- وإما تعليق رخصة استغلال منشأة صناعية مصنفة، بناء على التدابير التحفظية لمصالح البيئة المكلفة بالرقابة وسحبها وإيقاف سير نشاط المنشأة المعنية إلى حين إزالة أسباب إيقافها. مثلما قامت به مديرية البيئة بولاية سكيكدة من قرار غلق بعض المنشآت الصناعية لم تطبق مقاييس التكفل بمخلفاتها الصناعية خلال السنة(2008)<sup>210</sup>.

وضمن المنظور المذكور، يأتي سعي وزارة البيئة إلى اتخاذ إجراءات عقد النجاعة والمطابقة البيئية

<sup>209</sup> مصطفى محمود أبو بكر ، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص ص379-381.

<sup>210</sup> قامت المصالح البيئية لولاية سكيكدة منذ سنة (2001) بتوجيه إدارات إلى أكثر من (279) منشأة صناعية بناء على تفريغ نفاياتها بكيفية عشوائية مخالفة بذلك المقاييس البيئية المنصوص عليها في قانون حماية البيئة (2003)، ولاسيما مادته الخامسة (25) والعشرين وإيقاف نشاط (55) منشأة ملوثة للبيئة، بقرار من والي الولاية إلى غاية إزالة التحفظات الموقوفة بسببها، بعد مراقبة أكثر من (563) منشأة صناعية. جريدة الشروق اليومي، العدد (2362)، الصادر في(2008/07/26)، ص 5.

- مع المؤسسات الإنتاجية عامة والصناعية خاصة<sup>211</sup>، فضلا عن تخصيص جائزة وطنية للبيئة مكافأة للمؤسسات العامة أو الخاصة المتميزة بدورها في مكافحة التلوث الصناعي وترقية الإنتاج الأنظف<sup>212</sup> وذلك للتوفيق بين التنمية الاقتصادية والعناية بالبيئة وصيانتها.
- 213 مما يتطلب إعادة وضع إستراتيجية للعقار الصناعي بصفة عامة وصناعة الإسمنت منه خاصة في ظل استنزاف العقار بمفهومه العلمي (استخدامه إما بطرق عشوائية وأساليب بدائية مثلما يجري في الدول المتخلفة أو بطرق حديثة وتكنولوجيات راقية كما هو حال الدول الصناعية وأهدافها الكبرى) بما يساعد على إعادة توطين المنشآت الصناعية في العقار غير الأهل بالسكان والعقار النائي (إعادة التوازن الجغرافي)، من أجل إعادة التوازن السكاني، بما يقلل من آثار التلوث (ضررا وخطرا). كما يتبين في المحور التالي:

<sup>211</sup> ( وضمن مسار وزارة البيئة لإزالة التلوث وتحسين نوعية حياة المواطن الجزائري وسلامة صحته، من جهة. والعناية بالرأس مال الطبيعي، من جهة ثانية، خلال سنة ونصف. يأتي إبرامها لعقد: حسن النجاعة مع شركة ايناد الجزائر (هنكل) لمواد التنظيف والصيانة (بوحداثها الثلاث: عين تموشنت والرغاية وشلغوم العيد)، في سعيها إلى: "صناعة بلا تلوث" في ( 2004/3/9)، ملتزمة بتخفيض معدل التلوث بمليغرامين (2) خلال ثلاث (3) سنوات، بحيث تلتزم الشركة بإدراج متطلبات العناية بالبيئة وصيانتها في مشاريعها التنموية. علما أن الوزارة انطلقت منذ (2003) في التعاقد مع المنشآت الصناعية، حيث وصل عددها إلى ( 22) منشأة من بينها منشآت صناعة الإسمنت جريدة الوسط العدد(63)، الصادر في(10/03/2004)، ص3.

<sup>212</sup> ( تخصص وزارة البيئة جائزة وطنية للبيئة سنة ( 2008) للمؤسسات العامة أو الخاصة مكافأة لها عن دورها الرامي لإدماج الإدارة البيئية، التي من شأنها مساعدة المؤسسات المعنية على مكافحة التلوث الصناعي ومنعه، من جهة. وترقية الإنتاج الأنظف، من جهة ثانية وتحسين مستوى الأداء البيئي للحصول على شهادة الإيزو(شهادة المطابقة البيئية: 14000) من جهة ثالثة. الشروق اليومي، العدد( 2288) الصادر في(29/04/2008)، ص14.

<sup>213</sup> ( يأتي إنشاء مجمع صناعي جديد يتكون من مجموع مصانع إنتاج الإسمنت ومواد البناء الجديدة) بفروعه الثمانية عشر فرعا منها اثني عشر فرعا للإسمنت وستة فروع متخصصة في مواد مشتقة والدراسات والتكوين والصيانة والتوزيع والأمن) ، بعد تقييمها وتدقيق حساباتها الخاصة، ضمن تنفيذ الإستراتيجية الصناعية الجديدة، في ظل إعادة بناء شركة تسيير المساهمات لصناعة الإسمنت وفروع شركة مساهمات الدولة بقصد تحويلها إلى مجمع يعد الأول من مجموعة مجمعات أخرى تابعة لشركات أخرى لتسيير المساهمات يتم إنشاؤها لاحقا، مكونة ما يسمى: "روادا وطنيين"، من منظور ترقية الاستثمار بغلاف مالي يصل إلى ( 180) مليار دينار بطاقة إنتاجية تقدر بـ(20) مليون طن/ سنويا من الإسمنت للسنوات الثلاثة المقبلة، بحيث يلبي حاجيات السوق الداخلية بنسبة تتراوح بين: (75%) إلى (80%) حيث يسمح برفع إنتاج مصانع الإسمنت العمومية خلال ( 2010) بنحو(500) ألف طن، بعد عمليات التأهيل المستمرة لمصانع الإسمنت العمومية الـ:(12)، وذلك للقضاء على المضاربة في سوق مادة الإسمنت، في ظل تزايد الطلب الوطني على مادة الإسمنت باستمرار حيث لم ينتج القطاع العمومي بمصانعه أُلـ ( 12) إلا (11,5) مليون طن/سنويا، أي بمعدل ( 67%) من الإنتاج الوطني، ويغضى المتعامل الفرنسي: لافارج الفارق، وهو: (33%)، الناتج من أهمية برنامج الاستثمارات العمومية للفترة (2005-2009)، في مرحلة أولى. قبل التوجه إلى السوق الدولية، بعد اتمام برنامج توسيع قدرات إنتاج مصانع الإسمنت، في مرحلة ثانية مستقبلا. جريدة الخبر اليومية عدد(5821) الصادر في(29/11/2009)، ص10.

## المبحث الثالث: التأثير البيئي لاستخدام العقار

إذا كانت الحاجة إلى الأخذ بدواعي التطور الاقتصادي والاجتماعي، تستلزم استخدام العقار في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة، من وجه. فضلا عن أنها ذات علاقة طردية بالميل إلى استخدام طرق وتكنولوجيا تقليدية متقدمة أو حديثة متجددة بتسارع متزايد على الدوام من وجه ثان. فإن آثارها البيئية تأتي حسب طبيعة علاقة الإنسان بالعقار، في ظل فلسفة النظام الاقتصادي وقيمه من منظور المدرستين الوضعية والإسلامية، مما يسمى مرجعية القرار العقاري على وجه الإجمال. و حرية التصرف والالتزام بقواعد التشريع البيئي الناظمة للحياة في مجتمعي المدينة والريف على السواء من ناحية، وسلطة المصلحة الخاصة أو جني الأرباح بصفة خاصة وحب الاستئثار لدى أفراد المجتمع، بصفة عامة، وقيمه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأخلاقية من حيث إن طبيعة القيم الفردية والمجتمعية محددة وموجهة لطبيعة السلوك نحو العقار والتفاعل معه وموجهة له، إيجابا أو سلبا، من ناحية ثانية. فيأتي نفعها أفضل وأدوم وليس أقصى أو أكثر، أو يكون ضررها أكثر إيلا ما بفعل الأثر المضاعف لتفاعلات العوامل المعروفة أو الظاهرة وغير المعروفة أو الخافية وتضافرها<sup>214</sup>. بما يعنى إن طبيعة السلوك الإيجابي الواعي أو السلبي غير الواعي للأفراد والمؤسسات الإنتاجية وحتى الحكومات في العالم الجنوبي خاصة، من حيث إن الإنسان هو الذي يأخذ القرار العقاري، بصرف النظر عن طبيعته ووسائله وأهدافه، هو سبب الضغوط البيئية ومشاكلها ونتيجة لها في ذات الوقت، وليس المسألة السكانية في مجتمعات الجنوب<sup>215</sup>، كما تحاول الاحتكارات الرأسمالية ذات التركيز الصناعي والتجاري والإعلامي إيهام الرأي العام العالمي، دون انتقاص من تأثيراتها أو إلغائها، من الوجهة التفصيلية. والسؤال، هو: ما طبيعة تأثير الإنسان من خلال المشروعات الإنتاجية بصفة عامة والصناعية بصفة خاصة في البيئتين الطبيعية (الفيزيائية) والصناعية (البشرية)، المادية والجمالية والمعنوية، الإيجابية أو النافعة والسلبية أو الضارة ؟.

<sup>214</sup> ( يقصد بالعوامل غير المعروفة، تلك العوامل التي لم يتمكن الإنسان بعد من تحديد طبيعتها وتغيراتها من الناحية العلمية، ذات الصلة بالإنسان من جهة علاقته بنفسه أو مجتمعه، أم بعلاقته ببيئته بمفهومها الشامل وأبعادها المتكاملة. والسبيل إلى ذلك، هو البحث والتقصي بغرض اكتشاف الظواهر وتفسيرها، بما يساهم في تطوير معارف الإنسان وتهذيب سلوكه. لمزيد من التوسع، أنظر: عقيل حسين عقيل فلسفة مناهج البحث العلمي، ليبيا: مكتبة مدبولي، 1999، ص ص 25-29.

<sup>215</sup> ( يرجع تشكل معالم المسألة السكانية لدى المجتمع الدولي عامة. واهتمامات هيئات الأمم المتحدة خاصة في النصف الثاني من القرن الماضي، باعتبارها سببا للمشاكل البيئية وتأثيراتها الضارة على مكونات البيئة الطبيعية والبشرية، في رأى البعض. ونتيجة لذلك، في رأى البعض الآخر. وإن كانت المسألة السكانية ذات جذور تاريخية، مما له صلة بالفكر التقليدي المالتوسى ذي النزعة الطبقيّة المتجذرة في أيديولوجية الرأسمالية وفلسفتها، كما أثير في مؤتمر روما لسكان في ( 1954). للتوسع، أنظر: سير روى كان، عالم يفيض بسكانه: عرض لأسباب المشكلة وحل جذري لها، (ترجمة: ليلي الجبالي)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عالم المعرفة عدد 213، الصادر في سبتمبر 1996، ص ص 10-11.

وللإجابة عن السؤال المثار، ينبغي التمييز بين مرجعية التأثير من وجهة نظر المدرستين الوضعية والإسلامية، ونوع التأثير في البيئتين الطبيعية والبشرية. نتناولهما في مطلبين:  
 المطلب الأول: المرجعية النظرية للتأثير البيئي في الفكرين الوضعي والإسلامي  
 المطلب الثاني: التأثير في البيئتين الطبيعية أو الفيزيائية والبشرية أو الاجتماعية  
 ونشرحهما بشيء من الإجمال، فيما يلي:

### المطلب الأول: المرجعية النظرية للتأثير البيئي لاستخدام العقار في الفكرين الوضعي والإسلامي

نتناول هذا المطلب من جهتين تهتم أولاهما ببيان مرجعية الآثار الناتجة من علاقة الإنسان بالعقار في الفكر الوضعي، من جهة. والفكر الإسلامي، من جهة ثانية. ولكن المنهجية تقتضى توضيح المقصود بالآثر البيئي لاستخدام العقار في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإعداد دراسة عنها تعرف بـ: دراسة تقييم الأثر البيئي لاستخدام العقار (مشروع إنتاجي) ؟. مما يستلزم التعريف بمفهوم دراسة تقييم التأثير البيئي وأهدافه وذلك، سنقسم المطلب المذكور إلى فروع ثلاثة، وهي:  
 الفرع الأول: مفهوم دراسة تقييم التأثير البيئي وأهدافه  
 الفرع الثاني: التأثير البيئي من المنظور الوضعي  
 الفرع الثالث: التأثير البيئي من المنظور الإسلامي  
 ونشرحها على النحو التالي:

### الفرع الأول: مفهوم دراسة تقييم التأثير البيئي وأهدافه

إذا كان استخدام العقار في إنشاء مشاريع التنمية، بمفهومها الشامل، يولد مشاكل بيئية، فإن مقوم ذلك اتخاذ الدول المتقدمة والمتخلفة و منها الجزائر، دراسات تقييم الأثر البيئي لاستخدام العقار في الأنشطة التنموية بمنظورها العلمي والقانوني<sup>216</sup>، أداة منهجية لتقدير الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المحتملة التي تصيب البيئتين الطبيعية والحضارية الضارة والنافعة المباشرة وغير المباشرة الحالية والمستقبلية، بقصد تعزيز الآثار الإيجابية والتخفيف من الآثار السلبية وذلك قبل الموافقة على استخدام العقار (إنجاز المشروع)، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام أو النشاط ومسوغاته وأهدافه، بما يحدد مسؤولية المستثمرين تجاه البيئتين الاجتماعية والطبيعية والالتزام بها من أجل رفع الكفاءة الاقتصادية والكفاءة البيئية، باعتبارهما مرادفين لتحسين نوعية الحياة، من منظور استخدام التنمية. والسؤال المثار هو: لماذا تفرض السلطات العمومية على المستثمر إعداد دراسة تقييم التأثير البيئي، وما المقصود بدراسة تقييم الأثر البيئي للمشاريع، وطبيعة أهدافها ؟. ولذلك، سنتناول هذا الفرع في فقرات ثلاث:  
 الفقرة الأولى: أسباب القيام بدراسات تقييم الآثار البيئية

<sup>216</sup>) Michel- Coude Girard et AUtres, sols et environnement, OP.cit. pp 736-737.

الفقرة الثانية: مفهوم تقييم الآثار البيئية ودواعيها

الفقرة الثالثة: أهداف تقييم الآثار البيئية

ونشرها بشيء من الإيجاز، فيما يلي:

**الفقرة الأولى: أسباب القيام بدراسات تقييم الآثار البيئية**

لم تكن النظرية الاقتصادية التقليدية تولى عنايتها إلا لتحقيق مستويات أعلى من التطور الاقتصادي المادي (المنافع)، دون إيلاء عنايتها للتكاليف الاجتماعية الناشئة من إلقاء المشاريع (الأنشطة) الخاصة أو (الأنشطة) العامة مخلفاتها المختلفة التي تلحق أضراراً (خسائر) متعددة بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية، بمفهوم المؤثرات أو التكاليف الخارجية (الاجتماعية). إلا أنه منذ مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية (1972) وبرنامجهما للبيئة، اتجه الاهتمام العالمي إلى العناية بالبيئة وصيانتها من عملية التدمير المتواصل، وإن تباينت منهجية صناعة قراره العقاري تبعاً لطبيعة نظامه الاقتصادي. مما أدى إلى إحداث اختلال صارخ بين البعدين البيئي والتنموي، من نتائجه تنامي مشاكل الفقر والامية والمرض وتزايد حدة المشاكل البيئية في العالم وعجز الدول المتخلفة عن تحقيق مستوى مقبول من التطور الاقتصادي والاجتماعي لبلدانها. ومن هنا يأتي سعي السلطات العمومية إلى استيعاب الأضرار التي تسببها الأنشطة البشرية للبيئة الطبيعية والمشيدة، على سبيل السيطرة أو التخفيف منها وما يترتب عليها من أخطار على الأجيال الحالية والآتية على حد سواء، مما يستدعي حث الأشخاص والمؤسسات على اعتماد سلوك يحافظ على البيئة ولا يضره، و معاقبة المخالفين والمتحالفين، بحيث يلزمون بدفع تكاليف الأضرار تطبيقاً للمبدأ العام<sup>217</sup>: الملوث القائم بالدفع الذي اعتمده منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الأوروبية (O.E.C.D) منذ (1972). ويتم وضع نوعين من المقاييس<sup>218</sup> وهما:

**النوع الأول: من طبيعة ردعية - تحفيزية،** حيث يهتم الردعي بالحدود القصوى للملوثات المسموح بها<sup>219</sup>، باستخدام أنظمة إنتاج غير مضرّة أو أقل ضرراً بالبيئة في الزمنين القصير والطويل. بينما يهتم

<sup>217</sup> ( لقد اعتمد المشرع الجزائري مبدأ الملوث الدافع بهدف حث أو دفع كل من يمارس نشاطاً ما توخي (الحرص) عدم الإضرار بالبيئتين الطبيعية والبشرية، وإلا فإنه سيتحمل تكاليف ذلك بما فيها نفقات تدابير الوقاية من التلوث وتقليص آثاره. وذلك طبقاً للفقرة السابعة (7) من المادة الثالثة (3) من القانون رقم (03-10) المؤرخ في (2003/07/19)، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص9.

<sup>218</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص50-51.

<sup>219</sup> ( يقصد بالحدود القصوى للتلوث المسموح بها قانونياً، تلك الطرق التنظيمية التي تفرضها السلطات المخولة بحماية البيئة، مركزياً أو محلياً، على المؤسسات والأفراد المتعاملين مع البيئة وهي تختلف باختلاف طبيعة الأنشطة ومكانها، بحيث يتعرض من يخالفها إلى عقوبات تتراوح بين الغرامة المالية وسحب رخصة مزاولة النشاط بصفة مؤقتة أو نهائية والحبس وذلك لمواجهة التلوث من خلال محاربه أو التخفيض منه . مع العلم أن السلطات المعنية بحماية البيئة قد تلجأ إلى إلزام المؤسسات باستخدام مدخلات بعينها، كاستخدام=

التحفيزي بتقديم دعم للمؤسسة التي تحقق المستوى المنخفض أو الأمتثل من التلوث، مما يسمى بأسلوب التحسين الأكثر فعالية، من منظور التنظيم البيئي<sup>220</sup>.

**النوع الثاني:** يتصل بتحديد معايير اختيار التكنولوجيا بحيث يتم تطويعها أو تعديلها وخاصة في النشاط الزراعي كي توائم المعطيات العقارية للبلد<sup>221</sup>، من منظور التقنيات الصديقة للبيئة والإنسان أيضا فضلا عن الضرائب والمساعدات وتراخيص التلوث وغيرها من الأدوات الاقتصادية التي تستعين بها السلطات العامة لحث المنشآت الإنتاجية بصفة عامة والصناعية بصفة خاصة على عدم إلقاء فضلاتها أو مخلفاتها(الملوثة) باختلاف أنواعها، السائلة أو الصلبة أو الغازية أو المشعة أو التقليل منها قدر المستطاع، وذلك من منظور طبيعة السياسة البيئية للدولة ودورها في تنظيم علاقة المؤسسات بالبيئة وتوجيهها، أو ما يسمى بالأنشطة الاقتصادية العامة والخاصة. وذلك في سعيها إلى إنشاء روابط بين الاقتصاد البيئي بوجهيه الجزئي والكلّي، بما يحد من الأخطار البيئية، آنيا ومستقبلا، من جهة وتحسين نوعية الحياة على نحو دائم. مما لاتتوافر شروطه خاصة في مجموعة الدول المتخلفة التي تنتمي الجزائر إليها ومن هنا تتبع الحاجة إلى انتهاج إدارة بيئة واعية، كما سيبينه الباب الثاني. ويمكن تلخيص أسباب القيام بدراسات تقييم الآثار البيئية في الآتي<sup>222</sup>:

- 1- أسباب قانونية: حيث يعتبر التقييم شرطا للحصول على الترخيص للمشروع
- 2- أسباب بيئية واجتماعية: إذ من شأن التقييم التأكيد على أن المشروع له تأثير إيجابي، وليس سلبيا بما فيها الآثار غير المرغوب فيها، على البيئتين الطبيعية والاجتماعية.
- 3- التأكد من سلامة صحة عمال المشروع والصحة العامة للمجتمع.
- 4- يعتبر التقييم دافعا للتنمية المستدامة ومحركا لها.
- 5- يعتبر التقييم عاملا مساعدا لرسم الإستراتيجية الوطنية البيئية وتنفيذها، ومبلغ ذلك إنشاء روابط بين البعدين الجزئي والكلّي للأنشطة الاقتصادية للمجتمع، وفقا لمقاييس بيئية معلومة: توجيهات تعليمات، لوائح بيئية... إلخ. بما يؤدي إلى تقويم أضرار البيئة وتحسيناتها الناتجة من السياسة البيئية من وجه. ودراسة العلاقات بين السياسات البيئية واقتصادية واجتماعية وتقويمها وتقويم تأثيراتها<sup>223</sup> في ضوء تطور مناهج البحث البيئي وأدواته، بما يساعد على معالجة قضايا البيئة وحلها، محليا وإقليميا وعالميا.

=الكهرباء والغاز الطبيعي مثلا والامتناع عن استخدام أخرى، كالفحم والبتروول مثلا، بالنظر لملائمة الأولى أو لأنها أقل تلويثا للبيئة من الثانية التي تضر الإنسان والبيئة معا.

<sup>220</sup> ( يتعرض التنظيم البيئي لعدة انتقادات، ولاسيما منها التقانة حيث يجعل الإدار ة في مواجهة المنشأة، سواء يفرض استخدام مدخلات الإنتاج بنسب معينة أو مصدر طاقة معين، فضلا عن اهتمام السلطات بالمنشآت الكبيرة وترك الصغيرة ذات الانتشار الواسع.

<sup>221</sup> ( يعقوب فهد العبيدي، التنمية التكنولوجية، مصر: الدار الدولية للنشر والتوزيع، 1989، ص 60.

<sup>222</sup> ( محمد الصيرفي، السياحة والبيئة بين التأثير والتأثر، مرجع سبق ذكره، ص ص179-180.

مما يتطلب دراسة تقييم الآثار البيئية كما يتضح فيما يأتي:

### الفقرة الثانية: مفهوم تقييم الآثار البيئية ودواعيها

لتوضيح مفهوم تقييم الأثر البيئي، ينبغي تبيان دواعي عملية تقييم الأثر البيئي ومسوغاته، من جهة ومعنى الأثر البيئي، من جهة ثانية. للتأكد من مدى احترام المشروع للمعايير المحددة قانوناً أو مدى مطابقتها<sup>224</sup>، مما يتعين تناول موضوع التقييم في نقاط ثلاث حسب البيان التالي:

1- من حيث الدواعي، فهي مستمدة من طبيعة التحول في الفكر الإداري والعملي، أي: من الأيديولوجية الإدارية التقليدية بصبغتها الذاتية، إلى أيديولوجية جديدة بصبغة كلية أو ما يسمى الإدارة البيئية، على اختلاف النظم الاقتصادية وفلسفتها<sup>225</sup>. ولذلك، تناولها من وجهتيها التفصيلية والإجمالية: 1-1- فأما الوجهة التفصيلية فذات صلة بتنامي الاهتمام العالمي بقضايا البيئة ومشاكلها، على أساس من الوعي البيئي كثمرة للعناية والاعتناء<sup>226</sup>، في ظل زيادة الحساسية تجاه أضرار البيئة واستشعار أخطارها وما يترتب عليها من آثار سلبية في حياة الناس وبيئاتهم، تحسب تكاليفها المرتفعة بمثابة خسارة مزدوجة: بيئية واجتماعية، بنظرة جزئية أو وطنية<sup>227</sup>، أم بنظرة كلية أو عالمية<sup>228</sup>. مما يخلق قوة دافعة لتبني منهج الوقاية بواسطة الرصد أو ما يعرف بأسلوب تقييم الآثار البيئية، باعتباره محددًا لطبيعته التي تجعل من المشروع التنموي مقبولاً بقدر مساهمته في خلق ظروف أفضل لحماية البيئتين الطبيعية والاجتماعية، متوخياً تعظيم آثاره الإيجابية بصفة مباشرة عند قيام المشروع، وغير مباشرة يتطلب حدوثها وقتاً أطول، والتخفيف من السلبية بنوعيتها ما أمكنه ذلك، في ظل جدواه الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مما من شأنه أن يضع الأساس الضروري لتنظيم النشاطات البشرية وفتح مجال مشاركة المجتمع، لكي تتبين أفضل الطرق لتنفيذها. بمنظور قانون (2003) لحماية البيئة في إطار

<sup>223</sup> يتسم تقييم الأنظمة البيئية عامة بشيء من التعقد والصعوبة، ولاسيما في ظل محدودية المعرفة البيئية وضعف المتاح منها، مما يتطلب بذل مساعي كافية في مجال الاستثمار البيئي بما يمكن من إيجاد طرق وأدوات قياس تتوافق مع طبيعة النظم البيئية المادية والمعنوية.

<sup>224</sup> تخضع المؤسسات المصنفة، الجديدة أو القديمة، الترخيص أو تصريح من الوزير المكلف بالبيئة أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي، تبعاً لجسامة الأخطار أو المساوئ التي قد تنجم عن مزاوله نشاطها. ولا تمنح الرخصة إلا بعد إجراء تحقيق عمومي بخصوص ما قد يترتب على المشروع من تأثيرات على الصحة العامة أو الأمن أو النظافة العمومية، وأما للفلاحة أو حماية الطبيعة والبيئة، وإما للمحافظة على الأماكن السياحية والآثار، أو التي قد تتسبب في أخطار على لياقة الجوار. قانون رقم (03-10) مؤرخ في (19/07/2003) يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، لاسيما المواد 18-22، مرجع سبق ذكره، ص 10.

<sup>225</sup> محمد عباس بدوي، المحاسبة البيئية بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 10.

<sup>226</sup> فيرجينيا هيلد، أخلاق العناية، مرجع سبق ذكره، ص 123.

<sup>227</sup> طبقاً لأدوات التفسير البيئي التي اعتدها لما جاء في قانون رقم (03-10) المؤرخ في (19/07/2003) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، في فصله الأول من عنوانه الثاني: أدوات التفسير البيئي، المادة (5)، الفقرة (4)، مرجع سبق ذكره، ص 8-11.

<sup>228</sup> محمد سعيد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 769.



التمتع المستديمة، الذي يفتح للجمعيات البيئية حق التقاضي،<sup>229</sup> في حال التعدي على البيئة والإضرار بها<sup>230</sup>، فضلا عن المشاركة الوقائية في العناية بالبيئة وصيانتها، على نحو ما سنبينه لاحقا.

1-2- أما من الوجهة الإجمالية: فأساسها قبول المشروع، خاصة كان أو عاما، تحمل مسؤوليته نحو كل من يتأثر بنشاطه، مما يعرف بالمسؤولية الاجتماعية والبيئية. إما بفعل عامل خارجي بصيغة إلزامية أو قهرية بحكم السند القانوني ومرجعيته. وإما بفعل عامل داخلي بتأثير المصلحة الذاتية ودافعية استدامتها، غير المتحرر من العامل الخارجي.

2- معنى الأثر البيئي: أن يلحق مشروع تنموي أو أكثر تغيرات في خصائص البيئة الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والاجتماعية والاقتصادية، سواء كانت نافعة أم ضارة. مع العلم أن طبيعة التغير ذات علاقة بنوع المشروع وحجمه؛ من حيث طبيعة المنتج أو الخدمة أو نوعهما، وحجم الطاقة الإنتاجية ومدى ملاءمته بيئيا، وموقع المشروع وخصائص طبوغرافية أرضه، على سبيل المثال.

3- مفهوم تقييم الأثر البيئي، يقصد به تحديد طبيعة الآثار الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية والاجتماعية والاقتصادية للمشروع الجديد أو قيد التخطيط، فضلا عن المشاريع القديمة أو القائمة فعلا<sup>231</sup>. ويميز عادة بين نوعين مختلفين من حيث معيار التصنيف. فمن حيث طبيعة الأثر يميز بين آثار إيجابية وأخرى سلبية. ومن حيث الترتيب الزمني لحدوث الأثر، فيفرق بين آثار أولية تحدث بفعل نشاط المشروع وترتبط بمدخلاته، ولذلك تأخذ الصفة المباشرة. وهناك آثار ثانوية تتصل بمخرجات المشروع، ولذلك تسمى بغير المباشرة.

### الفقرة الثالثة: أهداف تقييم الآثار البيئية

تكتسي أهمية إعداد تقييم آثار خطط استخدامات البيئة بمفهومها الشامل، حسب البيان السابق، لا على أساس منهجية مسعاه، فحسب. وإنما بالنظر إلى طبيعة موضوعه المستهدف، والمستفيدين ممن يسمون بذوي المصالح الحاليين والآتئين، مما يتصل بطبيعة أهداف التقييم المرغوبة، وهي على النحو التالي:

1- تقليل أو تخفيض التلوث البيئي والاجتماعي الناتج من الاستخدامات البيئية، الجديدة والقديمة مهما يكن نوعه المادي، بهوائه ومائه وتربته، والمعنوي، الفكري والأخلاقي والسلوكي،

2- تهيئة متطلبات التوازن بين البيئة والمشاريع أو النشاطات الاقتصادية لدرأ أي اختلال بيئي

<sup>229</sup> ( ويعنى حق التقاضي أن الجمعيات البيئية لها حق رفع دعوى قضائية أمام الجهات المختصة قضائيا، وحق الطعن القضائي أمام الجهات القضائية الإدارية المختصة ضد القرارات والتراخيص المخالفة للتدابير البيئية التي تصدرها الإدارة. لمزيد من التوسع، أنظر: وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص145.

<sup>230</sup> ( طبقا للمادة (36) من القانون (10/03) المؤرخ في (2003/07/19) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستديمة، مرجع سبق ذكره، ص11.

<sup>231</sup> ( يجرى التعامل مع المشاريع القائمة أو التي تمارس نشاطها الإنتاجي فعلا، بذات طريقة التعامل مع الصنف الأول، وذلك بتقييم الآثار البيئية للمشاريع القائمة، أو ما يسمى بالمراجعة البيئية.

وتأثيراته في التنمية الشاملة والمتكاملة، بوجهيها الريفي والحضري.

3- يعتبر بمثابة المرشد لصناع القرار ومهندسي السياسة البيئية وموجههم، فيما يشبه المرآة التي يبصر بها المقرر المستقبل.

4- تخفيض هدر الموارد بفعل رفع كفاءة الموارد البشرية

5- تخفيض التكاليف الخارجية الاجتماعية منها والبيئية:

5-1- أما الأولى فذات صور متعددة كنفقات العلاج الطبي والرعاية الصحية لمختلف الفئات الاجتماعية وغيرها كثير، الحاصلة بفعل التلوث بمصادره الهوائية والمائية والترابية.

5-2- أما الثانية فتخص تدهور نوعية البيئة، سواء المادية منها كالأضرار النباتية والحيوانية والمائية أم المعنوية كالانخفاض في قيمة المناطق الراحة والسياحة. بما يمكن تخصيصها حسب حاجة التنمية ومصحة المجتمع، وذلك بإفناقها على أوجه التحسين البيئي على كثرتها، مثلا، وذلك من منظور الاستثمار البيئي باهض التكاليف.

6- زيادة الوعي البيئي على مستوى المجتمع،

7- تساعد على إعادة نشر المنشآت في المناطق الأقل تضررا.

وغيرها من الأهداف المتكاثرة في الزمن، بقدر اعتماد عملية التقييم البيئي على أصول المنهجية وغيرها من الأهداف المتكاثرة في الزمن، بقدر اعتماد عملية التقييم البيئي على أصول المنهجية العلمية التقييمية وآلياتها<sup>232</sup>، لاسيما في عصر الانفجار المعرفي والتقارب المكاني، بما يحدد مسئولية أصحاب المصلحة تجاه البيئتين الاجتماعية والطبيعية والالتزام بها، بما أنها مدخل لرفع الكفاءة الاقتصادية والكفاءة البيئية، باعتبارهم مرادفين لتحسين نوعية الحياة، طبقا لأسس العدالة الاجتماعية ومبادئها.

### الفرع الثاني: التأثير البيئي من المنظور الوضعي

يمكن تصنيف النتائج المترتبة عن علاقة الإنسان بعقاره في ضوء أيديولوجية المدرسة الوضعية وفلسفتها المادية، بصرف النظر عن طبيعة الجهة التي تأخذ القرار العقاري في نظامها الاقتصاديين الرأسمالية أو الاشتراكية، من حيث إنها يعبران عن نظرتيهما الكلية للكون و الحياة بصفة عامة<sup>233</sup> ولذلك نقسم هذا الفرع إلى فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: فرديتي القرار العقاري

الفقرة الثانية: شمولية القرار العقاري

ونشرحهما بشيء من الإيجاز فيما يلي:

<sup>232</sup> يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشري، مرجع سبق ذكره، ص 55.

<sup>233</sup> المنظمة العربية للتنمية الإدارية، موسوعة الإدارة العربية والإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 134-137.

**الفقرة الأولى: فردية القرار العقاري**

تستمد تصرفات الفرد من طبيعة أيديولوجية النظام الرأسمالي، أو طبيعة رؤيته الكلية للحياة، فكرا وسلوكا، التي تتخذ من النزعة النفعية من خلال القرار الفردي منهجية عملها ومحركها نحو تحقيق أهدافها الخاصة، من منطلق إن الفرد أقدر على تحديد مصلحته، فكرا وسلوكا، بتأثير نظرية الحرية المطلقة، معبدة الطريق لسيطر القلة على خيرات العقار ومنافعه، وما يترتب على ذلك من مضار وأخطار، بفعل الفراغ الناتج من استبعاد القرار الجماعي ومشاركته

**الفقرة الثانية: شمولية القرار العقاري**

يبني القرار وفق أيديولوجية النظام الإشتراكي وفلسفته على الجماعية، التي يخول للدولة إحكام سيطرتها بواسطة خطة عقارية، باعتبارها أحرص على تحقيق المصلحة العامة، مستبعدة القرار الفردي، مما أدى إلى أضرار وأخطار، أيضا.

وفي الحالتين، فإن فردانية القرار العقاري (اقتصاد العقار) أو شموليته تنتج بؤر توتر وضغوط (مشاكل). مما يعنى ضرورة إيجاد بديل، في ظل تمسك كل من النظامين بقراره. وعليه، فإن الفكر العلمي والتكنولوجي لاقتصاديات الدول الصناعية ذات النظام الوضعي وأيديولوجيتها السياسية قد أحكما سيطرتهم على الإنسان، تفكيرا وسلوكا، في ظل سيادة النزعة النفعية للاقتصاد التقليدي بحكم أولوية إشباع الحاجات وتحسين نشاطاته على العقار، بتحريك من منظومة المجتمع وقيمه المقدسة للفردانية، بنزعتها الذاتية والأنانية، وأثر ذلك في طبيعة التوجهات الإستراتيجية والتكتيكية وسياساتها التطبيقية، القائمة على إنهاء العقار وتدميره، طبقا لمنهجية تفكير وتدبير في مظاهر الحياة السياسية والقانونية والإدارية والثقافية والتربوية والمجتمعية كافة، منذ بداية النصف الثاني من القرن الماضي خاصة، معلنة هيمنة النظام الاقتصادي الوضعي واستحواذه على مظاهر الحياة البشرية، بل واستئثار القلة بخيرات العقار واحتكارها المولدة لأسباب الظلم والعدوان بين البشر بعضهم بعضا وبينهم وبين عقارهم في آن واحد، ذات مضار تتزايد أخطارها وتشتد في الزمن ولناخذ مادتا الحديد والبتروكول كيف استخدمهما الإنسان، أو كيف حولهما من نعمة؛ بتسخيرها في م عايش الناس وأمنهم حصرا، إلى نقمة، بتوظيفها في تسخير قدرات الآخرين البشرية والمادية لصالح الطبقات المهيمنة، وفقا لمبدأ المفاضلة بين الأعراق وصراع الطبقات<sup>234</sup>. ويفصح التاريخ الأوروبي منذ القرون الوسطى من قبل والولايات المتحدة الأمريكية من بعد، عن صور التسخير بالتخويف بل بالترويع والقتل بل بالإبادة الجماعية<sup>235</sup>، التي بني النظام الاقتصادي الوضعي عليها أسس نهضته بل قوته

<sup>234</sup> ( فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري وللواقع السياسي المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص ص

المادية ومعايير قيمه الأخلاقية. ولا غرابة أن تنتهج روابط النظام المذكور أو مؤسساته الاقتصادية والتجارية والمالية والإعلامية، بصفة خاصة منهجية ندرة السلع الناتجة من الاستخدام الزراعي للعقار أو الصناعي له أو غير ذلك، طبقاً لإستراتيجية الاستيعاب والاستحواذ بارتباطاتهما الإمبريالية<sup>236</sup> محافظة على مكاسبها المادية بتركيمة الثروة، بصرف النظر عن الطرق والوسائل، ولا يهم إن كان ذلك بمثل إتلاف المحاصيل الزراعية بالحرق أو برميها في البحار والمحيطات، وذبح المواشي وغيرها من التصرفات، وذلك لبناء عولمة بيئية جديدة أو متجددة حسب الضرورة والمصلحة.

وهكذا، فإن النظرية المادية وفلسفتها، وفقاً للبيان السابق، إنما تجعل من العقل وسيلة الإنسان المثلى لتحقيق غاياته وأغراضه، طبقاً لمبدأ الرجل الاقتصادي الذي يتصرف بعقلانية ورشاده، كمثل من يمارس نشاطاً يؤدي العقار والمجتمع من حيث كان قصده تحقيق مصلحته الخاصة. فهل يعنى إنه إذا كان الشخص المذكور هو الذي يملك حق فعله أو قراره السابق، فمن له حق إصدار الحكم: هل هو العقل أم الشرع (النقل)؟. ومن هنا فإن الرؤية المادية إنما تعبر عن قصور نظرتها وعجزها عن التأقلم مع الكون والتكيف مع سننه وآياته المتصلة بصناعة البدائل حسب ظروف حياة الناس ودواعيها، من جهة. والحاجة والمصلحة وفقاً لأصول الفكر الإسلامي وضوابطه. كما يتبين فيما يلي:

#### الفرع الثاني: طبيعة التأثير البيئي من المنظور الإسلامي

قصد استجلاء طبيعة النتائج المتولدة من علاقة الإنسان بعقاره من منظور المدرسة الإسلامية يكون من المفيد تناول هذا الفرع من وجهين. أما الوجه الأول فيخص الناحية العقدية، أما الوجه الثاني فيخص الناحية البيئية ولذلك، نقسم هذا الفرع إلى فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: الآثار العقدية

لفقرة الثانية: الآثار البيئية

ونتناولهما بشيء من الشرح فيما يلي:

#### الفقرة الأولى: الآثار العقدية

تؤكد الدراسات الحديثة أن علاقة الإنسان بالعقار تفتح له منافذ شتى للتعلم والتربية من سنن الله وآياته في الكون والإنسان<sup>237</sup>، فهما وإدراكا ووعياً. فالعقار (بمفهوم الأرض أو الكون) مفتوح للإنسان ليتعلم منه مثل التعلم من القرآن الذي جعله الله نورا يضيء للبشرية طريقها نحو سعادتها في دنياها قبل آخرها؛ على اعتبار أن العقار آية منظورة مثلها مثل آية القرآن المقروءة. أولم يتعلم الإنسان من الطير صناعة الطائرة لتيسر له سبل التنقل والترحال، من بعد. كما تعلم قابيل منه كيف يوارى

<sup>236</sup> فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري وللواقع السياسي المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص 241-

243.

<sup>237</sup> محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية، مرجع سبق ذكره، ص 35-37.

سواء أأخيه، من قبل، مثلا. ويعنى ذلك، أن العقيدة تغرس في الإنسان قيم الانقياد والذل والطاعة لله، لما لفضائله ونعمه التي لا تعد ولا تحصى عليه، فيزداد حبه له، فيحصل ما يعرف بالتربية بالعقيدة<sup>238</sup> تتعكس إيجابا على دنيا الناس المعنوية والمادية على حد سواء.

### الفقرة الثانية: الآثار البيئية

تعتبر قيم الاعتقاد القلبي موجهة لسلوك الإنسان نحو الأفضل، أي تنظيم استخدام العقار في الأوجه الاقتصادية والاجتماعية النافعة للإنسان (عمارة العقار) مع الحرص على عدم الإضرار بأي شيء، طبقا للمفهوم الواسع للعناية بالعقار والإنسان وتهيئة مقومات وقايتها أصلا، من حيث إن الإنسان في اتصاله بالآخرين، حتى وإن سلمنا بتأثير المصلحة، إلا أنها تتبع من المبدأ العام العابد لله والمسبح باسمه والانقياد له، فيأتي سلوكه محققا لمبدأ: لا ضرر ولا ضرار. من حيث إن أساس تلبية حاجات الإنسان ومتطلبات حياته هو طاقة الحركة أو الفعل وليس على قدر الحاجة<sup>239</sup>، دون أن يضر ذلك أي شيء أو يؤذيه، ماديا أو معنويا، من منظور قوانين الفطرة الإنسانية. وهكذا، فإن أصول الفكر الإسلامي التي تنظم علاقة الإنسان بالعقار، تعد السبيل لتلبية حاجات أفراد المجتمع ومطالبهم دون إيذاء مكونات البيئة الطبيعية، المادية والمعنوية، أي على سبيل الترابط وليس الانفصال، لأنها مستمدة من قوانين الفطرة الإنسانية.

### المطلب الثاني: تأثير علاقة الإنسان بالعقار في البيئتين الطبيعية والبشرية

إذا كان تفاعل الإنسان مع العقار الطبيعي له من المنافع، مهما تكن طبيعتها وحجمها، فإن لها من الأضرار المادية بحيث لا تسلم مكونات البيئة الطبيعية من بأسها وشروها، دون استثناء. بل إنها لم تكف بالأضرار المادية لتصيب النواحي الجمالية، التي أسبغها الله تعالى على نظم البيئية الحية وغيرها، في ظل التمادي في استعمال التكنولوجيا في الفلاحة أو الصناعة أو في غيرهما، كما لو أنها شر لا بد منه، بقدر يجعل من دور الإنسان وتدخله غير مرغوب فيه لعدم جدواه، وزيادة في المكاسب والأرباح أو العائد الإقتصادي، بحثا عن تحقيق مستويات أعلى من النمو والرفاهية أو سعيا نحو حياة أفضل، مما يسمى بـ: "جودة الحياة"<sup>240</sup>. بينما لا يتوانى في إيذاء مصدرها العقاري بشيء

<sup>238</sup> ( الشيخ محمد حسان، جبريل يسأل والنبى يجيب، برنامج مقدم في قناة الجزيرة القطرية، بتاريخ 2009/02/19، على الساعة: 20:30.

<sup>239</sup> ( الشيخ محمد متولي الشعراوي، شرح الأحاديث القدسية، القاهرة: دار الروضة للنشر والتوزيع، ج-2، ط-2، 2004، ص83.

<sup>240</sup> ( حذر نادي روما، المنعقد في عام (1954)، في سبعينيات القرن الماضي من تنامي المشكلات البيئية واحتمال ظهور أنواع جديدة غير معروفة وتفاقم مضاعفاتها وتأثيراتها الضارة على الجنس البشرى وإحداث اختلالات خطيرة في نظم البيئة الطبيعية، ما لم يعدل الإنسان عن الاستغلال المفرط لموارد البيئة و التخلي عن نزعة سعيه للسيطرة على النظم البيئية وإخضاعها لأغراض الإنتاج الصناعي لإشباع رغباته وتحقيق أهدافه المادية، وذلك بترشيد استهلاك الموارد وتلبيّن تعاملاته مع النظم البيئية والبشرية، بما يساعد على تحسين نوعية الحياة للبشر و بصون البيئة من إفسادها. يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشرى، مرجع يبق ذكره، ص ص34-35.

من التشويه في مكوناته الطبيعية منها والبيولوجية، غير مكثرت بتأثيراته السلبية في البيئة الطبيعية بنظمها جميعا، لم تسلم الكائنات الحية من أضرارها بالتبعية. ولذلك، نقسم هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول: الآثار التي تصيب البيئة الطبيعية أو الفيزيائية

الفرع الثاني: الآثار التي تصيب البيئة البشرية أو الاجتماعية

ونشرحهما بشيء من الإجمال، فيما يلي:

### الفرع الأول: التأثير في البيئة الطبيعية أو الفيزيائية

إذا كان تلوث النظم البيئية المختلفة، لم يعد خافيا عن أنظار العامة فضلا عن الخاصة، بل لقد أصبح من الحقائق المؤكدة أو الثابتة، لارتباطها بيوميات الناس في المجتمعات المتقدمة صناعيا وغيرها التي يتزايد استخدامها من الطاقة المنتجة في العالم مقارنة بالمجتمعات المتخلفة باستمرار. فإن هناك اختلاف في أسباب الظاهرة ودرجة حدتها؛ فمنهم من ينسبها إلى الفئة الأولى التي تبنى عقيدتها على الفر دانية، فكرا وسلوكا وهدفا، بالنظر لطبيعة اقتصادياتها البشرية وتأثيراتها المباشرة وغيرها القبلية والبعدية. بينما يحاول البعض الآخر إصاقها بالفئة الثانية ذات العقيدة الفكرية الغامضة في كل شيء، إن جاز الوصف، بحيث لم يعد في مقدورها تحديد اختياراتها المتصلة باقتصادياتها، وإن غلب عليها الطابع الأولى<sup>241</sup>. ولكن دون ذلك منافع مادية متطورة تمكن الإنسان من تحقيقها في مناحي حياته الاقتصادية والاجتماعية، شاهدة على ذلك بداية من استقراره على الأرض أو ارتباطه بالعقار وذلك بما أوتى من قدرة معرفية وعملية بصفة خاصة، من جهة. وأضرار تتزايد أخطارها في الزمن من جهة ثانية. وفي هذا الشأن يميز بين نوعين من التأثيرات، إيجابا أو سلبا، نجعلهما في فقرتين اثنتين:

الفقرة الأولى: التأثير المادي في مكونات البيئة الطبيعية

الفقرة الثانية: التأثير المعنوي في مكونات البيئة الطبيعية

ونشرحهما بشيء من الإيجاز فيما يلي:

### الفقرة الأولى: التأثير المادي في مكونات البيئة الطبيعية أو الفيزيائية

يمكن النظر إلى صور الأضرار المادية للوجه السلبي لعلاقة الإنسان بالعقار التي تصيب مكونات البيئة الطبيعية الفيزيائية والبيولوجية من الكثرة بحيث يصعب عدها فضلا عن حصرها. ولذلك سنكتفي بذكر بعضها على النحو التالي:

<sup>241</sup> يتخذ الاقتصاديون من طبيعة نشاط المجتمعات معيارا للترقية بينها، وذلك بإرجاعها إلى قطاعها الأصلي، مرتبا حسب ظهوره ثم تطوره المتدرج في الزمن. فإذا كان نشاط المجتمع يقوم على الفلاحة أي إنتاج المواد الأولية المتصلة بالبيئة الطبيعية، قيل: إنه اقتصاد أولى أو زراعي. لتأتى بعد ذلك مرحلة إنتاج السلع المادية وتحويلها ولذلك سميت الاقتصاديات الثانية أو الصناعية. ثم ظهرت الخدمات ثالثا فأطلق عليها الاقتصاد الثالث أو الخدمي. ثم ظهرت المعلومات رابعا، فسميت اقتصاد المعلومات أو الرابع.

أ- فساد البيئة الطبيعية (هواء، وتراب، وماء) أو تلوثها: وذلك بفعل تلبس الجو بمخلفات الصناعة التي تلقى في الجو في صورة شوائب دخانية (عنايه). وغبارية، مثل: صناعة المحاجر كمدن: صور الغزلان، وعنايه، ووهران على سبيل المثال وغيرها. مما يترتب عليه:

ب- تعرض البيئة الحيوية إلى الأمراض نتيجة مخلفات نشاطات الإنسان التنموية، السائلة والبخرية وما تسببه من أمراض للكائنات الحية.

ج- تشوه نظم البيئة الطبيعية وعناصرها بفعل سوء تدخلات الإنسان وسلوكه غير الرشيد، نجد صورها في حرق الغابات وقطع أشجارها، بصرف النظر عن أسبابه ودوافعه. والرعي الجائر الذي يهدد عقار السهوب وشبه السهوب بأخطار التصحر التي قد تمتد إلى عقار الهضاب العليا.

د- التصحر (ظاهرة) من أشد الأضرار التي تصيب البيئة بفعل الإنسان: ضغط السكان المتزايد على العقار عامة والعقار الفلاحي خاصة (زحف العمران) فضلا عن سوء الاستخدام (تقليديا أو حديثا)

ه- اختلال التنوع البيولوجي ببيئاته المختلفة الجوية (الطيور)، والبرية (الحيوانات الوحشية) والمائية (أسماك البحار والأنهار والبحيرات وغيرها، وذلك بفعل العوامل المذكورة أعلاه. ويعد انقراض النوع الحيواني من أخطر التهديدات التي تهدد الحياة البرية بإجمال<sup>242</sup>. كما لم يسلم العقار الزراعي والغابي والمائي من التعدي عليه وذلك بتحويل طبيعة الأول إلى أغراض غير زراعية، كسهل متيجة على سبيل المثال، لإنشاء المناطق الصناعية<sup>243</sup>، والتوسع الحضري بشكل فوضوي بفعل نزوح سكان الريف إلى الحضر بصرف النظر عن مسوغات ذلك ودوافعه<sup>244</sup>، على سبيل الذكر لا الحصر.

ولكن ذلك لا يحجب صور من الآثار المادية للوجه الإيجابي لعلاقة الإنسان بالعقار على مر الزمن ومنها على سبيل المثال: تهيئة العقار الطبيعي وفق حاجاته التي تتناسب مع مستواه الحضاري تقديما أو تخلفا، في المجالين الريفي والحضري: مأوى، وملبسا، ومأكلا، وتنقلا أو سفرا، وصحة وترفيها وراحة... الخ، أو سياحة، من جهة. وتحسن مستوى العناية والخدمات الطبية المقدمة للحيوانات بنوعيتها: الوقائية والعلاجية، بفضل التقدم العلمي والتكنولوجي بصفة عامة والعلوم البيطرية بصفة

<sup>242</sup> رجاء وحيد دو يدري، البيئة: مفهوما علمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص ص 278-288.

<sup>243</sup> تشير بعض الدراسات إلى أن المناطق الصناعية في الجزائر، البالغة (72)، قد التهمت مساحات تقدر بحوالي (13) ألف هكتار من العقار الفلاحي، دون أن تستغل المناطق المذكورة في تحقيق أهدافها التي أنشئت خصيصا من أجلها. أنظر، حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، (رسالة ماجستير غير منشورة، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة الجزائر)، 2003 ص 75.

<sup>244</sup> تعود أسباب نزوح سكان الريف إلى المدينة إلى الضغوط الجغرافية والاقتصادية والاجتماعية والتاريخية والنفسية والأمنية، بحثا عما يفتقدونه من ضروريات الحياة: اتقاء وطمعا، مما يؤدي إلى اختلالات بين الريف والحضر، ذات أضرار أمامية وخلفية في آن واحد. نفس المرجع السابق، ص ص 72-75.

خاصة، فضلا عن الدراسات والأبحاث المساعدة على تحسين السلالات النباتية أو الحيوانية، مما يفتح المجال لزيادة المنتجات الغذائية والحيوانية الموجهة للاستهلاك الإنساني، من جهة أخرى.

### الفقرة الثانية: التأثير المعنوي في مكونات البيئة الطبيعية

إذا كان تفاعل الإنسان مع العقار له من الأضرار المادية بحيث لم تسلم مكوناته جميعا من أضراره غير المادية أو الجمالية، التي أسبغها الله تعالى على البيئة الطبيعية الحية وغير الحية، لتصيب مكوناتها الفيزيائية والبيولوجية بشيء من التشويه، يؤثر سلبا في تنوعها البيولوجي وتوازنها. فإنه يتعين معرفة مدى محافظة العلاقة المذكورة على الجانب الجمالي للبيئة الطبيعية الفيزيائية أم لا؟. ذلك أن الله سبحانه وتعالى مثلما سخر للإنسان الكون أو البيئ الطبيعية بنظمها كلها، ليسترزق من خيراتها باعتبارها مصدرا للرزق المادي، تلبية لاحتياجاته الحياتية، مباشرة أو بالتحويل والتصنيع، بداية. فقد أسبغ عليه الله سبحانه بعدا جماليا **ليتذوقه الإنسان**، إحساسا وشعورا، وينتبه إليه في البيئة الطبيعية عامة، جوا وبراء وبحرا، باعتباره نعمة من نعم الله التي لا تعد ولا تحصى مسخر للإنسان، وذلك حثا له على استنبات الحس الجمالي لديه وتتميته وصقله على الدوام، لبناء حياة جميلة مصداق لقول الحق في محكم تنزيله: "إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا". (سورة الكهف الآية: 7) مما له صلة بـ: "تتمية التربية الجمالية"<sup>245</sup>، ليستمتع بها إشباعا لحاجاته الجمالية فضلا وإحسانا، بعد ذلك. لأنه مدعاة للحفاظ على نظم البيئة وصيانتها على الدوام. ويعنى ذلك المحافظة على التنوع البيئي المحقق للتوازن البيئي.

ومن التأثيرات السلبية تدمير البيئة الغابية، مهما تكن طبيعة ذلك ووسائله وأهدافه، أي: خسارة التنوع النباتي والحيواني الذي يتخذ ه الناس للنتزه والاستجمام(الخطائر، والمحميات الطبيعية، مثلا)، مما يكسبه قيمة سياحية ينسحب الأمر على البيئات الزراعية والرعية ومصائد الحيوانات البرية والمائية البحرية والبرية، بحيث إن أي تدخل بشري يفقد البيئات المذكورة تنوعها البيولوجي، دون إهمال آثارها التدميرية، ولاسيما إذا تجاوز تدخل الإنسان فيها، مهما تكن الأسباب، ما يطلق عليه الإيكولوجيون:

<sup>245</sup> ( إذا رجعنا إلى كتاب الله الحكيم وسنة رسوله المطهرة، لوجدنا أنهما قد اعتنيا بالجوانب الجمالية في نظم البيئة الطبيعية جميعا، وبيننا مظاهر الحس في الكون والمخلوقات، بدء بالإنسان الذي خلقه الله في أحسن تقويم (التين: 4)، وكيف بنيت السماء وزينت بإحكام وإتقان (ق: 6)، وكيف مددت الأرض وزينت بما يدخل البهجة على الناظر بتأمل وتبصر، (النبا: 6-7)، ف: 7-8)، (الشعراء: 7)، (الكهف: 7) وفضل الماء في إحياء الأرض وإخضرارها وإضفاء الحس على زرعها وزيتونها ونخلها وعنبها وشجرها وبساتينها، (النبا: 14-16)، (ق: 9-10)، (النمل: 60)، (النحل: 65)، (الحج: 63)، (النحل: 10-11). أما مظاهر الجمال في المخلوقات الحيوانية، كالأنعام والنحل(النحل: 5-7)، (النحل: 66-69)، والخيل والبغال والحمير(النحل: 8)، وفضل البحار كمصدر للتزوين، (النحل: 14)، وغيرها كثير من الآيات التي وردت في القرآن لتنبية الإنسان إلى الاهتمام بالنواحي الجمالية في البيئة والحث على تقديرها حق قدرها، لما لفضل ذلك في العناية بالبيئة بل ووقايتها باستمرار، تبصره وذكرى لكل عبد منيب(ق: 8).



قدرة تجدد النظم البيئية وإعادة بنائها"<sup>246</sup>، وهو ما يعنى تعرض التوازن البيئي طبيعياً كان أم بيولوجياً إلى الاضطراب والاختلال، من جهة. مما يجعل من العناية بالشجرة (بمفهومها الواسع: النبات البرى) على مدار السنة ذي أهمية وخطورة، باعتباره مصدراً للحياة وليس مجرد الاحتفال بها في ( 5 ) جوان من كل عام عالمياً، من منظور إن البيئة الغابية عاملاً حيويًا للتوازن البيئي<sup>247</sup>.

### الفرع الثاني: الآثار التي تصيب البيئة البشرية أو الاجتماعية

إذا كان الإنسان يتخذ من علاقته بالعقار الطبيعي بأبعادها المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية صبغتها الإستراتيجية<sup>248</sup>، باستخدامه في النشاطات المجتمعية، بصرف النظر عن مستواها من التقدم أو التخلف، فإن معالم هذا الاستخدام وحدوده يعد مدخلاً طبيعياً للتنمية الشاملة. من حيث إن العقار الطبيعي مقوم أساسي لإنشاء العقار الاجتماعي أو البشرى وتشييده، من جهة. مع الأخذ في الحسبان طبيعة القيم الفردية والمجتمعية باعتبارها محددًا لطبيعة السلوك العقاري وموجهاً له، في ضوء متغيرات المكان والزمان بصفة عامة. ومتغيرات المسألة السكا رنة منها بجانبها الكمي والكيفي أو النمط الاستهلاكي المتغيرين في الزمن بصفة خاصة. ومن المؤكد أن الإنسان وهو يسعى إلى تحقيق أهدافه المتغيرة باستمرار، فإن علاقته تلك تتسم بالإيجابية، كما لو أنها تتم في غفلة أو استثناء، حيناً ولكنها تنقلب إلى حالتها السلبية، كما لو أنها تترا في إصرار أو أصلاً، أحابيين أخرى. مما يجعل من تحديد طبيعة الأضرار التي تهدد البيئة المشيدة بنوعها المادي والمعنوي، في ظل التطبيقات التكنولوجية لاستخدام العقار في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية تطلعا للتنمية الاقتصادية وتحسين مستويات المعيشة ولاسيما في مجتمعات الدول السائرة في طريق النمو<sup>249</sup>، أسوة بنظيراتها في العالم

<sup>246</sup> ( يقصد بقدرة تحمل النظم البيئية أو قدرة الأحياء الطبيعية على تجديد نفسها أو إعادة بنائها إذا تسببت تصرفات الإنسان، كحرق أشجار الغابات أو قطعها أو إزالتها لأغراض تجارية مثلاً، في إيذاء البيئة الغابية، بما يعرض مكوناتها للاضطراب ولكنه لا يتجاوز الحدود المسموح بها) (أو ما يعرف بطاقة الحمل) من حيث قدرة البيئة الغابية (أو جماعات أنواع الأشجار) على تعويض ما قطعه الإنسان = من أشجار، بقدر يسمح للبيئة الغابية على استعادة التوازن أو أن معدلات استخدام الموارد الغابية المتجددة في حدود تولدها ونموها الطبيعي. أما إذا تجاوز ما يقطعه الإنسان من أشجار على قدرة تحمل البيئة الغابية، وذلك عندما يصل التقطيع الحدود الجائرة، فإن البيئة الغابية تصاب بالتدهور، مما قد يعرض التربة إلى الانجراف والغطاء النباتي إلى التآكل والفناء، بحيث يفقد البيئة الغابية لوظيفتها البيئية أي: حماية التربة، والاقتصادية، أي: توفير مادة الخشب لتلبية متطلبات الإنتاج وحاجة الأسواق. أنظر: محمود عبد القوي زهران، الإسلام والبيئة: وعلاقة الإنسان بالتنمية البيئية في صحراء الوطن العربي، مرجع سبق ذكره، ص 50-51.

<sup>247</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص 86.

<sup>248</sup> (سعید محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 8770-8773.

<sup>249</sup> تشير كثير من الكتابات في أدبيات الفكر الإقتصادي إلى أن تعبير: الدول النامية، وضعته الدول المتقدمة برؤية غائية وواعية، كما لو أنها تسير في طريق النمو، لأن المسألة زمنية لاغير وذلك على سبيل الإيحاء أو التوهم، الأمر الذي جعلها تقع فريسة المصيدة التي وضعت لها. فمازالت الهوة تتسع بين الطرفين بمرور الزمن، فأحد هما يتجه إلى الأمام بتسارع متزايد، والآخر يتجه إلى الخلف، برغم استهلاك رأس المال بنوعيه النقدي والعقاري فضلاً عن العامل الزمني، عن وعى أو بدونه، لأن النتيجة واحدة.

المتقدم. وآية ذلك أن سكان العالم النامي وهم الأكثر عدداً، ولكن في التخلف أو النائمة فيه<sup>250</sup>، يئن تحت وطأة الفقر وسوء التغذية، و الإعتلالات الصحية لضعف طرق الوقاية الصحية أو عدم جدواها بل وانعدامها في كثير منها أصلاً، فضلاً عن الأوضاع السيئة للمدن وترديها باستمرار، في ظل فوضى التوسع الحضري المضطرب<sup>251</sup>، مما يعد من أشد الأخطار المهددة للبيئة. دون إغفال مساهمة الدول المتقدمة المباشرة و غيرها، مما تسمى بدول المركز على قلة عددها ودورها التاريخي على الأقل في اتجاه ذلك الترددي إلى الحدة والانتشار مكانياً وزمناً، في ظل استراتيجياتها المنتهجة<sup>252</sup> لإحكام السيطرة على عقار الدول المتخلفة، أو ما يسمى بدول الأطراف أو الهامش، على كثرتها لتحقيق أهداف الأولى وخدمة مصالحها على حساب الثانية. ولذلك، تقسيم هذا الفرع إلى فقرتين، وهما:

الفقرة الأولى: الآثار الماديّة التي تصيب البيئة المشيدة أو البشرية

الفقرة الثانية: الآثار المعنوية التي تصيب البيئة المشيدة أو البشرية

ونتناولهما بشيء من الإيجاز فيما يلي:

### الفقرة الأولى: الآثار الماديّة التي تصيب البيئة المشيدة أو البشرية

يمكن تبين صور الآثار في الآتي:

أ- اختلال توزيع السكان بين المنطقتين الشمالية والجنوبية، تتجلى مظاهره في توسع حضري توسعا عشوائياً، كما هو حال المدن التاريخية الأربعة: قسنطينة، وعنابة، والجزائر العاصمة، وهران إذ إن ( 71%) من سكان الجزائر متواجدين في الشمال الجزائري، أي: في ( 16%) من مساحة الجزائر، وإن (42%) منهم متركزين في منطقتهم الساحلية أي: في (1,8%) من مساحة الجزائر ويزداد الخطر كلما اتجهنا نحو مدنها التاريخية أو ما تعرف بالحوضر الكبرى على سبيل الذكر لا الحصر. مما يساهم في تزايد الحاجة إلى استخدام العقار في الأغراض السكنية والخدمات المرتبطة بحياة سكان الحضر من وجه. ولمواجهة حاجة السكان النازحين من الريف، من وجه آخر. وهذا ما يعبر عنه ارتفاع مستوى عبئية سكان الحضر، إلى ما يفوق ( 85%) من إجمالي السكان في (2008) مقابل (62%) في (1998)، وتزداد الصورة أكثر قتامة إذا أخذنا في الحسبان معدل

<sup>250</sup> لأن الدول المتخلفة استساعت التسمية، فأخذتها سنة من النوم أو الغفلة لم تستطع التخلص من تبعاتها إلى تاريخه، ومن هنا جاءت التسمية: النائمة فيه.

<sup>251</sup> ( بفعل قلق الأفكار وتشوش الرؤية أو ضبا بيته، في ظل توفر معطيات غير مؤكدة أو عدم توفرها أصلاً، بما يجعل إمكانية الرؤية أو اتخاذ القرار ضعيفاً إن لم يحجبها أصلاً.

<sup>252</sup> ( توجد استراتيجيات مختلفة في وسائلها وأهدافها، بما يتفق مع معطيات المكان والزمان، تنتهجها الدول المتقدمة أو ما تعرف بدول المركز، للسيطرة على خيرات البيئة الطبيعية الدول المتخلفة أو ما تعرف بدول الأطراف أو الهامش وتوجيهها، سواء بواسطة القوة المادية أو الملموسة أم بالقوة اللينة أو غير الملموسة، وسواء بالقوة الظاهرة أحياناً أم بوسائل التأثير المختلفة أو القوة الخفية أحياناً أخرى، بما يخدم مصالح الأولى وأهدافها التكتيكية منها والإستراتيجية. للتوسع، أنظر في ذلك: المنظمة العربية للتنمية الإدارية: جامعة الدول العربية موسوعة الإدارة العربية الإسلامية، المجلد الخامس (9:10)، 2004، ص ص125-126.

شغل المسكن: ( 6٠6 ) في ( 2008 ) مقابل ( 5٠3 ) في ( 1992 )، الدالة على كبر مساحة العقار التي التهمها التوسع العمراني المذكور، ولاسيما أن أكثر من ( 62% ) ، أي: (361) من المدن تقع في المنطقة التالية الساحلية، وأن أكثر من ( 17% ) تقع في المنطقة الساحلية<sup>253</sup>، بالتوافق مع المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير أو بالتوسع الفوضوي، و يتم ذلك عادة في أطراف المدينة وحوافها ذات الطبيعة الهشة أو شديدة الحساسية للعوامل الطبيعية وأحداثها(فيضانات، انجراف التربة ) وغيرها. ولم تشفع قوانين التعمير والبناء أو ضوابط شغل العقار بصفة عامة، بصرف النظر عن طبيعة البناء موقعا و نوعا و استعمالا وأهمية وحجما و مظهرا عاما سواء بتشديد بناء جديد أو بتوسيع بناء قائم من قبل<sup>254</sup>. ومبادئ السياسة الوطنية للتهيئة والتعمير وقواعد ها العامة وأدواتها المنظمة لاستخدام العقار استخداما متوازنا في أنشطة التنمية بأبعدها القطاعية والمكانية والزمانية، في المجالين الريفي والحضري، حاضرا ومستقبلا، التي تشترط المحافظة على خصوصية العقار بصفة عامة والفلاحى منه بصفة خاصة وضمان وقاية البيئة بصفة عامة من الأضرار الناتجة من استخدام العقار، فضلا عن الدور الرقابي للهيئات والمصالح الإدارية ذات الصلة بالعقار<sup>255</sup>، مهما تكن مسوغات الاستخدام ومقاصده، من بعد<sup>256</sup>. مما يؤدي إلى:

<sup>253</sup> ( الشريف رحمانى، وزير تهيئة الإقليم والبيئة، حتى لاترعب الأرض من عليها: شمال الجزائر والعاصمة الجزائرية وضواحيها عرضة للمخاطر الطبيعية والصناعية، جريدة الشروق اليومية العدد (998)، الصادر في: (2004/02/14)، ص2.

<sup>254</sup> ( الأمر رقم ( 01-85 ) مؤرخ في( 1985/08/13 ) يحدد انتقاليا قواعد شغل الأراضي قصد المحافظة عليها وحمايتها، على سبيل التسوية، والمرسومين التطبيقيين له تحت رقمي(85-211)، و(85-212) الصادرين في نفس التاريخ، يحددان كفاءات تسليم رخصة البناء ورخصة تجزئة العقار المعد للبناء، وكفاءات تسوية أوضاع من يشغلون عقارات عمومية أو خصوصية كانت محل عقود أو مباني غير مطابقة للقواعد المعمول بها وشروط إقرار حقهم في التملك والسكن، على الترتيب، وذلك بعد صدور قانون رقم ( 02-82 ) مؤرخ في (1982/2/6)، يتعلق برخصة البناء ورخصة تجزئة الأراضي للبناء. بحيث يشترط الموافقة المسبقة لانطلاق أشغال البناء من جهة واستشارة أصحاب المصلحة أو الإدارات المعنية بالموضوع ولاسيما مصالح الفلاحة والري، مما يضيق من مجال الانحراف أو الخروج عن قواعد تنظيم استخدام العقار، مهما تكن دواعي ذلك ومسوغاته، ولكن الواقع ينطق بخلاف ذلك. مما يطرح السؤال عن أسباب ذلك، هل تعود إلى ضعف قواعد تسيير العقار وأدواتها بما فيها أساليب الرقابة والمتابعة، تقييم وتقويم، بحيث لم يتمكن المشرع فضلا عن المسير من مسيطرة الواقع العملي بفعل التحولات الاقتصادية والاجتماعية المتسارعة منذ الاستقلال، مما يمكن تسميته بالأسباب الموضوعية؟ أم ترجع إلى منطلق غلبة أصحاب النفوذ والفئات المقربة من أصحاب القرار في ظل منهجية التفضيل والتمييز بصفة عامة أنتج فوارق اقتصادية واجتماعية بين الأفراد مثلما فرق ليس بين المدينة والريف وحسب، بل بين مدينة كبيرة أو محورية ومدينة صغيرة أو هامشية مما يمكن تسميته بالأسباب غير الموضوعية أو الذاتية

<sup>255</sup> ( مما يزيد من المخاطر الطبيعية التي يمكن أن تتعرض لها المنطقة المذكورة ، وقوعها في منطقة ذات نشاط زلزالي دائم (اصطدام الصفيحتين الإفريقية والأوروبية)، فضلا عن كون الهزات الأرضية سطحية ذات عمق لايتجاوز ( 15) كلم، يزيد من خطرها، الذي قد يمتد إلى مدن تلبه على الشريط الساحلي، مثل: وهران، وقسنطينة، وبجاية، وسككدة، وجيجل. مما يتعين وضع سياسة وقاية من المخاطر الكبرى تنتهج تقسيم الجزائر إلى مناطق حسب تعرضها لدرجة المخاطر، من جهة. وتعمير يقوم على نظام بناء متطابق مع المقاييس الدولية والهندسة المعمارية من جهة ثانية. أنظر: الشريف رحمانى: وزير تهيئة الإقليم والبيئة، مرجع سبق ذكره، ص2.

<sup>256</sup> ( ويتعلق الأمر بالقواعد الإدارية ذات الصلة بالتسيير العقاري وأدواتها المتخذة طبقا للسياسة الوطنية للتهيئة والتعمير وتنظيماتها في (1990).

ب- تعرض المنطقة التالية الشمالية للإقليم الوطني عامة والمدن الساحلية منها خاصة لمخاطر طبيعية وصناعية (تكنولوجية) باعتبارها الأكثر عمراناً، حيث يتمركز فيه أكثر من (74%) من السكان، (8,6%) منهم في الجزائر العاصمة وحدها، فضلاً عن المرافق وتجهيزاتها، وبالتالي ارتفاع الخسائر البشرية والمادية في حالة حدوث مخاطر طبيعية وتكنولوجية (سكيدة في 2003).

ج- وسيظل الخطر يترصد حياة سكان الريف والحضر، بحيث يتسع مجاله الجغرافي وتزداد درجة حدته بمرور الزمن، ولاسيما إذا أدخلنا في الحساب تأثير الإحساس بالظلم والتمييز، بفعل تزايد الفقر والحرمان (سوء التغذية) والإعتلالات الصحية لضعف طرق الوقاية الصحية أو عدم جدواها، بل وانعدامها في كثير منها أصلاً (فوارق اجتماعية)، بفعل سوء توزيع استخدامات العقار والمنافع التي ينتجها في الريف والحضر منذ تحرير العقار سياسياً بصفة عامة وتفكيكه بداية من إعادة هيكلة العقار الإنتاجي (1982) بعد تجميعه في نظام تعاوني عام واسع (1971)، مما يضر بالترابط الاجتماعي ويهدد الوحدة الوطنية على الأمد الطويل، أي: عدم تحقيق الشق الثاني: استخدام العقار لتحرير الاقتصاد الوطني من التبعية الخارجية وضغوطها، بصفة خاصة.

د- الأضرار المادية. وهي تلك الأمراض العضوية وغير العضوية، كمرض السكري والإيدز والأمراض العصبية التي تصيب سكان المدن خاصة بفعل الضغوط التي يتعرضون لها في حياتهم بارتباطاتها المختلفة: العائلية والمهنية والإدارية والمجتمعية، التي تصيب البيئة الاجتماعية بفعل مخلفات الأنشطة الصناعية والمجمعات السكنية والمحال التجارية والمؤسسات العامة والخاصة وغيرها من المنشآت، سواء كانت صلبة أو سائلة أو غازية أو بخارية أو مشعة أو صوتية أو غيرها مثل ما هي عليه بعض المدن الجزائرية<sup>257</sup>، (عنايه) التي بلغت ظاهرة التلوث فيها حداً يهدد المحيط المعيشي وصحة المواطن، بفعل إفرازات الوحدات الصناعية، كمركب اسميدال لإنتاج الأسمدة الفوسفاتية والأزوتية ومركب الحديد والصلب، وشبكة الطرق التي ألّبت العقار حزاماً أسوداً على امتداد الطريق السيار: شرق-غرب، سيظل يروى قصته للإنسان عن ظلم الإنسان والعمران. وتتعلق ثانيتهما بمشاكل المعيشة بتأثير قلق الأفكار واضطرابه، الناتجة من الضوضاء أو أصوات مزعجة أو اختناق حركة المرور وغير ذلك من متاعب الحياة وضغوطها في المدينة.

ولكن الآثار السلبية لا تحجب مظاهر الحياة التي تستهدف تهيئة سبل الاتصال والتواصل لرفع نوعية حياة الإنسان التي تميل لصالح سكان الحضر (المرافق الأساسية الإدارية والصحية والخدماتية)

<sup>257</sup> في دراسة أعدت بغرض حماية نظم البيئة من الاعتداء بل العدوان عليها على مستوى ولايات الجزائر وهران وعنايه وورقة كاستغلال للرمال دون ترخيص، والحفر العشوائي للآبار، والبناء غير المشروعة، والتحصن الفوضوي، أي: تحول مناطق ريفية تعتمد في معاشها على الفلاحة إلى مناطق حضرية، مما ضاعف احتياجات سكانها إلى منشآت وتجهيزات خاصة بحياة المدينة، مما أدى إلى ظاهرة المياه المتصاعدة بالتبعية، كما هو حال مدينة وادي سوف. أنظر، جريدة صوت الأحرار، عدد (2993) بتاريخ: 26

على حساب سكان الريف، حيث يترك المجال مفتوحاً لنزوحهم نحو الأولى في ظل استمرار الفوارق الاجتماعية بل وطغيانها. مما يجعل آثارها تتعدى إلى النواحي المعنوية، كما يتبين فيما يلي:

### الفقرة الثانية: الآثار المعنوية التي تصيب البيئة البشرية أو الاجتماعية

لا يقتصر أثر تدخل الإنسان في العقار الطبيعي في النواحي المادية، بمثل ما أتينا على عده دون إحصائه آنفاً، لتحسين معيشتة الاقتصادية والاجتماعية، مهما كانت الدوافع والأسباب بل إن تداعيات التدخل المذكور تجاوزت النواحي المادية لتصيب النواحي المعنوية للكائن الحي وغير الحي، دون استثناء، بشيء من بأسها. فإذا نظرنا إلى السلوك الإنساني في مجتمع المدينة بشكل خاص، على سبيل الإسقاط أو الاقتصار، فإنه يأخذ طبيعته بتأثير عاملين، يتسمان بقدر من الأهمية والخطورة في ذات الوقت: يتصل أحدهما بطبيعة المسؤولية التي يتحلى بها الإنسان و حدودها<sup>258</sup>. ويتعدى ثانيهما إلى طبيعة قيم المجتمع<sup>259</sup>، الفكرية والسلوكية، لصلتها بوقاية البيئة عامة والعمرانية منها خاصة وصيانتها. أي: إن توافر متطلباتها الفردية والجماعية، وتعزيزهما في الزمن يؤدي إما إلى:

أ- فتح سبل تعامل متوازن مع العقار في ضوء متغيرات المجتمع، مكانياً وزمانياً، باعتباره مولداً لقدر كاف من الإحساس بالسكينة والأمن والاطمئنان والجمال، في ظل تحولات في نظم البيئة الطبيعية أو الفيزيائية والاجتماعية أو البشرية. وهو ما يعتبر عاملاً حيويًا بصبغة إستراتيجية<sup>260</sup>، لارتباطه بالإنسان لأنه هو من يصون البيئة ويقيها من الاختلال ومضاعفاته في الزمن. أو:

ب- يكون معول هدم وتدمير ذاتي من قبل ومن بعد؛ ذلك إن طبيعة القيم الفردية والمجتمعية ترتبط بطبيعة السلوك نحو العقار والتفاعل معه، إيجاباً أو سلباً. فتأتى آثارها في البيئة البشرية معنوية نافعة أو ضارة. بمعنى إن الفساد القيمي ينتج فساداً معنويًا، ولاسيما في ظل تنامي قدرات العقل البشري الإبداعية، غير المحدودة، من جهة التراكم المعرفي والانفجار التكنولوجي وارتدادات ذلك على تكتلجة علاقة الإنسان بالعقار المتصلة بالعملية الإنتاجية عامة والصناعية خاصة.

<sup>258</sup> تعنى المسؤولية التزام أصحاب المصلحة بمعايير التهيئة والتعمير التي يحددها مخطط استخدام الأراضي على مستوى البلدية، بصفة خاصة. والقواعد العامة الضابطة لاستخدام الأراضي لأغراض السكن والفلاحة والصناعة وغيرها، مع وقاية مكونات البيئة الطبيعية والمكونات الخاصة كالمناظر والثرات الثقافي والتاريخي، طبقاً لمبادئ السياسة الوطنية للتهيئة العمرانية وأهدافها، المتضمنة في القانون رقم (90-29) المؤرخ في: 01/12/1990، المتعلق بالتهيئة والتعمير، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (32)، مؤرخ في: (1990/12/2) ص ص 1652-1657.

<sup>259</sup> تختلف القيم من حيث منهجها وموضوعها ومعاييرها التصنيفية، تبعاً لاختلاف المرجعية الفلسفية والفكرية والأخلاقية والدينية وغيرها من المحددات، التنقلية والعقلانية، التي يبني عليها المجتمع تصوره للحياة ثلاثية الأبعاد: البيئة الطبيعية أو الكون، والإنسان، والعلاقة بينهما من الناحية النظرية. وإسقاطها في الواقع الفردي والجمعي، من الناحية التطبيقية. مما له صلة بتطور المجتمع وصناعة حضارته في الزمن أنظر: على أحمد الطراح، غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-133.

<sup>260</sup> نفس المرجع السابق، ص ص 85-86.

ولدرأ مضار تلوث البيئتين الطبيعية والبشرية وأخطاره المتكاثرة بفعل علاقات الإنسان العدوانية بالعقار، وفقا للمفهوم الشامل لها، بما يعرض حاضرها ومستقبلها لخطر ماحق وشر مستطير، ينبغي إدماج عملية التوطين الصناعي عند وضع مخططات التنمية وبرامجها الاقتصادية، على المستويين الإقليمي والوطني، حضره وريفه، كي لا يضاف إليها بالتراكم، ضغوط البيئة الحضرية وتداعياتها بسبب التوطين أو نتيجة له، كما تشير توقعات مستقبل حواضر دول العالم م أو مدنه على المدى (2025)<sup>261</sup>، إذا استمر تطورها الفوضوي، لاسيما في دول العالم المتخلفة، وآثاره التدميرية في البيئتين، الحضرية والريفية، من ناحيتها المادية والجمالية، من جهة. والطبيعية و مكوناتها البيولوجي وغيرها، من جهة ثانية. بحيث يجعل مدخل العملية ومخرجها ينصبان على كيفية تحسين علاقة الإنسان بعقاره، بما يحقق التوازن بينهما ويحافظ عليه باستمرار. فإذا كانت هذه العلاقة أو العملية من طبيعة تنظيمية طريقة ووسيلة وهدفا، فإن منافعها يستفيد منها أفراد المجتمع، على نحو أفضل بصفة غير مباشرة، من جهة و يساعد على تهيئة شروط حماية البيئة ومتطلبات المحافظة عليها، بصفة مباشرة من جهة ثانية. أما إذا كانت العملية من طبيعة سوء الاستخدام، فإن مفعولها وآثارها مكلفة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، لن تتوقف بتدمير البيئة، وحسب. بل ستضر الإنسان وتعرض حياته لأخطار تتزايد مستوياتها درجة ومجالاتها اتساعا بمرور الزمن. وسيظل هذا الخطر يترصد الحياة الطبيعية والبشرية ما لم يلتق أفراد المجتمع، دون استثناء، على قدر من الاهتمام البيئي، الذي يؤسس لتعاون دولي بيئي منهجيا وعلميا. مما يجعل الإنسان تحت طائلة سوء علاقته بالعقار، باختصار. وسبحان العليم الخبير الذي أرسل رسوله محمدا صلى الله علي وسلم محذرا من هذا المآل منذ أربعة عشر قرنا أو يزيد: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيد الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"<sup>262</sup>.

وعليه، فإن تحرير عقار الجزائر من سيطرة العامل الخارجي وضغوطه، سيبقى منقوصا ما لم يدعم بتحريره من سيطرة العامل الداخلي ومؤثراته. وسبيله سياسة عقارية يكون حرصها على التنمية العقارية بذات حرصها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو أشد، في ظل العلاقة الطردية للثانية(التنمية) بالأولى(العناية بالعقار)؛ أي: إنه كلما تزايد العناية بالبيئة، يزداد عطاؤها ومنافعها على نحو أفضل أفضل باستمرار.

261 ( وائل إبراهيم يوسف، ريم إبراهيم يوسف، مدن المصارعة ومصارعة المدن، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد ( 534 ) الصادر في مايو ( 2003 )، ص ص 142-147.

262 ( سورة الروم ، الآية: 41 : )

## خلاصة الفصل الثاني

يتناول هذا الفصل الثاني البعد العملي للعقار، فيما يشبه إسقاط المفهوم النظري للعقار الطبيعي على واقع الناس من حيث استخدامه العام (البعد السكني) والخاص (البعدين الزراعي والصناعي)، وذلك في ثلاثة مباحث. يتطرق أولها إلى تبيان طبيعة المرجعية النظرية لاستخدام العقار من منظوري المدرستين الوضعية والإسلامية والموجهة لهما. بتبيان طبيعة رؤية أصحاب الفكر الوضعي لاستخدام العقار بنظاميه الرأسمالي والاشتراكي من حيث إن مبدأ الحرية الفردية في الأول والجماعية في الثاني محدد رئيس لطبيعة الاستخدام والغرض منه، في ضوء مرجعيتهما الفكرية والقيمية. وفي الطرف الآخر هناك النظام الإسلامي بأصوله المنهجية والعلمية بوجهيه النظري والعملي الذي يعطى للعقل حقه أو دوره ولكن بمقدار، وليس على سبيل الإطلاق. إذ ينظر النظام الإسلامي إلى علاقة الإنسان بالعقار الذي سخره الله له على سبيل الأمانة، نظرة شاملة ومتكاملة، كون الإسلام نظاما شاملا للحياة عامة والاقتصاد، باعتباره جزء من الحياة أو هو محركها بصفة خاصة، بما يجع ل القيم الاقتصادية والقيم الأخلاقية مترابطة عضويا بحيث لا يمكن فصلها عن بعضها دون أن تحدث أضرارا على مستوى الفرد أو المؤسسة وفقا لتحليل اقتصاد البيئة الجزئي، أو على مستوى المجتمع طبقا لتحليل اقتصاد البيئة الكلي، مما أعطاه القدرة على تكوين مجتمع متوازن على المستويين: ماديا وروحيا، سواء تعلق الأمر بالحقوق أم بالواجبات، بالفكر أم بالسلوك، بالفرد أو المصلحة الخاصة أم بالمجتمع أو المصلحة العامة... الخ. وباختصار، في كل ما يتصل بتنظيم علاقة الفرد والمجتمع بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية، أو الأنشطة الاقتصادية ببعديها الخاص والعام وضبطها، وفق منهجية الوسطية والاعتدال، تبعا لمزاياها الإستراتيجية، بيئيا واقتصاديا واجتماعيا.

ويتعرض ثانيها إلى استخدام العقار في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية (السكنية، والفلاحية والصناعية). وذلك بتبيان أسس استخدام العقار في ضوء سياسة وطنية لتهيئة الإقليم ومقوماتها التي من شأنها ضمان استدامة منافعه و توفير متطلبات العناية به، في ظل صعوبة التحكم في انعكاسات محددات تفاعل العرض الطبيعي للعقار أو المادي له والطلب عليه، كون الأول يتميز بالثبات أو أنه عديم المرونة، بينما يتميز الثاني بالتزايد والتنوع الكمي والنوعي في ظل الاتجاه المتزايد للسكان والتطور المعرفي والتكنولوجي والثقافي، من جهة. واختلاف خصائصه الطبيعية، الكمية منها والنوعية، بين قسميه الشمالي والجنوبي، بما يولد اختلالات اقتصادية بفعل استخداماته العامة والخاصة، لعدم مرونته مقارنة بغيره، بصفة خاصة، سواء في الحضر أين يتركز النشاط الإقتصادي والاجتماعي، تساعد على التوسع العمراني في عقار القسم الشمالي بصفة أعم. وعقار قسمه الساحلي

بصفة عامة ومدنه الكبرى بصفة خاصة ومدينة العاصمة بصفة أخص. أم في الريف بعد نزوح ساكنيه إلى الحضر، بفعل ضغوط الظروف الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وتطلعهم نحو حياة أفضل من وجه آخر. ولاسيما بعد عجز العقارين الفلاحى والصناعي عن تأدية وظيفتهما الحيوية من حيث تهيئة متطلبات استقرار السكان في الريف بالنسبة للأولى. وعدم القدرة على إعادة انتشار السكان في مناطق الهضاب العليا والجنوب بمساحتهما الواسعتين، بالنسبة للثانية. مما يعنى إن خيار استقرار السكان في المناطق المستهدفة لن يتحقق ما لم يتم تهيئة مقومات إعادة توطين النشاطات الاقتصادية فيها في المدى الطويل.

ويتطرق ثالثها إلى التأثير البيئي لاستخدام العقار، وذلك بتبيان طبيعة المرجعية النظرية للتأثير البيئي لاستخدام العقار في ظل طبيعة فلسفة النظام الاقتصادي وقيمه من منظور المدرستين الوضعية والإسلامية. أما الأولى فذات فلسفة مادية (نزعة نفعية) بطرفيها الفرد أو المؤسسة والجماعة أو المجتمع. أما الثانية فتتخذ من أصول الاعتقاد وقيمه الروحية (خاصية إعمار العقار)، موجهة للسلوك العقاري، في ظل توازن القرارين على المستويين الجزئي والكلّي، وذلك حتى يتسنى معرفة التأثير في البيئتين الطبيعية أو الفيزيائية والبشرية أو الاجتماعية، بوجهيه المادي والمعنوي، ذلك إن طبيعة القيم الفردية والمجتمعية ترتبط بطبيعة السلوك العقاري، إيجابا أو سلبا. فتأتى آثاره في البيئة البشرية نافعة أو ضارة بمعنى إن الفساد القيمي ينتج فسادا عاما، ماديا ومعنوي ا ويزداد الضرر والخطر في العالم المتقدم أو المتخلف، على البيئتين: الطبيعية بمكوناتها الفيزيائية والبيولوجية والبشرية الحضرية والريفية، بأبعادها المادية والمعنوية والجمالية، في ظل تنامي قدرات العقل البشرى الإبداعية، غير المحدودة من جهة التراكم المعرفي والانفجار التكنولوجي وارتدادات ذلك على تكلنجة علاقة الإنسان بالعقار المتصلة بمتغيرات النمط الإستهلاكى للسكان بجانبه الكمي والكيفي، من جهة والعملية الإنتاجية الفلاحية منها والصناعية، من جهة ثانية.

وفى المحصلة، فإن علاقة الإنسان بالعقار ذات صبغة إستراتيجية، بصرف النظر عن متغيرات المكان والزمان، من حيث إن السلوك البشرى قد يكون أداة تعمير بيئي أو أداة تدمير بيئي ذاتي.



## خلاصة الباب الأول

يتناول هذا الباب الأول الموسوم بعنوان طبيعة العقار ببعديه النظري و العملي في فصلين حيث يركز أولهم ا على البعد النظري للعقار من حيث ماهيته وخصائصه الطبيعية وعوامل تطوره على المستويين العالمي و الوطني، من وجه. بينما يركز الثاني على البعد العملي للعقار من حيث استخدامه في الأغراض السكنية بصفة عامة والإنتاجية فلاحه وصناعة بصفة خاصة، و أثر ذلك في البيئتين الطبيعية والمشيدة بوجهيها الحضري و الريفي، بأبعادها المادية و المعنوية و الجمالية. مما يساعد على عرض المسألة العقارية بمفهومها الواسع وتحليلها في واقع الناس، وتحديد مواطن القوة أو الإيجابيات و الضعف أو السلبيات، الأمر الذي يساعد على تصور علاج لها يتخذ من منهجية الإدارة البيئية أدواتها التقويمية لاستخدام عقاري متكامل و العناية به بقصد استدامة منفعه المادية و المعنوية. و هذا ما سيتناوله في الباب الثاني:

## خلاصة الباب الأول

يتناول هذا الباب الأول الموسم بعنوان العقار ببعديه النظري والعملي تبيان ماهية العقار وخصائصه الطبيعية وعوامل تطوره على المستويين العالمي والوطني، من وجه. واستخدامه في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية، ببعديه العام أو السكنى والخاص أو الفلاحي والصناعي، وفق طبيعة مرجعية علاقة الإنسان بالعقار أو سلوكه العقاري من منظوري المدرستين الوضعية والإسلامية وأثر ذلك في البيئتين الطبيعية والاصطناعية، إيجابا أو سلبا، من وجه آخر. ولذلك، يركز الباب المذكور في فصله الأول على مفهوم العقار من خلال معرفة طبيعة العقار وتصنيفه طبقا لخصائصه الضابطة للسلوك العقاري بما يحقق مصلحته ونفعه، في ضوء طبيعة القدرة على استخدامه، اقتصاديا واجتماعيا وفقا لفلسفة النظام الاقتصادي وقيمه من منظور المدرستين الوضعية بطرفيها الفردي والجماعي من ناحية. والإسلامية بأصليها القرآن والسنة النبوية المطهرة، من ناحية ثانية، دون النظر إلى مستوى تقدم البلد أو تخلفه، مادامت العوامل الاقتصادية أو النفعية هي محدد السلوك البشري وموجهتها في الزمن. مما يعنى تضرر البيئتين الطبيعية والبشرية (تزايد التكاليف الخارجية أو الاجتماعية في صورة أضرار أو خسائر بيئية) في حالتي امتلاك مقومات القوة والتقدم أو أسباب الضعف والتخلف، لاشتراك الطرفين في غاية واحدة وهي النزعة النفعية (ربحية أو حاجات أساسية) على حساب الاعتبارات البيئية، في ظل السعي الدائم للسلوك المذكور لتلبية متطلبات الحياة المتزايدة والمتطورة في الزمن، تبعا للمستوى الحضاري ، فتأتى تأثيراته، الكمية والنوعية، مختلفة عليهما (الإنسان والبيئة)، على المستويين العالمي والوطني والجزائر منه، مما يجعل من قدرات العقل البشري مثار قلق على معاش الإنسان ووجوده آتيا ومستقبلا. ومن هنا يبرز أهمية سعي منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة لاعتماد منهجية التحسيس لتخفيف الأضرار ثم التوعية للإصلاح والوقاية، على المستوى العالمي، قبل انتقالها إلى المستوى الوطني في ظل اهتمام الجزائر بقضايا العقار ومشاكله البيئية المتزايدة في الزمن، وذلك بإدخال مصطلح البيئة في منظومتها القانونية قصد العناية بالبيئة وتهيئة مقومات استدامتها وصيانتها على الدوام، مركزيا ومحليا.

ويركز ثانيهما على البعد الاستخدامي للعقار وفقا لطبيعة رؤية أصحاب الفكر الوضعي، بنظاميه الرأسمالي والإشتراكي من حيث إن مبدأ الحرية الفردية بدافع الربح في الأول والجماعية لخدمة المصلحة العامة في الثاني، محدد رئيس لطبيعة الاستخدام والغرض منه، في ضوء مرجعيتيها الفكرية والقيمية. مقابل الأصول المنهجية والعلمية للفكر الإسلامي، التي تجعل القيم الاقتصادية والقيم الأخلاقية

مترابطة عضويا بحيث لا يمكن فصلها عن بعضها دون أن يتضرر المجتمع جزئيا أو كلياً، مما أعطاه القدرة على تكوين مجتمع متكامل و متوازن، من خلال الاستخدام العام للعقار في الأغراض السكنية واستخدامه الإنتاجي في الفلاحة و الصناعة، في ظل محددات العامل الطبيعي للعقار واختلاف خصائصه بين قسميه الشمالي والجنوبي(العرض)، مقابل تزايد حاجات السكان(الطلب)، كما وكيفا بفعل الاتجاه المتزايد للسكان والتطور المعرفي والتكنولوجي والثقافي، مما يحدث اختلالات اقتصادية بفعل استخداماته في الأغراض السكنية، سواء في الحضر أين يتركز النشاط الإقتصادي والاجتماعي ويساعد على التوسع العمراني في عقار القسم الشمالي بصفة أعم وعقار قسمه الساحلي بصفة عامة وفي مدنه الكبرى بصفة خاصة ومدينة العاصمة بصفة أخص. أم في الريف بعد نزوح ساكنيه إلى الحضر، بفعل ضغوط الظروف الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وتطلعهم نحو حياة أفضل. وما ينتجه من فوارق اجتماعية، بفعل سوء استخدام العقار بنوعيه، مما يمس بالروابط الاجتماعية ويهدد استقرار المجتمع وأمنه والوحدة الوطنية بعد ذلك.

وهكذا، فإن تناول هذا الباب الأول الموسوم بعنوان العقار ببعديه النظري والعملي في فصلين حيث يركز أولهما على البعد النظري للعقار من حيث ماهيته وخصائصه الطبيعية وعوامل تطوره على المستويين العالمي والوطني، من وجهه. بينما يركز الثاني على البعد العملي للعقار من حيث استخدامه في الأغراض السكنية بصفة عامة والإنتاجية فلاحية وصناعة بصفة خاصة، وأثر ذلك في البيئتين الطبيعية والمشيدة بوجهيها الحضري والريفي، وأبعادها المادية والمعنوية والجمالية. يساعد على عرض المسألة العقارية بمفهومها الواسع وتحليلها في واقع الناس، وتحديد مواطن القوة أو الإيجابيات والضعف أو السلبيات، مما يستدعي تصور علاج لها يتخذ من منهجية الإدارة البيئية أدواتها التقييمية لاستخدام عقاري متكامل والعناية به بقصد استدامة منافعه المادية والمعنوية. وهذا ما سنتناوله في الباب الثاني:

**تمهيد:**

يستهدف هذا الباب الثاني الموسوم بعنوان: تقويم أثر استخدام العقار في البيئة من حيث كيفية وقايتها من الوجه الثاني للمسألة البيئية، على سبيل العلاج الجذري<sup>1</sup>، وذلك من خلال تأصيل السلوك البيئي وضبطه على المستويين الجزئي والكلّي، بشكله الرسمي وغير الرسمي مما له صلة بإصلاح العلاقة بين الإنسان والبيئة، فكرا وسلوكا ووسيلة وهدفا، لتحقيق تطلعات السكان في الحياة الكريمة وتحسين نوعيتها باستمرار، في ظل تشابك علاقات الإنسان ببيئته أو تلاحمها بتأثير التطور المعرفي والتكنولوجي، أو ما يسمى بالتحويلات التكنولوجية الاقتصادية المدمرة للبيئتين الطبيعية والبشرية، برغم مساعي هيئات الأمم المتحدة المتخصصة وتوصياتها في مؤتمر باريس المنعقد في (1996)<sup>2</sup>، الداعية إلى التأليف بين الأخلاق والعلم وتطبيقاته الاجتماعية والبيئية، الأمر الذي يستوجب الاستعانة بأسس الإدارة الثلاثة: يتصل أولها بمفهوم الإدارة البيئية وأسباب تطورها عبر الزمن. بينما يتعلق ثانيها بالأسس البنائي لإدارة البيئة، تخطيطا وتنظيما، فيما يتخذ ثالثها الأساس المرشد لإدارة البيئة والموجه لها نحو أهدافها المستمدة من رسالتها تجاه البيئتين الطبيعية والبشرية. في ظل الانتقال من النمط التقليدي للاقتصاد إلى النمط الحديث الذي يؤلف بين البعدين المادي والبيئي<sup>3</sup>، في ضوء التوجه العالمي ومساعيه المستمرة. ذلك أن أسس الإدارة تيسر سبل تنظيم العلاقة المذكورة وضبطها على المستويين الجزئي والكلّي، بما يستجيب لمتطلبات السكان على نحو أفضل على الدوام، مما يعرف بتحقيق الرفاه الاجتماعي على نحو مستديم مع الأخذ في الاعتبار متطلبات العناية بالبيئة وصيانتها، من حيث إن التنمية ترتبط عضويا بالبيئة الطبيعية. ومن هنا، فلا مناص من استنهاض فعاليات المجتمع وقواه الدافعة، من مؤسسات إعلامية وجمعيات بيئية بمنظور القيادات البيئية المجتمعية بصيغة غير رسمية للمشاركة البناءة وليست الهدامة في عملية صنع القرار البيئي، ومن تم المساهمة فعليا في المحافظة على البيئة. ومبلغ ذلك استنبات تربية بيئية لما لفضلها في بناء علاقة الإنسان ببيئته وفق أصول الوقاية ومبادئها المستمدة من رسالتها تجاه البيئتين البشرية والطبيعية. ولذلك، سنتناول هذا الباب الثاني وفق الخطة التي تشتمل على فصول ثلاثة، وهي:

الفصل الثالث: الأساس المفاهيمي لإدارة البيئية وتطورها عبر الزمن

الفصل الرابع: الأساس البنائي للإدارة البيئية

الفصل الخامس: الأساس التوجيهي للإدارة البيئية

ونتناولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

<sup>1</sup> سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول (تونس)، مرجع سبق ذكره، ص ص 86-87.

<sup>2</sup> مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الجامعية، إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 39-41.

<sup>3</sup> سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 4425

**تمهيد:**

يستهدف هذا الفصل تبيان طبيعة إدارة البيئة أو الأساس المفاهيمي لها وتطورها، من حيث مفهومها الموسوم بالتنوع والتعدد بتأثير عوامل عامة وأخرى خاصة، مما يتطلب توضيح أصول إدارة البيئة ومبادئها والقواعد التي تحكمها في ظل التطورات العالمية المتلاحقة، فهناك الطابع العلمي الذي ينتهج أسلوب البحث العلمي وأدواته، وهناك الطابع الفني المعتمد على ما تمتلكه الإدارة من نباهة ومهارة وموهبة ذاتية وحكمة متبصرة في تحقيق أهدافها، وهناك الطابع الذي يمزج بين التوجه العلمي والفني على سبيل التوفيق المتكامل أو المتعاقد، أي بين امتلاك القدرة المعرفية أو الطابع العلمي ومعرفة كيفية استخدامها وحسن توظيفها أو الطابع الفني، بقدر يؤلف بينهما على سبيل التكامل الموصل إلى النظرة الواسعة أو الشاملة في أبعادها المكانية والزمانية<sup>1</sup>، مما من شأنه التقليل من الأعباء أو النفقات مقابل زيادة مداخيله أو إيراداتها في سعيها الرشيد إلى اتخاذ المنهجية العلمية المبنية على الأصول والمبادئ الدافعة للتحسين البيئي لبلوغ أهدافها وتحقيق رسالتها التي وجدت من أجلها ولعل هذا هو سر تطور إدارة البيئة أو محركها في الزمن، سواء من حيث الأساليب أم الوسائل أم الأهداف والغايات. مما يتطلب تبيان أهميتها المشتقة من منافعها أو فوائدها لأصحاب المصلحة على المستويين الجزئي والكلّي، محلياً أو وطنياً ودولياً أو عالمياً، من وجه وسبل تطوراتها المفتوحة والمتسارعة في الزمن، من وجه آخر. ولا ريب أن وجود نظام معلومات شامل ومتكامل من شأنه أن يساعد على ترشيد القرارات التخطيطية والتنفيذية والتقييمية. ولذلك سنتناول هذا الفصل في مبحثين رئيسيين:

المبحث الأول: مفهوم إدارة البيئة ودواعيها

المبحث الثاني: تطور إدارة البيئة في الزمن

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

<sup>1</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 4431.

**المبحث الأول: طبيعة إدارة البيئة ودواعيها**

ينبغي الإشارة هنا إلى ملاحظتين. مفاد أو لاهما إن الإدارة إنما تأخذ تسميتها وقيمتها من طبيعة أهدافها والطرق والوسائل المستعملة في ذلك؛ فإذا استخدمت في التعليم والتعلم وصفت بأنها إدارة صافية<sup>2</sup>. وإذا وظفت في تنظيم الجيوش وتسيير الحروب، قيل إنها إدارة عسكرية، وإذا تخطت حدود جغرافية الدول في علاقاتها وتعاملاتها المصلحية متعددة الأبعاد، قيل إنها إدارة دولية، وهكذا تأخذ الإدارة اسمها الخاص، من طبيعة مهمتها وهدفها على سبيل التخصيص أو الاشتقاق، بالمفهوم الرياضي، من العام أي الإدارة. فيما تعنى ثانيتهما بأن إدارة البيئة، كمصطلح مركب، إنما تعبر عن اتحاد بين مفهومين، هما: الإدارة والبيئة أو اندماجهما معاً، على سبيل الترابط التفاعلي. وعليه، فلن نعريف طبيعة إدارة البيئة، برغم حداثتها في المجتمعات المتقدمة وتخلفها في المجتمعات النامية والجزائر منها، إن لم نقل انعدامها أصلاً، كما لو أنها تأبى الخروج عن واقعها المألوف بصرف النظر عن أسباب ذلك، ينبغي أن نبين معنى الإدارة، من جهة. وتعريفها في ضوء ما جانت به قريحة الكتاب من ذوى الاختصاص، نظرياً وأكاديمياً أم تطبيقاً ميدانياً. فضلاً عن إبراز دواعي الأخذ بها ومسوغات ذلك. ولذلك، نقسم هذا المطلب إلى مطلبين، هما:

**المطلب الأول: معنى إدارة البيئة ودواعيها**

**المطلب الثاني: أهمية الإدارة البيئية**

ونفصلهما على الترتيب على النحو التالي:

**المطلب الأول: معنى إدارة البيئية ومسوغاتها**

لكي نستحلي معنى الإدارة البيئية، ينبغي أن نشرح معنى الإدارة ببعديها اللغوي والإصطلاحي قبل أن نأتي إلى تعريفها في ظل تراكم أدبيات المعرفة الإدارية، بصفة عامة، وحداثة إدارة موارد البيئة الطبيعية، بصفة خاصة. على سبيل تعارض الأفكار والرؤى وتناقضها في الزمن. قبل أن نأتي إلى تعريفها بالاسترشاد بالثروة الفكرية للكتاب المتخصصين من الواجهة الأكاديمية، وإنتاج الأمم المتحدة ومسايعها من الواجهة التشريعية. ولذلك، نتناول هذا المطلب في فرعين على النحو التالي:

**الفرع الأول: معنى الإدارة لغة واصطلاحاً**

**الفرع الثاني: تعريف الإدارة البيئية**

ونتناولهما بشيء من الشرح على النحو التالي:

**الفرع الأول: معنى الإدارة لغة (عامة) واصطلاحاً (عامة)**

يمكن تناول هذا الفرع من جانبين. أولهما يهتم بالمعنى اللغوي لإدارة البيئة، فيما يتصل ثانيهما بمعناها الإصطلاحية. ولذلك، سنقسم هذا الفرع إلى فقرتين، هما:

<sup>2</sup> ( رمزي فتحي هارون، الإدارة الصافية، عمان: دار وائل للنشر، 2003، ص ص34-37.

الفقرة الأولى: معنى الإدارة لغة(عامة)

الفقرة الثانية: معنى الإدارة في الاصطلاح(عامة)

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

الفقرة الأولى: معنى الإدارة لغة(عامة)

إن الإدارة في اللغة مشتقة<sup>3</sup> من أدار، يدير، إدارة. أي: يخطط وينظم ويوجه ويراقب الشيء أو النشاط الذي يديره والعمل(أعمال الناس الذين تجمعهم مهمة معينة) الذي يشرف عليه ويوجهه أو المسئول عنه<sup>4</sup>. أما في اللغة الإنجليزية<sup>5</sup> فإن كلمة (manager) مدير، و (manage) دبر ، وتدبر؛ حيث حل مصطلح: التدبير (management) محل الإدارة (Administration)، أو عوضا عنها، أو هذا هو الاتجاه العام<sup>6</sup>، ومعناه: أشرف على أمر، مما له علاقة بتخطيط نشاطات الناس، الذين تجمعهم مهمة معينة أو أعمالهم وتنظيمها، من وجه. وكلمة (Administer)<sup>7</sup>، أي: أدار يدير، وهي مشتقة من الأصل اللغوي المركب من كلمتين وترجمتهما إلى العربية تعنى: خدمة الآخرين، من جهة ثانية. وفي الفرنسية، يشير منجد اللغة، بأن الكلمة (Administrer) تفيد معنى خاصا: إذا تعلق الأمر بإدارة مصنع أو مشروع ذي طابع ربحي كهدف أو مصلحة خاصة. ومعنى عاما: إذا تعلق الأمر بإدارة مصالح حكومية، كهدف أو مصلحة عامة<sup>8</sup>.

الفقرة الثانية: معنى الإدارة في الاصطلاح(عامة)

تعنى فن وعلم تخطيط وتقييم عمل الآخرين، أو رسم مسار العمل والالتزام بالسير فيه، لتحقيق أهداف معلومة المواصفات مسبقا، الكمية والكيفية والزمنية. مما يجعل الإدارة بهذا المعنى، ذات قدرة في التصرف أو التدبير في اتجاه تحقيق أمرين معا<sup>9</sup>، هما: امتلاك قدرة التحكم في موقف ما في زمن معين. و القدرة على قياس طبيعة التقدم المحقق، كما وكيفا وزمنا. وهذا ما يقودنا إلى تعريف الإدارة عامة. والبيئية خاصة في الفقرة التالية:

الفرع الثاني: تعريف إدارة البيئة

يمكن تعريف الإدارة عامة والبيئية خاصة بتعاريف متعددة، تبعا لعامل التنوع والاختلاف تكويننا

<sup>3</sup> ( نبيه غطاس وآخرون، قاموس الإدارة، بيروت: مكتبة لبنان، 1974، ص 6.

<sup>4</sup> ( يبدو ملامح التأثير بالرؤية الفايولوية للإدارة القيادية أو العلوية، من ناحية. والرؤية التaylorية للإدارة التنفيذية أو القاعدية، من جهة ثانية لمزيد من التوسع أنظر: بشير العلاق، أسس الإدارة الحديثة: نظريات ومفاهيم، عمان: دار البازورى العلمية، 1999، ص ص 9-13.

<sup>5</sup> ( القاموس (إنجليزي-عربي) قاموس عام لغوى - علمي، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003، ص 528.

<sup>6</sup> ( محمد بن عبد الله البرعى، محمد بن إبراهيم التويجرى، معجم المصطلحات الإدارية (إنجليزي-عربي)، الرياض: مكتبة العبيكان (دون تاريخ)، ص 38.

<sup>7</sup> ( القاموس (إنجليزي -عربي)، مرجع سبق ذكره، ص 30.

<sup>8</sup> ( المنجد في اللغة والإعلام، بيروت: دار المشرق، ط- 28، 1986، ص 10.

<sup>9</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 4687.

وتوجها وهدفا، ينبغي التمييز بين تعريف الكتاب من ذوى الاختصاص وتعريف منظمة الأمم المتحدة على أن نحاول صياغة تعريف لها في ضوء مايتيسر من معرفة في هذا المجال. نجعله في ثلاث فقرات، طبقا لبيان الخطة التالية:

الفقرة الأولى: تعريف الكتاب المتخصصين

الفقرة الثانية: تعريف منظمة الأمم المتحدة

الفقرة الثالثة: التعريف المقترح للإدارة البيئية

ونتاولها بالشرح فيما يلي:

**الفقرة الأولى: تعريف الكتاب المتخصصين**

يختلف تعريف إدارة البيئة، برغم حداثتها، وإن لم تنبت في فراغ بل من الفكر الإداري ببعديه القديم بمنظوره التقليدي والحديث بمنظوره الإستراتيجي<sup>10</sup>، وذلك تبعا لتباين نظرة الباحثين في ضوء تخصصهم والأهداف التي يسعون لها، فضلا عن المدارس التي ينتمون إليها ويستلهمون منها أفكارهم التي تساعد على تشكيل توجهاتهم، نظريا وتطبيقيا، من منظور آني و استشرافي. ومن هنا، يكون من المفيد عرض بعض التعاريف ذات الصلة بما يوسع مجال الرؤية ويعمق الفهم، على النحو التالي:

**التعريف الأول:** تعرف إدارة البيئة وبقالـ " William R. Mangun"<sup>11</sup> بأنها مجموعة الإجراءات ووسائل الرقابة والتقييم، بصرف النظر عن ظروف المكان والزمان، التي من شأنها ترشيد استخدام الموارد الطبيعية بغرض الاستفادة منها بشكل مستمر، دون أن يتسبب ذلك في إيذاء مكونات البيئة أو يضرها في شيء. ولما كانت طبيعة الإجراءات، بالتعريف<sup>12</sup>، عبارة عن تسلسل خاص من الأعمال والوسائل التي تتبع في العمل الإداري مثله في ذلك كمثل تفاعل مكونات النظام بعضها مع بعض على سبيل التكامل بين الأداء والنتائج، وإن لم تتبين ملامح العامل البشري الأساس وتأثيره الذي لا بد من عنه بذات الاهتمام بالعامل الفني. وهو قصور لصيق بالإدارة التقليدية. حاولت الإدارة الحديثة تقاديه أو تصحيحه، كما يتضح من التعريف التالي:

**التعريف الثاني:** ينظر إلى إدارة البيئة حسب: " Daniel H. Hennin"<sup>13</sup>، على أنها عملية إنسانية يتعاون بمقتضاها الأفراد والجماعات في مستوى ما، محليا أو عالميا، على سبيل التفاعل، من خلال نشاطات وسياسات عامة ضمن المشاكل البيئية، قصد بلوغ أهداف وقيم معلومة تتعلق بحماية الشأ من العام وبرغم النظرة الشاملة لإدارة البيئة، من حيث حدود المكان وطبيعة الدور الوظيفي، ذات الأهداف

<sup>10</sup> ( أحمد القطامين، الإدارة الإستراتيجية: حالات ونماذج تطبيقية، عمان: دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2002، ص ص 17-18.

<sup>11</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الجامعية، إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 11.

<sup>12</sup> ( نبيه غطاس وآخرون، قاموس الإدارة، مرجع سبق ذكره، ص 133.

<sup>13</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الجامعية، إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 11.



العامة ودور العامل الإنساني الفاعل فيها، إلا أن الظاهر يبدو كما لو أن الأمر لا يتصل بمعالجة أسباب حدوث المشكلات البيئية لحماية عناصر البيئة الطبيعية والبشرية من الأذى والدمار ذات العلاقة العضوية بتشكيل قيم الإنسان واتجاهاته<sup>14</sup>، بقدر اقتصاره على معالجة المشاكل بعد حدوثها. وهي نظرة جزئية للبيئة تجعل إدارة مكوناتها المترابطة على سبيل التداخل أو التشابك قاصرة، مدخلا ومخرجا، أو لا تفي بأغراضها<sup>15</sup>. مما يستلزم توسيع النظرة في ضوء التوجه العالمي والمساعي المبذولة في هذا المجال، على نحو ما سنبينه فيما يلي:

**التعريف الثالث:** أما من وجهة نظر الإقتصادي، فيمكن تعريف الإدارة على أنها عنصر من عناصر (عوامل) الإنتاج يهتم بتنظيم العناصر (العوامل) الأخرى من موارد طبيعية وبشرية ورأسمالية والتنسيق بينها، بهدف بلوغ قدر أعلى من الكفاءة<sup>16</sup>. وما يؤخذ على هذا التعريف جعل الإدارة مجرد "عنصر"، لا غير. إلا أن الواقع يقول بخلاف ذلك؛ كون الإدارة في حقيقتها تتصل بفلسفة الحياة المستمدة من البيئة التي تنشأ فيها، بالنظر لأصولها فضلا عن فروعها فضلا عن غموض مفهوم: "الكفاءة"، حيث لم يحدد التعريف المذكور طبيعتها، فهل يقصد الاقتصادية أم غير ذلك؟. لكي يتأتى تصور مقاصد الإدارة ورسالتها، في ضوء ذلك، مما يجعل الإدارة فوق التوصيف الذي جاء به التعريف السابق.

**التعريف الرابع:** وتعرف الإدارة بأنها مدى قدرة التنظيم، بصرف النظر عن طبيعته وحجمه على بلوغ أهدافه المعلومة المرتبطة عضويا بقدرته على توفير مبدأ مشاركة أعضائه في رسم أهداف التنظيم، على المستوى التخطيطي مبدئيا. وصنع قرارات تنفيذها، على المستوى العملي، في المدخل. وجني الثمار أو اقتسامها على أساس المصلحة المشتركة، في المخرج وبرغم شمولية التعريف إلا أنه لم يخرج عن تعاريف الإدارة بصفة عامة.

#### الفقرة الثانية: تعريف منظمة الأمم المتحدة

يتجه تعريف الأمم المتحدة لإدارة البيئة إلى أنها وضع الخطط والسياسات التي تبين كيفية استخدام موارد البيئة الطبيعية، إنتاجا واستهلاكاً، طبقاً لآليات رقابية كفؤة قادرة على تقييم الموقف البيئي

<sup>14</sup> ( رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الفكري التراثي، مرجع سبق ذكره، ص ص 456-457.

<sup>15</sup> ( يمكن تشبيه القصور البيئي بمثل حالة الطبيب المتخصص الذي يعالج مريضه علاجا موضعيا ؛ بحيث يقتصر على الموضع أو الحالة أو ما شابه، تبعا لطبيعة المرض، الأمر الذي يجعل من طرح السؤال فيما إذا كان العلاج المتخصص لا يترك آثاره السلبية، أو الآثار غير المرغوبة أو المزعجة، كما درجت المختبرات الصيدلانية استعماله في نشراتها التعريفية للأدوية. ولكن من المؤكد أن هناك تفاعلات تحدث بين الأدوية بالنظر إلى مفعولها مما لا قبل للطبيب المعالج، أيا كان، التنبؤ بها وتحديد طبيعتها بدقة، مما يجعل من توسيع الاستشارة لمن لهم صلة بالمسألة مخرجا طبيعيا لمعالجة هذا القصور وتحويله إلى قوة.

<sup>16</sup> ( القاموس (إنجليزي-عربي) قاموس عام لغوي - علمي، مرجع سبق ذكره، ص 528.

من خلال رصد الآثار البيئية وتقييمها، ليتسنى تبيان الأخطار البيئية ومقارنة النفقات بالمنافع الاجتماعية للتدابير البيئية المنتهجة، على أسس التكامل بين متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاعتبارات البيئية، مما له صلة بطبيعة الاستفادة من الموارد الطبيعية بشكل مستمر، دون أن يتسبب ذلك في إيذاء مكونات البيئة أو يضرها في شيء، أو التنمية المتوازنة باستمرار<sup>17</sup>. وما يؤخذ على هذا التعريف إهماله لدور المؤسسات الرسمية منها وغير الرسمية، بما فيها مشاركة المجتمع من حيث طبيعة الاهتمامات وما يصاحبها من أعباء. ومن حيث طبيعة المكافآت وما تنتجها من منافع تحسن أحوال معيشة أفراد المجتمع بل حياتهم، حاضرا ومستقبلا، وفق أدبيات الفكر البيئي لمنظمة الأمم المتحدة وهيئاتها، لأن الإدارة مهما تكن طبيعتها ما هي إلا وسيلة لتحقيق الأهداف مهما تكن طبيعتها. وعليه، يمكن وضع تعريف لها، في ضوء ما سبق، على سبيل المحاولة، حسب بيان الفقرة التالية:

### الفقرة الثالثة: التعريف المقترح لإدارة البيئة

يمكن تبين ملامح التعريف المقترح فيما يلي:

1- إن الإدارة البيئية ما هي إلا حسن التعامل أو التصرف مع الموارد الطبيعية والبشرية، بالاستعانة بنظام ملائم من الأساليب والوسائل أو التكنولوجيات المسماة بالنظيفة المتوافقة، مع متطلبات البيئة أو الصديقة لها، في ظل ما يعرف بمبدأ الحرص على اختيار التكنولوجيات المستوردة والمصنعة لتتلاءم مع قدرات الموارد البشرية ومعطيات البيئة الطبيعية، في المدخل، مستهدفة بلوغ قدر كاف من التنمية المتواصلة للإنسان، بصرف النظر عن ظروف المكان والزمان، مما له صلة بتحسين الأحوال المعيشية أو نوعية الحياة، حاضرا ومستقبلا، دون أن يؤدي مكونات البيئة الطبيعية أو يعرضها للخطر، بما يضمن حماية البيئة وصيانتها، كي لا تتحمل الأجيال الآتية أعباء سوء تصرف الأجيال الحالية وتبعاتها، في المخرج. وعليه، ما هي العناصر الأساسية التي يقوم عليها التعريف المذكور؟. مما نبينه فيما يلي:

2- يمكن أن نستخلص من التعريف السابق بعض العناصر الأساسية، وهي:

1-2- التآليف بين: الموارد البشرية والطبيعية والوسائل التكنولوجية، من أجل:

2-2- توفير بيئة ملائمة للعمل في ظل القيود التالية:

2-2-1- تنظيم الاستخدام وضبطه

2-2-2- اختيار التكنولوجي بمراعاة عاملين، أن تكون صديقة للبيئة وأن تتناسب مع قدرات العاملين

لأن التكنولوجيا، مثل الإنسان، يمكن أن تكون وسيلة هدم أو إفساد كما يمكنها أن تكون وسيلة بناء أو إصلاح بصيغة وقائية، فضلا عن كونها علاجية.

<sup>17</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص4687.

2-3- تحقيق هدف ذي بعدين على الأقل. تحسين نوعية حياة الناس في الحاضر، والمحافظة على حق من يأتي بعدهم، في المستقبل. ولن يتأتى ذلك ما لم تسلك الإدارة المذكورة أسلوب ترشيد استخدام الموارد الطبيعية، إنتاجا واستهلاكاً، في حدود طاقة استيعابها، في ظل منهجية العناية بالموارد الطبيعية وصيانتها. ومن هنا يتبين مدى أهمية اعتماد أسلوب إدارة بيئية بما يتفق مع مسوغاتها أو جدواها على نحو ما يتبين فيما يلي:

### الفرع الثالث: مسوغات الأخذ بالإدارة البيئية

بالنظر إلى غايات إدارة البيئة وأهدافها، الحالية منها والمستقبلية، التي يمكن تلخيصها في طبيعة عائداتها على الإنسان والبيئة من جوانب متعددة، مادية ومعنوية، ولكنها متكاملة على سبيل الترابط العضوي، أو ما يسمى بعلاقة الاعتماد المتبادل بينهما، المتصلة بحياة الإنسان بمفهومها الشامل<sup>18</sup>، التي لا تقتصر على النواحي الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو الثقافية، أو البيئية بقيمتها المادية والجمالية، وغيرها من الأبعاد التي يكتشفها الإنسان في الزمن، وإنما تشملها جميعاً تكاملياً. وإذا كان إدراك قيمة الشيء، وهو هنا البيئة من حيث زيادة المعرفة عن الاتجاهات البيئية وتحسينها على المستويين الجزئي أو الفردي والكلّي أو الجماعي، يظهر جدوى هذا الشيء وأهميته، فإن الإنسان قد أدرك ذلك منذ أن وجد نفسه وجها لوجه مع الطبيعة، غير أن إدراكه لها في تزايد متواصل على سبيل التوالد في الكم والنوع، لاسيما منذ أن التأم شمل العالم تحت لواء منظمة الأمم المتحدة في ستوكهولم (السويد) في جوان (1972) في تجمع سمي: "مؤتمر الأمم المتحدة لبيئة الإنسان" وما تبعه من مؤتمرات تكميلية<sup>19</sup>؛ أين تم إقرار المجتمعين، بعد أن تيقنوا، على أنه لا سبيل لحياة الإنسان في ظل من الصحة والكرامة، ما لم يتم الحرص على حماية مصادر البيئة الطبيعية وصونها. الأمر الذي يجعل من اعتماد منهجية متكاملة لإدارة مكونات البيئة الطبيعية، لا بديل عنه في الزمن المنظور على الأقل، بوصفها العلاج الجذري والأداة المناسبة لتحقيق تطلعات الإنسان، وفقاً للبيان السابق ولذلك، نتناول دواعي إدارة البيئة في فقرات أربع، كما يلي:

الفقرة الأولى: الدواعي المعرفية

الفقرة الثانية: الدواعي التربوية والأخلاقية

الفقرة الثالثة: الدواعي المادية أو الاقتصادية الاجتماعية

الفقرة الرابعة: الدواعي البيئية

ونتناولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

<sup>18</sup> سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، بيروت: دار الشروق، الطبعة السابعة، 1983، ص ص 117-121.

<sup>19</sup> رجاء وحيد دويدري، البيئة: مفهوماها العلمي المعاصر وعمقها الفكري المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص ص 452-453.

## الفقرة الأولى: المسوغات المعرفية

مما لا ريب فيه أن الله خلق الكون بنظمه جميعا، المحسوس منها والمجرد على السواء أو ما يطلق عليه علميا: ظواهر الطبيعة، على سبيل الآية، لكي يعمل الإنسان عقله فيها ويتدبره<sup>20</sup>، ليهتدي بها ويستمد منها ما يستطيع من قوانين و سنن التسخير التي قد تعينه على الإبداع والاكتشاف، بواسطة منهجية التعلم من الطبيعة، كما تعلم قابيل من الطير كيف يوارى سواة أخيه بعد أن عجز عن ذلك من قبل، وفقا لنص القرآن الكريم: " قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق"<sup>20</sup>، وقوله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: " سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق"<sup>21</sup>، باعتبار ذلك مصدرا للمعرفة<sup>22</sup>، أي إن البيئة تعتبر كتابا مفتوحا لمن يقرأ ويتدبر. فالقرآن، بوصفه مرجعا أصليا يحث على معرفة السنن الجارية، حسب ما توصل إليه العلم الحديث في مجال اكتساب المعارف عامة وصقلها، وفائقة الدقة منها ومتعددة المجالات التي تتطلبها الاستخدامات البيئية كثيفة المعرفة، بصفة خاصة<sup>23</sup>، في ظل إستراتيجية التنمية البشرية القائمة على التعليم المتواصل<sup>24</sup>، وذلك من خلال إرساء أسس منهجية التفكير العلمي وقواعد زرع المعرفة وتحويلها إلى قناعة عند الأفراد، ومن ثم نقلها إلى مهارات فكرية وسلوكية، حتى يكون هؤلاء الأفراد إيجابيين أينما وجدوا، اجتماعيا وبيئيا<sup>25</sup> أي يجب أن يفهم الإنسان، بصرف النظر عن عوامل المكان والزمان، موقعه في محيطه البيئي ودوره فيه أو ارتباطاته المختلفة به، أخذا وعطاء، تأثيرا وتأثرا<sup>26</sup>، في ظل خاصية المعرفة المتكاثرة بالاستخدام بخلاف غيرها من الموارد المادية<sup>27</sup>، وبذلك يلتقي العلم والبيئة في مسعى واحد أو يتكاملان على سبيل الترابط العضوي غير القابل للانفصال أو التجزئة، دون أن يتضررا، على سبيل المحنة أو النقمة جزئيا أو كليا، عاجلا أو آجلا، لأن ما يحصل بشكل جزئي، يمكن أن يحصل بشكل كلي

<sup>20</sup> ( من سورة العنكبوت (الآية:20).

<sup>21</sup> ( من سورة فصلت، (الآية:53).

<sup>22</sup> ( مما لا ريب فيه أن المرجعية المعرفية تتمثل في الوحي أصلا، قرآنا وسنة. وليس التاريخ كما يزعم بعض الباحثين ممن تأثروا بالفكر الغربي وفلسفته منذ انتكاس الفكر الإسلامي على عقبيه بقطع النظر عن أسباب ذلك، دون الانتقاص من قيمة التاريخ وأهميته كمرجع في اكتشاف السنن الاجتماعية والعمرائية، فالقرآن يحث على معرفة السنن والقوانين الجارية. لمزيد من التوسع، أنظر: أكرم ضياء العمري قيم المجتمع الإسلامي من منظور تاريخي(ج-1)، قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1983، ص ص 27-32.

<sup>23</sup> ( سليمان إبراهيم العسكري، التعليم العلمي والتكنولوجي...إنهاض الذات بألم المقارنة، مجلة العربي، عدد (539)، الصادر في أكتوبر (2003)، ص ص 8-13.

<sup>24</sup> ( حديد مختار، التركيز العالمي على التنمية البشرية ضمن إطار متكامل للتنمية البشرية، ورقة عمل مقدمة على الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، يومي: 9-10 مارس 2004، جامعة ورقلة، ص.2.

<sup>25</sup> ( جابر عوض سيد حسن، الإنسان والبيئة من منظور الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2002، ص ص 225-227.

<sup>26</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 197-198.

<sup>27</sup> ( دومينيك فوراي، اقتصاد المعرفة، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، مرجع سبق ذكره، ص ص 14-16.

أو شامل من الناحية العلمية. مما يستدعى تقويم المعرفة البيئية، بوصفها أم العلوم أو حاضنتها أو تحصينها بالأسس التربوية والأخلاقية، لكي يقترن العلم بمكارم الأخلاق على سبيل الفضل والإحسان. كما يلي:

### الفقرة الثانية: المسوغات التربوية والأخلاقية

مما لا ريب فيه أن المعرفة العلمية شرط لازم لاكتشاف طرق ووسائل لمساعدة الإنسان في استخدام البيئة الطبيعية طبقاً للمبدأ الاقتصادي الرأسمالي، إنتاجاً واستهلاكاً، مادياً وخدمياً، القائم على حياة الرفاهية أو التمتع إلى حد الشراهة، التي إذا لم تضبط بمقاييس الاستقامة كانت وبالاً على الإنسان. فإذا أخذنا مادتي الحديد والبترو، كموردين من موارد البيئة، وكيف استخدمهما الإنسان في إلحاق الأذى بالآخرين، فإن ما فعلته فرنسا في الجزائر، والولايات المتحدة الأمريكية في هيروشيما باليابان والفيتنام، في القرن الماضي. وفي العراق وغيره، في القرن الحالي، إلا وجهاً من أوجه تحويل النعمة إلى نقمة للتخويف والردع، بل لتدمير كل شيء، البيئي منه والبشري في ذات الوقت. ولذلك، فإن تصحيح الوضع يستدعى استنبات تربية بيئية في الوسط المجتمعي، على ما سنبين في الفصل الثالث بخلق فرص لأفراده أينما كانوا للتزود من المعارف والمفاهيم الأساسية، وتدعيمها بالقيم والاتجاهات الإيجابية أو الأسس الأخلاقية نحو الإنسان والبيئة، بما يساعده في تفاعله مع نفسه وبيئته بصورة راشدة. ويعنى ذلك تهيئة الظروف لبناء علاقة الإنسان بالإنسان وعلاقته ببيئته وفق أصول الوقاية ومبادئها، فيلبس التعامل لبوس الفضيلة ويفوح بعطر قيمه، وأن لا تتحكم فيه العوامل المادية المحضنة أو تطغى عليه وحسب. بسبب الإسراف في النعمة أو التقطير فيها، بصرف النظر عن مسوغات ذلك وأهدافها، لأن الإسلام يربى الإنسان على الاعتدال والاستقامة، بمثل ما توحى كلمة الاقتصاد العربية بخلاف غيرها<sup>28</sup>، مصداقاً لقول الحق في محكم التنزيل: "والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً"<sup>29</sup>، و"ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون"<sup>30</sup>؛ لأنه السبيل الأصلي لتوليد منافع البيئة وخيراتها اقتصادياً وإن شئنا الدقة قلنا: اكتشفها، والاستفادة منها اجتماعياً على سبيل العدل والتوازن. كما يتبين فيما يلي:

<sup>28</sup> (يعود أصل كلمة الاقتصاد إلى الفعل الثلاثي: (ق ص د)، أو هي مشتقة منه. فيقال: اقتصد فلان في الشيء، يقتصد فيه، فهو مقتصد التي وردت في القرآن الكريم في ستة مواضع: (المائدة: 66)، (التوبة: 42)، (النحل: 9)، (لقمان: 19، 32)، (فاطر: 32)، والدالة على معانٍ متقاربة، وهي: السواء، والعدل، والاستقامة، والرشد، وفق منهج سوى في التفكير وفي السلوك، في ظل تعاليم الدين الإسلامي وفضائل الأخلاق. بينما اشتقت نظيرتها في اللغات الأخرى، والغربية خاصة: (ECONOMY) من التوفير الرامية، طبقاً للمبدأ الرأسمالي الغربي: إلى حرية الفرد المطلقة في التملك والتصرف بهدف تعظيم أرباحه، إلى جمع المال بتوفيره وكنته، طبقاً لنظرية الصراع. لمزيد من التوسع، أنظر: موسوعة الإدارة العربية الإسلامية المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة: جامعة الدول العربية، 2004، المجلد الخامس، ص 91.

<sup>29</sup> (سورة الفرقان، الآية: 67).

<sup>30</sup> (سورة الأعراف، الآية: 96).

**الفقرة الثالثة: المسوغات المادية أو الاقتصادية الاجتماعية**

لما كانت إدارة البيئة، بالتعريف، مشتقة من مضمون غايتها كوسيلة لصيانة مكونات البيئة جميعا باهتمام والتزام، على سبيل الوعي والإدراك، بطبيعة الشيء، المتمسم بالتنوع الطبيعي، وطرق عمله ووسائله والغاية منه، للعناية بالبيئة وصيانتها باستمرار، بما يمكن من ترشيد استخدام موارد البيئة الطبيعية المتاحة، لتشييد البيئة الاصطناعية، في ظل من الكفاءة الاقتصادية المعززة لقدرة البيئة الاستيعابية، باعتباره معيناً لا ينضب لعطاء البيئة وسخائها، كما لو كان ذلك استجابة فطرية لفائدة الإنسان ونفعه؛ من حيث تلبية حاجاته بكيفية أفضل وتحسين أحواله المعيشية والارتقاء بها في حاضر أيامه، دون المساس بحق الأجيال القادمة أو مستقبلاً، من حيث حماية البيئتين الطبيعية والاصطناعية وصيانتها لها، طبقاً لأسس العدالة الاجتماعية ومبادئها، كمسئولية فردية وجماعية على المستويين الوطني والعالمي، منذ إقرار العالم بذلك في موثيقه في مؤتمر ستوكهولم (1972) وأجندته. وهذا هو مضمون إدارة البيئة وجوهرها بمنظورها الشامل المتكامل، على نحو ما بيناه آنفاً.

**الفقرة الرابعة: المسوغات البيئية**

لم يتوصل المجتمع الدولي إلى مفهوم البيئة، على النحو المبين آنفاً، إلا في بداية العشرية الأخيرة من القرن الماضي، قبيل التئام مؤتمر ريودي جانيرو بالبرازيل (1992)، المتمثل في تلاقي المعرفة الاقتصادية أو فكره مع المعرفة البيئية أو فكرها على سبيل التكامل. غير أن النظرة الشمولية للبيئة لم تأت من فراغ وإنما خضعت لمبدأ التدرج في الزمن، من البسيط إلى المركب. ويتجلى ذلك من وجهين أصلاً من حيث طبيعة المعرفة وكيفية استخدامها، يتكاثران، كما و كيفاً، وفق عوامل المكان والزمان فرعاً. ومسار التطور البشري، على اختلاف المختصين في تسميتها، إلا دليل على أن ذلك ما كان ليحصل إلا بفضل التعلم من البيئة الطبيعية والأخذ منها، وتتجلى ملامح ذلك فيما يطلقه علماء الغرب من تسميات على اكتشافاتهم العلمية ونواتجها، قديمها و جديدها، من مثل: الطائرة، والانفجار المعرفي و التكنولوجي، الشبكة العنكبوتية... إلخ. وفي ذلك تبصرة للإنسان وحثاً له على إعمال عقله لامتلاك مفاتيح المعرفة وأسرارها، المادية والجمالية. ذلك أن النظرة إلى البيئة فيزيائياً أو بيولوجياً من حيث الانتفاع أو الارتزاق المادي، على أهميته من حيث جدواه وحيويته، تبقى جزئية أو ضيقة بحاجة ماسة إلى تدعيمها بالبعد الجمالي لها، وذلك بتنمية الرؤية الجمالية لدى الإنسان وصيانتها، سواء بالانتباه إلى ما في النظم البيئية ومكوناتها من مظاهر البهجة، إحساساً وشعوراً. أم بالاستفادة من ذلك بالتذوق والتمتع والتقدير والشكر، وصولاً. من منظور فلسفة التربية الجمالية في الإسلام<sup>31</sup>، باعتبار

31 ( يمكن الاستشهاد عن ذلك بآيات من القرآن الكريم الدالة على مظاهر الجمال في الحياة عامة ، أو المتصلة بالإنسان من وجه ونظم البيئة الطبيعية ومكوناتها في الجو أو السماء وفي البر أو الأرض وفي الماء أو المحيطات والبحار والأنهار وما شابه، على سبيل الذكر لا الحصر. فمن مظاهر جمال الإنسان، مثلاً، قوله تعالى: " لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم"، (التين، الآية: 4). ومن مظاهر جمال =

ذلك مدعاة لاستدامة عطائها وسخائها لمنفعة الإنسان وتحسين نوعية حياته، كثمرة لاعتدال علاقة الإنسان بالبيئة واستقامتها، بمفهومها الواسع متكامل الأبعاد، مما له علاقة بمنهج الإصلاح الشامل على أمل استحقاق الجائزة الربانية، مصداقا لقوله تعالى: " ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون"<sup>32</sup>، باعتباره السبيل الأصلي لدرأ المخاطر وجلب المنافع على أساس أن وقاية الإنسان من وقاية البيئة.

وهكذا، فإذا كانت البيئة هي قاعدة حياة البشرية أو وعاؤها، بل هي حاضرتها قبل أن تحتضن نشاطها لأن الله خلقها وجعلها كتابا مفتوحا للإنسان، فكما تمعن فيها أكثر فهمها أحسن، بالإضافة والتنقيح فيحصل الاستيعاب والإدراك، الواعي الغائي، في أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والبيئية مما له علاقة بالمحافظة على التوازن بين النظم البيئية ومكوناتها وتوفير متطلبات ذلك باستمرار. ولا يخفى ما لعلاقة ذلك بتطور إدارة البيئة في الزمن، بوصفها أداة تحقيق التنمية البيئية وتحسين نوعية حياة الإنسان والبيئة معا. مما يكون محل دراسة في المحور التالي:

### المطلب الثاني: تطور إدارة البيئة وأهميتها

لم تكن إدارة البيئة كغيرها، بمعزل عن التطورات المتصلة بمسار الإنسان في علاقته بالبيئة المفسرة لانتقال المجتمع من مرحلة إلى أخرى في سعيه، تفكيراً وسلوكاً، إلى معالجة مشكلته وتحسين سبل حياته، دون أن يضر ذلك أي شيء أو يؤذي مادياً أو معنوياً، طبقاً لمبادئ العدالة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومقوماتها، وطبيعة آثارها في حياة الفرد والمجتمع، محلياً أو دولياً. ويقصد بالمجتمع الدولي مجموعة الدول المتقدمة صناعياً وتكنولوجياً، التي تمتلك أدوات السيطرة والتأثير، ومن ثم قيادة العالم وتوجيهه حسب ما يخدم مصالحها. ولذلك، سنعالج هذا المطلب في فروع ثلاثة. يهتم الأول منها والثاني باتجاهات تطور إدارة البيئة ومعالمها، ببعديها الدولي والمحلي. بينما ينصرف ثالثها إلى تبيان منافع إدارة البيئة وجدواها. وذلك وفقاً للخطة التالية:

الفرع الأول: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى العالمي

الفرع الثاني: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى الوطني

=مكونات البيئة في الجو وفي البر وفي البحر مثلاً، قوله تعالى: " أفلم ينظروا إلى السماء كيف بنيناها وزيناها ومالها من فروع والأرض مددناها وألقينا فيها رواسي وأنبتنا فيها من كل زوج بهيج تبصرة وذكرى لكل عبد منيب"، (سورة ق، الآيتان: 6-7) وقوله تعالى: " أمن خلق السموات والأرض وأنزل لكم من السماء ماء فأنبتنا به حقائق ذات بهجة"، (سورة النمل، من الآية: 59)، وقوله تعالى: "والأنعام خلقها لكم فيها دفاء ومنافع ومنها تأكلون ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤوف رحيم والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون"، (سورة النحل: 5-8)، وقوله تعالى: (وهو الذي سخر لكم البحر لتأكلوا منه لحما طرياً وتستخرهوا منه حلية تلبسونها"، (سورة النحل: 14)، وقوله تعالى: (وإن لكم في الأنعام لعبرة نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم لبناً خالصاً سائغاً للشاربين ومن تمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً"، (النحل: 66-67) فضلاً عن المعالم السلوكية التي جاءت بها السنة النبوية المطهرة لتعلم الإنسان وتدريبه على بناء حياة جميلة فكراً وسلوكاً.

<sup>32</sup> (سورة الأنبياء، الآية: 105).

الفرع الثالث: منافع إدارة البيئة أو جدواها

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

### الفرع الأول: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى العالمي

لما كان التطور سمة الحياة البشرية بصفة عامة والاقتصادية منها بصفة خاصة ، بفعل حركية الأشياء وتغيرها في الزمن، فإنه من المفيد الإشارة إلى عوامل التغيير التي أصابت الإدارة البيئية على المستوي العالمي، لدورها المحرك في تقدم المجتمعات، السابقة منها واللاحقة، ورقبها أو تخلفها وانحطاطها، كما يقول المختصون. و يمكن اتخاذ محطتين تاريخيتين أساسيتين<sup>33</sup>، بوصفهما معلمين كبيرين، في مسار تطور إدارة البيئة عالميا. ما قبل مؤتمر الأرض وما بعده، نجعلهما في فقرتين:

الفقرة الأولى: مرحلة النشأة أو التأسيس الهيكلي والتنظيمي

الفقرة الثانية: مرحلة بداية الاهتمام البيئي أو النضج البيئي

ونتناولهما بشيء من الإجمال على النحو التالي:

### الفقرة الأولى: مرحلة النشأة أو التأسيس الهيكلي والتنظيمي

يرتبط ظهور هذه المرحلة، بإدارة البيئة التطوعية، خلال عقدي سبعينيات القرن الماضي وثمانينياته حينما بدأ الجدل الفكري بين ذوى الاختصاص، وتساعد أصوات المنظمات غير الحكومية المحذرة من خطر تعرض الحياة البشرية إلى الدمار، في ظل تهاوى الإنسان في الاعتداء على نظم البيئة الطبيعية والبشرية، و تزايد متطلبات العملية الإنتاجية عامة والصناعية خاصة، قد يجعل البيئة عاجزة عن تلبية حاجات السكان المعيشية. مما يستدعى تكثيف الجهد الدولي باعتماد وسائل رشيدة في سعيه لبلوغ الهدف المتمثل في تحسين إطار الحياة للأجيال الحالية والآتية، دون الإضرار بالبيئة الطبيعية مما يتطلب استخلاص:

- 1- من حيث المسعى : يحرص على إيجاد مؤسسات قادرة على مواجهة المشكلة، على أن تدعم بوضع قوانين وتشريعات تحمي البيئة من الاستغلال الدولي الجائر لنظم البيئة الطبيعية ومكوناتها.
- 2- من حيث الهدف: كان يتعين الوصول إلى أعلى مستويات الجودة البيئية، وذلك من خلال احترام القوانين والتشريعات، أو المطابقة بين نشاط المشروعات والقوانين والتشريعات البيئية، بما يقلل من الآثار الضارة بالبيئتين الطبيعية والبشرية، لأن مادونه صعب المنال إن لم يكن مستحيلا.
- 3- من حيث تقييم هذه المرحلة: فإنها وإن مهدت الطريق وفتحت الأبواب على فرص وآفاق مستقبلية، إلا أنها لا تستبعد التهديدات والتحديات أيضا، في ظل تعاملها مع البيئة وقضاياها بنظرة جزئية، فضلا عن أنها لم تتجاوز إطار التوصيات، من وجه. وافتقارها للعنصر البشرى المتمكن

<sup>33</sup> مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الطلابية إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره ، ص ص19-23.



من المعرفة البيئية النظرية منها والتطبيقية، من وجه ثان. وضعف المخصصات المادية من وجه ثالث لم يمكنها من دراسة أبعاد المشكلة وتشخيص أسبابها الحقيقية. لاسيما إذا علمنا أن الفترة محل الدراسة تزامنت مع أحداث عالمية ذات أهمية لمسائل البيئة والإنسان وقضاياهما، نذكر منها بانعقاد أول اجتماع دولي أو عالمي مخصص لإدارة البيئة في فرساي بفرنسا في (1984) بحضور سبعمائة (70) بلدا برعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب)، وقطاع الصناعة العالمي، والغرفة التجارية الدولية وتوصل إلى خمسة (05) مبادئ للصناعة البيئية، مفصلها الإدارة البيئية كحامل للتنمية المتواصلة كهدف دولي<sup>34</sup>، مما استدعى تعزيزه في (1990) بالمؤتمر العالمي الصناعي الثاني عن الإدارة البيئية لما لفضلها وخطورتها على حياة الناس عامة وسبل تطوير نظم إدارة البيئة وإيجاد مقومات ترشيد أدائها في جميع النواحي، بتميز وفعالية، بما يوفى بمتطلبات البيئة وقبورها المؤسسية والقانونية والتكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية وغيرها بشكل تكاملي، حتى وإن لم يصل إلى حد إلزام الدول بتطبيقها، بل ترك أمر ذلك لتقدير الدول ورؤيتها بما يتفق مع ظروفها على سبيل الاختيار والتطوع، بوصفه السبيل المناسب للتعامل مع البيئة، إنتاجا واستهلاكاً، في ظل امتلاك مقومات القدرة التنافسية كمدخل لتوسيع التعاملات السوقية وزيادة الأرباح، وتحسين صورة المتعاملين بمستوياتهم الخاص والعام الرسمي منه و غير الرسمي. مما يمهد للمرحلة التالية:

#### الفقرة الثانية: مرحلة بداية تشكل الاهتمام البيئي و نضجه

لقد أعطت المرحلة السابقة دفعا قويا لدول العالم عامة، في ظل التطمينات وإزالة الغموض الذي استدعى تخوف مجموعة الدول النامية من تداعيات الأبعاد البيئية وقبورها الكابحة لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أوطانها، استجابة لتلبية الحاجات الأساسية لمواطنيها في حاضرها الضاغط، قبل مستقبلها الذي لم يأت بعد، بعد انعقاد مؤتمر ريودي جانيرو (1992) أو قمة الأرض بالبرازيل، ودوره في إحداث شيء من التقارب بين دول العالم والتعاون فيما بينها بيئي، فضلا عن مساهماته الأساسية في إرساء دعائم إدارة البيئة ومقوماتها الحديثة، ذات الصلة بمواصفاتها ونظمها<sup>35</sup>. مما كانت آثاره واضحة في:

<sup>34</sup> ( تتصل المبادئ الخمسة التي أقرها مؤتمر فرساي خلال الفترة: (14-16/11/1984) لإدارة البيئة الأول، هي: التنمية المتواصلة كهدف دولي حاملها الإدارة البيئية أو هي مفتاحها أن النمو والعناية البيئية متوافقان، أهمية التكلفة وفائدتها في اتخاذ القرار، دون إغفال الاعتبارات الكمية التقديرية، الجمع بين التكلفة المباشرة للبيئة والتكلفة غير المباشرة للأضرار البيئية، أي: النظرة الوقائية بدلا من العلاجية لها. لمزيد من التوسع، أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9071.

<sup>35</sup> ( يرجع الفضل في ذلك إلى رؤية الأمين العام لليونسكو (uniced) ومساغيه في مشاركة رجال الأعمال السويسريين، كمساعدين أو مستشارين له، في صناعة القرارات البيئية، أولا. ثم قيامهم بإنشاء مجلس لأعمال التنمية المتواصلة (Business Council on Sustainable Development)؛ حيث نشر تقريرا عن طبيعة التغيير وحدوده، قبل أن يتصل بالمنظمة الدولية للتوصيف والتقييس (International Organisation for Standardization)، والمعروفة اختصارا بـ(ISO)، وهي منظمة غير حكومية تم إنشاؤها في (1947) بهدف تطوير المواصفات الدولية التي توفر الاتصال والتعاون الدوليين، مقترحا عليها إصدار مواصفات نظم الإدارة البيئية: (Environment management systems)=

- 1- وضع معايير أو مقاييس تشريعية لإنتاج منتجات منسجمة مع بيئتها<sup>36</sup>، تعرف بالاقتصاد الأخضر الذي يبني على "الوظائف الخضراء"، ويعتمد في عمله على: "برامج المحاسبة الخضراء"، من أجل إنتاج: "المنتجات الخضراء"<sup>37</sup>، أي تشجيع التطبيقات المحترمة للبيئة، على أن تخضع لـ:
- 2- دراسة الآثار التي تخلفها تلك المنتجات في البيئية والإنسان، السلبية منها والإيجابية بصفة مباشرة أو غيرها، في حاضر الإنسان أو مستقبله على حد سواء، مما يمكن التعبير عنها بالتكاليف الاجتماعية وتشتمل على الخسائر البيئية التي تصيب البيئة الغابية مثلا، والمنافع أو تحسين نوعية البيئة التي تنعكس إيجابا على نوعية الحياة التي تسببها الأنشطة الاقتصادية. وذلك من خلال:
- 3- إصدار مواصفات ومقاييس سلسلة الأيزو، بداية من سنة (1996) المتعلقة بنظم الإدارة البيئية وغيرها من المقاييس المبتكرة للاستثمار المستديم، التي تتيح المراقبة وتسهيلها للتأكد من مطابقة طبيعة الأنشطة ومستوى الأداء البيئي للمواصفات الموضوعية، باعتبار أن تبنى هذا المسار يعد مدخلا للتعامل مع المؤسسات العالمية، مما لا يخفى أثره الدافع أو المحفز في تطبيق نظم الإدارة البيئية، طبقا لإستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة متوسطة الأجل للفترة (2010-2013)<sup>38</sup>، مما يضيف عليه شيئا من الإلزامية أو الشرطية للاستفادة من الفرص التي تفتحتها في معالجة القضايا البيئية وحلها محليا أيضا. مما سيكون موضوع المحور التالي.

= ويرمز لها (EMS)، لما تمثله من أهمية استراتيجية لعمل منظمات الأعمال الصناعية منها والتجارية، التي من شأنها توفير وسائل مساعدة للرقابة والتخطيط وتطوير الأداء، ضمن ما يسمى نظم المراجعة البيئية، للتأكد من أن معيار مراجعة نظام الإدارة البيئية يطابق المواصفات الموضوعية ذات التأثير على الصناعات على المستوى العالمي. للتوسع، أنظر: مكتبة الخدمات الطلابية إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 20-22.

<sup>36</sup> مجلة البيئة والتنمية، بيروت: المنشورات التقنية، مجلد (13)، عدد (120)، الصادر في مارس (2008)، ص ص 29-30.

<sup>37</sup> ( حسب تقرير توقعات البيئة العالمية الأخير (الرابع) الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فإن المخاطر المحدقة بالحياة البشرية إنسانا وبيئة، تتراوح من تدمير التنوع البيولوجي والتدهور السريع للنظم الإيكولوجية إلى انهيار المخزون السمكية واستنزاف الأراضي وباختصار تغيرا مناخيا ضارا وخطرا، يولد تحديات واسعة للاستدامة في القرن الواحد والعشرين، مما يتطلب وضع وتهيئة اقتصاد أخضر واستحداث تكنولوجيات وصناعات تحترم البيئة أو صديقة لها، والحث على اعتماد أنماط جديدة من الأعمال أو الوظائف الخضراء، طبقا لما أصبح يعرف بـ: "خريطة الطريق" منذ اجتماع اتفاقية المناخ (2007) في بالي، الذي ينتظر أن يعدله، على سبيل التكييف، أكثر من (190) بلدا، ضمن معالم اتفاق مناخي عالمي جديد، في مؤتمر كوبنهاغن سنة (2009)، نفس المرجع السابق، ص 27.

<sup>38</sup> ( تتضمن الإستراتيجية المذكورة للبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) تطوير قدرات اليونيب ورفع كفاءتها وزيادة فعاليتها في مواجهة تحديات القرن الواحد والعشرين في مجالات ستة، هي: تغير المناخ، الكوارث والنزاعات، إدارة النظم الإيكولوجية، الحكمة البيئية، المواد الضارة والنفايات الخطرة، وكفاءة الموارد/ الاستهلاك والإنتاج المستدامان. مع العلم انه تم عرضها على وزراء البيئة على المستوى العالمي من بينهم خمسة وزراء عرب وثمانية مسؤولين لهيئات رسمية بيئية عربية، في تجمعهم السنوي في مؤتمر موناكو بفرنسا خلال الفترة (20-20/2/2008) وتمت الموافقة عليه، باستثناء مندوب الولايات المتحدة الأمريكية مطالبا تأجيل التصويت إلى اجتماع كوبنهاغن سنة (2008). مجلة البيئة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 28.

**الفرع الثاني: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى الوطني**

لم يكن اهتمام الجزائر بالبيئة، التي اعتمدت الاتجاه الثاني الذي يقضى بإنشاء وزارة أو هيئة مركزية وطنية لحماية البيئة<sup>39</sup>، بأبعادها المختلفة متأخرا شكليا بل وعمليا، مثلها مثل دول العالم النامي بحيث لم يدخل مصطلح البيئة في منظومتها القانونية إلا في العقد الثامن من القرن الماضي على الرغم من بعض الإرهاصات البيئية في ظل تفاعل الجزائر إقليميا وعالميا. فإن ارتدادات ذلك تبدو واضحة من جهة اعتماد أسلوب إدارة البيئة بالتبعية، مبدئيا. وتطورها الفكري أو النظري والسلوكي والتطبيقي في الزمن، إنشاء أو تأسيسا وبناء هيكليا أو تنظيمي، حتى وإن لم تتجاوز الشكلية في مسار التطبيق بعد ذلك. أما الحديث عن اعتماد نظم إدارة بيئية فعالة، من خلال تطبيق المواصفات البيئية، التي تعبر عن تزايد الاهتمام بإدماج الاعتبارات البيئية ضمن استراتيجيات العمل والخطط طويلة الأجل، كليا وجزئيا، فلم تتبين ملامحه إلا في بداية النصف الثاني من السنة الثالثة من بداية الألفية الثالثة، أي: بعد صدور قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، بما يتضمنه من إستراتيجية بيئية جديدة، يتطلب تجسيدها ميدانيا اتخاذ الإجراءات القابلة للتطبيق والمقبولة اجتماعيا والنافعة اقتصاديا والمحترمة للبيئتين الاجتماعية والطبيعية أو الصديقة لهما، مما يرتبط بتوفير كفاءات بشرية رائدة في مجال إدارة الإستراتيجية البيئية<sup>40</sup>. ولذلك، نتناول هذا الفرع في ثلاث فقرات، هي:

الفقرة الأولى: مرحلة بداية توطين إدارة البيئة على مستوي التفكير والاهتمام(1974)

الفقرة الثانية: مرحلة بداية بناء الإدارة البيئية هيكليا ووظيفيا أو تنظيميا(1983)

الفقرة الثالثة: مرحلة بداية وضع نظم الإدارة البيئية المستدامة(2003)

ونتناولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

**الفقرة الأولى: مرحلة بداية توطين إدارة البيئة على مستوي التفكير والاهتمام(1974)**

تبدأ هذه المرحلة من سنة (1974)، وهي فترة متقدمة في مسار الاهتمامات البيئية تاريخيا، مقارنة بنظيراتها<sup>41</sup>، لاسيما إذا علمنا أنها أعقبت حدثين هامين، دون إغفال توصية المؤتمر العربي الأول للثروة المائية وعلوم البحار المنعقد في جمهورية مصر العربية في 1968 برعاية جامعة الدول العربية، الذي أوصى بضرورة اهتمام الدول العربية بحماية البيئة البحرية وصيانتها، وهما:

<sup>39</sup> ( حسين عبد الحميد رشوان، البيئة والمجتمع:دراسة في علم اجتماع البيئة،الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2006، ص 196.

<sup>40</sup> ( محمد الصيرفي، السياحة والبيئة بين التأثير والتأثر، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007، ص313.

<sup>41</sup> ( إذا أخذنا جمهورية مصر العربية، على سبيل المثال، فإنها لم تنشئ جهازا لشئون البيئة إلا في سنة(1982)، ولم تصدر قانونا شاملا لحماية البيئة إلا في سنة(1994)، وإن أصدرت قوانين بيئية خاصة قبل ذلك.

- 1- **على المستوى الداخلي:** إنشاء اللجنة الوطنية للبيئة، باعتبارها أول جهاز إداري لحماية البيئة وصيانتها في عهد الجزائر المستقلة، وإن لم يستقر الأمر عندها وتجاوزها إلى غيرها من الوزارات حسب تقدير السلطات العمومية في ضوء متطلبات المرحلة وأهدافها، على النحو المبين آنفا.
- 2- **على المستوى الخارجي:** تأتي بعد ست (06) سنوات من التوقيع على الاتفاقية الإفريقية للمحافظة على الطبيعة بالجزائر، وسنتين (02) من انعقاد مؤتمر استوكهولم للبيئة البشرية (1972). إلا أن ذلك لم يساهم في توفير شروط إدارة البيئة ومتطلباتها البشرية، من حيث طبيعة التخصص والدراسة، منها خاصة، مركزيا ومحليا، على ضوء صعوبات المرحلة المقيدة، وأولويتها الملحّة في آن واحد، حتى وإن بدا لأولى الأمر أنها منسجمة مع بيئتها يوميذ<sup>42</sup>:
- أولا: من حيث الصعوبات المقيدة:** ضعف الاهتمام بمقومات الإدارة والعملية التسييريّة التقليدية للاقتصاد الوطني<sup>43</sup>، القائمة على سلطة مطلقة في القمة من حيث مركزية التخطيط والقرار، مقابل عدم أكثرات القاعدة الشعبية كما لو أنها غير معنية بما يجري، بخلاف مفهوم نظرية أصحاب المصلحة وحدودها، مما يلقي بظلاله الواضحة، فيما يشبه التغذية العكسية، من منظور نظرية الاتصال وفلسفته<sup>44</sup>، على مسار المجتمع من حيث إعداد الكفاءات من الموارد البشرية في جميع التخصصات التي تتطلبها الإدارة التقليدية في جميع مستوياتها القيادية والتنفيذية، والحاجة إلى الاستعانة بنتائج الثورة

<sup>42</sup> ( ينسجم هذا المنظور مع فلسفة الدولة الشمولية التي انتهجتها الجزائر بعد تحررها السياسي في (1962)، باعتبارها مسئولة عن توفير شروط حياة كل مواطن وتضمن تلبية حاجياته المادية والمعنوية وخاصة منها متطلبات الأمن والكرامة، في سعيها لتحريره من الاستغلال والبطالة وتخليصه من العلل الفكرية أو الجهل والعلل الجسدية أو المرض. بما يعني أن اختيار الدولة التي تشرف على كل شيء وتلبي كل شيء، كان لهدف سامي وغاية نبيلة، تتمثل في خدمة المجتمع وإسعاده، أو ما يعبر عنه تحقيق المصلحة العامة على أسس العدالة الاجتماعية. وإن لم يسلم هذا النهج من الانتقاد؛ بوصفه نوعا من الوصاية المطلقة على تسيير منظومة الحياة عامة، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والفكرية، لا يلبث أن ينتهي إلى عرقلة المجتمع، إن لم نقل إعاقة، عن القيام بوظيفته المحققة لرسالته، بفعل تراكمات النهج المعتمد وتفاعلاته الظاهرة منها والمستترة في الأمد الطويل منها على وجه الخصوص، بفعل هيمنة روح الإنكسالية الكابحة للفعل المبادر والمبدع على المستويين الجزئي والكلّي، وآية ذلك: ضعف بنية المجتمع بصفة عامة، وشيوع القيم السلبية أو الهدامة، فكريا وسلوكيا، بين أفرادها، كما لو أنها حواجز تم وضعها أمامهم لتقف حائلا دون وصولهم للمناصب القيادية ومراكز القرار، بواسطة التهيئة والتحضير طبقا لمبدأ التدرج والمرحلة، بصفة خاصة.

<sup>43</sup> يركز المختصون في إدارة اقتصاد الدول السائرة في طريق النمو، بمفهومه المادي دون حساب للاعتبارات البيئية، على جملة من المقومات التي تعد المفتاح الذي تلج به فضاء التنمية الشاملة من حيث البناء المؤسساتي والهيكلية أو التنظيمية بما يتطلب ذلك من ضرورة تهيئة الموارد البشرية على مستويي التفكير أو التخطيط، برؤية إستراتيجية، ذي العلاقة مع المستوي القيايدي. والفعل والتنفيذ برؤية تكتيكية وتشغيلية، ذي العلاقة مع المستويين الوسطي والقاعدي. مما يستدعي ربطها بمحيطها، انفتاحا عليه وتفاعلا معه، بواسطة ترشيد عمليتي الاتصال وتأهيل الموارد البشرية وإعادة تأهيلها باستمرار، طبقا للأصول العلمية والقيم الإيجابية، في ظل من طبيعة العلاقة النازمة للسلطة والمسئولية بمفهومها الشامل في التقييم والتقويم أو التحفيز، مما من شأنه أن يضبط العلاقات الوظيفية والسلوكية في مناخ يتسم بالتعاون الإيجابي والمشاركة في صنع القرار المؤدى إلى تحرير عامل المبادأة والمبادرة ودفعهما على سبيل التعمق والتوسع، بوصفه السبيل الذي تستمد منه أسباب القوة والتفوق والاستمرارية، أو الريادة بمعنى الحياة، بالمختصر المفيد.

<sup>44</sup> ( على محمد شمو، الاتصال الدولي والتكنولوجيا الجديدة، الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإنتاج الفنية، 2002، ص ص 283-285.

المعرفية والتكنولوجية والمعلوماتية أو تطبيقاتها البيئية، يمدّها بعامل القدرة الإدارية بجانب القدرة الفنية، بما يجعل الإدارة أداة للبناء أو التنمية المادية اقتصاديا واجتماعيا وصيانتها بالتجدي والتحصين أسوة بنموذج إدارة الدول المتقدمة صناعيا. مما يصعب من الانتقال إلى تطبيق إدارة بيئية لافتقارها إلى متطلباتها البشرية، من حيث بداية تكون شيء من الفكر البيئي وما يتولد من الاهتمام رسميا وشعبيا في أحسن الحالات تفاؤلا، نظريا. مقابل عدم توافر ما يسندها في واقع المجتمع، كما تبين آنفا، عمليا.

**ثانيا: ومن حيث الأولويات الضاغطة:**

لقد وجدت الجزائر عقب استرجاع استقلالها السياسي بداية من ( 1962 ) أمامها تحد مزدوج معالجة اختلالات موروث الاحتلال الاستيطاني، من جهة. ورسم معالم المستقبل المعبرة عن تطلعات المجتمع الجزائري، من جهة ثانية. يكتسي في هذه المرحلة أولوية قصوى من منظور أيديولوجية الدولة الجزائرية و فلسفتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. التي تعكسها الأهداف التنموية التي رسمتها السلطات العليا في مخططاتها المتوسطة والقصيرة، المخطط الرباعي الثاني ( 74-77)<sup>45</sup> كأنما تقيم صرحها المادي على دعائم الفكر الإقتصادي الكلاسيكي، وإن اتخذت من أصول العدالة الاجتماعية ومبادئها منهاجها لتوزيع الخيرات على أفراد المجتمع الذين ساهموا في إنتاجها من منطلق أن إدخال الاعتبارات البيئية في خطط التنمية وتقييم آثارها في البيئتين البشرية والطبيعية من شأنه أن يكبح مسار التنمية اقتصاديا ويقلل من نفعها اجتماعيا، على اعتبار أن مصطلحي: التنمية والبيئة متناقضان بل ويتصان بالتصادم والعدائية، كما يوحي بذلك موقف الدول النامية، ومنها الجزائر في مؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة بالبيئة والتنمية لاسيما منذ مؤتمر استكهولم (1972)<sup>46</sup>. على أنه لا يمكن إغفال فضل هذه المرحلة في بعث شيء من الإحساس بالنواحي البيئية من شأنه أن يولد شيئا من الاهتمام البيئي بروية إستراتيجية في تفكير السلطات العمومية دون تصرفاتها أو قراراتها ضمن آليات وتدابير واضحة ومحددة، كما يتبين في المحور التالي:

### الفقرة الثانية: مرحلة بداية تنظيم الإدارة البيئية وظيفيا أو تنظيميا(1983)

<sup>45</sup> ( أمر رقم : (68-74) المؤرخ في(1974/06/24)، المتضمن المخطط الرباعي الثاني، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(52)، المؤرخ في: (1974/06/28).

<sup>46</sup> ( لم يخرج موقف الجزائر في مؤتمر ستوكهولم (1972) عن الموقف العام للدول المتخلفة أو النامية، حيث جاءت رؤيتها مخالفة لرؤية الدول المتقدمة التي تعتبر مسئولة عن تدهور البيئة عالميا بواسطة سياسيتين مختلفتين شكلا وأسلوبا ومتفتتين مضمونا وهدفا. تتمثل أولاهما في أيديولوجية الرأسمالية وفلسفتها التي لم تجد بدا من الالتجاء إلى سياسة نهب خيرات الدول الضعيفة ومقدراتها الطبيعية والبشرية بكل الوسائل عن طريق الاحتلال التقليدي ، لم تلبث أن استعاضت عنها بثانيتها كونها تتمتع بجدوى أكثر وتتمثل في الاحتلال الجديد من خلال أدوات السيطرة والتأثير العلمية التكنولوجية والاقتصادية والمالية والسياسية والعسكرية وغيرها كثير ، ترغيبا أو ترهيبا، في ظل تطور الرأسمالية والثورة المعرفية والتكنولوجية المتجددة بوتائر متسارعة في الزمن وتطبيقاتها في المجالات الاقتصادية عامة والصناعية خاصة مما أدى إلى تأخر الفهم لدي الدول النامية، معتبرة الأهداف البيئية متناقضة م ع الأهداف التنموية، واث ذلك على قراراتها التنموية على المستوى القطري.

يبدو أن تدخل السلطات العليا في الجزائر حينما أصدرت أول قانون لحماية البيئة (1983)، بالمفهوم العام، ضمن سياسة وطنية تتخذ من التخطيط المركزي بوصلتها في مسعاها المستقبلية للموازنة بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وإقامة صلة بناءة بين البيئة وإنشاء المشروعات، أو تقويم أثر المشاريع في البيئتين البشرية والطبيعية<sup>47</sup>، لم تكن مدعمة بكيفيات العمل الإداري البيئي وآلياته من حيث تحديد طبيعة اختصاصات الوزارات القطاعية وغيرها من المؤسسات الحكومية، وظيفيا وهيكليا، ومسئوليتها بوضوح في حماية البيئة، حتى وإن اعتبر التشريع البيئي وإنشاء أجهزة ومؤسسات متخصصة لحماية البيئة، مركزيا ومحليا، في نظر المختصين من بين أدوات إدارة البيئة<sup>48</sup> بما يعنى أن النظرة البيئية الجديدة للجزائر، لم تستطع التكيف مع الاتجاه العالمي بيئيا بعد مؤتمر استكهولم(1972)، بحيث انعكس ذلك على:

- 1- طبيعة التنظيم الإداري وصلاحيات الهيئات والأجهزة المعنية بحماية البيئة، مركزيا، حسب بيان الفرع الثاني من المطلب الثاني، في ظل حساسيته المفرطة للتغيير، أو للاستقرار التنظيمي<sup>49</sup>،
- 2- القرارات التخطيطية المعتمدة في إستراتيجية التنمية الوطنية عامة، والمخطط الرباعي الثاني(1974-1984) خاصة، بحيث لم تتبين ملامح الاندماج بين الاعتبارات الاقتصادية والاعتبارات البيئية بكيفية متكاملة، في ظل عدم قدرة التشريعات البيئية على مكافحة مصادر الإضرار بالبيئة أو تلويثها من مصادرها، مكافأة أو تحفيزا وعقابا أو ردعا<sup>50</sup>، خلافا للأحكام العامة لقانون حماية البيئة ومبادئه، المذكور آنفا.
- 3- عدم وضوح طبيعة صلاحيات الهيئات أو الجماعات المحلية ومسئولياتها ذات الصلة بحماية البيئة سواء من حيث طبيعة التدخل المباشر وآلياته أم بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة، فضلا عن مساوئ تأخر النصوص التنظيمية باختلاف طبيعتها وأضرارها<sup>51</sup>، حيث تطلب الأمر انتظار أكثر من سبع(07) سنوات لصدور قانوني البلدية والولاية في(1990)، ومرسوم إنشاء مفتشيات البيئة في الولايات أكثر من أربعة(14) عشر سنة في(1996)، وأكثر من(19) سنة لصدور قانوني تسيير النفايات وتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة في(2001) ضمن قواعد الاستدامة البيئية التي اعتمدها برنامج الأمم المتحدة منذ مؤتمر ستوكهولم(1972) وما بعده.

<sup>47</sup> طبقا لمبادئ الفصل الأول من القانون رقم (03-83)، المتعلق بحماية البيئة الملغى، مرجع سبق ذكره، ص381.

<sup>48</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص 770-771.

<sup>49</sup> ( تنقلت مهمة حماية البيئة بين سبع وزارات خلال تسعة عشرة سنة، أي من: ( 1984-2002)، بمعدل ثلاث سنوات أو يقل لكل وزارة مما يدل على أن هذا التغيير التنظيمي شكلي وحسب. نادية العارف، التخطيط الإستراتيجي والعولمة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002 ص ص 95-98.

<sup>50</sup> (سعيد محمد الحفار، نحو استراتيجية عربية لحماية البيئة (ونس)، مرجع سبق ذكره، ص ص 153-156.

<sup>51</sup> ( وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص ص 31-33.

ولما كانت الإدارة تعبر عن طبيعة الإجراءات ووسائل الرصد أو الرقابة لحماية البيئة وصيانتها باستمرار، بقدر يمكن من ترشيد استخدام موارد البيئة الطبيعية المتاحة والانتفاع منها، على سبيل الاستزادة، فإن ذلك يبقى بعيد المنال، أو مؤجل إلى حين، في أحسن الأحوال، كما يتبين فيما يلي:

### الفقرة الثالثة: مرحلة تهيئة المجتمع للمشاركة في القرارات البيئية (2003)

تعد هذه الفترة الحلقة الأخيرة لاكتمال مشروع بناء إدارة البيئة من حيث توفير متطلباتها المختلفة فتوليد قدر من الاهتمام على سبيل الإحساس والتفكير البيئي، وإيجاد الأداة التشريعية والقانونية البيئية غير كافيين لتنظيم تسيير الموارد الطبيعية على سبيل الاستدامة، من حيث استعمال الموارد استعمالاً أكثر كفاءة كأحد المحركات الرئيسية لتحسين الإنتاجية، بما يجعلها مصدراً لمنفعة المجتمع، حسب أهداف القانون (2003) المذكور<sup>52</sup>، مالم يتم تهيئة المجتمع وإعداده مادياً وبشريا وذلك من خلال آليات التسيير البيئية التالية<sup>53</sup>:

- 1- مبدأ التخطيط الشمولي للأعمال والنشاطات البيئية، مركزياً ومحلياً، للتنمية المتواصلة بصفة دورية، من خلال إعداد مخططات وطنية لمدة خمس (05) سنوات
- 2- منظومة المعلومات البيئية والمواصفات القياسية والتقييمية والتحفيزية ويتعلق الأمر<sup>54</sup> بـ:
  - 1-2- إنشاء الإطار المؤسسي الخاص بالمعلومات البيئية وتعزيزه- إطلاع الناس على المعلومات المتصلة بالأثر البيئي للمشروع والذي يمكن أن يتضمن آثاراً بيئية هامة وأيضاً على إجراءات التحقيق للتفاعل معها وإعطاء الناس الفرصة للمساهمة قبل صدور القرار حول تقييم الأثر البيئي للمشروع،
  - 2-2- تطبيق المواصفات أو المقاييس البيئية في حياة المجتمع، بنظرة كلية، وفي حياة المؤسسات العامة والخاصة، بنظرة جزئية، من شأنها تحقيق فرص النمو السريع، وتحسين نوعية الحياة أو جودتها بوصفها السبيل للحصول على شهادة المطابقة البيئية (إيزو: 14000: ISO).
  - 2-3- نظام تقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية، المباشرة وغير المباشرة، الآنية وبعيدة المدى.
  - 2-4- إنشاء نظام للتحفيز البيئي المالي والجمركي وتخفيضات على ضريبة الأرباح للمؤسسات التي تقوم باستيراد تكنولوجيات وصناعات تحترم البيئة أو صديقة لها، أو تطبيق تقنيات الإنتاج الأنظف أو تستحدثها، والحث على أنماط جديدة من الأعمال أو الوظائف الخضراء، طبقاً لتوصيات "خريطة اجتماع اتفاقية المناخ الأخير (2007) في بالي، فضلاً عن إنشاء جائزة وطنية للبيئة سنوياً<sup>55</sup>، مكافأة

<sup>52</sup> ( قانون رقم (03-10) المؤرخ في 2003/07/19، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 7.

<sup>53</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 98-100.

<sup>54</sup> ( طبقاً للباب الثاني من القانون رقم (03-10)، مرجع سبق ذكره، ص 8-12.

<sup>55</sup> ( طبقاً للمادة (78) من المرجع السابق، ص 16.

للمؤسسات الوطنية العامة والخاصة التي تتميز بمستوى أداء وجودة بيئية راقية، من جهة. ومساهمتها في التقليل من التلوث أو إزالته، أي إيجاد بيئة سليمة وآمنة وخالية من التلوث، من جهة ثانية.

3- مشاركة المجتمع في صناعة القرارات البيئية، عناية بالبيئة ومحافظة وصيانة لها، فرديا وجموعيا ومبلغ ذلك تهيئة أفراد المجتمع لحياتهم، حاضرا ومستقبلا، من خلال تعريفهم ببيئاتهم الطبيعية والاجتماعية بمفهومها الشامل المتكامل، من خلال بناء القدرات المعرفية الفردية والمؤسسية، على نحو ما سيتبين لاحقا، بما يعنى تربيتهم و توعيتهم بالبيئة الكلية وتقوية اهتمامهم بها، وصولا إلى تصحيح علاقتهم بها أو تفاعلهم معها، كسبيل أصلى لتوجيه السلوك وتعديله نحو الأفضل بواسطة التربية بالقوة، على نحو ما سنبين لاحقا، لتحقيق قدر كاف من التوازن بين حاجات الفرد والمجتمع ومتطلبات النمو الإقتصادي، مع الأخذ في الحسبان قدرة عطاء النظم البيئية أو استمرارية عطائها بما يضمن حقوق الأجيال الحالية والآتية في آن واحد<sup>56</sup>.

وهكذا، فإن مفهوم إدارة البيئة وفلسفتها في ضوء رسالتها، في المنشأ والمصعب بصفة عامة من شأنها أن تنشئ صلة اعتماد بل ترابط عضوي بين البيئة والمؤسسات، العامة منها والخاصة من خلال تطبيق الإدارة البيئية المتكاملة وحسن إدارة نظمها (إيزو: 14000)، من جهة. والمشاركة المجتمعية في صناعة القرارات البيئية، من جهة ثانية. وذلك وصولا إلى حمايتها وصيانتها، لتحسين إطار الحياة العامة للسكان، ريفيا وحضرنا، مما له علاقة بموضوع المحور التالي:

### الفرع الثالث: أهمية إدارة البيئة وجدواها

تتجلى في ضوء المنافع التي تقدمها هذه الإدارة، مهما تكن طبيعتها وأهدافها، في ظل مفهوم إدارة البيئة، النظري والتطبيقي، بالتعريف، بمنظوريه الجزئي الفرد أو المؤسسة والكلى أو المجتمع الوطني والعالمي، كونها إدارة الموارد بما يحقق التنمية الشاملة متكاملة الأبعاد، المادية والمعنوية ضمن قدرة استيعاب نظم البيئة الطبيعية ومكوناتها، على النحو المبين آنفا، باعتباره السبيل الأفضل لتحقيق أهداف أصحاب المصلحة جميعا، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتربوية والجمالية، على قدر من العدالة والإنصاف، فرديا ومجتعيا، للأجيال الحالية والمستقبلية. ولا ريب أن أصل ذلك ضرورة توافر قدر كاف من التنسيق والتنظيم<sup>57</sup>. ولذلك، يكون من المفيد تقسيم هذا الفرع إلى ثلاث فقرات بما يعكس طبيعة الفوائد التي تحققها الإدارة البيئية، في ضوء المقياس المختار، وهي:

الفقرة الأولى: من حيث طبيعة المنفعة أو الفائدة،

الفقرة الثانية: من حيث الجهة المستفيدة أو من يستفيد

الفقرة الثالثة: من حيث البعد المكاني أو الجغرافي

<sup>56</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الطلابية، إدارة البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 245 - 246.

<sup>57</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص 4425 - 4427.



ونتاولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

### الفقرة الأولى: من حيث طبيعة المنفعة أو الفائدة

فمن حيث طبيعة الفائدة نميز بين الفوائد الاقتصادية على المستويين، الجزئي والكلّي، رفع كفاءة الاقتصاد الوطني وذلك بزيادة الكفاءة الإنتاجية للعوامل التي تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني وتحسينه، والفوائد الاجتماعية من حيث توفير ما يلبي حاجيات المجتمع بتحقيق أقصى إشباع ممكن لأفراده بأرخص الأسعار في الوقت الذي يطلبون ذلك لأغراض الاستهلاك والإنتاج من السلع المادية والخدمات بالموصفات المطلوبة، النوعية، والسعريّة، والزمنية، والفوائد البيئية: من حيث مدى قدرة إدارة المؤسسة على إيجاد قدر من التوازن بين أهدافها الربحية وغيرها، من جهة. وأهداف المجتمع البيئية المتمثلة في المحافظة على عناصر البيئة وحمايتها وصيانتها من كل أشكال التعدي والإضرار بها ماديا ومعنويا. أو بمعنى آخر الالتزام بتطبيق ما يعرف بـ: أدوات إدارة البيئة"، وذلك بتطبيق النصوص التشريعية والقانونية ذات الصلة بسلامة البيئة وأمنها. ودليل ذلك تقديم التصاريح البيئية للجهات المختصة وفق آليات محددة؛ من حيث معرفة والتحقق والتأكد من مدى تطابق أنشطة المؤسسة وتوافق عملياتها الاستغلالية مع تشريعات البيئة ومعاييرها، مما يعرف بـ: المراجعة البيئية من جهة. وفيما إذا كانت الآثار المترتبة على نشاط المؤسسة مقبولة أم لا، مما يعرف بـ: تقييم الأثر البيئي، من جهة ثانية. وذلك بهدف الارتقاء بالأداء البيئي السليم للعملية الإنتاجية في ظل التقييم المستمر لدورة حياة المنتج، بدء من مرحلتها الأولى في صورة مواد أولية وانتهاء بكيفية استخدام السلعة والتخلص منها أو كيفية تدويرها<sup>58</sup>، بواسطة آلية تحليل المنافع والتكاليف، المباشرة وغير المباشرة، التي تساعد على تحقيق قدر من التوازن والتكامل بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من منظور إستراتيجي للحفاظ على البيئة وصيانتها<sup>59</sup>. فضلا عن الفوائد الثقافية والتربوية وغيرها مما له علاقة بطبيعة فلسفة المؤسسة ورسالتها، النابعة من خاصية البيئة التي تنبت فيها إدارة البيئة، ويتأتى ذلك من خلال ما تساهم به من تغييرات إيجابية، الفكرية منها والسلوكية، فهناك التربية الثقافية للإدارة البيئية وغيرها من القيم الإيجابية التي تنبع من المجتمع وتتفاعل فيه وتعود إليه

### الفقرة الثانية: من حيث الجهة المستفيدة أو من يستفيد

ومن حيث الجهة المستفيدة أو من يستفيد من المنافع المذكورة في الفقرة الأولى، هناك المؤسسة العامة و الخاصة، من حيث المالك أو المالكين من حيث تعاضم عامل الربحية بما يساهم في زيادة رأسمال المؤسسة(حق المالك)، والمنظمة من حيث تزايد دورها وأهميتها على المستويين

<sup>58</sup> ( قانون رقم ( 01-19 ) مؤرخ في(2001/12/12) يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 77 ) المؤرخ في (2001/12/15)، ص 15.

<sup>59</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9879.

الداخلي (السوق الوطنية) والخارجي (السوق العالمية)، والعمال من حيث تزايد مدا خيلهم الأجرى ة وغيرها من المنافع المادية التي يحصلون عليها بفعل علاقتهم بالمؤسسة فضلا عن المنافع الأخرى على اختلاف طبيعتها وقيمتها والمجتمع.

### الفقرة الثالثة: من حيث البعد المكاني أو الجغرافي

من حيث **البعد الجغرافي**، نميز بين البعد المحلي الوطني، والبعد الإقليمي والدولي العالمي ومن المؤكد أن البعد الثاني بقدر ما يعتبر وسيلة تنافسية للتأهيل واكتساب عوامل التفوق من خلال التعاون المتبادل والاستفادة من تجربة المتقدمين بواسطة النقل والتعلم، فإنه يرتبط بامتلاك مقومات النجاح والبقاء والاستمرارية. دون أن نقلل من أهمية متطلبات السوق الوطني في ظل التخطي الإقتصادي عامة والتجاري خاصة للحدود القومية، بفعل تعطيل الحدود المكانية والقيود الأخرى في بيئة تتسم بالتدفق الحر للرأسمال الخاص الوطني والأجنبي، مكانيا وقطاعيا. والآثار التبادلية بينها وعليه، فإن فوائد إدارة البيئة للفرد أو المؤسسة والمجتمع الوطني والعالمي أو الإنسانية من الكثرة بل والتجدد المتواصل بفعل خاصية التنوع المختلف، في ظل الطابع التكاملية للعلاقة التبادلية بين التوليفة: الفردية-الكلية. والداخلية-الخارجية، على مستوى التنظيم<sup>60</sup> ، ومبلغ ذلك أنها تنشئ منهجية معالجة المشاكل الاجتماعية وحلها من جهة عامل طبيعة الموارد أو ندرتها وليس بمفهوم النزعة المادية، وتناقضات المصلحة المرتبطة بها ونزاعاتها، بما يحقق الفعالية والإصلاح<sup>61</sup> ؛ لفضل ذلك على الكل والجزء وفقا لمفهوم نظرية المصلحة ومتطلباتها من ثقافة معرفية، على سبيل اللزوم، وقيم دينية وخلقية، على سبيل الكفاية. مما يجعل من الفصل بين المعنيين، مضر لأصحاب المصلحة مباشرة أو غيرها، من قبيل مضار المؤثرات الخارجية البيئية منها والبشرية، المباشرة و غير المباشرة، الآنية منها والمستقبلية. ودون ذلك تهيئة وتحضير تتطلب سبل وأدوات للمحافظة على تلك المكاسب وصيانتها باستمرار، على سبيل الوقاية كقاعدة عامة في الأصل وتدخلا علاجيا للضرورة والمصلحة استثنائيا. مما سنتناوله في الفصل التالي:

<sup>60</sup> ( مالكو لم روثرفورد، المؤسسات في علم الاقتصاد المؤسسية القديمة والجديدة، (ترجمة: نادر إدريس النل)، عمان: دار الكتب الحديث 1996، ص8.

<sup>61</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 183-185.

### خلاصة الفصل الثالث

يتناول هذا الفصل الثالث الموسوم بعنوان: الأساس المفاهيمي لإدارة البيئة وتطورها في الزمن وذلك في مبحثين رئيسيين. يتطرق أولهما إلى مفهوم إدارة البيئة ومسوغاتها بتبيان معنى الإدارة بصفة عامة والبيئية بصفة خاصة، الذي يتكون من تفاعل بعديها الفكري على المستويين الأكاديمي والتشريعي لا بمنظورها التقليدي الضيق ولكن بمنظورها الحديث الواسع لها، مما له صلة بزيادة قدرة الاستيعاب والإدراك، الواعي الغائي في أبعاده المعرفية والتربوية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مما له علاقة بتوفير متطلبات المحافظة على التوازن بين النظم البيئية ومكوناتها باستمرار، بالنظر لطبيعة عائداتها ذات الصلة بحياة الإنسان وبيئته الطبيعية من جوانب متعددة مادية ومعنوية وجمالية، ولكنها متكاملة على سبيل الترابط العضوي الذي لا يفصل دون حدوث أضرار للبيئتين الطبيعية والبشرية على حد سواء، ولاسيما ما يتصل بتلويث البيئة والإخلال بتوازناتها، واستنزاف مواردها المتجددة وغيرها. ويتناول ثانيهما تطور إدارة البيئة والأهمية التي يكتسبها عبر الزمن، باستعراض مسار تطور الإدارة البيئية وملامح معالمها، المفسرة لانتقال المجتمع من مرحلة إلى أخرى في سعيه، سواء من حيث الإنشاء أو التأسيس أم من حيث البناء الهيكلي أو التنظيمي، طبقا لإستراتيجية برنامج الأمم المتحدة للبيئة منذ مؤتمر استكهولم (1972)، لمعالجة مشكلته الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، عالميا وأثر ذلك في اهتمام الجزائر بقضايا البيئة بإدخالها مصطلح البيئة في منظومتها القانونية، مثل دول العالم عامة ودول العالم المتخلف خاصة، بالنظر إلى أهمية الإدارة البيئية و جدواها ، باعتباره السبيل الأفضل لتحقيق أهداف أصحاب المصلحة جميعا، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتربوية والجمالية على قدر من العدالة والإنصاف، بمستوييه الفردي والمجمعي، للأجيال الحالية والمستقبلية، لأنه مدعاة لاستدامة أصلها ومعينا لا ينضب لعطائها، كثرة لاعتدال علاقة الإنسان بالبيئة واستقامتها. ولكن دون ذلك تهيئة وتحضير تتطلب سبل وأدوات للمحافظة على تلك المكاسب وصيانتها باستمرار، على سبيل الوقاية كقاعدة عامة في الأصل وتدخلها علاجيا للضرورة والمصلحة استثنائيا. مما سيتناوله الفصل التالي:

**تمهيد:**

لكي تحقق إدارة البيئة دورها الإستراتيجي مزدوج الغرض: تحسين حياة الإنسان و حماية مصدرها وهو البيئة الطبيعية بنظمها جميعا، ذات العلاقة بما يسمى في الفكر العالمي الحديث بالتنمية المتواصلة أو الملائمة للبيئة<sup>1</sup>. يتعين تعزيز البناء أو تقويمه وتوجيهه في خطوة أولى وذلك برسم مسار عمل إدارة البيئة وفقا لرؤية مستقبلية في تصميم البرامج والخطط والأهداف في آجالها الزمنية المختلفة على أساس من التفكير الرشيد، من حيث حسن المعرفة وحسن تطبيقها، كونه جوهر التخطيط عامة والبيئي خاصة<sup>2</sup>. وفي خطوة ثانية بتخصيص الموارد والبشرية منها خاصة، من حيث النواحي البنيوية أو الهيكلية، كليا أو جزئيا، مركزيا ومحليا. والتنسيقية من خلال تهيئة مقومات انسجام العلاقات الناشئة بين العاملين الهيكلي والوظيفي، من منظور التنظيم البيئي<sup>3</sup>. إذ إن إنشاء بنية مؤسساتية تمتلك مقومات القدرة والقوة في ظل عدم كفاية الإطار القانوني، على أهميته، ولكنه لا يوفر للهيئات المعنية بحماية البيئة السلطة أو الصلاحيات المناسبة لمواجهة مخاطر الإفساد البيئي بمختلف مصادره وتعقد سبله بما يتفق مع التطور المتسارع للمعرفة وتقنياتها.

ثم يأتي دور التوجيه ومقوماته المتصلة بطبيعة القيادة بما تمتلكه من وسائل التحكم والتأثير<sup>4</sup> من مثل الاتصال والتحفيز أو الردع، حسب الحالة، في خطوة ثالثة. بما يمكن إدارة البيئة من تحقيق أهدافها بالموصفات المخططة وفي آجالها الزمنية المعلومة.

وعليه، سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين رئيسيين هما:

**المبحث الأول: طبيعة التخطيط البيئي ومبادئه**

**المبحث الثاني: طبيعة التنظيم البيئي ومتطلباته**

ونتناولها بشيء من التفصيل على الترتيب فيما يلي:

<sup>1</sup> يرجع تاريخ ظهور مصطلح التنمية المتواصلة إلى تاريخ ميلاد الإتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة ودوره في هذا المجال، الذي تأسس في (1948) بتقريره حول: بيان عن المحافظة على الطبيعة سنة (1950)، داعيا إلى ضرورة تليين علاقة الإنسان بالبيئة، أو ما يشبه المصالحة بين الاقتصاد والبيئة. أتبعه في (1980) بتقرير آخر يحمل عنوان: "الإستراتيجية العالمية للمحافظة على الطبيعة"، التي كانت بمثابة الإعلان، وإن بصفة رسمية، عن بداية نهاية الطبيعة التصادمية، بتأثير نظرية الصراع، بين المحافظة على البيئة وبين التنمية الاقتصادية. لاسيما بعد عشر (10) من تحذيرات نادى روما التي تضمنها تقريره المعنون: "كفى من النمو"، منطلقا من فرضية أساسها الحدود البيئية للنمو الإقتصادي، الأمر الذي أثار جدالا حادا بين حماة البيئة الذين يفضلون النمو الصغري أو النمو المقيد، والفرق المقابل المفضل للنمو بصرف النظر عن الثمن أو النم و بدون قيود.

<sup>2</sup> سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9881.

<sup>3</sup> مطبوعات مكتبة الخدمات الطلابية، مرجع سبق ذكره، ص ص 147-153.

<sup>4</sup> حسن إبراهيم بلوط، المبادئ والاتجاهات الإدارية الحديثة في إدارة المؤسسات، بيروت: دار النهضة العربية، (بدون تاريخ)، ص ص 17-18.

**المبحث الأول: طبيعة التخطيط البيئي ومبادئه**

يستهدف هذا المبحث تبيان طبيعة التخطيط الذي شاع استعماله في الفكر الإنساني المعاصر عامة وإدارة موارد البيئة الطبيعية خاصة، كمنهج جديد لضبط نوازع النفس البشرية و مواجهة التغيرات البيئية المتسارعة في الزمن، بفعل العلاقة القائمة بين النشاطات الإنسانية وبين البيئة الطبيعية، في ظل الاتجاه المتنامي لفلسفة التخطيط الإقتصادي إلى حد الطغيان بدوافع الكسب السريع بتأثير مبدأ تعظيم الربح وتقليل التكاليف، بروية تقنيات التخطيط الحديثة<sup>5</sup>. ومن هنا تنشأ الحاجة إلى تخطي النظرة التقليدية للتخطيط الإقتصادي، إلى النظرة الجديدة له، التي تؤلف بين الاعتبارات الاقتصادية والبيئية بمنظوره الشامل المتكامل<sup>6</sup>، كما لو كانت استجابة لدعوات المصالحة بين الاقتصاد والبيئة عالميا لما لفضائله إقليميا ووطنيا. مما يتطلب تبيان مفهوم التخطيط المذكور من خلال ما جادت به قريحة الكتاب في هذا الباب، فضلا عن محاولة استقصاء نظرة المشرع الجزائري المتضمن في قانون حماية البيئة في إطار التنمية المتواصلة، على أن نشرح المبادئ التي تحكم التخطيط أو توجهه في المسالك الموصلة إلى النهايات المحمودة (الأهداف)، بالعلاقة بطبيعة أجهزة التخطيط في المستويات المركزية والمحلية المختصة بتوفير المعلومات البيئية المختلفة بواسطة عمليات المسح البيئي كوسيلة لتقييم أثر استخدامات البيئة الطبيعية في البيئتين الطبيعية والبشرية، مما من شأنه تنظيم عملية التخطيط. قبل التطرق إلى طبيعة صعوباتها وأثر ذلك في كفاءة الأداء ودليل التغذية العكسية وكيفية معالجة ذلك. ولهذا الغرض، ينبغي تناول هذا المبحث في مطالب ثلاثة، هي:

**المطلب الأول: ماهية التخطيط البيئي ومقوماته****المطلب الثاني: متطلبات التخطيط البيئي وصعوباته****المطلب الثالث: جهاز التخطيط البيئي**

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

**المطلب الأول: ماهية التخطيط البيئي ومقوماته**

لكي نتصف معالجة هذا المحور بشيء من الشمولية، يكون من المفيد توسيع مجال الدراسة بالإشارة إلى الظروف المساعدة على نشوء التخطيط البيئي وتطوره، لارتباط ذلك بأسباب النشأة ومقاصده ثم تبيان مفهوم التخطيط عامة والتخطيط البيئي خاصة، لما يكتسبه فهم الأشياء وإدراكها من أهمية وخطورة متزايدتين في الزمن، قبل أن نبين مبادئ التخطيط البيئي، في محاولة تلمس مسوغات الأخذ بها أو دوافعه، بعد ذلك. ومن هنا تبرز معالم خطة هذا المطلب في الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول: مفهوم التخطيط البيئي وظروف نشأته

<sup>5</sup> (أبو القاسم مسعود الشيخ، نظم الإدارة الهندسية والأمن الصناعي، ليبيا: جامعة التحدي، 1995، ص ص 271-275).

<sup>6</sup> (حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 211-212).

الفرع الثاني: مبادئ التخطيط البيئي

الفرع الثالث: مسوغات التخطيط البيئي أو دواعيه

ونتاولها بشيء من التوضيح على النحو التالي:

**الفرع الأول: مفهوم التخطيط البيئي وظروف نشأته**

نتناول هذا الفرع بإلقاء الضوء على ظروف نشأة التخطيط البيئي و استجلاء معناه، في فقرتين:

الفقرة الأولى: ظروف نشأة التخطيط البيئي

الفقرة الثانية: مفهوم التخطيط البيئي

ونتاولهما بشيء من الشرح فيما يلي:

**الفقرة الأولى: ظروف نشأة التخطيط البيئي**

لئن لم يسلم من النقص سعى الإنسان لحل مشكلته الاقتصادية باستخدام التخطيط بمفهومه العام منذ القدم، بصرف النظر عن مرجعيته الفلسفية والاقتصادية والسياسية وطبيعة التقدم أو مستواه، لاعتماده على الارتجال والعشوائية<sup>7</sup>، أو من قبيل الاستجابة الطبيعية في أحسن الأحوال<sup>8</sup>، فإن اتجاهه إلى المداخل العلمية والاستعانة بأدواتها الكمية والتكنولوجية، مع مقدم الثورة الصناعية الأولى في العصر الحديث<sup>9</sup>، والثورة الصناعية الثانية أو الجديدة وما أحدثته من انفجار في فضاء التكنولوجيات الجديدة في الربع الأخير من القرن الماضي، لم يشفع له في التوصل إلى تصور معالجات مولدة لحياة أفضل، ماديا ومعنويا، وذلك من خلال العناية بالبيئتين الطبيعية والبشرية و صيانتها حاضرا و مستقبلا، مباشرة أو غيرها، عالميا ومحليا، فإن أضرار ذلك وأخطارها، على البيئة والإنسان، تتسم بذات طبيعة العلاقة، بل ويكون وقعه أكثر إيلاما وأقسى إيذاء بفعل أثر تفاعلات العوامل غير المعروفة خاصة، حتى في ظل ما تنتجه الصناعة من منافع ومضار في ذات الوقت ولكن مقدار ذلك ونوعه يختلف بين دول العالم المتقدم ودول العالم المتخلف، مما يستدعي إعادة النظر في طبيعة متطلبات التخطيط بمفهوميه النظري والتطبيقي، التي من شأنها تهيئة مقومات إصلاح العلاقة بين الإنسان والبيئة، تجعل من الفهم والإدراك الواعي للآثار أو المشكلات، الإيجابية منها و السلبية وتقييمها وتقويمها، بمثابة المرشد لعلاقة الإنسان ببيئته والموجهة لها، طبقا لماهية التخطيط

<sup>7</sup> محمد صالح بن عبد الكريم البدراني، الإدارة والإدارة الهندسية، إربد (الأردن): دار الكتاب، 2005، ص 55.

<sup>8</sup> حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، مرجع سبق ذكره، ص 110.

<sup>9</sup> تذهب أدبيات الفكر الإقتصادي أن تنظيم الإقتصاد لم يتجسد فكريا و سلوكيا في شكل قرارات، وفق الأصول النظرية العلمية و أدواتها إلا في بدايات القرن الماضي على يد الإتحاد السوفياتي سابقا. ثم اتسع نطاق تطبيقه، تبعا لحاجة الأخذ بأسلوب التخطيط و دوافعه بمستوياته الإقتصادي والاجتماعي، مهما تكن طبيعة النظام الإقتصادي و مستوى تقدمه أو تخلفه، بالنظر لمزاياه الكثيرة و منافعه المتزايدة على سبيل التجديد والتحسين المستمرين في الزمن، بشرط توافر متطلبات نجاحها التنظيمية والبشرية ذات الصلة بحسن البناء على وجه الخصوص نفس المرجع السابق، ص ص 107-121.

ومقتضياته، من حيث الفهم المتبصر بقدر من الشمولية بأبعادها المتكاملة، مما نبينه في المحور التالي:

### الفقرة الثانية: مفهوم التخطيط البيئي

لتوضيح معنى التخطيط الإقتصادي بصفة عامة والبيئي منه بصفة خاصة، من منظوره الواسع

ينبغي تناوله ببيان مدلولاته في ضوء الفكر العالمي والوطني وأدبياته، وذلك في ثلاثة عناصر، هي:

1- من حيث مدلول التخطيط العام

2- من حيث مدلول التخطيط البيئي

3- من حيث نشأة التخطيط البيئي في الجزائر

ونتناولها بشيء من التوضيح كما يلي:

#### 1-1 من حيث مدلول التخطيط العام

يمكن الاستعانة بالمعنى اللغوي للتخطيط للوصول لتعريفه العام وذلك على النحو التالي:

1-1- المعنى اللغوي للتخطيط

1-2- معنى التخطيط العام

ونشرهما فيما يلي:

#### 1-1- المعنى اللغوي للتخطيط

يعرف المنجد في اللغة والإعلام<sup>10</sup>، الفعل: خطط بأنه رسم المسار وتحديد معالمه. ويعنى ذلك

اتخاذ المسار أو الاسترشاد به لبلوغ الهدف المعلوم. يمكن توسيع المعنى السابق حسب البيان التالي:

#### 1-2- معنى التخطيط العام

لما كان التخطيط، بوصفه منهجا علميا منضبطا، من حيث هو عملية معرفة الطريق والسير فيه

أو إتباعه لبلوغ المقصود، أي الذي يكفل استغلال الموارد الطبيعية والبشرية، في ضوء المعنى اللغوي

السابق، يمكن رسم أبعاد التخطيط، بشكل عام، على أنه التقرير المسبق لما يجب عمله؟ وكيف؟

ومن يقوم بذلك؟ أو هو عملية تنبؤ لما سيكون عليه المستقبل والاستعداد له. كما يمكن أن نسير

على هدى مبدأ التدرج بالتبسيط<sup>11</sup>، في تعريف التخطيط، على أنه التخطيط للهدف، من حيث كيفية

وضعه أو صياغته العامة من منظور استراتيجي<sup>12</sup>، أولا. ثم التخطيط لتحقيق الهدف، من حيث كيفية

وضعه موضع التنفيذ متسلسل الحلقات بشيء من الوضوح والسهولة في مختلف المستويات التنظيمية

شكلا ومضمونا مدخلا ومخرجا، من منظور تكتيكي<sup>13</sup>، ثانيا. وفي المحصلة، ومثلما ينتهج

<sup>10</sup> ( المنجد في اللغة والإعلام، الطبعة التاسعة والعشرين، 1986، مرجع سبق ذكره، ص 183.

<sup>11</sup> ( محمد صالح بن عبد الكريم البدراني، الإدارة والإدارة الهندسية، إربد(الأردن): دار الكتاب، 2005، ص ص 99-101.

<sup>12</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 102-104.

<sup>13</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 56.

الاقتصاديون في سعيهم لحل المشكلة البيئية في ظل تكتلجة الاستخدامات البيئية لأغراض التنمية الاقتصادية لدوافع ربحية، فإن التخطيط الإقتصادي لم يسلم من ذلك، تنظيرا وتطبيقا، فيما يشبه تنازل الإنسان عن دوره الريادي وحرية اختيار الطريق، بعد أن أصبح تابعا للتكنولوجيا أو عبدا مطيعا له كلما خيل إليه أن سيطرته على البيئة أو إحكام قبضته عليها تزداد قوة بواسطة البحث العلمي واكتشافاته التكنولوجية المتسارعة في الزمن، كما تؤكد الدراسات ذات الصلة<sup>14</sup>. بما يعنى استمرار الرؤية الانفصالية، إلى حد العداوة، بين أهداف التخطيط الإقتصادي ذي النزعة المادية وأهداف التخطيط البيئي ذي التوجه التكاملي، وليس على سبيل المصالحة بين بعديها: التنمية والبيئة أو التكامل بينهما، طبقا للاتجاه العالمي منذ (1992) في معناها ومبناها، بين النواحي المادية والبيئية سواء بسواء، مما يستدعى تصحيح النظرة وتقويمها بالتبعية، كما يتبين فيما يلي:

## 2- من حيث مدلول التخطيط البيئي

يمكن تبيان مدلول التخطيط البيئي من منظوري التحليل العام والمشرع الجزائري الخاص كما يلي:

### 2-1- مدلول التخطيط البيئي من المنظور العام

يعد التخطيط البيئي غير مستقل عن التخطيط العام ولكنه مشتق منه بوجه عام<sup>15</sup>. فإذا قمنا بالإسقاط، فإن تعريف التخطيط البيئي، يصبح حينئذ: بأنه المنهج الذي يدمج الاعتبارات البيئية في خطط التنمية الوطنية<sup>16</sup>، بمعنى أن تكون أهداف التنمية الاقتصادية ضمن حدود نظم البيئة الطبيعية وقدراتها الاستيعابية، بما يجعلها معززة للأهداف البيئية ومكملة لها، بما يساعد على تليين السلوك العدواني للإنسان على سبيل التقويم والتقويم، من منظور علاقة التداخل المتكامل بين الإنسان والبيئة<sup>17</sup>، وما يتصل بذلك من تصحيح وتعديل في ضوء ما يتطلبه الموقف. وحينئذ، فكأن الاتجاه نحو تجسيد هذا المفهوم الجديد للتخطيط يتوقف على مدى قدرة الإنسان على التغلب على نوازع نفسه الأمانة بالسوء بروية تفاؤلية، أو كبجها فيما دون ذلك، ليرسم معالم حياته المستقبلية. غير أن الأمر يختص بنظرة أصحاب المصلحة مباشرة، على نحو ما نوضحه فيما يلي:

### 2-2- مدلول التخطيط البيئي من منظور المشرع الجزائري الخاص: قانون حماية البيئة (2003)

تحدد طبيعة التخطيط النبيئ وملامحه في ضوء رؤية قانون حماية البيئة في إطار التنمية المتواصلة (2003)، في ظل ميل المشرع الجزائري إلى عد مكونات البيئة الطبيعية وحصرها في المواد الحيوية واللاحوية و تداخل عناصرها كما لو أنها مترابطة عضويا، لما بينها من علاقات التأثير المتبادل

<sup>14</sup> ( أحمد أبو زبي، الوضع الإنساني في عصر التكنولوجيا، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد(578)، الصادر في يناير(2007) ص ص 30-34.

<sup>15</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 4689.

<sup>16</sup> ( نفس المرجع السابق ، ص 4689.

<sup>17</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 142.



بإجمال<sup>18</sup>، من وجه. قاصرا التخطيط البيئي على قيام وزارة البيئة بإعداد مخطط وطني للأعمال من أجل التنمية المستدامة(م.و.أ.ب.ت.م)، الذي يحدد مجموع الأعمال التي تشرف عليها الدولة في مجال حماية البيئة، طبقا لإجراءات محددة في آجال معلومة، من وجه آخر. الأمر الذي يجعل من منهجية التخطيط المعتمدة تميل إلى التأليف بين إستراتيجيتين جزئيتين متكاملتين، وهما:

2-2-1- إستراتيجية التخطيط البيئي القطاعي الذي يأخذ في الحسبان مكونا بيئيا واحدا أو أكثر في إعداد مخططاتها البيئية لقطاعات معينة، سواء ذات بعد وطني أم جهوي أم محلي، التي تعد في رأى المشرع الجزائري أداة مثلى لتطوير الإقليم الوطني والتنمية المنسجمة لمناطقه<sup>19</sup>، ومن هنا تكتسي المخططات التوجيهية للبنى التحتية الكبرى والخدمات ذات المنفعة الوطنية أهميتها الإستراتيجية المتصلة بالتنمية المتواصلة للإقليم الوطني<sup>20</sup>، و من أمثلتها المخططين الوطنيين للمياه وتسيير النفايات وغيرها، على نحو ما بيناه في موضع سابق. ولكنه لا يخلو من صعوبات أو عقبات في ظل عيوبه أو مساوئه ذات الصلة بتباين الرؤية التقديرية للسلطات المكلفة بتسيير تلك المخططات وآليات تقييمها مما يستدعي تدعيم الإستراتيجية السابقة، كما يتضح فيما يلي:

2-2-2- إستراتيجية التخطيط البيئي الشامل بطابعه المركزي من أجل رصد المشاكل البيئية المترابطة خلال المراحل السابقة نكتفي بذكر بعضها دون حصرها: كالتلوث وتدهور التربة الفلاحية عامة والزراعية خاصة و حرق الغابات، بغية تشخيصها لمعرفة أسبابها، وتفسيرها وقياسها كي يتسنى لأولى الأمر من مخططين وصانعي القرارات وضع تصور شامل لمعالجتها بكيفية أفضل، تقوم عليها السياسة الوطنية للتنمية البيئية، وذلك من خلال منهجية التخطيط التالية:

2-2-2-1- تخطيط بيئي مركزي يعبر عن مساعي السلطات العمومية إلى تصحيح الخلل الحاصل بين التنمية والبيئة، وذلك بإعداد مخططين وطنيين أحدهما للأعمال من أجل البيئة(م.و.أ.ب) في(1996)<sup>21</sup>، والثاني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة(م.و.أ.ب.ت.م) في(2001)<sup>22</sup>

<sup>18</sup> ( طبقا للمادة (4) الرابعة من القانون رقم ( 03-10) مؤرخ في (2003/07/19) يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص8.

<sup>19</sup> ( طبقا للمادة (22) من القانون رقم(01-20) مؤرخ في (2001/12/12)، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 22-23.

<sup>20</sup> ( يستحدث القانون رقم(01-20) مؤرخ في (2001/12/12)، في إطار تنفيذ المخطط الوطني لتهيئة الإقليم وتنميته المنسجمة لمناطقه خمسة عشر (15) مخططا توجيهيا خاصة بالبنى التحتية الكبرى ، طبقا لمادته الثانية (22) والعشرين، نفس المرجع ونفس الصفحتين.

<sup>21</sup> تم إعداد المخطط المذكور، بالاستعانة بالخبرة الدولية، على مرحلتين: أولاها في ( 1997) مرحلة التشخيص مستهدفة تطوير الجانب القانوني والمؤسسي للبيئة. واهتمت المرحلة الثانية بوضع الإستراتيجية الوطنية للبيئة في ( 1998)، توجت بتقرير عن حالة البيئة في(1998). أنظر: وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مرجع سبق ذكره ، ص ص51-52.

<sup>22</sup> نفس المرجع ، ص ص 53-57

و ذلك في إطار توجيهات قانون حماية البيئة (1983)، برغم أن نظرة المشرع الجزائري للتخطيط حينها، لاتعد و كونها تحسبا لعامل حماية البيئة<sup>23</sup>.

2-2-2-2- تخطيط بيئي محلي من أجل التعامل مع الانشغالات البيئية وقضاياها في المحالين المحلي الجهوى بكيفية أفضل، بواسطة الآليات المستحدثة لتدخل السلطات المحلية لحماية البيئة، فى ضوء توصيات مؤتمر ريو (1992) القاضية بتوسيع سبل مشاركة أصحاب المصلحة ومشاورتهم ، من جهة وتعاون بلديات مختلفة بحكم تجانس بيئاتها أو تماثلها أو تواجها مشاكل بيئية من ذات الطبيعة من جهة أخرى. من أجل ترشيد التعامل المحلي مع البيئة، بالتنسيق مع مديريات البيئة للولايات ومشروع برنامج الجهة، برغم عدم صدور إطاره التنظيمي<sup>24</sup>.

2-3- تخطيط بيئي جهوى بالنظر إلى عاملي وحدة البيئة بنظمها ومكوناتها جميعا ،مكانيا وزمانيا وعدم انكفاء أضرار البيئة وآثارها، كالتلوث، على الوسط المنتج له، بل يتخطى حدوده الجغرافية. مما يستدعى اعتماد منهجية للتعاون بين الجماعات المحلية وتكاملها لتوحيد تدخلها في وسطها الطبيعي المشترك، غابيا أو جبليا أو ساحليا أو سهبيا أو صحراويا، ومن هنا تعد الندوة الجهوية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة فضاء تنسيقا لتنمية الإقليم وتهيئته، وإطارا للتشاور والتنسيق بين الجهات لإعداد المخطط الجهوى لتهيئة الإقليم وتنفيذه ومتابعته<sup>25</sup>.

ولا ريب أن ذلك يرتبط بكيفية تنظيم تصرفات الإنسان البيئية أو تفاعلاته معها. وزيادة مستوى الوعي البيئي لديه، لفضله في ترشيد نمطه الإستهلاكى. ولعل ذلك ما يفسر الأخذ بمنهجية التخطيط البيئي في مدلوله الملموس والمجرد أو مدعاة له على نحو ما يتبين في المحور التالي:

### 3- من حيث نشأة التخطيط البيئي في الجزائر (السياق التاريخي)

مثلما لم تتمكن الجزائر من خلق الانسجام أو التوفيق بين أيديولوجية الفكر التخطيطي وفلسفته<sup>26</sup> أو التخطيط النظري، من حيث كونه مفهوما شاملا، لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية

<sup>23</sup> طبقا للمادة الثانية(2) من القانون رقم (03-83) مؤرخ فى (1983/2/5) يتعلق بحماية البيئة الملغى، مرجع سبق ذكره، ص 381.

<sup>24</sup> طبقا للفقرة (4) من المادة (7) من القانون رقم(01-20) مؤرخ فى (2001/12/19) ، مرجع سبق ذكره، ص20.

<sup>25</sup> نفس المرجع السابق، المادة (47)، ص 27.

<sup>26</sup> لقد جاء اختيار الجزائر للتخطيط منهاجا للبناء السياسى والاقتصادى والاجتماعى، بعد تحرير بيئتها الطبيعية من الاستغلال التدميرى لمكوناتها الحيوية وغير الحيوية، مستمدا من مرجعيتها القيمية ببعديها التاريخي والإستشراقى أو المستقبلي. وذلك بداية من مؤتمر الصومام ثم ميثاق الجزائر وإجراءات تأميم المحروقات والمؤسسات المصرفية فى إطار استكمال سيادتها البيئية، إلا وسيلة لبناء الإنسان الذي يدير مكوناتها الطبيعية بما يحقق مصالح المجتمع وآمل أفرادها، طبقا لأسس العدالة الاجتماعية ومبادئها ودون إقصاء أو حرمان بسبب فئتهم الاجتماعية أو الطبقة والإقامة .

وبين التخطيط العملي أو الإجرائي، طبقاً لمبدأ التسلسل والتدرج المرحلي والزمانى بصرف النظر عن ظروف ذلك وأسبابه<sup>27</sup>، بداية من استرجاع سيادتها البيئية بمفهومها الشامل. فإنها لم تستطع التكيف مع الاتجاه العالمي بيئياً، لاسيما منذ مؤتمر ستوكهولم (1972)، بحيث انعكس ذلك على قراراتها التخطيطية المتخذة طبقاً لإستراتيجية التنمية الوطنية (1970-1984) التي لم تأخذ في الحسبان الموازنة بين الأهداف الاقتصادية والأهداف البيئية، إلا بداية من المخطط الخماسي الثاني (1985-1989)، طبقاً لتوجيهات أول قانون لحماية البيئة في الجزائر في (1983)، وإن لم يتضمن آليات تطبيقه<sup>28</sup>، لا مركزي ولا محلي، لتحقيق أهدافه، إلا بعد صدور قانوني البلدية والولاية في (1990)، قاعدياً. وصدور قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة في (2003)، مركزياً، وإن لم تسنده النصوص المتعلقة بمراقبة المنشآت المصنفة إلا في (2006)<sup>29</sup>، ودراسة مدى التأثير في البيئة (2007)<sup>30</sup>. أي إنه كان يتعين انتظار أكثر من عشرين من الزمن لتأتى نظرة المشرع الجزائري بمثل هذا النضج، من حيث الشمولية للأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بصرف النظر عن طبيعة الأهداف المحققة ومستواها، بحكم الصعوبات العملية أو التطبيقية، بسبب غياب النصوص التطبيقية أو عدم وضوح آليات تنفيذها في حال وجودها. غير أنه يمكن تقليل آثارها كلما اقتربنا من اتخاذ مبادئ التخطيط البيئي أو أسسه الداعامة<sup>31</sup>، التي تعين الإنسان على ترشيد تصرفاته البيئية، مما له علاقة بالمحور التالي:

### الفرع الثاني : مبادئ التخطيط البيئي

يرتبط نجاح التخطيط البيئي في مسعاه لبلوغ أهدافه، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بإقامة دعائم يبنى عليها التخطيط البيئي، لكي يأتي البناء حصيناً في رسوخه، معطاءً في منافعه، متعدياً للغير وليس

<sup>27</sup> ( إذا كان الاقتصاديون وغيرهم من أهل الاختصاص يؤكدون على ضرورة الموارد المالية وأهميتها للقيام بالأنشطة التنموية الاقتصادية والاجتماعية وفقاً لعملية تخطيطية مستمرة في الزمن، مهما تكن، فإنهم يتفقون على أن الموارد البشرية، مهما تكن طبيعة تكوينها ووظيفتها ومستواها التنظيمي، تبقى هي أهمها بل وأخطرها على الإطلاق، لأنها أداة التفكير والعمل. أي: هي من يتحمل نفقاتها و ينتفع عوائدها. <sup>28</sup> ( لم يصدر المرسوم المتعلق بدراسة الأثر البيئي إلا في ( 1990/2/27 ) تحت رقم (90-78)، على الرغم من صدور المرسوم المحدد التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة وتحديد أصنافها في (1988/07/26)، تحت رقم (88-149)، جريدة رسمية، عدد (1988/82)، ص 3-7. أي بعد أكثر من خمس (5) سنوات من صدور أول قانون لحماية البيئة (1983)، التي تشترط مادته (74) على المنشآت المصنفة مهما يكن طبيعة نشاطها، الحصول على ترخيص أو تصريح، من الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي، تبعاً لطبيعة الأخطار أو الأضرار، التي قد تسببها للبيئتين الاجتماعية والطبيعية بصفة عامة، من جهة. والقواعد التقنية المتعلقة ببعض المنشآت المصنفة، من جهة ثانية. بالنسبة للثاني، وسبع (7) سنوات بالنسبة للأول، مما يجعل من إدخال الاعتبارات البيئية، أو عنصر من عناصرها بعيد المنال، بتأثير التوسع المتزايد للمدن، و حرق الغابات وقطع أشجارها، وغير ذلك من سلوك التعدي على العقار الفلاحي عامة والزراعي خاصة، كما لو أنه يتم في غفلة من أي رقيب أو حسيب، برغم وجود إطاره القانوني.

<sup>29</sup> ( مرسوم تنفيذي رقم (06-158) المؤرخ في (2006/05/31) المنظم للمؤسسات المصنفة لحماية البيئة، المنشور في الجريدة الرسمية عدد (2006/37).

<sup>30</sup> ( مرسوم تنفيذي رقم (07-145) المؤرخ في (2007/05/19) المحدد مجال تطبيق محتوى وكيفيات المصادقة على الدراسات وموجز التأثير في البيئة، ج/ر عدد (34) المؤرخ في (2007/05/22)، ص ص 92-96.

<sup>31</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 212-214.

مقتصرًا على صاحبه، على سبيل الانكفاء أو الاستغراق، متواصلًا في زمانه. ولذلك، نقسم هذا الفرع إلى فقرات خمس، هي:

الفقرة الأولى: التقييم البيئي

الفقرة الثانية: الإدارة الواعية

الفقرة الثالثة: المرونة

الفقرة الرابعة: الرؤية الشاملة المتكاملة

الفقرة الخامسة: التنمية المتوازنة

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي :

### الفقرة لأولى: التقييم البيئي للمشاريع الإنشائية،

يقصد بالتقييم البيئي إعداد تقييم أثر استخدام العقار في الأنشطة المختلفة أساسها، الذي يضمن إعداد تقييمات مناسبة للأثر البيئي قبل الموافقة على تنفيذ المشروع، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام ومسوغاته وأهدافه، بما يحدد مسؤولية أصحاب المصلحة تجاه البيئتين الاجتماعية والطبيعية والالتزام بها، بوصفه مدخلًا لرفع الكفاءة الاقتصادية والكفاءة البيئية، باعتبارهم مرادفين لتحسين نوعية الحياة طبقًا لأسس العدالة الاجتماعية ومبادئها. وعادة يتم وضع نوعين من المقاييس<sup>32</sup>، برغم سلبيات هذه الوسائل التنظيمية: ردعا، من خلال الحدود القصوى للتلوث<sup>33</sup>. وتحفيزًا، بواسطة التحسين الأكثر فعالية (مستوى منخفض من التلوث)، فضلًا عن تحديد طبيعة التقنيات الملائمة للبيئة والإنسان. مما لا تتوفر شروطه خاصة بالنسبة لمجموعة الدول المتخلفة التي تنتمي الجزائر إليها. ومن هنا تنبع الحاجة إلى انتهاز إدارة بيئية واعية.

### الفقرة الثانية: الإدارة البيئية الواعية

وتعد مفاتيح التخطيط البيئي في نظر المختصين من منظور استراتيجي<sup>34</sup>، وذلك بتنفيذ مشتملات الخطة دون تأثيرات تؤذي البيئتين الطبيعية والاجتماعية أو تضرهما. وأخذ الاحتياطات الواقية لاحتمال تدهور عناصر البيئة الطبيعية، مما يعنى تنفيذ الخطة بقدر كاف من الأمن والأمان، دون استبعاد

<sup>32</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الوزاري الأول حول اعتبارات البيئة في التنمية المنعقد في تونس، مرجع سبق ذكره، ص ص 50-51.

<sup>33</sup> ( يقصد بالحدود القصوى للتلوث المسوح بها قانونيًا، تلك الطرق التنظيمية التي تفرضها السلطات المخولة بحماية البيئة، مركزيا أو محليا، على المؤسسات والأفراد المتعاملين مع البيئة، وهي تختلف باختلاف طبيعة الأنشطة ومكانها، بحيث يتعرض من يخالفها إلى عقوبات تتراوح بين الغرامة المالية وسحب رخصة مزاوله النشاط بصفة مؤقتة أو نهائية والحبس وذلك لمواجهة التلوث من خلال محاربه أو التخفيض منه . مع العلم أن السلطات المعنية بحماية البيئة قد تلجأ إلى إلزام المؤسسات باستخدام مدخلات بعينها، كاستخدام الكهرباء والغاز الطبيعي مثلا، والامتناع عن استخدام أخرى، كالصمغ والبتروول مثلا، بالنظر لملاءمة الأولى أو لأنها أقل تلويثًا للبيئة من الثانية التي تضر الإنسان والبيئة معا.

<sup>34</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9739.

حدوث آثار غير معلومة. وسند ذلك تمتع المخطط بقدر عال من المعرفة المتصلة بمجال عمله، ولكن ذلك لا يحول دون صعوبات، في ظل ما يعرف بالعلم الإجمالي<sup>35</sup>.

**الفقرة الثالثة: المرونة** يقصد بالمرونة امتلاك القدرة على القيام بالتعديلات التي تستدعيها ضرورة التكيف مع متغيرات البيئة الطبيعية والحضارية. بمعنى أن يأتي البناء التنظيمي مدعماً للأبعاد المكانية والزمانية والتكنولوجية والبشرية<sup>36</sup>.

#### الفقرة الرابعة: الرؤية الشاملة المتكاملة

يتخذ التخطيط البيئي من الإطار البيئي، بمكوناته البشرية والطبيعية، مدخلاً للانتفاع بها ومنها على سبيل الاستزادة من خلال التحسين والتجديد، بالعلاقة مع قدرة البيئة من حيث قابلية الاستيعاب والتكيف مع تقدم المعرفة وتطبيقاتها التكنولوجية الصديقة للبيئة والإنسان، على سبيل الإسناد والتعزيز وليس على سبيل الصراع والتصادم، بقصد الارتقاء بحياة الإنسان وصيانة البيئة، لتداخل أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتكاملها، مما له صلة بأصول التنمية المتواصلة وفلسفتها، كما لو أنها تأبى الشطط في الأمر إلى القوام بينهما.

#### الفقرة الخامسة: التنمية المتوازنة

التنمية المتوازنة بين مكونات الخطط التنموية، في ضوء تكامل استراتيجيات التخطيط القطاعي والتخطيط الشامل، مكائياً وزمانياً، بقدر كاف من التوازن، على النحو المبين آنفاً. مما يفتح فرصاً أكثر للمحافظة على مكونات البيئة الطبيعية، والعقار أساسها، وزيادة عوائدها المادية والجمالية في المحصلة النهائية، فضلاً عن انعكاس ذلك على الروابط الاجتماعية وتمتينها. ولا يخفى ما للمنافع المذكورة وغيرها كثير أو إغراءاته الآنية والمستقبلية من تأثيراتها الإيجابية. ومن هنا تأتي مسوغات الأخذ بالتخطيط البيئي كما يتضح ذلك فيما يلي:

#### الفرع الثالث: مسوغات الأخذ بالتخطيط البيئي

لم يعد خافياً أن فلسفة الاقتصاد ومنهجية التحليل، التي تغلب عليها الطرق الكمية المعتمدة على نحو غير مسبوق في صناعة القرارات وتشكيل السلوك الإقتصادي العقلاني وتوجيهه لأغراض مادية ربحية<sup>37</sup>، مكونة العقيدة الاقتصادية بصبغتها المادية، دون حساب التأثيرات الخارجية، فيم يشبه

<sup>35</sup> ( يقتصر سعى الإنسان وجهده في دراسة الأشياء أو الظواهر على توسيع مجال فهمه لها وتعميق مستواه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً من حيث إن الإحاطة بالجوانب المختلفة للأشياء لا ينبغي أن تكون إلا لله سبحانه الذي أحاط بكل شيء علماً - مما يساعد على تضيق مجال الخطأ. أنظر: حازم البيلاوي، أصول الاقتصاد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص ص 51-53.

<sup>36</sup> ( أبو القاسم مسعود الشيخ، نظم الإدارة الهندسية والأمن الصناعي، ليبيا: جامعة التحدي، 1985، ص ص 285-286.

<sup>37</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 53-63.

الغفلة أو عدم الإكترات، ذات المخاطر المتفجرة في الزمن<sup>38</sup>، وكأن العالم استفاق من غفلته كمن وجد ضالته أو هكذا يخيل أن التكنولوجيا، وليس الإنسان منتج التكنولوجيا ومطوعها، هي الحل السحري لمشاكل الإنسان وتذليل صعوباته، مما عبد الطريق لأن تصبح أيديولوجية العصر بلى عقيدته في الحياة عامة ومجالاتها الاقتصادية خاصة، من قبيل نمذجة النظرية الاقتصادية واستخداماتها التطبيقية، بداية قبل أن يتم تعميمها إلى حقل التخطيط في العصر الحديث، و تأثيراتها الضارة بيئياً وبشرياً. مما يستلزم ضبط متطلبات الحفظ والصيانة من أجل الوقاية، بما يفتح فرص التأثيرات الإيجابية منها خاصة على سبيل التوسيع والتعزيز، ويضيق من أخطار التأثيرات السلبية وتحدياتها، على اعتبار أن اعتماد منهجية التقييم الإقتصادي للبيئة يسمح بتحقيق مسعيين متكاملين. أما أولهما فإنه يساعد أولى الأمر على اتخاذ قرارات تكون أقرب إلى الواقع لاعتمادها على معطياته وتحديد الأهداف البيئية، بما يكون عاملاً محرضاً لتطوير النشاط الإنتاجي للمؤسسات بصفة عامة والصناعية منها بصفة خاصة في ضوء محددات الأهداف البيئية ومعالمه، فيما يختص بثنائيهما لأن مادون ذلك يصعب نيّله إن لم يكن مستحيلاً، دون حدوث أضرار شتى لأصحاب المصلحة. مما يستلزم تهيئة متطلبات التخطيط البيئي ذات الصلة بتوفير المعلومات التي تيسر سبل التعامل البيئي وتلينه كما يتضح فيما يلي:

### المطلب الثاني: متطلبات التخطيط البيئي وصعوباته

في ظل تنامي الإقبال على استخدام العقار المولد لعوامل التدهور البيئي بمشاكله البيئية المتكاثرة بتأثير ضغوط انفجار المعرفة وتقنياتها، والتكاثر السكاني وحاجته المتزايدة إلى أنماط الاستهلاك ومتطلبات الحياة بصفة عامة، بصرف النظر عن إيديولوجيات دول العالم السياسية وطبيعة نظمها الاقتصادية المتقدمة منها أو المتخلفة، برعم أن لكل منها مسوغات وجهتها ودواعيها. فحول المجموعة الأولى تستهدف رفع مستوى النمو الاقتصادي في سعيها الدائم لاستدامته، لتحسين مستوى حياة سكانها

<sup>38</sup> تبين الدراسة أن مزار تلوث البيئة ومخاطره المتأتمية من تزايد النشاطات الاقتصادية بوجه عام والصناعية منها بوجه خاص، تأتي من مخلفات صناعة النفط، والأسمدة الفوسفاتية والأسمنتية، من ناحية. وتضخم المناطق الحضرية سكانياً وما يصاحبها من كثافة حركة المرور وازدحامها وما يترتب عليه من ازدياد عوادم السيارات المسببة للتلوث. مما يجعلها مكلفة جداً على الإنسان (أمراض الجهاز التنفسي أو الصدرية، والدورة الدموية وغيرها) وقد تصل إلى حد الوفاة)، والتربة والمجاري المائية بفعل غاز ثالث أكسيد الكبريت، والغطاء النباتي (انخفاض نمو النبات والإنتاج الزراعي) والممتلكات العقارية (تراكم الأتربة والغبار على الممتلكات، وتآكل الأجزاء المعدنية منها بفعل الصدأ وما يترتب عليه من انخفاض قيمتها وارتفاع تكاليف صيانتها... إلخ). فهناك الأثر السلبي لمرضى التلوث الهوائي، على الإنتاجية الفردية والمجتمعية، بسبب تغيب العاملين عن العمل المتضررين صحياً. وفي المحصلة، فإن أضرار التلوث البيئي، والهوائي كعينة منه ذات تكاليف اقتصادية واجتماعية أو ما يطلق عليها بالسائير المادية (انخفاض الإنتاج الزراعي والأراضي والغارات الثابتة، وتزايد تكاليف صيانة العقارات... إلخ)، والبشرية (تكاليف تربية الفرد وتعليمه والغياب عن العمل والعلاج الطبي وإعادة التأهيل الصحي للعمال المتضررين... إلخ)، إذ تقدر التكلفة الاجتماعية البشرية (89,9%) من إجمالي تكاليف التلوث الهوائي. للتوسع، أنظر: يحيى عبد الغنى أبو الفتوح، تقدير التكلفة الاجتماعية للتلوث الهوائي في الرياض بالمملكة العربية السعودية، الرياض: المملكة العربية السعودية، مجلة الإدارة العامة المجلد (46)، العدد (04)، الصادر في نوفمبر (2006)، ص ص 585-617.

على سبيل التعظيم إلى حد الترف والبدخ. بينما تسعى دول المجموعة الثانية إلى بلوغ قدر من التنمية الاقتصادية لتجاوز أوضاع الحرمان والفقر أو التقليل من وطأتها. ومن هنا منشأ الاختلاف بين المدارس البيئية في تحديد طبيعة أسباب الإضرار بالبيئة ومخاطر ذلك، وطنيا وعالميا، دون إدخال الاعتبارات البيئية أو تكاليف أضرارها في الحساب<sup>39</sup>.

ولمعالجة المسألة المثارة منهجيا وعلميا، مما من شأنه التقليل من مساوئ مخاطر الأضرار البيئية وآثارها المتزايدة على حياة الإنسان والبيئة، من حيث تقليل هدر الموارد وتخفيف آثارها المصاحبة بصفة عامة، لأن مادون ذلك أو القضاء عليها مثالية يصعب تحقيقها إن لم يكن ذلك مستحيلا، وذلك بتأثير محددية الموضوعي أو العلمي والذاتي أو المصلحي، على نحو ما سنبينه في موضع آخر ويعنى ذلك تبين مواصفات الغايات التي يتعين بلوغها، اجتماعيا وبيئيا، في المدين الحالي والمستقبلي ومن هنا يأتي سعي الجزائر، مثل غيرها من دول العالم، إلى إصدار تشريعات بيئية تحدد معالم الخريطة الاستثمارية بمنظور الإصحاح البيئي ومقاصده، مما يتطلب الاستعانة بالتخطيط البيئي باعتباره المدخل الضامن لإيجاد التوازن بين البيئة والتنمية وتكاملهما. وأساس ذلك توافر المعلومات البيئية سواء عن طريق المسح أو الاستشعار عن بعد لرصد التغيرات البيئية بروؤية دراسات تقييم تدخل الإنسان في البيئتين الطبيعية والحضارية، منذ مؤتمر ريودي جانيرو (1992)، عالميا<sup>40</sup> و(2003)، وطنيا<sup>41</sup>، بما يساعد على تحليل الآثار المترتبة على إقامة المشاريع التنموية وتقييمها بصفة عامة، والصناعية منها بصفة خاصة. وذلك لتهيئة متطلبات التوافق بين عمليات التنمية و صيانة البيئة بمنظور التنمية مستديمة. مما يستلزم إبلأها العناية التي تستحقها، أخذا في الحسبان طبيعة الصعوبات

<sup>39</sup> ( تجاهلت النظرية الاقتصادية بمفهومها التقليدي، وهي تسعى إلى تعظيم النمو الاقتصادي، بتعظيم الكفاءة الاقتصادية، بمحددتها الإنتاج والاستهلاك، واضعة نصب عينها تعظيم العوائد أو الأرباح، مقتصرة في حساب تكلفة الإنتاج على حساب تكاليف استخدام الموارد أو الأصول المادية، مما يعرف في أدبيات الاقتصاد بفشل آليتي تسعير الموارد والأسواق في حساب الآثار الخارجية لتصرف أو نشاط اقتصادي ما على طبيعة حياة الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، مهمة التكاليف البيئية أو استخدام أصولها، برغم ما يسبب ذلك من تلوث لمكونات البيئة، من هواء وماء وغيرهما، مما يستلزم تحمل تكاليف ذلك. ومن هنا تنشأ الحاجة إلى اعتماد منهج اقتصاديات البيئة من خلال التكمال المتوازن للسياستين الاقتصادية والبيئية، أو ما يعبر عنه بالتنمية المتواصلة، باتخاذ أساليب تطبيق القياس الكمي لتكاليف التضرر البيئي، كوسيلة محفزة لتحقيق كفاءة استخدام الأصول الطبيعية بغية الحد من التلوث بمختلف أشكاله، مما يسمى بـ: "رفع الكفاءة البيئية"، لما فضلها في خلق مقومات المحافظة على البيئتين الطبيعية والاجتماعية ويصونها. لمزيد من التوسع، أنظر: نجاة النيش، تكاليف التدهور البيئي وشحه الموارد الطبيعية: بين النظرية وقابلية التطبيق في الدول العربية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 1999، ص ص 10-15.

<sup>40</sup> ( يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ضمن منظمة الأمم المتحدة، بتنسيق جمع ورصد وتقييم البيانات البيئية وتوزيعها على العالم بواسطة النظام العالمي للرصد البيئي، الذي يضم مجموعة من النظم، كنظام الرصد والتقييم(المناخ، الصحة، الموارد الطبيعية)، وقاعدة البيانات العالمية(الموارد، المحافظة على الموارد الوراثية وإدارتها)، والتقارير عن حالة البيئة، التي يصدرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرها من النظم. لمزيد من التوسع، أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 769.

<sup>41</sup> ( طبقا لأدوات التسيير البيئي التي اعتدها قانون رقم ( 03-10) المؤرخ في ( 19/07/2003) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، في فصله الأول من عنوانه الثالث، مرجع سبق ذكره، ص ص 8-11.

المتصلة بطبيعة البنية المؤسسية والبشرية في العالم المتخلف الذي تنتمي إليه الجزائر. ومن هنا سنقسم هذا المطلب إلى فرعين وهما:

الفرع الأول: طبيعة المسح والتقييم البيئيين

الفرع الثاني: محددات عملية المسح والتقييم البيئيين أو صعوباتها و نتناولهما بشيء من التفصيل، فيما يلي:

**الفرع الأول: طبيعة المسح والتقييم البيئيين**

يمكن تناول هذا الفرع من وجهين. فأما الوجه الأول فيتصل بطبيعة المسح البيئي باعتباره مصدرا للمعلومات المختلفة للبيئتين الطبيعية والاجتماعية، التي تتطلبها عملية تقييم المعلومات ذات الصلة بإنشاء مشاريع التنمية لمعرفة تأثيراتها المختلفة. ولذلك، سنقسم هذا الفرع على فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: طبيعة المسح البيئي

الفقرة الثانية: طبيعة التقييم البيئي

و نتناولهما بالشرح فيما يلي:

**الفقرة الأولى: طبيعة المسح البيئي**

يقصد بالمسح تجميع المعلومات المتعلقة بالشيء المستهدف<sup>42</sup>. أي: البيئة، من حيث استكشاف عواملها المؤثرة، سلبا أو إيجابا، على سبيل الحصر الشامل<sup>43</sup>. ولكي يتم الحصول على معلومات بيئية شاملة متكاملة، يتطلب الاستعانة بنوعين من المسح. هما: المسح الأرضي، والمسح بواسطة الاستشعار عن بعد. ولذلك، سنتناول هذه الفقرة في عنصرين، هما: المسح الأرضي، أولا. والمسح بواسطة الاستشعار عن بعد، ثانيا. ولذلك نتناول هذه الفقرة في عنصرين على الترتيب التالي:

**1- المسح الأرضي:** وتجمع المعلومات، في هذه العملية، بطريقة مباشرة من خلال فريق

من اختصاصي المعلومات المتصلة بالبيئة والتنمية<sup>44</sup>. وبالطريقة الإستبائية، برغم مآخذها<sup>45</sup>، حيث

يستعان بها في تجميع البيانات والمعلومات، وذلك باستنطاق المقيمين في المنطقة المعنية. و لزيادة

درجة التأكد، من خلال المقارنة والمطابقة. تأتي الحاجة إلى الطريقة التالية:

<sup>42</sup> ( يقل مسح مسحا ومساحة الأرض: إذا قاسها وقسمها، ومنه المساحة كمصدر، والاسم من مسح الأرض، وهي قياس السطح المحصور ويستعان في ذلك بعلم المساحة الذي يبحث عن مقادير الخطوط والسطوح والأجسام. أنظر: المنجد في اللغة والإعلام، مرجع سبق ذكره صص 760-761.

<sup>43</sup> (عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مرجع سبق ذكره، صص 76-78.

<sup>44</sup> ( تعاني دول العالم من نقص المختصين في علم اقتصاديات البيئة، باعتباره فرعا جديدا لم تظهر معالمه إلا بعد سبعينيات القرن الماضي مما ينعكس سلبيا على طبيعة القرارات التخطيطية بصفة عامة والبيئة منها بصفة خاصة لافتقارها إلى الكفاءات القادرة على تحليل البيانات البيئية، على قلتها وضعفها.

<sup>45</sup> ( عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مرجع سبق ذكره، صص 153.



**2-المسح بواسطة الاستشعار عن بعد:** وتساعد هذه الطريقة في عملية التشخيص، مستعارة

من الاختصاص الطبي، بواسطة المسح الجوى والفضائي. فالأولى تتم بالطائرات، وذلك للحصول على معلومات، وعادة ما تغطي مساحات واسعة. من مثل: تحديد الأماكن المسكونة، وتحديد مساحة النباتات. والثانية يتم فيها تجميع المعلومات بالأقمار الصناعية، التي تتصل بطبيعة التربة، خاصة أو عامة، وخصائصها وحالة الطقس وتلوث الهواء والمياه السطحية والجوفية<sup>46</sup>.

إن عملية المسح البيئي بوصفها مصدرا للمعلومات ومنبعها فإنها لا تختص بمنطقة جغرافية ما أو مجتمع بذاته في فترة زمنية محددة وغير ذلك. بل يجب أن تتصف بالاستمرارية لكي يتم متابعة التغيرات البيئية ورصدها بما ييسر توفير معلومات بيئية ذات دلالة من مصادرها المنتشرة، بحيث تكون مدخلا لدراسة تأثير النشاطات الاستثمارية الإنتاجية عامة و الصناعية خاصة في البيئية وتقييمها أو دراسة تأثير خطط استخدامات البيئية بمفهومها الشامل، القائمة أو المخططة، حضريا وريفيا.

**الفقرة الثانية: تقييم الأثر البيئي**

يعتبر توفير المعلومات البيئية من خلال مسح بيئي شامل باستمرار شرطا لازما للتخطيط البيئي ولكنه لا يكفي، مما يستلزم تدعيمه بمعرفة طبيعة التغيرات المتوقعة المترافقة تبعا لطبيعة المشروع التنموي وخصائصه، أي: تحديد طبيعة الآثار البيئية والاجتماعية والاقتصادية الإيجابية والسلبية، أنيا ومستقبليا. أو بمعنى آخر، فلكي يقترب التخطيط البيئي من الواقع والموضوعية العلمية، تكون بمثابة مفاصل تخطيطية أوروبا بط<sup>47</sup>، يجب أن تبنى على التقييم البيئي<sup>48</sup>، من حيث أسباب القيام بعملية التقييم ومفهومها وطبيعة تقييم الآثار البيئية وأهدافها، حسب بيان الفصل الثاني من الباب الأول. ولما كانت عملية التقييم تتم للأجل المستقبلية وقدرات معرفية عالية، فإنه يترتب عليها صعوبات تقلل من بلوغ أهدافه بالموصفات المعلومة، لاسيما إذا أخذنا في الحسبان ظروف العالم المتخلف الذي تنتمي إليه الجزائر، كما يتضح فيما يلي:

**الفقرة الثالثة: صعوبات التخطيط البيئي أو عقباته**

لئن لم ينتج منهج التخطيط البيئي ذات أضرار تجربة التخطيط التقليدي أو الاقتصادي ومخاطرها على البيئتين الاجتماعية والطبيعية، جعل الكفاءة الاقتصادية مؤشرا لرفع مستوى النمو الاقتصادي المبنى على استخدام موارد البيئة واستنزافها، سعيا لتعظيم الأرباح، غير مبال أو آخ ذ في الحسبان

<sup>46</sup>) Michel- Claude Girard et Autres SOLES ET ENVIRONNEMENT, op. cit, pp 666-667.

<sup>47</sup> ( غازي عبد الرزاق النقاش، اقتصاديات الموقع الإستراتيجيات العالمية للتحضر والتنمية، عمان: دار وائل للطباعة والنش، 1996 ص209.

<sup>48</sup> ( يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشري، مرجع سبق ذكره، ص55.

لطبيعة الخسائر البيئية والتكاليف الاجتماعية، أو ما يسمى بالتكاليف الخارجية<sup>49</sup>. فإن التخطيط البيئي يفتح فرصا واسعة لتحسين إطار الحياة، ماديا ومعنويا، للإنسان والبيئة. فإن هناك، بالمقابل، صعوبات وعقبات مختلفة تكتنف التعامل مع البيئة، بصرف النظر عن طبيعة الإستراتيجية المنتهجة، يتصل بعضها بطبيعة الظواهر الإنسانية ومتغيراتها التي يصعب التحكم فيها ولا قياسه بأدوات علمية كما هو حال الظواهر الطبيعية. وبعضها يتصل بالظواهر الطبيعية التي تتفاعل خارج إرادة الإنسان. ويجرى الحديث عالميا، من خلال برنامج الأمم المتحدة للبيئة: unep، عن أربع صعوبات<sup>50</sup>، ينبغي التعامل معها بفهم وإدراك واعيين. وتهيئة وإعداد بشري بصفة خاصة. وهي:

1- طبيعة الغايات والوسائل ومفهوم الأعمال ونهاياتها من حيث عوامل الاختلاف والتغير مكانيا وزمنيا، فضلا عن مفهوم الغايات وارتباطها العضوي بطبيعة المصلحة ومحدداتها أو مفاتيحها المحركة للفكر والفعل والسلوك أو القرار في ظل ما يسمى بنظرية أصحاب المصلحة، مما يجعل من التوفيق بينها أو التآليف، بالتحالف أو التعاون الواعي والغائي، اتقاء الأذى والمخاطر من البشر والبيئة أيضا حتما مقضيا.

2- طبيعة الأدوات القانونية والاقتصادية والتكنولوجية وأجهزة المؤسسات وطرق اختيار مقومها البشري وكيفيات ذلك مما له علاقة بتهيئة بيئة الاستخدام الإيجابي نحو بلوغ الأفضل لأصحاب المصلحة دون حدوث أضرار، أو بأقلها كلفة وأخفها ضررا على الإنسان والبيئة.

3- صعوبة التحكم في البعد المستقبلي المفتوح، أو صعوبة معرفة التوقعات المستقبلية البيئية، من حيث المعلومات وكيفية التعامل معها. إذ إن الدول المتخلفة التي تنتمي إليها الجزائر، تعاني من نقص البيانات وأثره السلبي في تقدم البحوث ذات الصلة بالبيئة وتكاليف تدهورها<sup>51</sup>، حتى إن لم يكن مستحيلا إلا أن تكاليفه باهظة لطرفي الإستراتيجية: الإنسان والبيئة.

4- ضعف المخزون المعرفي، نظريا وتطبيقيا، الذي يسترشد به طبقا لمقتضيات ظروف المكان والزمان وطبيعة الوسائل المستعملة لبلوغ الأهداف، ذات الصلة بكفاءة الموارد البشرية وقيمها المعنوية التي تضيء على بنية الجهاز التخطيطي ودوره الاستراتيجي ورؤيته المستقبلية من حيث إعداد الخطط وتنفيذها وتقييمها وتقويمها، على سبيل تذليل الصعوبات وتطويعها، مما يتصل بطبيعة القيادة، بصرف

<sup>49</sup> ( إن التكاليف الاجتماعية أو الخارجية، التي لا تدخل في حساب الناتج الاجتماعي، تحصل من الفرق بين التكاليف الاقتصادية الكلية والتكاليف الخاصة للمشروع، بحيث تعتبر التكاليف الاجتماعية أو الخارجية مساوية للصفر، برغم الأضرار الصحية بفعل التلوث، تدهور نوعية المياه، انخفاض قيمة المساكن وإيجارها بسبب الضوضاء والتلوث المادي، الخ. مما يجعل من تقييم الناتج الاجتماعي أعلى من قيمته الحقيقية. بمعنى إن أسعار السلع والخدمات المنتجة والمستهلكة، الضارة بالبيئة والإنسان، تكون متدنية وتعرض بسعر أرخص قياسا بالتكلفة الاجتماعية الحقيقية، فكأن إنتاج واستهلاك وتصدير السلع المذكورة مستفيدة من دعم غير مرغوب.

<sup>50</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية لحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 60-61.

<sup>51</sup> ( نجاة النيش، تكاليف التدهور البيئي وشحه الموارد الطبيعية: بين النظرية وقابلية التطبيق في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 30.

بصرف النظر عن مستواها التنظيمي المركزي والمحلي، مما يرتبط بطبيعة بنية الجهاز التخطيطي ودوره موضوع المحور التالي:

### المطلب الثالث: جهاز التخطيط البيئي

يكتسي الجهاز التخطيطي، بالنظر إلى دوره وصلاحياته، أهمية وخطورة متزايدتين في الزمن برغم حدوثه في الجزائر<sup>52</sup>. ولا غرابة في ذلك إذ إنه يتعامل مع معطيات المستقبل من منظور استشرافي مما له علاقة بالنظرة المتبصرة من خلال معلومات صحيحة ودقيقة، يستعين بها المخطط في التهيؤ للمستقبل والاستعداد له، كليا أو مجتمعا وجزئيا أو محليا. نتناوله في فروع ثلاثة، هي:

الفرع الأول: جهاز التخطيط المركزي أو الرئيسي

الفرع الثاني: جهاز التخطيط المركزي الفرعي

الفرع الثالث: جهاز التخطيط القاعدي PNDD

و نشرحها على الترتيب فيما يلي:

#### الفرع الأول: جهاز التخطيط المركزي أو الرئيسي

لم ينشأ أول جهاز للتخطيط البيئي في الجزائر إلا بعد مرور أكثر من ثمانية (18) عشرة سنة من صدور أول قانون لحماية البيئة في (1983) الملغى<sup>53</sup>، قبل أن يعتمد القانون الجديد المنظور الشامل للتخطيط البيئي، مركزيا ومحليا، لخلق شروط استدامة التنمية ومقوماتها<sup>54</sup>. وذلك مع بزوغ شمس العشرية الأولى من الألفية الثالثة<sup>55</sup>، مما يستلزم تبيان دور الجهاز وتنظيمه مركزيا في فقرتين:

الفقرة الأولى: طبيعة صلاحيات جهاز التخطيط المركزي

الفقرة الثانية: طبيعة تنظيم جهاز التخطيط المركزي

ونتناولهما فيما يلي:

<sup>52</sup> ( مرسوم تنفيذي رقم (09-01) المؤرخ في ( 2001/01/07)، يتعلق بتنظيم الإدارة المركزية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، ج.ر. ( 04) في (2001)، مرجع سبق ذكره، ص ص14-19.

<sup>53</sup> لم يتصور القانون المذكور مفهوم التنمية المستدامة، كما لم ينظر إلى التخطيط البيئي إلا على سبيل التحسب لعامل حماية البيئة بوصفها مطلباً أساسياً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، طبقاً لمواد الفصل الأول من قانون رقم ( 83-03) المؤرخ في (1983/02/05) يتعلق بحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 380-400.

<sup>54</sup> ( لقد تم إعداد مخطط وطني من اجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة في: (2001)، في ضوء ما كشفه تقرير وزارة تهيئة الإقليم والبيئة حول حالة البيئة في الجزائر لسنة ( 2000)، عن مؤشرات تدهور خطير لنظم البيئة الطبيعية ومكوناتها، بفعل عاملين: طبيعي المتسم بهشاشته البيئية أو معطوبيته (la vulnérabilité) بحكم خاصية الإقليم الطبيعية الجافة أو شبه الجافة، وتباين بنية الإقليم الجغرافية واختلاف توزيع موارد الطبيعة كما ونوعا ومكانا (محدوديتها)، واجتماعي بفعل النشاط البشري من خلال استخدام مكونات البيئة، طبقاً للإستراتيجية الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة لكافة التراب الوطني بريفه وحضره وانسجامها، وفقا لتوجيهات القانون رقم ( 20-01) المؤرخ في: 2001/12/27، ج.ر (2001/77)، مرجع سبق ذكره، ص ص18-30.

<sup>55</sup> ( مرسوم تنفيذي رقم 09-01 المؤرخ في: 2001/01/07، المنظم لإدارة وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 14-19

**الفقرة الأولى: طبيعة صلاحيات جهاز التخطيط المركزي**

يضطلع جهاز التخطيط البيئي المركزي بالمهام التالية<sup>56</sup>:

- 1- إعداد المشاريع الاستثمارية في المجال البيئي
- 2- المبادرة بكل ماله علاقة بالدراسة والمشاريع التي من شأنها توجيه وتشجيع وتنفيذ السياسات الوطنية والقطاعية، وكذلك الاستثمارات الوطنية والدولية ذات الصلة بالبيئة
- 3- المبادرة بكل دراسة وتقييم حول حالة البيئة، وميزانية الأنشطة والبرامج البيئية
- 4- التحقق والفصل في المطابقة، والقيام بدراسات التأثير البيئي للنشاط الاقتصادي العام والخاص بمستوياته الجزئي والكلّي.

ولتحقيق الأهداف، يتعين تهيئة بنية الجهاز الداخلي وتحديد وظائفها وتنسيقها، كما يلي:

**الفقرة الثانية: طبيعة تنظيم جهاز التخطيط المركزي**

يتشكل تنظيم جهاز التخطيط المركزي من ثلاث (03) مديريات فرعية، هي:

- 1- المديرية الفرعية للتخطيط والمشاريع والبرامج
  - 2- المديرية الفرعية للدراسات والتقييم البيئي
  - 3- المديرية الفرعية لمراقبة وحراسة البيئة
- ولكي يضمن الجهاز المذكور عملية تخطيط استخدام البيئة وفق متطلبات التنمية الوطنية وحاجاتها الاقتصادية واجتماعيا وبيئيا، في ظل من تكامل القطاعين العام والخاص، ريفيا وحضريا، من خلال روابط التخطيط الرئيسية. ينبغي مشاركة مصالح التخطيط الوزارية، أو روابط التخطيط الفرعية:

**الفرع الثاني: جهاز التخطيط المركزي الفرعي**

يشتمل تنظيم الإدارة المركزية للوزارة على هيكل للتخطيط، داخليا وخارجيا. نتناوله في فقرتين:

**الفقرة الأولى: المستوى الداخلي**

**الفقرة الثانية: المستوى الخارجي**

ونتناولهما بالشرح فيما يلي:

**الفقرة الأولى: المستوى الداخلي**

ويهتم بإعداد مشاريع تطوير قطاعاتها، مركزيا ومحليا، والتنسيق بينها. مما يمكنه القيام بـ:

**الفقرة الثانية: المستوى الخارجي**

يختص المستوى الخارجي، بتغذية جهاز التخطيط البيئي المركزي بالمعلومات الضرورية، لضمان

<sup>56</sup> ( تطبيقا للمادة الثانية(2) من المرسوم التنفيذي رقم(01-09) المؤرخ في (2001/01/07)، المنظم لإدارة وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، مرجع سبق ذكره، ص 17.

المشاركة والتنسيق نحو استخدام بيئي أفضل<sup>57</sup>. ولن يتم ذلك إلا بمساعدة جهاز التخطيط البيئي القاعدي أوروبا بطة القاعدية ومشاركتها، كما يتضح فيما يلي:

### الفرع الثالث: جهاز التخطيط القاعدي

تعد المشاركة، كيفما كانت طبيعتها ومستواها، استجابة لتطور حياة الإنسان بأبعادها المعرفية المتكاملة وثمرتها لها، لما لفضل ذلك في تمتين الروابط بين الأطراف المشاركة وتفعيلها، الأمامية من حيث إعداد الخطط وتنفيذها. والخلفية من حيث متابعة الخطط ومراقبتها وتقييمها. وكذلك هو شأن جهاز التخطيط البيئي بروابطه المحلية، التي توسع مجال الرقابة المجتمعية وتدعمها، يمكن وضعها في هيكلين محليين وندوة جهوية لتهيئة الإقليم، يختلفان هيكليا ووظيفيا، ويتكاملان مدخلا ومخرجا. نتناوله في فقرتين:

الفقرة الأولى: جهاز التخطيط المحلي الولائي

الفقرة الثانية: جهاز التخطيط المحلي البلدي

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

### الفقرة الأولى: جهاز التخطيط المحلي الولائي

يضطلع الجهاز المذكور بإعداد مخططات التنمية للولاية والبلديات المنتمية لها، طبقا لمخططات تهيئة الإقليم الولائي<sup>58</sup>، بالتوافق مع المخطط الجهوي لتهيئة الإقليم التابعة له<sup>59</sup>.

### الفقرة الثانية: جهاز التخطيط المحلي البلدي

يكتسي الجهاز المذكور أهمية إستراتيجية، لارتباطه بدور البلدية في التخطيط البيئي المحلي، طبقا للمخطط التوجيهي الولائي ومعالمه<sup>60</sup>، وذلك بطريقتين. تمثيلية عن طريق اللجان<sup>61</sup>، وإدارية تأخذ طبيعتها وأهميتها بالنظر إلى حجم البلدية وسكانها. فالأولى تقدم تصوراتها عن وضعية البلدية في صورة اقتراحات للجهات المؤهلة لإعداد مخططات التنمية استجابة لحاجات البلدية<sup>62</sup>. وتتولى الثانية، تبعا لتخصصها، إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير، ومخطط شغل الأراضي ومتابعة تنفيذها ورقابتهما، بما يضمن توافقه مع أدوات التهيئة والتعمير<sup>63</sup>.

<sup>57</sup> طبقا لمضمون الفصل الثالث، لاسيما المادة الثالثة(03) التي تقضى بمسؤولية الوزارة المكلفة بالبيئة في إعداد المخطط الوطني للأعمال

البيئية والتنمية المستدامة، بموجب قانون (10-03) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 9.

<sup>58</sup> قانون رقم(20-01) مؤرخ في:2001/12/12، يتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ج.ر (2001/77)، مرجع سبق ذكره، ص29.

<sup>59</sup> نفس المرجع السابق، ص ص 27-29.

<sup>60</sup> طبقا للمادة (86) من القانون رقم (90-08) المؤرخ في 1990/04/01، يتعلق بقانون البلدية.

<sup>61</sup> المادة 24 من نفس المرجع السابق .

<sup>62</sup> المادة 88 من نفس المرجع السابق.

<sup>63</sup> قانون (29-90) المؤرخ في:1990/12/01، المتعلق بالتهيئة والتعمير، مرجع سبق ذكره، ص ص 1652-1660.

وفضلا عن جهاز تخطيط البيئة يقوم بدور مساعد على سبيل الاستشارة وإيداء الرأي بمفهومها الواسع. ببعده الوطني ، مثل: دور المجلس الوطني الإقتصادي والاجتماعي. أو بعده المحلي، مثل: فعاليات المجتمع المختلفة كالجمعيات وغرف التجارة والفلاحة والتنظيمات المهنية، في ظل تدعيم سلطة المجتمع القاعدية وتفعيل دورها في صناعة القرار، وتحريك عملية التنمية، محليا ووطنيا. أما الجهوى فيطلق عليه نظام الندوة الجهوية لتهيئة الإقليم<sup>64</sup> ، وتضم البلديات المتجانسة طبيعيا لتوحيد تدخلها، في ظل نظام للتخطيط بصبغته الجهوية، لإعداد مخططات متكاملة تحدد تدخلها وتوجهه طبيعة بيئته، فهناك البيئة الغابية أو الجبلية أو السهبية أو الساحلية أو الصحراوية... إلخ. ويعنى ذلك تنظيم التخطيط الجهوى وتفعيله، ضبطا وتنسيقا، بين المقررين المحليين، وبينهم وبين الجهويين والوطنيين. وتبنى الندوة الجهوية على برنامج الجهة لتهيئة الإقليم وتنميته<sup>65</sup>؛ الذي يعرف، بأنه: الإقليم الذي يتكون من عدة ولايات متاخمة، لها خصوصيات فيزيائية ووجهات إنمائية ماثلة أو متكاملة"<sup>66</sup>. ويتكفل بإعداد المخططات الجهوية لتهيئة الإقليم والتدابير الخاصة به<sup>67</sup> ، طبقا لتوجيهات المخطط الوطني لتهيئة الإقليم<sup>68</sup>.

الأمر الذي يتطلب توفير متطلبات البناء الهيكلي والوظيفي والعلاقاتى على المستويين الكلى والجزئي، ذي العلاقة العضوية بطبيعة التنظيم الإداري بصفة عامة والبيئي بصفة خاصة، بصرف النظر عن منظوره التقليدي أو الحديث<sup>69</sup>، على نحو ما سنبينه في المبحث التالي:

<sup>64</sup> ( قانون رقم (20-01) المؤرخ في: 2001/12/12، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 28.

<sup>65</sup> ( طبقا للمادة (52) من نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.

<sup>66</sup> ( المادة (03) من نفس المرجع السابق، ص 19.

<sup>67</sup> ( تعد المخططات الجهوية بذات طريقة إعداد المخططات الوطنية ولمدة ماثلة . أنظر: قانون رقم (20-01) المؤرخ في: 2001/12/12

المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 27-30.

<sup>68</sup> ( طبقا للفقرة (04) الرابعة من المادة ( 07) السابعة، القسم الأول: المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، الفصل الثاني: توجيهات السياسة

الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وأدواتها، من نفس المرجع السابق، ص 20.

<sup>69</sup> ( أبو الفتوح مسعود الشيخ، نظم الإدارة الهندسية والأمن الصناعي، مرجع سبق ذكره، ص ص 322-327.

**المبحث الثاني: طبيعة التنظيم البيئي**

إذا كان التخطيط البيئي، مثله كمثل التخطيط العام ينصب على تحضير الطريقة أو المنهج للوصول إلى غاية معلومة حسب جدول زمني معلوم، فإن التنظيم كقناة تمكن من بلوغ الأهداف المخططة. فليس بغريب، أن تكون مسألة التنظيم، بنظرتيه الكلية أو الجزئية، محددا أساسيا في عملية البناء ومحركه نحو التطور والتفوق<sup>70</sup>. فالتنظيم يتصل بطبيعة عملية الربط المنسق بين أجزائه في مستوياته التنظيمية لتحقيق أهداف إدارة البيئة ورسالتها<sup>71</sup>. ومن هنا، يأخذ التنظيم مفهومه من طبيعة مسعاه في تحقيق غاياته وأهدافه وطبيعة الطرق والوسائل المستعملة في ذلك، وليس على طبيعة التنظيم المجرد في حد ذاته. أي إن التنظيم يستمد سماته من طبيعة الإدارة بالاشتقاق؛ فيقال عن تنظيم ما إنه تنظيم بيئي إذا نشأ في حضان إدارة بيئية، مثلا. فضلا عن البيئة التي تنشأ فيها، بصرف النظر عن أسباب ذلك ودواعيه. ولأجل ذلك، يتعين تناول هذا المبحث الثاني وفق الخطة التالية:

**المطلب الأول: مفهوم التنظيم البيئي****المطلب الثاني: طبيعة التنظيم البيئي في الجزائر**

ونتناولهما بشيء من التفصيل على النحو التالي:

**المطلب الأول: مفهوم التنظيم البيئي**

إذا كانت الحاجة للتنظيم ترتبط، في الفكر التنظيمي الحديث<sup>72</sup>، بظهور الثورة الصناعية في أوروبا برغم جذوره الضاربة في القدم كمثل النشاط الإنساني المتغير في الزمن في طرقه ووسائله وأهدافه المتحرك بتأثير دافعية الحاجة وسحر المصلحة وإغراءاتها. فإن دوره الحاسم في مسار التقدم المادي والرقى الإجتماعي المتواصل أو محركهما في الزمن، جزئيا وكليا، لم يعد خافيا عن العامة فضلا عن الخاصة. ولذلك، يتناول هذا المطلب فرعين: معنى التنظيم في أولهما. وتعريفه في ثانيهما مستعنيين ببعض التعريفات التي وردت في هذا الشأن بإجمال، حسب الخطة التالية:

**الفرع الأول: معنى التنظيم****الفرع الثاني: تعريف التنظيم**

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**الفرع الأول: معنى التنظيم**

يمكن التمييز بين المعنى اللغوي للتنظيم، الأساسي أو الرسمي<sup>73</sup> ومعناه الاستعمالي أو الاصطلاحي

<sup>70</sup> ( مصطفى محمود أبو بكر، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2003، ص ص18-19.

<sup>71</sup> ( عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة: الأصول العلمية والتوجهات المستقبلية للقرن (21)، مرجع سبق ذكره، ص 276.

<sup>72</sup> ( على السلمي، تطور الفكر التنظيمي، القاهرة: دار غريب(دون تاريخ)، ص 17.

<sup>73</sup> ( سعيد إسماعيل صيني، قواعد أساسية في البحث العلمي، مرجع سبق ذكره، ص ص 40-41.

ولذلك نقسم هذا الفرع إلى فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للتنظيم

الفقرة الثانية: المعنى الاصطلاحي للتنظيم

ونتناولهما وفق البيان التالي:

**الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للتنظيم**

فالتنظيم لغة مأخوذ من الفعل الثلاثي: (ن.ظ.م)؛ فيقال: نظم الشيء، ينظمه تنظيمًا<sup>74</sup>، أي إذا كان الفرد ينظم شئونه، من ناحية الوقت مثلا، للدلالة على أن هذا العمل، مهما كانت طبيعته، موزون بمقدار، أو بدقة وإتقان. أي: إذا جاء على سبيل الاتساق والاستقامة بين مدخلات العمل ومخرجاته.

**الفقرة الثانية: المعنى الاصطلاحي للتنظيم**

أما إذا أسقطنا التنظيم في واقع الناس، حسب معناه الاستعمالي، لتبين أن القصد من ذلك ترتيب الأشياء ووضعها في مكانها المناسب، كمهام العاملين وجهودهم، والأنشطة الإنتاجية المختلفة، للدلالة على تهيئة الظروف وتنسيقها والتأليف بينها لتأصيل التعاون، لكي تؤدي العمل الموكل إليها على أحسن وجه. فإذا أخذنا الأشكال المختلفة للتنظيم بمفهومها البيئي ودورها التفاعلي مع البيئة: وزارة البيئة على المستوى المركزي، والولاية والبلدية ومديرية البيئة على المستوى المحلي، بنظرة كلية. والمؤسسة العامة منها والخاصة، بنظرة جزئية، وهذا من الناحية الرسمية للتنظيم. ويقابله من الناحية غير الرسمية أو المجتمعية: الدور الفردي، والأسري، وتنظيمات المجتمع الأهلي أو المدني، والمجتمع عموما. ومهما يكن، فإن السلطات العمومية، مركزية أو محلية، هي المخولة في هذا الشأن بالاعتماد على الأدوات التي من شأنها إحداث تغييرات إيجابية في السلوك المجتمعي من أجل ترشيد التفاعل البيئي السليم عامة والأداء الصناعي خاصة، تحقيقا للأهداف التنموية والبيئية بقدر متكامل ومتوازن. ولتوسيع أفق التنظيم المذكور، الذي يستمد مقوماته، بالتعريف، من دعائمه: الهيكلية أو البنية المادية (العملية الميكانيكية). والوظيفية أو طبيعة السلطة والمسئولية والمحاسبة أو الجزاء، ثوبا أو عقابا (العملية الديناميكية)، في ظل الضوابط الناظمة انتظام العلاقات الاجتماعية بصيغة رسمية<sup>75</sup>، من وجه والعلاقات المتداخلة بينهما على سبيل التشابك بصيغة غير رسمية، من وجه آخر<sup>76</sup>، طبقا لمنهجية المعرفة العلمية والفلسفة التنظيمية التي تضيء عليه المرونة الإيجابية في الزمن<sup>77</sup>. كما يتبين فيما يلي:

<sup>74</sup> (المنجد في اللغة والإعلام، مرجع سبق ذكره، ص 818.

<sup>75</sup> (عبد الغنى البسيوني عبد الله، أصول علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 297-311.

<sup>76</sup> (أبو القاسم مسعود الشيخ، نظم الإدارة الهندسية والأمن الصناعي، مرجع سبق ذكره، ص 284-293.

<sup>77</sup> (عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مرجع سبق ذكره، ص 14-23.



**الفرع الثاني: تعريف التنظيم**

يمكن الاسترشاد بتعريفين من التعاريف التي وردت في مسالة التنظيم، على سبيل الاستدلال، حسب المفهوم الشامل الذي يرسم معالمه المعنى اللغوي آنفا. أحدهما لرائد العمليات الإدارية بمبادئها العلمية هنري فايول<sup>78</sup>، وثانيهما يتسم بعلاقات التفاعل في ظل تأثيراتها المتبادلة. نتناوله في فقرتين :

الفقرة الأولى: التعريف الفايولي للتنظيم

الفقرة الثانية: التعريف التفاعلي للتنظيم

ونشرهما فيما يلي:

**الفقرة الأولى: التعريف الفايولي للتنظيم**

يميز رائد العملية الإدارية هنري فايول (H.Fayol) بين تنظيمين<sup>79</sup>: أحدهما مادي يتصل باعتبارات بناء الهيكل التنظيمي والفني المتمس بالتغير السريع، بفعل التطور العلمي المتسارع على سبيل الثورة أو الانفجار البركاني. وثانيهما إجتماعي يهتم باعتبارات تصميم الهيكل الوظيفي المبني على العلاقات الإنسانية والبيئية، المتميزة باستقرارها النسبي وتحركها البطيء بل ومقاومتها للتغيير. ولكنهما غير منفصلين عن بعضهما، لاسيما إذا نظرنا إلى دواعي إنشائه وأهدافه.

يرتكز التنظيم، كبناء مادي أو هيكلي صلب وبناء بشري أو وظيفي - علاقاتي لين<sup>80</sup>، على عناصر أساسية في تعريف التنظيم، بوصفها مفاتيح الإدراك والاستيعاب، دافعة لامتلاك أسباب القوة والريادة من مثل: المعرفة المتولدة بواسطة الخبرة والتراكم عبر الزمن، مما يجعل من منهجية التغيير التنظيمي وتطويره من بين السبل السليمة المحققة للفعالية التنظيمية باستمرار، في ظل ما يعرف في الفلسفة التنظيمية بإعادة التنظيم<sup>81</sup>، لا كرد فعل بل على سبيل التوافق مع المحيط المتغير على الدوام قصد معالجة النقائص وتحسين الإيجابيات، بالاستفادة من الفرص بالاستعداد للتعامل مع المعطيات و اتقاء التحديات بتوقع القيود والمعوقات. ودون ذلك استنبات ما يعرف بالتفكير الإستتباطي أو التخيلي من المنظور الإستراتيجي<sup>82</sup>. ولا ريب أن ذلك يرتبط بطبيعة سلوك القيادة بمنظورها الشامل، في ضوء ما تمتلكه من قدرة (معرفية) وقدوة (سلوكية)، لما فضل ذلك في تهيئة عوامل المشاركة الإيجابية للمجتمعين الوطني والعالمي، إذ إن طبيعة التفاعل محدد لطبيعة التنظيم تهيئة وتأثيرا وتوجيها، على ما يتبين لاحقا.

<sup>78</sup> ( عبد الغنى البسيوني عبد الله، أصول علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 106-107.

<sup>79</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 298-299.

<sup>80</sup> LUCBOYER-Noel EQUILBEY , Organisation théories Application, Paris : Edition d organisation, deuxième édition, 2003, p407

<sup>81</sup> (Jean Brilman, LES MEIEURES PRATIQUES MANAGEMENT, Paris: Edetion d organisation,2005, pp421-427

<sup>82</sup> ( عبد المليك مزهودة، الفكر الإستراتيجي التسييري: من نموذج سووت إلى نظرية الإستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص 110.

**الفقرة الثانية: التعريف التفاعلي للتنظيم**

يمكن تعريف التنظيم، بشيء من التبسيط، بأنه: وضع الشيء المناسب، من مورد بشري أو نشاط إنتاجي، بتوطينه في مكانه المناسب، لدرأ تأثيراته غير المرغوبة أو الضارة ولجلب التأثيرات المرغوبة أو النافعة، البشرية والبيئية، على اعتبار أن التنظيم حقل تتجمع فيه أشياء مختلفة، قصد تشكيل وحدة متكاملة وليس مجرد الجمع الحسابي بين أشتائها، طبقا لمواصفات معلومة<sup>83</sup>.

فالتنظيم المذكور، هيكليا ووظيفيا، بضوابطه الرسمية وغيرها الناظمة له، في ظل منهجية المعرفة العلمية والفلسفة التنظيمية التي تضي عليه المرونة أو الدينامية الإيجابية في الزمن<sup>84</sup>، كفيل بضمان قدر كاف من التعاون والمشاركة التوافقية، وتقليل أسباب الصراع والاحتكاك المولدان للتنازع، لبلوغ الأهداف المرسومة بكفاءة عالية.

وعليه، فإن جدوى التنظيم وفعاليتيه ترتبطان بمدى قدرة الجهاز التنظيمي في التوفيق بين مهامه الرسمية التي يتخذها التنظيم الرسمي لتحقيق أهدافه، مع مهامه غير الرسمية المشتقة من التنظيم غير الرسمي، بفعل العلاقات الشخصية والاجتماعية، في ظل تحكم العلاقات الشكلية وطغيانها على سير الحياة الفردية والمجتمعية، ذات النزعة نحو أهدافها الخاصة. الأمر الذي يتطلب تسليط الضوء على طبيعة التنظيم البيئي المنشأ في الجزائر، كما يبينه المحور التالي:

**المطلب الثاني: طبيعة التنظيم البيئي في الجزائر**

إذا كانت طبيعة قدرة التنظيم بمفهومه الشامل، ترتبط بطبيعة ظروف نشأته<sup>85</sup>. فإنه يمكن معرفة مدى اهتمام الجزائر بالبيئة وطبيعته بالمفهوم النظري وفلسفته، من خلال دراسة التنظيم الإداري المنتهج مركزيا و محليا، بالمنظور العملي، المتخذ سبيلا للتصدي للمشكلات البيئية في الجزائر ومعالجتها بداية. عسى أن تهيئ متطلبات العناية بها وصيانتها، بعد ذلك. ويمكن تتبع الخطوات التي قامت بها الجزائر تنظيميا في مراحل ثلاث، إنشاء التنظيم على سبيل التهيئة والتحصير. وإعادة تنظيمه وتطويره، وإن لبست لبوس التوسيع والتحسين، تصحيحا وإصلاحا، بفعل عوامل داخلية وضغوط خارجية ببعديها الإقليمي والعالمي. ولذلك، نتناوله في فروع ثلاثة، هي:

**الفرع الأول: مرحلة إنشاء التنظيم البيئي**

الفرع الثاني: مرحلة توسيع التنظيم البيئي وتطويره

الفرع الثالث: مرحلة تجديد التنظيم البيئي وتحسينه

<sup>83</sup> ( راوية حسن، مدخل لتخطيط وتنمية الموارد البشرية، مرجع سبق ذكره، ص ص31-37.

<sup>84</sup> ( عقيل حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، مرجع سبق ذكره، ص ص14-23.

<sup>85</sup> ( عادة ما تميل في مثل هذه الحالات إلى نقص في المعلومات مما يعرف بالمعرفة الجزئية المتسمة بدرجة عالية من الخطورة) مصيدة التقرير)، إن لم نقل انعدامها مما يعرف باتخاذ القرار في ظل عدم التأكد.

ونتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

### الفرع الأول: مرحلة إنشاء التنظيم البيئي

يرتبط إنشاء أول جهاز إداري مركزي لحماية البيئة بظهور أول لجنة للعناية بالبيئة وصيانتها سنة (1974)<sup>86</sup>، في عهد الجزائر المستقلة، مما يعرف في الفكر التنظيمي وفلسفته بـ: "المرحلة التنظيمية لإدارة البيئة"، يشرف عليها إدارة متخصصة تسمى: "الكتابة الدائمة"، مهيكلة تنظيميا في أربعة أقسام<sup>87</sup> تتولى تحديد إطار التدخل وكيفية حماية البيئة، وتحسين نوعية الحياة بصفة عامة، بالتنسيق مع الوزارات الأخرى غير أن اللجنة المذكورة حلت، قبل أن تتجزأ أول عمل لها لتخلفها كتابة الدولة للغابات والتشجير (1979)، ثم كتابة الدولة للغابات واستصلاح الأراضي (1980).

ويعنى ذلك بداية الاهتمام البيئي، وإن اتسم بالشكلية والجزئية. ولذلك، تناوله في فقرات ثلاث وهي:

الفقرة الأولى: من حيث أهمية التنظيم

الفقرة الثانية: من حيث طبيعة الصعوبات

الفقرة الثالثة: من حيث مدى ملاءمة التنظيم

ونشرها بشيء من التفصيل فيما يلي:

### الفقرة الأولى: من حيث أهمية التنظيم

ترتبط أهمية التنظيم وجدواه بتوفره على هيكل تنظيمي ووظيفي، بصرف النظر عن طبيعة ومستوى تخصص الموارد البشرية وكفاءتها خاصة، من جهة. ومدة إنجاز أهدافه في آجالها الزمنية المختلفة، في ظل توافر قدر كاف من الاستقرار النسبي في مثل هذه الحالات<sup>88</sup>، من جهة ثانية. الأمر الذي لم يتوافر للتنظيم البيئي، المتغير برغم افتقاره إلى الخبرة والتجربة لحدثة نشأته، في ظل عدم وجود الأدوات التشريعية فضلا عن المؤسساتية كما يتبين في العنصرين التاليين .

<sup>86</sup> تتضمن تشكيلة اللجنة الوطنية لحماية البيئة، برئاسة وزير الدولة، من ممثل عن كل الوزارات ( 17 )، وممثلين عن الحزب، وممثل عن كل من: المجلس الوطني الإقتصادي الإجتماعي، ولجنة التهيئة والتمير (كوميدور)، والصندوق الجزائري للتهيئة العمرانية (كادات) وأساتذة الجامعة وشخصيات يتم اختيارهم لكفاءتهم، فضلا عن أنه يمكن استدعاء أي شخص تراه اللجنة مفيدا لها بحكم تخصصه أو خبرته طبقا للمادة الثالثة من المرسوم رقم (74-156) المؤرخ في: 1974/07/23، مرجع سبق ذكره، ص 547.

<sup>87</sup> يتكون الهيكل التنظيمي للكتابة الدائمة للجنة الوطنية للبيئة من الأقسام (04) التالية: حماية الطبيعة والبيئة، الأخبار والعلاقات، الدراسات التقنية والتشريع، السكان والعمران وتهيئة الإقليم. وذلك طبقا للقرار الوزاري المؤرخ في ( 1975/04/09 ) المحدد لتنظيم وتسيير الكتابة الدائمة للجنة الوطنية للبيئة.

<sup>88</sup> لقد تعرض التنظيم البيئي المركزي إلى التغير ثلاث (03) مرات في مدة زمنية لا تتعدى تسع (09) سنوات، أي بمعدل ثلاث (03) سنوات لكل تنظيم. فإذا أخذنا في الحسبان الفترة الميتة لصدور التنظيم الإداري بعد كل تغيير. فمثلا: كان على الكتابة الدائمة للجنة الوطنية لحماية البيئة انتظار ما يقارب السنة لصدور قرار تنظيمها وتسييرها. مما يضيف على عملها وسيرها وتحقيق أهدافها التي أنشئت خصيصا من أجلها صعوبة وتعقيدا، كي لا نقول شيئا آخر هو أخطر.

**الفقرة الثانية: من حيث طبيعة الصعوبات**

تواجه فعالية التنظيم البيئي على المستوى الوطني عقبات قد تحول دون تحقيق أهدافه بمواصفاتها المعلومة، في ظل خضوع التنظيم البيئي، المتميز بحساسيته الشديدة للتغيير، إلى المركزية في صناعة القرار، وعدم وجود امتدادات أو آليات له على المستوى المحلي أو القاعدي، حسب بيان العنصر الأول، برغم مسوغات ذلك من حيث قلة الكفاءات البشرية وضعف خبرتها المتراكمة في الزمن موضوعيا، ولكنهما لا يرقيان إلى التبرير أو الحجية في الحالتين.

**الفقرة الثالثة: من حيث مدى ملائمة التنظيم**

لعل من المفضل إسناد التنظيم البيئي لكتابة الدولة للتخطيط لانتماء التخطيطين العام والبيئي لحقل واحد، وسبب ذلك وسنده تأثير عاملين<sup>89</sup>. لامتلاكها المقومات الفنية للإدارة المركزية البيئية المتراكمة منذ سنة (1970)، مما يسمى بشبكة التخطيط الرئيسية، على أقل تقدير، من جهة. ولوجود تنظيم أو جهاز تخطيطي بمستوياته المركزي الفرعي والمحلي أو القاعدي، من جهة ثانية. وذلك لضمان قدر كاف من التنسيق العمودي والأفقي، مركزيا ومحليا، سواء تعلق الأمر بعموم الأفراد وجهودهم أم بالأنشطة والأعمال، باعتباره الأداة لتحقيق التوافق والانسجام بين الأهداف النظرية والواقع العملي وتطبيقها<sup>90</sup>. الأمر الذي كان يتوجب على السلطات العمومية في الجزائر، أن تعيد النظر في المسألة البيئية، آخذة في الحسبان تجربة المرحلة السابقة، قصد الانطلاق من جديد في ضوء المرحلة التالية:

**الفرع الثاني: مرحلة توسيع التنظيم البيئي وتطويره<sup>91</sup>**

تعد هذه المرحلة الثانية بداية تشكل الاهتمام الحقيقي، ببعده الإستراتيجي في التفكير والتصور البيئي في الجزائر، مما يعرف بإعادة تنظيم إدارة البيئة، مركزيا ومحليا، بمستوياته الرسمي وغير الرسمي، أو بمشاركة أفراد المجتمع وتنظيماته المختلفة، في ضوء معالم التشريع البيئي لسنة (1983) بمدخله القطاعية المختلفة أو قوانينه، بوصفها الغطاء القانوني لإنشاء أجهزة أو مؤسسات متخصصة بالبيئة. وبتدعيم دور السلطات المحلية في مجال البيئة. ولذلك سنتناول هذا الفرع في فقرتين وهما:

**الفقرة الأولى: من حيث هيكلية التنظيم البيئي**

**الفقرة الثانية: من حيث تدعيم السلطات المحلية بيئيا**

ونتناولهما بشيء من التفصيل على النحو التالي:

<sup>89</sup> حديد مختار، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، مرجع سبق ذكره، ص 161-167.

<sup>90</sup> عبد الغني البسيوني عبد الله، أصول علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 367-371.

<sup>91</sup> (يطلق عليها كيرت ليفين (Kurt Lewin) مراحل التطوير التنظيمي التي تمر عبر ثلاث مراحل: الإذابة أو عملية التهيئة بالإذابة والتغيير أو تدخل أصحاب القرار من حيث تحديد أهداف التغيير، وتجميد الوضع حماية للمكاسب المحققة وضمان استمرارية التوسع. أنظر: أحمد ماهر، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، مرجع سبق ذكره، ص 437-443.

**الفقرة الأولى: من حيث هيكلية التنظيم البيئي**

يتطلب تنفيذ الأهداف البيئية طبقاً لتوجيهات قانون حماية البيئة المذكور، تماشياً مع طبيعة المرحلة ومتطلباتها، إنشاء مؤسسات على مستويين :

1- **مركزياً:** كالوكالة الوطنية<sup>92</sup>، والمفتشية العامة للبيئة<sup>93</sup>، والمجلس الأعلى لحماية البيئة والتنمية المستدامة سنة (1995)<sup>94</sup>.

2- **جهوياً أو محلياً:** كمفتشي البيئة<sup>95</sup>، ومديريات البيئة الولائية<sup>96</sup>. ولكن ذلك لم يحل دون استمرار عملي التغيير التنظيمي للأجهزة المركزية لحماية البيئة وصلاحياتها<sup>97</sup>. بقدر ما يعطى للتنظيم المذكور قوة دفع، فإنه يضع أمامه عقبات، كما يتضح فيما يلي:

**أولاً-** تواصل عملية التغيير التنظيمي أو عدم استقرار الأجهزة المركزية لحماية البيئة وصلاحياتها، كما لو أنها تأتي قطع حبل التواصل التاريخي بسابقتها وفاء أو إيماناً، حتى وإن تزامن ذلك مع: ثانياً: توسع تنظيمي من منظور إستراتيجي وذلك بإنشاء مجلس أعلى لحماية البيئة والتنمية المستدامة في القمة. ومفتشيات ولائية ومديريات بيئية، باعتبارها الهيكل الرئيسي للدولة الذي يسهر على تطبيق قوانين العناية بالبيئة، كمصالح خارجية للوزارة المكلفة بحماية البيئة، في القاعدة.

<sup>92</sup> (مرسوم رقم (83-457) مؤرخ في 1983/07/23 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لحماية البيئة، الصادر في الجريدة الرسمية المؤرخ في 1983/07/26.

<sup>93</sup> (مرسوم رقم (96-59) مؤرخ في: 1996/01/27 يتضمن مهمة وتنظيم وتسيير المفتشية العامة للبيئة، الصادر في الجريدة، عدد (7) المؤرخ في: 1996/01/28، ص ص 6-7.

<sup>94</sup> (مرسوم رئاسي رقم (94-465) المؤرخ في: 1995/12/25 يتضمن إنشاء المجلس الأعلى لحماية البيئة والتنمية المستدامة والمحدد لصلاحياته، وتنظيمه، وتسييره، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (01) المؤرخ في: 1995/01/08، ص ص 3-4.

<sup>95</sup> (جاء إنشاء هيكل المفتشين المكلفين بالبيئة على مستوى البلديات، تحت سلطة الوكالة الوطنية لحماية البيئة، بموجب المرسوم رقم (88-87) المؤرخ في: 1988/05/22، وذلك تطبيقاً للقانون رقم (83-03) المؤرخ في: 1983/02/05 المتعلق بحماية البيئة، تم تدعيمها بموجب المرسوم (93-183) المؤرخ في: 1993/07/27 المتضمن إنشاء مفتشيات جهوية، عددها (13) عبر التراب الوطني، مهيكلة في أربع (04) مصالح، تم إسنادها بمفتشيات ولائية، بوصفها مصالح خارجية للوزارة المكلفة بحماية البيئة بما يجعلها الجهاز الرئيس للدولة في مجال مراقبة تطبيق القوانين ذات الصلة، بموجب المرسوم التنفيذي (96-60) المؤرخ في: 1996/01/27، تهيكل في مصلحتين (02) إلى سبع (07) مصالح، تبعاً لضرورات المصلحة ومتطلباتها. فضلاً عن دور الجماعات المحلية بموجب القانونين (90-08)، (90-09) المؤرخين في: 1990/4/7، المتعلقين بالبلدية والولاية على الترتيب.

<sup>96</sup> (مرسوم تنفيذي رقم (96-60) المؤرخ في (1996/01/27) المعدل والمتمم، المتضمن إنشاء مفتشية البيئة للولاية، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (10/1990).

<sup>97</sup> (تواصلت عملية تغيير التنظيم البيئي المركزي، فمن وزارة الري والبيئة والغابات (1984) إلى وزارة البحث والتكنولوجيا (1990) إلى وزارة التربية الوطنية (1992)، إلى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري (1994)، أي أنها وصلت إلى أربع (04) مرات في مدة زمنية لا تتعدى إحدى عشرة (11) سنة، أي بمعدل يقل عن (04) سنوات لكل تنظيم.

**الفقرة الثانية: من حيث تدعيم السلطات المحلية بيئياً**

يأتي تحديد صلاحيات السلطات المحلية، الولائية والبلدية، وتدخلها البيئي الشامل، بصيغة إستراتيجية بموجب قانون الجماعات المحلية لسنة (1990)<sup>98</sup>. ولعل إنشاء مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، على سبيل المثال، من حيث جمعها ومعالجتها، تعد إحدى الأسس الداعمة للسلطات المحلية في حماية البيئة الطبيعية، ولتلبية حاجيات مواطني إقليم البلدية أو حماية البيئة الإجتماعية، طبقاً لمخطط الولاية للتهيئة وتوجيهاته<sup>99</sup>، برغم اتسامه بشيء من العمومية، فضلاً عن نقص القدرات البشرية خاصة، برغم تمتع البلدية بسلطات تقديرية في تسيير النفايات المنزلية أو شيء منها<sup>100</sup>، الأمر الذي يجعل من تعميم نمط التدخل المحلي البيئي أو توحيد على المستوى الوطني غير الواقعي، معطلاً لدور الجماعات المحلية في التنمية البيئية، وليس حماية الوسط الطبيعي وحسب، أو معرقلاً، حتى لا نقول معيقاً، من حيث كان القصد ترشيد تدخلها وتفعيله، تحقيقاً للتنمية المنسجمة لمجموع الإقليم الوطني، تبعاً لخصائص كل فضاء جهوي ومؤهلته، التي تتطلب تغييراً جذرياً، تفكيراً أو تصور، بدافع خلق قوة الفعل الإيجابي العملي، التزاماً بالقواعد الناظمة أو الموجهة وامتثالاً لها ليس عن طواعية واقتناع وحسب، بل واختيار<sup>101</sup>، حسب بيان المحور التالي:

**الفرع الثالث: مرحلة تجديد التنظيم البيئي وتحسينه**

تعد هذه المرحلة امتداداً لعملية التغيير التنظيمي من حيث مرجعية فكرها التنظيمي مبدئياً، ولكنها من حيث إطارها الزمني وطبيعة الأهداف ووسائل تحقيقها، تعد من قبيل استحداث أدوات تشريعية شاملة وملائمة للواقع البيئي، بل ومستمدة منه، من شأنها توفير متطلبات التوافق المخطط بيئياً آنياً ومستقبلياً، على سبيل التعايش جزئياً وكلياً، وذلك باستنباط نظم العمل وآليات ذلك المتمسمة بقدر كاف من الوضوح والبساطة والتنوع<sup>102</sup>، بما ييسر سبل إدماج الإدارة البيئية في حياة المجتمع عامة بالمطابقة مع القوانين البيئية ومقاييسها ذات الصلة بإشراف الوزارة المكلفة بالبيئة ومتابعتها وتقييمها كمرجعية تحكم تعامل الإنسان مع البيئة، إنتاجاً واستهلاكاً، بقدر يجعلها ذات صلة بمرحلة الإصلاح

<sup>98</sup> ( يتعلق الأمر بقانوني البلدية والولاية (08-90)، (09-90) مؤرخين في (1990/04/07) .

<sup>99</sup> ( طبقاً للمواد (29-33) من القانون رقم ( 01-19) مؤرخ في ( 2001/12/12) المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد (77) بتاريخ (2001/12/15)، ص 14.

<sup>100</sup> ( يمكن للبلدية أن تسند تسيير النفايات المنزلية أو ما شابهها كلها أو شيء منها، بما في ذلك النفايات الضخمة والنفايات الخاصة الناتجة بكيات قليلة عن الأشغال المنزلية، إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص، وذلك حسب دفتر شرط نموذجي يحدد عن طريق التنظيم، طبقاً للمادة (33) من القانون رقم (01-19) المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، مرجع سبق ذكره، ص 14.

<sup>101</sup> ( ينبع الاختيار من القناعة الذاتية المتأتية من الفهم والإدراك الواعيين مما قد لا يتحقق في الأولى. للتوسع، أنظر: فرجينيا هيلد، أخلاق العناية، مرجع سبق ذكره، ص 13.

<sup>102</sup> ( عبد السلام أبو قحف، إدارة الأعمال الدولية، مرجع سبق ذكره، ص 198-200.

التنظيمي لإدارة البيئة، بمنظوره الإستراتيجي الشامل والمتكامل<sup>103</sup>، لضمان قدر كاف من الانسجام بينها، لتليين الضغوط وتخفيف وطأة التصادم المولد للتنازع، بعد عشرينين من الزمن من صدور أول قانون بيئي في الجزائر، وثلاث عشرين من إنشاء أول لجنة وطنية لحماية البيئة، كتجربة أولى، وما يترتب عليها من أضرار بالبيئتين الطبيعية الاصطناعية. ولذلك، نتناوله في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى : من حيث الإطار التشريعي والقانوني

الفقرة الثانية: من حيث طبيعة صلاحيات الجهازين المركزي والمحلي

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: من حيث التشريع البيئي**

يأتي القانون الحالي لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بداية من ( 2003)<sup>104</sup>، ليحدد ما يسمى بأدوات التسيير البيئي ويجعلها في ست، وهي<sup>105</sup>:

1- تنظيم للمعلومات البيئية

2- تحديد مواصفات المعايير البيئية

3- مخطط وطني للأعمال البيئية

4- نظام لتقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية

5- تحديد آليات قانونية خاصة وأجهزة للرقابة

6- تدخل الأفراد والجمعيات بغرض حماية البيئة

ولعل ذلك يأتي في إطار استحداث أدوات تشريعية شاملة وملائمة للواقع البيئي بل ومستمدة منه بالعلاقة بطبيعة الصلاحيات المخولة للهيكل المكلف بالتطبيق وكفاءة موارها البشرية القيادية والتنفيذية على حد سواء، فضلا عن طبيعة مشاركة المجتمع في صناعة القرارات بصفة عامة والبيئية منها بصفة خاصة. مما له علاقة بالفقرة التالية:

**الفقرة الثانية: من حيث طبيعة صلاحيات الجهازين المركزي والمحلي**

يأتي قانون (2003)، في ظل ظروف المرحلة السابقة وضغوطها الإيجابية والسلبية، من جهة والتراكم المعرفي الحاصل ببعديه العالمي والإقليمي والمحلي، على النحو المبين آنفا، من جهة ثانية. ليرسم معالم هذه المرحلة وملاحها على مستويين:

<sup>103</sup> ( أي أن يأتي التغيير استجابة لعملية واعية وغائية، على سبيل التغيير المخطط ومتطلباته وليس رد فعل وحسب، بصرف النظر

عن دوافع ذلك ومسوغاته. لمزيد من التوسع، أنظر: مصطفى محمود أبو بكر، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، مرجع سبق ذكره ص ص 373-382.

<sup>104</sup> ( قانون رقم (03-10) مؤرخ في: 19/07/2003 المتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 10-19.

<sup>105</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص 8-12.

**1- المركزي:** حيث يخول القانون المذكور وزارة تهيئة الإقليم والبيئة صلاحيات واسعة مركزيا<sup>106</sup> من حيث التخطيط والتنظيم والتنسيق والتشاور والمتابعة والرقابة والتقييم والتقويم، الكفيلة بتحقيق الأهداف الوطنية في مجال العناية بالبيئة وصيانتها، مما له صلة بالتأليف بين أهداف التنمية وتحسين ظروف ونوعية حياة أفراد المجتمع باستمرار والمحافظة على مصادرها الطبيعية، بقدر متوازن مكانيا وقطاعيا وزمنيا، أو ما يسمى بالتنمية المتكاملة والمنسجمة لمجموع الإقليم الوطني في ضوء خصائص كل فضاء جهوى ومؤهلاته<sup>107</sup>. وذلك بالتنسيق مع:

**2- المحلي:** ويتعلق الأمر بدور مديريات البيئة الولائية وصلاحياتها<sup>108</sup>، بالعلاقة مع تنظيمها الجديد الصادر في (2007) في اتجاه استكمال بناء المؤسسات المحلية<sup>109</sup>، باعتبارها مؤسسات رئيسية لتطبيق تدابير حماية البيئة<sup>110</sup>، عملا بالتوجيهات المحددة في قانون (1983) ولو بعد أكثر من عشرين سنة كما لو أنهما يرتبطان في تكامل متناسق، من الوجهة النظرية على الأقل.

وعليه، فإن فعالية التنظيم وجدواه، ترتبط بعدة مؤشرات أو أدوات من شأنها قيادة التغيير وتوجيهه<sup>111</sup> بما يهيء أسس الإصلاح والتقويم المنتظم<sup>112</sup> يمكن تبين معالمه في:

**أولاً:** إذا كانت جدوى التشريع البيئي وفعاليتها ترتبط بمدى قدرته على خلق المؤسسات في مختلف المستويات التنظيمية الرسمية، مدعمة بأدوات اقتصادية وتنظيمية ملائمة، تحفيزا أو ردعا، فإنها ذات علاقة بقدرة القيادة في توليد المعرفة البيئية ونشرها لتبليغ سبل التفاعل البيئي المتكامل لأفراد المجتمع من حيث الالتزام بالقواعد القانونية وفقا للمواصفات والمعايير والضوابط الخاصة بنظم العمل وطبيعة الوسائل التكنولوجية، بقدر يجعل سلوكها أو قرارها إيجابيا<sup>113</sup>، بصرف النظر عن طبيعته وهدفه.

**ثانياً:** إن أهمية وخطورة تلبين العلاقات البيئية وتحسينها المستمر، لتخفيف وطأة تضارب المصالح أو تعارضها المولدة للاحتكاك والتنازع، لضمان قدر كاف من الانسجام بينها، تتطلب تعبئة المجتمع

<sup>106</sup> ( طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم(08-01) مؤرخ في:2001/01/7، يتضمن صلاحيات وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد(04) المؤرخ في:2001/01/14، ص ص11-13.

<sup>107</sup> ( طبقا للفقرة الثالثة(03) من نفس المرجع السابق، ص11.

<sup>108</sup> ( مرسوم رقم (03-494) مؤرخ في (2003/12/12) المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم (96-60) مؤرخ في(1996/01/27) المتضمن إحداث مفتشيات للبيئة في الولاية، جريدة رسمية عدد (2003/80).

<sup>109</sup> ( طبقا للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في (2007/25/28) الذي يحدد تنظيم مديريات البيئة في الولايات، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد(57) بتاريخ (2007/09/16)، ص ص 18-19.

<sup>110</sup> ( طبقا للمادة السابعة(7) من القانون رقم(83-03) مؤرخ في (1983/2/5) يتعلق بحماية البيئة، الملغى، مرجع سبق ذكره، ص382.

<sup>111</sup> ) Jacques HERARD Manuel d Organisation appliquée Paris:DUNOD; 2003; pp243-250.

<sup>112</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص769-772.

<sup>113</sup> ( أكرم زيدان، سيكولوجية المال: هوس الثراء وأمراض الثروة، مرجع سبق ذكره، ص ص103-110.



وتهيئة سبل مشاركته الإيجابية، فرديا وجماعيا، من منظور التنظيم غير الرسمي، على سبيل الإضافة والتعديل، دون الانتقاص من أدوات التنظيم الرسمي ووسائله، بحيث يعزز كل منهما الآخر ويكمله<sup>114</sup>.  
**ثالثا:** تتسم توعية المجتمع بغرض التعايش البيئي، على سبيل التصالح، بصيغة إستراتيجية<sup>115</sup>، يمكن تحقيقها بواسطة آليتين: أما الأولى فأصلية، رسمية وغير رسمية. تستهدف غرس ثقافة بيئية متعددة في مداخلها، التربوية والدينية والقانونية والنفسية والاجتماعية وغيرها، ولكنها متكاملة في دورها وتأثيرها في السلوك العام على الدوام. أما الثانية فمشتقة، ترتبط بظروف المكان والزمان ومتغيراتها كتنظيم دورات تدريب وتحسيس وتوعية في المسائل البيئية بهدف إشراك أفراد المجتمع في العمل التحسيسي. مما يولد لديها قدرا من الإدراك بأهمية البيئة ودفعها للمشاركة في الحفاظ عليها وحمايتها. ولما كان اكتساب المعرفة العلمية بالبحث على سبيل الرصد، بالتمحيص والتنقيح، تتطلب مساعي مضيئة وبدل موارد ضخمة، ولكنها تقل بكثير، بل إنها لاتقارن أصلا بطبيعة أضرار الجهل ومخاطره المتفجرة في الزمن، مما يتطلب إيلاء هذا الجهد قدرا كافيا من التنسيق وتقويته باستمرار على أساس أن التحدي يكمن في مدى القدرة على التوفيق بين إنتاج المعرفة التقنية وإنتاج المعرفة التنظيمية<sup>116</sup>.  
 والسبيل إلى ذلك طبيعة الموارد أو الكفاءات البشرية بصفة عامة، والقيادية منها بصبغتها الترشيدية من حيث الإعداد والتهيئة والتوجيه<sup>117</sup>، بصفة خاصة. بما يجعل من طبيعة الموارد البشرية، بصرف النظر عن مستواها التنظيمي، أداة دافعة معمرة رافعة أو كابحة مدمرة خافضة، في هذا الشأن.

<sup>114</sup> أحمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989، ص 132.

<sup>115</sup> ( راوية حسن، مدخل استراتيجي لتخطيط وتنمية الموارد البشرية، مرجع سبق ذكره، ص ص 63-78.

<sup>116</sup> ( دومينيك فوراي، اقتصاد المعرفة، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، مرجع سبق ذكره، ص ص 36-38.

<sup>117</sup> ( محمد سعيد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 29.

## خلاصة الفصل الرابع

يتناول هذا الفصل الرابع الأساس البنائي للإدارة البيئية بمنظوريه التخطيطي والتنظيمي وذلك في مبحثين رئيسيين. يختص أولهما بماهية التخطيط البيئي ومقوماته مستعنيين بالمفهوم العام للتخطيط، لاستجلاء مدلول التخطيط البيئي من منظوري التحليل العام والتشريعي ببعديه العالمي والمحلي، مؤكداً على أهمية مبادئه التي يقوم عليها، مثل: تقييم الأثر البيئي لمشاريع التنمية والإدارة الواعية والمرونة والرؤية الشاملة المتكاملة والتنمية المتوازنة ذات الصلة بتوسيع فرص المحافظة على البيئة الطبيعية، والعقار أساسها، في ظل مسوغاته المادية والمعنوية والجمالية، فضلاً عن تأثيراتها في تمتين الروابط الاجتماعية وتعزيزها مما يستلزم تهيئة متطلبات التخطيط البيئي ذات الصلة بتوفير المعلومات التي تيسر سبل التعامل البيئي، مما يعرف بدراسات تقييم تدخل الإنسان في البيئتين الطبيعية والحضرية، مما يتطلب إبلاءها العناية التي تستحقها، أخذاً في الحسبان طبيعة الصعوبات المتصلة بطبيعة البنية المؤسسية والبشرية في العالم المتخلف الذي تنتمي إليه الجزائر مما يرتبط بطبيعة دور الجهاز التخطيطي بروابطه المركزية والفرعية في تخطيط استخدام العقار وفق متطلبات التنمية الوطنية وحاجاتها، اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً، ريفياً وحضرياً. ولا تخفى منافع العملية وإغراءاته فضلاً عن تأثيراتها الإيجابية الآتية منها والمستقبلية لصالح التنمية البيئية، طبقاً للاتجاه العالمي منذ (1992) في معناها ومبناها، بين النواحي المادية والبيئية سواء بسواء.

ويتناول ثانيهما طبيعة التنظيم البيئي وأدواته بتبيان جدوى التنظيم البيئي وفعاليتيه بالعلاقة مع قدرة جهازه التنظيمي مركزيه ومحليه في التوفيق بين مهامه الرسمية التي يتخذها التنظيم الرسمي بدعامتيه الهيكلية والوظيفية لتحقيق أهدافه، و مهامه غير الرسمية المشتقة من التنظيم غير الرسمي، في ظل الضوابط الناظمة لانتظام العلاقات الاجتماعية بصيغة رسمية. والعلاقات المتداخلة بينهما بصيغة غير رسمية، لاسيما بفعل تنامي تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، طبقاً لمنهجية المعرفة العلمية والفلسفة التنظيمية التي تضي عليه المرونة في الزمن. مما يقتضى معرفة طبيعة اهتمام الجزائر بشئون التنظيم البيئي، بمفهوميه النظري والعملي، مركزياً ومحلياً، للتصدي للمشكلات ومعالجتها بداية بما يهيئ متطلبات العناية بالبيئة وصيانتها بعد ذلك، في ظل إصلاح تنظيمي من منظور إستراتيجي من شأنه قيادة التغيير التنظيمي وتوجيهه نحو الأفضل باستمرار. بفعل عوامل مختلفة ببعديها العالمي والوطني مما يتطلب سعياً متواصلاً لبناء القدرة على التوفيق بين إنتاج المعرفة التقنية وإنتاج المعرفة التنظيمية وسبيل ذلك التنمية البشرية بصفة عامة والقيادية منها بصيغة ترشيديّة، إعداداً وتهيئة وتوجيهها، بصفة خاصة. على نحو ما سنبيّنه في الفصل التالي:

**تمهيد:**

مما لا ريب فيه أن التخطيط عامة والبيئي منه خاصة بما يقتضيه من تفكير واع هادف من منظور الفهم المتبصر، بما يجعله عملية بنائية تقوم على المعرفة العلمية: أي امتلاك القدرة على قياس التقدم باتجاه الأهداف البيئية. وأن التنظيم بما يعنيه من تهيئة بيئة مناسبة لتحقيق الأهداف البيئية المخططة الهيكلية والوظيفية و التنسيق بين العلاقات الناشئة في ظل التفاعل بين العاملين المذكورين، على النحو المبين آنفا. سيبقى أثرهما ضعيفا ما لم يدعمان بعملية التوجيه والإرشاد. من حيث توجيه السلوك باتجاه معلوم، لتعبئة الجهود وحث الهمم ورفع المعنويات، باعتبارها عوامل مساعدة على توليد الاستجابة لدى أصحاب المصلحة وتأسيس روح التعاون بينهم. مما من شأنه أن يكون مدخلا للجودة البيئية الشاملة من خلال تحسين العمل والأداء البيئيين، كما وكيفا وزمنا، في ظل خضوع التوجيه للتغيير من النظرة المادية لدوافع العمل وطبيعة القيادة، مما يساعده على توسيع النظرة إلى كامل أجزاء التنظيم قياديا أو تنفيذيا، بقدر يجعل التوجيه المدخل الإستراتيجي للتقدم والرقى باستمرار<sup>1</sup>. ويمكن تبين طبيعة التوجيه وجدواه، من خلال تبيان طبيعة القيادة البيئية ومقوماتها، وقدرة هذه القيادة في مسعاها لاستخدام أدوات التحكم والتأثير من مثل: الاتصال والتحفيز لترشيد عملية التنمية البشرية باستمرار، من حيث تأهيلها وإعادة تأهيلها تبعا لظروف المكان ومتغيرات الزمان. ولذلك، نجعله في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: طبيعة القيادة البيئية ومقوماتها

المبحث الثاني: ترشيد عمليتي الاتصال وتأهيل الموارد البشرية وإعادة تأهيلها باستمرار

المبحث الثالث: تفعيل دور المجتمع في العناية بالبيئة

ونتناولها بشيء من التفصيل على النحو التالي:

<sup>1</sup> ( محمد عمر الطنوبى، الصادق سعيد عمران، أساسيات تخطيط وتنفيذ وتقويم البرامج الإرشادية الزراعية، بنغازي: منشورات جامعة عمر المختار، 1997، ص66.

**المبحث الأول: طبيعة القيادة البيئية ومقوماتها**

يمكن تناول هذا المحور من جوانب مختلفة، بعضها يتصل بمفهوم القيادة البيئية وخصائصها التي تنعكس في جميع الوظائف، ومبادئها التي من شأنها أن تعين القيادة البيئية بمستوياتها المركزي (وزارة البيئة) والمحلي (المديريات الولائية للبيئة، خاصة)، على تحقيق الأهداف البيئية، العامة أو الإستراتيجية والخاصة أو قصيرة الأجل. لاسيما من حيث تدعيم القدرات البشرية والمؤسسية المتصلة بالعناية بالبيئة وصيانتها، أصلا، وطنيا. ثم يأتي تأهيل المؤسسات في مجال الإنتاج الأخضر واحترام القوانين البيئية مثلا، كسبيل لتهيئة متطلبات التنمية البيئية، من منظور الاقتصاد الأخضر الأقل إنتاجا للكربون<sup>2</sup>. ولذلك، سنتناول هذا المحور في مطلبين رئيسيين وهما:

**المطلب الأول: مفهوم القيادة وخصائصها**

**المطلب الثاني: مرجعية القيادة أو إطارها النظري**

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

**المطلب الأول : مفهوم القيادة وخصائصها**

لكي يتبين مفهوم القيادة يتعين توضيح معناها: لغة واصطلاحا، بصفة عامة، أولا. ثم إسقاط ذلك على القيادة البيئية خاصة، ثانيا. وتبيان سمات القائد البيئي، ثالثا. ولذلك سنقسمه إلى فروع ثلاثة وهي:

**الفرع الأول: معنى القيادة بصفة عامة**

**الفرع الثاني: معنى القيادة البيئية**

**الفرع الثالث: خصائص القيادة البيئية**

ونتناولها على الترتيب فيما يلي:

**الفرع الأول: معنى القيادة بصفة عامة**

يمكن تناول هذا الفرع من جانبين لغوي واصطلاحي، وذلك في فقرتين وهما:

**الفقرة الأولى: معنى القيادة لغة**

**الفقرة الثانية: معنى القيادة اصطلاحا**

ونتناولهما فيما يلي:

<sup>2</sup> ( لم تكن الجزائر بمعزل عن مساعي المجتمع الدولي لتحسين الشروط البيئية للمشاريع الإنتاجية بصفة عامة والصناعية بصفة خاصة لإنفاذ الأرض وسكانها. ولعل الاجتماع السنوي المشترك لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمندى البيئي الوزاري في موناكو بفرنسا ( 20-2008/2/22)، لبحث موضوع: " حشد التمويل للتحدي المناخي"، لتهيئة شروط الاستثمار في اقتصاد الغد المبني على كل ما هو أخضر تصور افكرا وسلوكا يبعديه الإنتاجي الاستهلاكي، الذي من شأنه إقامة دعائم تنمية متواصلة حقيقية ينتفع بها ومنها الأغنياء أو الأقوياء والفقراء أو الضعفاء في المجالين الريفي والحضري على السواء. أنظر: مجلة البيئة والتنمية، بيروت: مجلد ( 130)، عدد(120) الصادر في مارس (2008)، ص ص 26-32.

**الفقرة الأولى : معنى القيادة لغة**

تأخذ القيادة معناها من جانبين. الأول: من اللغة<sup>3</sup>، فهناك مصطلح القائد، وهو مصطلح عسكري اسم فاعل من قاد (جمعه: قادة، وقواد، وقود)، ويطلق على الرئيس الذي ينفاد الجيش لأوامره، و يعنى الخضوع و الإذعان. وقد يشير إلى علية القوم وكبارهم، فعندما نقول: قادة الفكر فالمقصود كبار المفكرين ممن يمتلكون قدرة الإقناع والتأثير بمصادرهما المختلفة<sup>4</sup>.

**الفقرة الثانية: معنى القيادة اصطلاحا**

تستمد القيادة معناها اصطلاحا من القدرة في التأثير في سلوك المرؤوسين والتنسيق بينهم لتحقيق الأهداف المخططة. و لا ريب أن التأثير المقصود يختلف، في وسائله ومستواه، باختلاف طبيعة القيادة وفلسفتها<sup>5</sup>، على نحو ما يوضحه الإطار النظري لها في الفرع الثاني، من المنظور العام. أما إذا سحبنها على المجال البيئي المتصل بصناعة متطلبات تحسين البيئة و صيانة سلامتها، من المنظور الخاص، فيمكن تبين ذلك من خلال الفرع التالي:

**الفرع الثاني: معنى القيادة البيئية**

نعالج هذا الفرع في تعريف القيادة البيئية، وتحديد ملامح مكوناتها. وذلك في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: تعريف القيادة البيئية

الفقرة الثانية: طبيعة مكونات القيادة البيئية

ونشرحهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: تعريف القيادة البيئية**

يمكن تعريف القيادة البيئية، بالاستناد إلى معناها العام المبين آنفا، بأنها: امتلاك مقومات القدرة في العمل مع الآخرين وتوجيههم، ترغيبا وتحفيزا، والتأثير فيهم بالأسوة و القدوة<sup>6</sup>، بما يخلق بيئة عمل تتوفر على عوامل المشاركة الإيجابية، لتحقيق أهداف بيئية معلومة. مما يعنى أن القيادة البيئية عبارة عن عملية تتكون من طرفين متفاعلين، وليس منعزلين: القائد البيئي، بصرف النظر عن طبيعة هذه القيادة ومستواها التنظيمي العام أو الخاص، مركزيا ومحليا (مصالح وزارية أو خارجية المركزية والمحلية، ومصالح المؤسسات العامة المركزية والخارجية والوحدات المتخصصة)، باعتباره مرشد الآخرين وموجههم لضبط سلوكهم باتجاه معلوم. والأفراد الذين يتلقون قدرا معينا من الرعاية والإرشاد والتوجيه قصد تحقيق هدف بيئي معلوم.

<sup>3</sup> ( محمد حمدي، مرشد الطلاب، الجزائر: دار ابن رشد، 2003، ص 527.

<sup>4</sup> ( أحمد بوضياف، الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989، ص 103.

<sup>5</sup> ( محمد رفيق الطيب، مدخل للتسيير: أساسيات، وظائف، تقنيات، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ج-2، 1995، ص 189.

<sup>6</sup> ( فارس عزيز المدرس، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغيير الحضاري، مرجع سبق ذكره، ص ص 12-15.

## الفقرة الثانية: طبيعة مكونات القيادة البيئية

يمكن تحديد طبيعة مكونات القيادة البيئية، حسب معناها وتعريفها، في ثلاثة مكونات أساسية<sup>7</sup>، وهي:

1- قائدا بيئيا يمارس سلطة التوجيه على مجموعة من الأفراد والتأثير فيهم

2- عددا من الأفراد يتمتعون بمسئوليات بيئية معلومة

3- أهدافا بيئية معلومة واضحة واجبة التحقيق في زمن معلوم<sup>8</sup>.

وعليه، يتوقف مدى نجاح القائد البيئي على محددتين رئيسيتين، هما:

أ- تحقيق الأهداف البيئية الرئيسية المطلوب تحقيقها من القيادة البيئية، ولكن ذلك يرتبط بطبيعة قدرة

القيادة المذكورة في عملية التوجيه البيئي الفعال بما يتفق مع:

ب- طبيعة عمل القيادة البيئية باعتمادها إستراتيجيتين متكاملتين<sup>9</sup>، تساعدان على تنمية القدرات البيئية

الفردية والمجتمعية، في ظل فضائل الإدارة البيئية ومنافعها المتكاثرة في الزمن<sup>10</sup>، هما:

ب-1- النظرة الجزئية للقيادة البيئية أو الضيقة، طبقا للمفهوم التقليدي لها من منظور القيادة الرسمية

السلبية<sup>11</sup>، لاعتمادها على سلطة القوة أو منهجية الإكراه لتحقيق الأهداف البيئية، متخذة من الأمر

والعقاب وسيلتها المثلي في ذلك. مثلما لم يكف الاعتماد على الأدوات الاقتصادية، من مثل الضرائب

والرسوم البيئية، ذات الصلة بمبدأ: الملوث- الدافع<sup>12</sup>، لبلوغ أهدافه في الحد من التلوث من مصادره

المختلفة، دون الانتقاص من أثرها الإيجابي على البيئة بصفة مباشرة وغيرها<sup>13</sup>. ويؤكد ذلك ويفسره

واقع البيئة على المستويين الريفي والحضري، وطنيا ومحليا. ولئلا تكون الإستراتيجية المذكورة

من العوامل المقيدة للعمل والإبداع البيئيين أو الكابحة لهما، كي لا نقول قاتلتهما، مما من شأنه أن يقلل

من فرص النجاح، في أحسن التقديرات، يتعين الاستعانة بـ:

<sup>7</sup> ( مطبوعات مكتبة الخدمات الجامعية الطلابية، الإدارة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص168.

<sup>8</sup> ( بشير العلاف، أسس الإدارة الحديثة: نظريات ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص38.

<sup>9</sup> ( أحمد القطامين، الإدارة الإستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص 40.

<sup>10</sup> ( مطبوعات مكتبة الخدمات الجامعية الطلابية، الإدارة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص156.

<sup>11</sup> ( جاك دنكان، أفكار عظيمة في الإدارة: دروس من مؤسسي ومؤسسات العمل الإداري، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع، 1991 ص227.

<sup>12</sup> ( يعتبر المبدأ الاقتصادي: الملوث- الدافع عن تلك التكاليف المتعلقة بتدابير حماية البيئة ومكافحة مسببات التلوث ومصادره، التي يجب

أن يتحملها ماليا من إنتاجها، دون أن يكون مسئولا عنها. علما بأن المبدأ المشهور ( PPP ) اعتمده منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية

في(1972)، قبل أن يأخذ صبغته القانونية وبعده العالمي في ( 1990 )، باعتباره حقا عالميا لحماية البيئة، يخول أمر التكفل بمتطلباته

للسلطات العمومية، مما قد يجعل البيئة في حالة مرضية. لمزيد من التوسع، أنظر:

FREDERIC, MALAVAL, DEVELOPPEMENT DURABLE ASSURANCES ET INVESTISSEMENT, Paris ECONOMICA, 2005, p272-275.

<sup>13</sup> ( باشي أحمد، دور الجباية في محاربة التلوث البيئي، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد: 09-2003، ص ص

**ب-2- النظرة الشاملة** للقيادة البيئية أو الواسعة، في ظل المفهوم الحديث لها من منظور القيادة الإيجابية<sup>14</sup>، التي تتسم بقوة السلطة التي تستمد جدواها وفعاليتها من عاملين أصليين وأصليين، هما: **القدرة المعرفية والقدرة السلوكية**، للتأثير في الأفراد وتوجيههم بالترغيب والتحفيز، لما لفضل ذلك في خلق بيئة تتوفر فيها عوامل المشاركة الإيجابية من منظور نظرية المصلحة بوجهيها المادي والبيئي يمدانها بقوة تحكم ذاتي، بقدر من الانسجام والتوازن لذوى المصالح، مما يعنى توفير عوامل الانسجام والتوازن للمصالح الداخلية، والتوفيق والتآلف فيما دون ذلك مما يتصل بالمصالح الخارجية<sup>15</sup> ومن شأن ذلك تهيئة الأسباب الدافعة للنجاح والتفوق<sup>16</sup>، مما يعرف بـ: "الأداء الأعلى"<sup>17</sup>. مما يتصل بطبيعة سمات القائد البيئي والتي يستمد منها رؤيته المتبصرة وسلوكه السوي، ذات الصلة بمتطلبات القيادة الصالحة<sup>18</sup>، على النحو المبين في المحور التالي:

### الفرع الثالث: خصائص القيادة البيئية

إذا نظرنا إلى طبيعة الإستراتيجية التي تنتهجها القيادة البيئية في مسعاها لتحقيق أهدافها البيئية فإن لسؤال هو: ما هي طبيعة السمات ذات العلاقة بمقومات القيادة المهاراتية بأبعادها المختلفة، العقلية والنفسية والاجتماعية، التي تتمتع بها القيادة البيئية، بما يكسبها قدرة توجيه جهود الأفراد وعملهم في اتجاه تحقيق الأهداف البيئية بمواصفاتها المعلومة؟. ولأجل ذلك، ينبغي تحديد خصائص القيادة البيئية وطبيعة أدوارها. ولذلك، يكون من المفيد تناول هذا الفرع في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: سمات القيادة البيئية

الفقرة الثانية: طبيعة دور القيادة البيئية

ونتناولهما بالتوضيح حسب ما يلي:

الفقرة الأولى: سمات القيادة البيئية

يمكن تلخيص خصائص القيادة البيئية في مجموعات ثلاث<sup>19</sup>، هي:

- 1- قدرة الاستيعاب لأنشطة العمل، الربط بين الأجزاء، مما يسمى بمهارات التصور الكلى
- 2- معرفة طرق العمل وأساليبه والأدوات ذات العلاقة بطبيعة الأهداف، بقدر كاف من التوافق والانسجام، مما يطلق عليه المهارات الفنية.

<sup>14</sup> ( جاك دنكان، أفكار عظيمة في الإدارة: دروس من مؤسسي ومؤسسات العمل الإداري، مرجع سبق ذكره، ص ص229-230.

<sup>15</sup> ( عامر رشيد صبيص، موسوعة الثقافة السياسية الاجتماعية الاقتصادية العسكرية،: مصطلحات ومفاهيم، سوريا، 2000، ص ص814.

<sup>16</sup> ( مصطفى محمود أبو بكر، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص ص96-97.

<sup>17</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الطلابية، مرجع سبق ذكره، ص ص168.

<sup>18</sup> ( هي تلك القيادة التي تتخذ من تكامل فضيلتي المعرفة العلمية والأخلاق الدينية منهج عملها، تفكيراً وسلوكاً وتقويماً. لمزيد من التوسع

أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية العربية، مرجع سبق ذكره، ص ص48.

<sup>19</sup> ( مصطفى محمود أبو بكر، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص ص102-103.

3- قدرة التفاعل المتأتمية من مدى قدرة القائد البيئي على معرفة طبيعة دوافع الأفراد ورغباتهم وطبيعة البيئة التي يعيشون فيها. وكيفية التأثير فيه ا وتوجيهها على نحو سليم وصحي، كما لو أنه لا يوجد شيء ما، أيًا يكن، يقف حائلًا بينه وبين الآخرين، إذا استعرنا من مفهوم الثقافة أحد أوجهها التي اكتشفها العقل البشري بعيد نهاية الحرب العالمية الثانية<sup>20</sup>، وهي المهارات الإنسانية. ذات الصلة بطبيعة دور القيادة البيئية بأبعاده المختلفة، مما يوضحه بيان المحور التالي:

### الفقرة الثانية: طبيعة دور القيادة البيئية

يمكن تحديد أبعاد دور القيادة البيئية في ملامح أربعة وهي:

**الأول:** إضفاء قدر كاف من الأمن التنظيمي وصحيته<sup>21</sup> باعتماد منهجية تحفيز العمل المسئول بيئيًا فرديًا وجماعيًا، لما لفضل ذلك في تحرير المبادرات البيئية والمشاركة، من منظور كلي أو جزئي المؤسسي منه والشعبي، بأعمال بيئية متميزة، على النحو المبين في (ب-2) أعلاه.

**الثاني:** التكيف المستمر مع متغيرات البيئتين الطبيعية والاصطناعية، في ضوء أبعاد ومحددات:

**الثالث:** قدرة التطوير المستمر لأساليب العمل البيئي وأدواته لتحقيق متطلبات الأهداف البيئية المستقبلية

**الرابع:** حل الصراعات ومعالجة الاختلافات، بفعل التضارب بين مصالح الأفراد والجماعات، مبدئيًا والتأسيس لاستنابات عوامل الوقاية الذاتية، منهاجًا أصليًا وأصيلًا، بقدر يؤسس لعلاقات توازن نية من منظور الأهداف المترابطة، مهما اختلفت زاوية الرؤية ببعديها المكاني والزمانى. ولكن ذلك يتوقف على طبيعة مرجعية القيادة البيئية بأبعادها المتداخلة، على النحو المبين فيما يلي:

### المطلب الثاني: مرجعية القيادة أو إطارها النظري

ترتبط القيادة، بمفهومها البسيط أو المعقد<sup>22</sup>، بمحددات مختلفة، بعضها داخلي يتصل بالقائد ذاته وبعضها الآخر خارجي يتعدى إلى بيئة العمل، بمفهومها الواسع، ذات العلاقة بالمصالح المشتركة

<sup>20</sup> ( غاستون ميلاريجي، مدخل إلى التربية: مع مقدمة من المؤلف خاصة بالطبعة العربية (ترجمة: نسيم نسر)، بيروت: منشورات عويدات 1985، ص87.

<sup>21</sup> ( يقصد من الأمن التنظيمي وصحيته أن لا يشكل التغيير التنظيمي تهديدًا وظيفيًا، بل باعًا للإطمئنان الوظيفي المدعم لتحسين الأداء البيئي وتعزيزه على الدوام، ولا يمكن إن يتحقق ذلك إلا في ظل منهجية التغيير المتواصل بقدر يصبح معه كل تغيير سابق يقود إلى تغيير لاحق ويصنعه، ومبلغ ذلك توافر قدر كاف من الانسجام في حركية التغيير التنظيمي، والحكمة من ذلك تهيئة تقبل التغيير اللاحق إلى درجة أن الفرد لا يكاد يحس بحركيته في ظل معرفة أسبابه ودواعيه وكيفية ته وأهدافه، أي: لماذا نقدم على فعل ما في زمن ما؟ وكيف نفعل ذلك؟ وماهي غايات ذلك ومقاصده العاجلة والأجلة؟. مما يعنى تشخيص المشكلة وتحليل عناصرها، لمعرفة مكامن الضعف والقصور وتحديدها؛ وذلك لإزالة علل وجودها وأسباب استفحالها، من وجه. ومواطن القوة والجهد المبذول؛ وذلك بتدعيم بيئة التغيير وتحسين مناخها من وجه آخر. بما يعين على رسم السبيل الذي ينبغي سلوكه بما يقتضيه من متطلبات بشرية، أساسًا، ووسائل من طرائق علمية وتقنيات وأدوات، مكملة أو مساعدة، في المدخل. قصد ضبط السلوك والاتجاهات أو مستوى الأداء، ومن ثم عائدات ذلك ومنافعها، الآتية منها أو قصيرة الأجل، والمستقبلية أو طويلة الأجل، في المخرج. لمزيد من التوسع، أنظر: دوغلاس ك. سميث، إدارة تغيير الأفراد والأداء كيف؟، (ترجمة: عبد الحكيم أحمد الخزامي)، القاهرة: إيتراك، 2001، ص131.

<sup>22</sup> ( محمد أحمد الراشد، المسار، مصر: دار البشير للثقافة والعلوم، ط-3، 1998، ص529-530.



وغاياتها المترابطة على سبيل التأليف، بقدر يجعلها تشكل مرآة تعكس أبعاد مرجعية القيادة ومحدداتها مما يميز أسلوب قيادة عن أخرى. وعليه، يمكن تناول هذا المطلب في فرعين، هما:

الفرع الأول: طبيعة نظريات القيادة وملامحها أو أبعادها.

الفرع الثاني: أنماط القيادة وأساليبها.

ونتناولهما بشيء من الشرح على النحو التالي:

### الفرع الأول: طبيعة نظريات القيادة البيئية

دون الدخول في متاهات إسهامات الفقهاء والكتاب الذين اهتموا بدراسة ماهية القيادة، من حيث فهم شخصية القيادة وكشف أسرارها بتشعباتها المتشابكة في الزمن، وتناولوها من عدة جوانب وصاغوها في عدة نظريات، خضعت لقدرة من الحركية والتطور خاصة في الربع الأخير من القرن الماضي<sup>23</sup> ومن هنا لعله يكون من المفيد التمييز بين القيادة من منظورين مختلفين: المدرسة الوضعية من جهة. والمدرسة الإسلامية، من جهة أخرى. وذلك وفق بيان الفقرتين التاليتين:

الفقرة الأولى: القيادة من منظور المدرسة الوضعية

الفقرة الثانية: القيادة من منظور المدرسة الإسلامية

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

### الفقرة الأولى: القيادة من منظور المدرسة الوضعية

لتسليط الضوء على الطبيعة الفكرية للقيادة وفلسفتها ضمن الحقل الوضعي، وهي من الكثرة والتنوع ولكنها تعتمد جميعاً على محركها العقل<sup>24</sup>، باعتباره ميزان كل شيء مادياً وأخلاقياً، فإما على أساس من الرؤية الضيقة لأصحاب المصلحة وحساب الربح والخسارة، بتأثير الاتجاه الكمي من منظور جزئي كحل للمسألة من وجهها الأول<sup>25</sup>. وإما كمحدد للقيم الأخلاقية والموجه لها الفردية والجماعية من منظور شامل متكامل للنواحي المادية والمعنوية لحل المسألة من وجهها الثاني<sup>26</sup>. بحيث من الملائم ذكر بعضها وليس كلها<sup>27</sup>. على أن لكل منها وجهته التي ينزع إليها بفعل تخصصه فضلاً عن ثقافته<sup>28</sup>:

<sup>23</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الطلابية، مرجع سبق ذكره، ص ص171-172.

<sup>24</sup> ( فؤاد على مخيمر، المنهاج الكامل في بناء المسلم المعاصر، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة، 1988، ص 100.

<sup>25</sup> ( مولير روث، تطور نظرية الإدارة، (ترجمة: عبد الحكيم أحمد الخزامي)، القاهرة: بتراك للطباعة. ن. ت، 2001، ص ص135-137.

<sup>26</sup> ( أحمد محمد المصري، الإدارة في الإسلام، مرجع سبق ذكره، ص ص150-152.

<sup>27</sup> ( يمكن ذكر مجموعتين من نظريات القيادة. فهناك النظريات الكلاسيكية من مثل نظريات الشبكة الإدارية لكل من بلاك وموتون التي تمزج بين اهتمامي العمل والآخرين بنسب ليست متساوية بالضرورة. والقيادة بالمشاركة لتانينيوم وشميت من حيث مدى تمركز السلطة أو تفويضها للآخرين أو المرؤوسين وذلك بإشراكهم في اتخاذ القرارات وإبداء الرأي في كل ماله صلة بمصالحهم. أما النظريات القيادية الحديثة، فنذكر: القيادة الإلهامية التي من الله عليه بصفات خاصة دون سواه تجعل منه زعيماً يستحق الطاعة والولاء. ونظرية القيادة التحويلية التي تعد أكثر تطوراً من النظرية الإلهامية، ونظرية مسار الهدف وغيرها من النظريات المختلفة. لمزيد من التوسع، أنظر: أحمد ماهر، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، مرجع سبق ذكره، ص ص305-326.

1- تمتع القائد بجملة الصفات العقلية والفكرية والجسمية والاجتماعية والنفسية، التي تستمد منها دورها القيادي وقدرتها المحركة في ضوء علاقة الارتباط بين القيادة وخصائص شخصية القائد وذلك على سبيل الحصر، دون الاهتمام بصفات الأفراد وقدراتهم، حسب مضمون نظرية السمات<sup>29</sup>، كما لو أن تهيئة فئات المجتمع لانتهاج سلوك بيئي قويم؛ من حيث إثارة اهتمام المجتمع عامة بالقضايا البيئية وتعديل السلوك الفردي والجماعي بنوعيه الرسمي أو المؤسسي وتغييره إلى الأحسن باستمرار يتوقف على القيادات البيئية، دون مشاركة أفراد المجتمع على سبيل الانفتاح المندمج والفهم المشترك بين الجميع، الأمر الذي يخالف واقع الناس قديمه وحديثه، فضلا عن طبيعتهم التي جبلوا عليها:

2- التركيز على الظروف أو الحالات التي مفادها أنه لا يوجد أسلوب قيادي واحد أو نموذج مثالي يصلح لكل زمان ومكان، الأمر الذي يجعل من طبيعة قدرة القائد في فهم طبيعة التعامل، وفق نظرية التفكير الظرفي، مع المشكلات البيئية بما ينسجم مع متغيراتها المكانية والزمانية ومتطلباتها، التي قد لا تتلاءم في ظل ظرف أو موقف آخر، بمثل ما قد تجد أن شخصا في جماعة ما يمكنه أن يكون قائدا إذا سمحت له الفرصة لإظهار قدرته في موقف معلوم. ويعنى ذلك، أن لا وجود للقائد المثالي ولا الحل المثالي لكل الظروف والمواقف، بالانسحاب أوبا لمحاكاة من وجهة النظرية الموقفية<sup>30</sup>. بينما يميل غيرهم إلى:

3- قيم القائد السلوكية التي تهتم بإنجاز العمل وتلبية حاجات أصحاب المصلحة أو المستفيدين<sup>31</sup> بمنظوريه الجزئي والكلّي. ولذلك، يمكن للقيادة اعتماد عدة أساليب لبلوغ مسعاها<sup>32</sup>؛ فإما بمحاكاة السلوك وتعديله، بأسلوبيه<sup>33</sup> الواقعي والإفتراضي، لترشيد المتدربين وتوجيههم بوسائل سمعية بصرية للأولى. وإما باستخدام المكافأة المناسبة ثوبا أو عقابا، حسب الحالة، بحكم الطبيعة البشرية الميالة إلى الترضية والتحفيز<sup>34</sup>، للثانية. ومهما تكن طبيعة القيادة والخصائص التي تتميز به إلا عن سواها

<sup>28</sup> ( جوم تون لينسون، العولمة والثقافة: تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان والمكان، (ترجمة: إيهاب عبد الرحيم محمد)، سلسلة عالم المعرفة عدد(354)، الصادر في أغسطس (أوت) 2008، ص ص30-33.

<sup>29</sup> ( تعتبر نظرية السمات من أكثر النظريات القيادية التي لاقت شيوعا واستخداما، ولكنها لم تسلم من الانتقادات، لاسيما في ظل ميل النظرية وتركيزها على صفات القائد وإهمال صفات الأفراد الآخرين، من جهة. كما أن ما يصلح لشخص (قائد) أو لجماعة ما في مكان وزمان وظروف معينة قد لا يفي بالغرض أو يفقد معناه وجدواه في حالات أخرى، من وجهة أخرى. الأمر الذي يجعل من التعميم لا يلقى قبول الدارسين والباحثين لابتعاده عن الواقع العملي فضلا عن عدم جدواه.

<sup>30</sup> ( بشير العلاق، أسس النظرية الحديثة: نظريات ومفاهيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 105-106.

<sup>31</sup> ( نفس المرجع السابق، ص ص37-38.

<sup>32</sup> ( نفس المرجع ونفس الصفحة .

<sup>33</sup> ( نبيل على، الثقافة العربية وعصر المعلومات: رؤية لمستقبل الخطاب الثقافي العربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 114-116.

<sup>34</sup> ( جاك دنكان، أفكار عظيمة في الإدارة: دروس من مؤسسي ومؤسسات العمل الإداري، مرجع سبق ذكره، ص ص211-213.

ضمن الحقل المذكور، فإنه من المفيد توسيع الرؤية، وذلك بمقارنتها بنظيرتها في الحقل الآخر، لتزداد الصورة وضوحاً أكثر، إذ الشيء بالشيء يذكر كما يقولون، مما نوضحه في ما يلي:

### الفقرة الثانية: القيادة من منظور المدرسة الإسلامية

تستمد القيادة طبيعتها ومقوماتها في ظل المدرسة الإسلامية من منهاج الإسلام الشامل المتكامل المبني على مكارم الأخلاق وتهذيب النفس البشرية. لاستنبات عوامل النهضة المادية ومقومات الحضارة الإنسانية. ولا سبيل إلى ذلك إلا بتكامل فضيلتي العلم والأخلاق<sup>35</sup>، على النحو التالي:

1- متطلبات المعرفة العلمية المتجددة في الزمن، من حيث الانتقال بها، بالارتقاء، من:

1-1- مستوى تعريف الإنسان بذاته وبيئته، في ذات الآن، من وجهة المعرفة العلمية النظرية إلى:

1-2- التعامل مع الإنسان والبيئة، كشرط لازم من وجه العملية الأول، بصيغته العلاجية، الذي يعد

الإنسان حاملها بعقله الذي خصه الله به دون سائر المخلوقات على سبيل الأمانة<sup>36</sup>، مما يتوجب على:

1-3- المؤتمن، بفتح الميم الثانية، حفظ الأمانة بالتنشئة السليمة، لـ:

1-4- اكتساب عامل القدرة أو القوة، بداية. و:

2-5- استخدام العقل فيما يصلح، حصراً وقصراً، ابتداءً. بصرف النظر عن المستفيد، انتهاءً. ويعنى

الصالح أن يكون لائقاً بتحقيق المقاصد التي وجد من أجلها الإنسان، وهي<sup>37</sup>:

2-5-1- عبادة الله، باعتبار العبادة إعداداً للقلب لإصلاح الجسد، وفقاً لقول الله سبحانه وتعالى:

" وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين"<sup>38</sup>.

2-5-2- استخلافه في الأرض على سبيل الأمانة، والأمانة تستوجب العناية بها وصيانتها باستخدامها فيما ينفع العباد والبيئة باعتبار موارد ها نعمة من الله، وذلك باستخدامها فيما ينفع العباد والبيئة، وليس في الإضرار بهما بإفسادهما، من منطلق أن الملكية في الإسلام ملكية وكالة<sup>39</sup>، فالله هو المالك لها<sup>40</sup>.

2-5-3- عمارة الأرض وتعميرها، طبقاً لمدلول قوله تعالى: " هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها"<sup>41</sup>. مما له صلة بتشكيل:

<sup>35</sup> ( محمد عابد الجابري، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية لنظم القيم في الثقافة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية 2003 ص ص603-613.

<sup>36</sup> ( سورة الأحزاب، الآية: 72 ).

<sup>37</sup> ( العلامة يوسف القرضاوي، الصلاح والصالحون في القرآن الكريم، ضمن برنامج الشريعة والحياة التي تقدمه قناة الجزيرة بالدوحة (قطر)، بتاريخ: 2009/03/14، الساعة: 1900.

<sup>38</sup> ( سورة الذاريات، الآيات: 56-58).

<sup>39</sup> ( يقول تعالى: " وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه " ( سورة الحديد، الآية: 7)، ويقول عز وجل: " وآتوهم من مال الله الذي آتاكم" (سورة النور، الآية: 33).

<sup>40</sup> ( " ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض ومالك من دون الله من ولي ولا نصيبي". (البقرة، الآية: 107).

2- الأخلاق النابعة من عقيدة الإيمان<sup>42</sup>؛ كشرط كاف من وجه العملية الثاني، بصيغة وقائية. من شأنه تحصين السلوك المنتهج من الناحية العملية فردياً (الأسرة)، وجماعياً (المجتمع)، وبين المجتمعات في علاقة الدولة بغيرها من دول المعمورة (المجتمع العالمي). ولا ريب أن فضل امتزاج وجهها القدرة أو القوة، وهما: المعرفة والخلق الديني الإسلامي، إنما يعد في حقيقة الأمر تهيئة ذاتية وإصلاحاً لها بالتمثل أو الامتثال، التزاماً وإخلاصاً وهذا هو منشأ الاستقامة الخاصة<sup>43</sup>، في بعدها الداخلي. يولد سلوكاً من ذات الطبيعة تجاه الآخرين، يكون أثره طيباً على واقع الناس وحياتهم الاجتماعية، في ظل مفعول علاقتها المتعدية بنظرة الرياضيين، فيكون ذلك مدعاة لإشاعة الثقة بين أفراد المجتمع وتمتين روابط التعاون والتعايش بينهم، لدرأ المفاصد البيئية المقدم على جلب مصالحها، ليس من المنظور بين الفكري والفلسفي لنظرية المقاصد الكلية في الشريعة الإسلامية<sup>44</sup>، المحققة للاستقامة العامة في بعدها الخارجي بل إن الفكر العالمي من خلال برنامج الأمم المتحدة يتجه إلى هذا المنحى، وذلك بفعل تأثير التربية البيئية وتطورها، ولاسيما منذ إعلان نيروبي<sup>45</sup>، مما يهيء بيئة صالحة لخلق قدرات قيادية بيئية وتنشئها بالتدرج المتواصل. وبذلك وحده تتحقق القيادة البيئية الصالحة<sup>46</sup>، التي تبني على القوة والأمانة<sup>47</sup>، من منظور مقومات الفكر الإسلامي، على النحو المبين آنفاً، بما يهيئ لبناء علاقة الإنسان بالإنسان وبيئته وفق أصول الوقاية ومبادئها المستمدة من تكامل فضيلة العلم والمعرفة ومكارم أخلاق الدين الإسلامي، فينعكس على ترشيد علاقة الإنسان ببيئته وتحسينها، فتأتي الجودة البيئية ثمرة للإتقان المعرفي (الداخلي)، والإحسان بالخلق الديني (الخارجي). مما يقود إلى تناول نمط القيادة المختار التالي

<sup>41</sup> (سورة هود، الآية: 6)

<sup>42</sup> (يذهب المختصون إلى أن معنى الخلق (بضم اللام وسكونها) وحقيقته يفيد "الدين والطبع والسجية" ذلك أن الأخلاق تعني: "مجموعة الصفات الطبيعية الفطرية في الإنسان، وعلى مجموعة الصفات المكتسبة التي أصبحت كأنها فطرية فيه". أو بمعنى آخر، فإن الأخلاق الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة النبوية الشريفة، باعتبارهما المعيار الأساس لسلوك المسلم فرداً كان أو جماعة. هي: "مجموعة المبادئ والقيم التي تنظم سلوك المسلم، والتي حددها الوحي، لينظم بها حياة الإنسان، ويضع لها الضوابط"، التي تكفل بلوغ الهدف من وجود الإنسان على الأرض، وهو: عبادة الله كسبيل لسعادته الدنيوية والأخروية. لمزيد من التوسع، أنظر: فؤاد على مخيمر، المنهاج الكامل في بناء المسلم المعاصر، مرجع سبق ذكره، ص 108-113.

<sup>43</sup> (من شأن الاستقامة الخاصة أن تيسر نشر الخير وأسباب الرحمة وإشاعتها في المجتمع، داخلياً. والإنسانية في مادون ذلك أو خارجياً عمر عبد الكافي، الرحمة العامة تعم من الاستقامة الخاصة، قناة الشارقة، برنامج الوعد الحق، بتاريخ (2005/10/10)

<sup>44</sup> محمد عابد الجابري، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية لنظم القيم في الثقافة العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003، ص 596-599.

<sup>45</sup> (سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية العربية، مرجع سبق ذكره، ص 36.

<sup>46</sup> (لقد جاء ذكر مملكة سبأ، كنموذج للقيادة الصالحة، في القرآن الكريم، (سورة سبأ، الآيات: 30-44).

<sup>47</sup> (طبقاً لما جاء في القرآن الكريم (سورة القصص، الآية: 26)

**الفرع الثاني: أنماط القيادة البيئية وأساليبها**

إذا كانت خصائص نظريات القيادة أو مقوماتها تحدد طبيعة شخصية القائد ورؤيته الفكرية والفلسفية نظريا، فإن طبيعة سلوك القائد مع بيئته بالمفهوم الشامل، عمليا، هي المحدد الرئيس لنجاح القيادة بمنظورها التكلفى. ولذلك ، نتناول هذا الفرع في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: نمط القيادة البيئية من الوجهة النظرية

الفقرة الثانية: أسلوب القيادة البيئية من الوجهة العملية

ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**الفقرة الأولى: نمط القيادة البيئية من الوجهة النظرية**

يمكن تبين أنماط القيادة البيئية على النحو التالي:

- 1- شكلا ديكتاتوريا أو مستبدا برأيه، وإن تظاهر بالاستماع لغيره، أسوة بالنموذج التقليدي. أو:
- 2- شكلا ديمقراطيا أو متعاوننا مع الغير، مثلما نفحات حقل العلاقات الإنسانية الواسع. أو:
- 3- يجمع بين شيء من الأول وشيء من الثاني المتفق مع مقتضيات الوضع وضروراته والموازنة بين المنفعة والمضرة، بمفهومها الشامل.

**الفقرة الثانية: أسلوب القيادة البيئية من الوجهة العملية**

يتوقف نجاح القيادة على عملها المتمس بطبيعته الجماعية، فيما يشبه النمط الديمقراطي الحديث وليس بنزعة الفردية- الإقصائية، الدائر حول النمط الديكتاتوري التقليدي، وإن امتلكت قدرات متميزة ولكنه مقطوع من معاونة الآخرين ومساندتهم، مثله في ذلك كمثل عمل الحرفي المجرّد من الأدوات التي تعينه على إنجاز أهدافه<sup>48</sup>، بمثل ما يتوقف على مدى امتلاكها قدرا كافيا ليس في خلق الأفكار أو ابتكارها وحسب، ولكن في كيفية تحويلها إلى قيم واتجاهات وممارسات كوسائل للعمل، ضمن رؤية واضحة ومشاركة، يعود نفع ثمارها على الناس أجمعين<sup>49</sup>، في ظل حرص نظريات القيادة الحديثة على تأصيل قيم التشارك والتعاون في صناعة القرار البيئي، كثمرة لشيوع قيم الحوار والتشاور على سبيل التحريض والترغيب، للتأثير في سلوك الناس وتوجيههم، فضلا عن الدور التربوي للقيادة البيئية، قدرة و قدوة. مما يهيء بيئة صالحة لخلق قدرات قيادية وتنشئتها بالتدرج المتواصل، من حيث إن تأثير سلوك القائد، على بساطته، أيسر وأسرع وأشد من تأثير غيره مشافهة كانت أو مكتوبة إذ النفس البشرية ميالة إلى ذلك بالفطرة. ولكن المسألة ترتبط بطبيعة تهيئة متطلبات الاتصال البيئي أو مقوماته من أدوات التحكم والتأثير، إجمالاً، في مسعاها نحو أهدافها، على ما نبين فيما يلي:

<sup>48</sup> محمد أحمد الراشد المسار، مصر: دار البشير للثقافة والعلوم، ط-3، 1998، صص 529-531.

<sup>49</sup> جون توملينسون، العولمة والثقافة: تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان والمكان، (ترجمة: إيهاب عبد الرحيم محمد)، مرجع سبق ذكره

**المبحث الثاني: ترشيد عمليتي الاتصال البيئي وتأهيل الموارد البشرية باستمرار**

لاريب أن الاتصال البيئي وتأهيل الموارد البشرية يعدان من أدوات القيادة البيئية وعملياتها لها باعتبار أولهما وسيلة لتبادل المعلومات عامة والبيئية خاصة، إرسالا واستقبالا، مما يساعد على نشوء علاقات متعددة، تستمد جدواها وفعاليتها من طبيعة ترابطها وتشابكها، في ظل ما يعرف بتفاعلات الاتصال وردود الأثر الرجعي لتدفق المعلومات في مستويات التنظيم البيئي<sup>50</sup>، يوفر للقيادة البيئية الدلائل التي تبني عليها قراراتها البيئية، أنيا ومستقبليا، المتعلقة بتحفيز موارد البشرية، عناية بها وصيانة لها بالتعليم والتدريب المتواصلين، طبقا لاستراتيجيه التكوين الملائم للبيئة من الوجهتين النظرية والعملية، مما من شأنه التآليف بين التنمية الاقتصادية والتنمية البيئية بروية التنمية المتواصلة. ولذلك ينبغي تناول المبحث المذكور في مطلبين هما:

**المطلب الأول: طبيعة الاتصال البيئي ودوره في ترشيد القرار**

**المطلب الثاني: طبيعة عملية التأهيل البيئي للموارد البشرية وإعادة تأهيلها باستمرار**  
ونتناولهما بشيء من التفصيل فيما يلي:

**المطلب الأول: طبيعة الاتصال البيئي ودوره في ترشيد العلاقات البيئية**

لئن لم يرد للاتصال البيئي ذكرا في أول قانون لحماية البيئة يصدر في الجزائر (1983)، واقتصار قانون حماية البيئة الحالي على إنشاء منظومة للإعلام البيئي. إلا أن بداية ارتفاع دليل الاهتمام بقضايا البيئية عامة. والاتصال البيئي لكونه عملية للقيادة البيئية وأداتها خاصة. يستمد أصوله من روافد المعرفة المتجددة في الزمن<sup>51</sup>، المتصلة بحركية المعلومات البيئية بطبيعتها العامة والمتخصصة<sup>52</sup> وترشيد استخدامها، بعد تخطى الاتصال البيئي الرؤية الساكنة، بالمفهوم التقليدي الذي يتخذ من النظرة الضيقة، طريقة ووسيلة وهدفا، إلى الرؤية المتحركة ، بالمفهوم الحديث للاتصال البيئي الذي يجعل من النظرة الشاملة والمتكاملة منهاجا في مسعاها ، في ظل تعدد وسائطها وتداخلها المتكامل، لإدخال التغييرات المتصلة بمتطلبات التفاعل البيئي، بما يعين القيادة على تحقيق الأهداف البيئية باستمرار ببعديها الجزئي والكلّي، الآني والمستقبلي. مما يتعين تبيان مفهوم الاتصال على العموم والبيئي على الخصوص، وعناصره التي تيسر سبل الاضطلاع بمهمة الاتصال الأصلية بكفاءة وفاعلية

<sup>50</sup> ( أحمد ماهر، كيف ترفع مهاراتك الإدارية في الاتصال، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2000، ص 67.

<sup>51</sup> ( أحمد ماهر، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، مرجع سبق ذكره، ص 340-341.

<sup>52</sup> ( تسعى السلطات العمومية المكلفة بحماية البيئة إلى تنظيم الإعلام البيئي وذلك بإنشاء قاعدة بيانات للإعلام البيئي ذات الطبيعة العامة والمتخصصة في المجالات العلمية والفنية والإحصائية والمالية والاقتصادية ضمن المنظومة العامة للإعلام البيئي، باعتبارها أحد مكونات قواعد التسيير البيئي، لما لفضل ذلك في إشاعة الاهتمام بالبيئة بين أفراد المجتمع بصفة عامة، وذلك طبقا للعنوان الثاني من قانون(03-10) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص8-9.

من خلال إستراتيجية للاتصال البيئي واضحة المعالم محددة الأهداف والوسائل، بمقدورها التصدي لتقييم تأثيراتها ونتائجها<sup>53</sup>، في سعيه لتحقيق الأهداف البيئية. ولذلك، نقسمه إلى الفروع الثلاثة التالية:

الفرع الأول: مفهوم الاتصال البيئي وفلسفته،

الفرع الثاني: عوامل الاتصال البيئي،

الفرع الثالث: دور الاتصال البيئي وصعوباته أو مشاكله

ونتناولها، بشيء من التفصيل، على النحو التالي:

**الفرع الأول: مفهوم الاتصال البيئي وفلسفته**

لم يبق مفهوم الاتصال عامة والبيئي خاصة ساكنا أو منعزلا في ظل طبيعة التغيرات ووتيرتها في الزمن، بتأثير ثورة المعلومات والاتصالات التي أصابت شظايا ثورتها المتفجرة مناخي الحياة البشرية، بداية من العشرينتين الأخيرتين من القرن الماضي، خاصة. مما يستدعي أن يأخذ الاتصال البيئي مفهوما جديدا، يستمد مواصفاته وأبعاده من طبيعة رسالة الم جمع وفلسفتها التي تأخذ في الحسبان الرؤية الشاملة بأبعادها، المعرفية والقيمية، بقدر كاف من التكامل والتوازن، مهنيا واجتماعيا وإنسانيا، تجعل الناس مترابطين بعضهم ببعض على سبيل التفاعل<sup>54</sup>، الم حقق لهصلحة المجتمع، مثله كمثل الدم لجسم الإنسان؛ إذ من المؤكد أن قدرة هذا الإنسان، العقلية والجسمية والنفسية على أداء وظيفته، ترتبط طرديا بسلامة دورته الدموية وصحتها، وإلا تعرضت وظائفه الرسمية وغيها للقصور أو العطالة. وكذلك الاتصال البيئي في المجتمع، مما يعرض نشاط الم جمع وأداءه للفتور، تتعكس آثارها على طبيعة الأهداف البيئية المنجزة، كما وكيفا، في آجالها الزمنية المخططة ومن هنا، يستمد الاتصال مفهومه من مواصفاته العلمية والاستمرارية في الزمن وبنظرته الواسعة للأشياء حسب ظروف المكان ومتغيرات الزمان. ولذلك، سنتناول هذا الفرع في فقرات أربع، وهي:

الفقرة الأولى: العلمية

الفقرة الثانية: الاستمرارية

الفقرة الثالثة: الشمولية

الفقرة الرابعة: المرونة

ونتناولها بالشرح حسب ما يلي:

<sup>53</sup> تقوم مديرية الاتصال والتوعية والتربية البيئية، من خلال المديرية الفرعية للاتصال والتوعية البيئية المنشأة بموجب المرسوم رقم (09-01) المؤرخ في (2001/01/07) المتعلق بتنظيم الإدارة المركزية للوزارة المكلفة بالبيئة، بإعداد واقتراح وتنفيذ كل نشاط وبرنامج الاتصالات البيئية المشجعة على استخدام التكنولوجيات والدعائم الحديثة النظيفة، في ضوء استراتيجيه للاتصال البيئي وتقييم آثارها ونتائجها. أنظر الجريدة الرسمية، عدد (04) الصادر في (2001/01/14)، ص ص 16-17.

<sup>54</sup> ROBERTREIX, systèmes d'informations et management des organisations, Paris ;EDVUIBER, 5<sup>e</sup> edition, 2004 ,p175.

**الفقرة الأولى: العلمية**

وتعنى أن يثيق منهج عمل الاتصال البيئي من أصول المعرفة العلمية وقواعده المتغيرة في الزمن في ظل ما يعرف بـ: التآليف بين التقنية المادية و التقنية البشرية بكيفية متوازنة<sup>55</sup>، بما يجعلها قادرة على التحكم المستمر في عملية الاتصال لأغراض بيئية، ذلك أن قدرة الاتصال المذكور وفاعليته تزداد تمكنا كلما توسعت المعرفة العلمية وتعمقت<sup>56</sup>.

**الفقرة الثانية: الاستمرارية**

وتعنى أن الاتصال البيئي لا يقتصر على وقت محدد أو ظرف بذاته، وإلا تعرضت المعلومات إلى التآخر والتكلس يحدانها، إن لم يعيقانها أصلا، من تدفقها في مستويات التنظيم البيئي المختلفة، بسهولة ويسر في الوقت المعلوم، ومن شأن ذلك أن يضيق نطاق الاختيار و يضعف احتمالات النجاح بالتبعية؛ لأن المعلومات البيئية تعتبر البوصلة ال محددة للأهداف البيئية والموجهة لها على المديين القصير والطويل<sup>57</sup>، من منطلق أن عملية التفاعل البيئي، في اتجاه الأفضل والأنظف في ظل الاهتمام البيئي المولد للجودة البيئية الشاملة، ذات صبغة استثمارية بشرية واقتصادية.

**الفقرة الثالثة: الشمولية**

تعنى أن يتسم الاتصال البيئي بنظرة واسعة للأشياء، مهما تكن طبيعتها وأهميتها، شاملة للأبعاد المكانية والزمانية والقطاعية. حيث يتخطى الاتصال النظرة الجزئية للبيئية إلى النظرة الشاملة لها، أي:

1- النظرة الجزئية تكتفي ببعد واحد أو تنظر للمسألة من زاوية واحدة، مستبعدة دور الأبعاد الأخرى وتأثيرها، يجعلها ضيقة في أفقها، قاصرة في فهمها وإدراكها<sup>58</sup>، معرقة لحركية النشاط، إن لم تكن معيقة له، تنعكس على ضعف الأهداف البيئية المنجزة. وغير خاف انعكاساتها المضرة بنوعية البيئة وإطار حياة الناس والمهددة لهما، من مثل تزايد التكاليف البيئية مقارنة بالأرباح المتوقعة،

2- النظرة الكلية تهتم بكل الجوانب المادية وال بيئية، الداخلية والخارجية، الآنية والمستقبلية ذات الصلة المباشرة وغيرها، مما يجعلها شاملة في أفقها، متكاملة في الفهم والإدراك<sup>59</sup>، دافعة للنشاط أو محركة له على مستويي التدخل البيئي المتميز والأهداف ذات الصلة.

**الفقرة الرابعة: المرونة**

<sup>55</sup> ( سعيد يس عامر، على محمد عبد الوهاب، الفكر المعاصر في التنظيم والإدارة، القاهرة: مركز وليد سيرقيس للاستشارات والتطوير الإداري، ط-2، 1998، ص41.

<sup>56</sup> (لورنس بروساك وسلفا تورى باريس، نظم المعلومات كأداة لنقل المعرفة ضمن تنمية الموارد البشرية في اقتصاد مبنى على المعرفة أبو ظبي: الإمارات للدراسات والبحوث والإستراتيجية، 2004. ص 77.

<sup>57</sup> ( حسين على الزغبى، نظم المعلومات الإستراتيجية: مدخل إستراتيجي، عمان: دار وائل للنشر، 2005، ص19.

<sup>58</sup> ROBERTREIX, systèmes d informations et management des organisations, op. cit. p190.

<sup>59</sup> Ibid, P191.



وتعنى أن يتكيف الاتصال البيئي في أسلوبه وأدواته مع التطورات المستمرة في الحياة العلمية والتقنية بأبعادها الفكرية والسلوكية والقيمية. أي أن الاتصال، باعتباره وسيلة دافعة للمعلومات البيئية، قوة محرصة للأنشطة ومحركتها<sup>60</sup>. تجعل المرونة وأقية لموارد الم جتمع من التبيد والتعطيل وحافطة لها ومن هنا تتبع أهمية الاتصال البيئي وخطورته في ظل اتساع زاوية الرؤية وتعمقها، متخطية مفهوم الاتصال التقليدي المتمسك بالسكون والضيق إلى المفهوم الحديث، المتميز بالحركية والشمول المتكامل طريقة ووسيلة وهدفا، مختزلة الحدود المكانية والقيود القانونية بفعل ترابط العلاقات الدولية وتطورها الدائم<sup>61</sup>. وذلك بفعل علاقة الاتصال المركبة أو المتشابكة التالية<sup>62</sup>: إرسال - استقبال، في المنطلق وتأثير مقصود - سلوك محمود، في الوصول. ولكن دون ذلك متطلبات داعمة يتعين إيجادها وتنميتها بالصقل والتقيق، حسب بيان العنصر التالي:

### الفرع الثاني: عوامل الاتصال البيئي أو متطلباته المساعدة

من المعلوم أن فعالية الاتصال البيئي بمستوياته الجزئي والكلّي وجدواه في مدخلاته ومخرجاته، إنما يرتبط بخصائص طبيعة بنية الاتصال البيئي، وأشكال الاتصال المستخدم. ولذلك، نتناوله في فقرتين:

الفقرة الأولى: خصائص بنية الاتصال البيئي

الفقرة الثانية: أشكال الاتصال البيئي

ونبينهما فيما يلي:

### الفقرة الأولى: خصائص بنية الاتصال البيئي

ترتبط طبيعة بنية الاتصال البيئي بعلاقة طردية بالاعتبارات التالية:

- 1- طبيعة بنية تنظيم جهاز إدارة وزارة البيئة بمستوياتها المركزي والمحلي الرسمي وغير الرسمي،
- 2- طبيعة العلاقة النازمة للسلطة والمسؤولية بمفهومها الشامل<sup>63</sup>، من منظور التحليل الوظيفي ومقتضيات تنظيم تقسيم العمل وإسناده لذوى القدرة، عامة، والبيئية، خاصة<sup>64</sup>.
- 3- طبيعة العلاقات الناشئة من تفاعل المرحلتين السابقتين، بفعل قدرة القيادة الذاتية على ضبط

<sup>60</sup> حسين على الزغبى، نظم المعلومات الإستراتيجية: مدخل إستراتيجي، مرجع سبق ذكره، ص ص126-127.

<sup>61</sup> ROBERTREIX, systèmes d informations et management des organisations, op. cit., pp193-197.

<sup>62</sup> ( أحمد ماهر، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، مرجع سبق ذكره (نفس المرجع السابق)، ص ص57-61.

<sup>63</sup> ROBERTREIX, systèmes d informations et management des organisations, op. cit., p177.

<sup>64</sup> ( يمكن الاستفادة من تجارب بعض الدول الأوروبية في ظل الاتجاه نحو توسيع فرص التشغيل أو التوظيف البيئي في القطاعين العام والخاص، لمواجهة الحاجة المتزايدة لتدريب أفراد المجتمع على اكتساب المعارف البيئية النظرية منها والتطبيقية، لتحقيق أهداف بيئية من مثل ما قامت به السويد في بداية ثمانينيات القرن الماضي مما يعرف ببرامج الأشغال العامة للبيئة، فعلى سبيل المثال: من أصل (21000) ألف وظيفة تم تخصيص (7000) وظيفة بيئية. وسارت فرنسا على ذات النهج بداية من (1984)، ضمن ما أطلقت عليه: أشغال المرافق العامة بحيث أصبحت فرص التشغيل البيئي تصل إلى (50%)، مما ساهم في تخفيض معدل حدوث حرائق الغابات جنوب البلاد الفرنسية على سبيل المثال. لمزيد من التوسع، أنظر: البيئة والتشغيل والتنمية، الصادر عن منظمة العمل الدولية (بدون تاريخ)، ص 107.

المشاركة الحقيقية في صنع القرارات البيئية وتنسيقها، على النحو المبين آنفاً، بفضل وضوح الرؤية كثرة لارتفاع درجة التأكد واليقين<sup>65</sup>. تهيئ تربة صالحة تزيث مقومات التفاعل الواعي ومولدات القيم الإيجابية، تصورا وفكرا وسلوكا، في المحصلة. مما له علاقة بطبيعة أشكال الاتصال التالية:

### الفقرة الثانية: أشكال الاتصال البيئي

تستعين القيادة البيئية في مسعاها، لبلوغ أهداف بيئية معلومة، حاضرا ومستقبلا، بصيغ اتصالية مختلفة، لتعبئة جهود المجتمع وتوجيهها بما يقوى العوامل الذاتية لقواه المؤسسية والشعبية نحو البيئة ويعززها. فمن الاتصال ما يقتصر على الداخل ومنه ما يتجه إلى الخارج:

1- الاتصال الداخلي: يتجه هذا الشكل الأول من الاتصال إلى الربط بين مستويات تنظيم إدارة وزارة البيئة والدوائر الوزارية المؤهلة، مركزيا ومحليا، والتنسيق<sup>66</sup> بينها، وبوصلة ذلك ومحركه استقاء المعلومات من مصادرها المختلفة وتيسير سبل تدفقها المرند، كرجع الصدى، في مستويات التنظيم البيئي المذكور في الوقت المعلوم، بما يقوى دور أفراد التنظيم ويدعم مشاركتهم في صناعة القرار البيئي. ومن شأن ذلك تحقيق مساع ثلاثة:

1-1- يستهدف أولها رفع قدرات الاتصال الفردية والمؤسسية وتقويمها.

1-2- ويستلزم ثانيها، تهيئة مقومات التفاعل البيئي الإيجابي لهياكل إدارة البيئة وأفرادها في مستوياتها التنظيمية المختلفة، وذلك لاقتناعهم بوحدة الأهداف. وإن شئنا واقعية النظرة ودقة التقدير، قلنا: تماثل الأهداف أو تشابهها. فيتكامل عمل المستويين القيادي والتنفيذي ويتآلفان.

1-3- ويحرص ثالثها على ترشيد القيم الفكرية والسلوكية المتصلة بقضايا المجتمع والبيئة وتحدياتهما مما لا يخفى تأثيره في قدرة الاتصال الخارجي ونجاحه في مسعاها المستمر إلى الأحسن.

2- الاتصال الخارجي: يتجه هذا النمط من الاتصال إلى المواطنين جميعا، بما في ذلك صانع القرار والمنظمات والجمعيات على اختلاف طبيعتها القانونية ودورها، لإثارة الاهتمام العام بقضايا البيئة وجعلها ضمن أولوياته، مدخلا. وتهيئة اتجاهات مجتمعية ملائمة، مخرجا. من شأنها تحسين السلوك البيئي الجزئي والكلّي وترقيته على سبيل التوعية بشكليته الرسمي وغير الرسمي.

ومهما يكن شكل الاتصال، فإنه يتخذ من صيغته الرسمية وغير الرسمية لبلوغ أهدافه، ذات العلاقة الإرتباطية بوظيفة القيادة، حسب البيان السابق، كونه وسيلة لتبادل المعلومات في كل الاتجاهات في ضوء أبعاد الاتصال الشبكي وخصائصه، المتصل بتيسير سبل أفضل لمشاركة المجتمع الواعية

<sup>65</sup> (سونيا محمد بكر، استخدام الأساليب الكمية في الإدارة: المدخل الكمي في اتخاذ القرارات، 1997، ص ص 9-10).

<sup>66</sup> (يعد من أهم مبادئ التنظيم الإداري من منظور المدرسة التقليدية بزعامة راندا هنري فايول. لمزيد من التوسع، أنظر على سبيل المثال لا الحصر: عبد الغنى البسيوني عبد الله، أصول علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 365-367).

بالم منظور الحديث<sup>67</sup>، وليس الاقتصار على إنشاء منظومة عامة للإعلام البيئي، لم يكتمل بناؤها التنظيمي في أحسن الأحوال<sup>68</sup>. مما يؤثر في طبيعة دور الاتصالات البيئية والأهداف المنجزة على النحو المبين في المحور التالي:

### الفرع الثالث: دور الاتصال البيئي وصعوباته أو مشاكله

لئن كانت فعالية النشاطات الاتصالية وجدواها، مهما تكن طبيعتها وأهميتها، الفردية والجماعية، ذات علاقة طردية بطبيعة دور الاتصال البيئي، في ضوء أشكاله ووسائطه المتعددة عامة والإلكترونية خاصة، فإن المسألة الجوهرية التي ينبغي معرفتها، حينئذ، تتعلق بطبيعة الفرص التي يفتحها الاتصال البيئي . مقابل التحديات التي يشكلها. وما ينتج من منافع وطبيعة النفقات أو الأضرار التي يجنيها أصحاب المصلحة بالمفهوم الشامل، أو يتحملونها، على الترتيب، أخذاً في الحسبان الآثار الإيجابية والسلبية ذات الصلة بالنواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، المادية منها والمعنوية. ومن هنا سنقسم هذا الفرع إلى فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: الدور الإيجابي للاتصال البيئي

الفقرة الثانية: الدور السلبي للاتصال البيئي

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

### الفقرة الأولى: الوجه الإيجابي للاتصال البيئي

فإذا بدأنا بالوجه الإيجابي أو المشرق لاستخدام سبل الاتصال وتقنياته الجديدة<sup>69</sup>، فإن من المفيد التفرقة بين حزمتين من فرص النجاح وعوامل القوة بل الريادة، يتوقف الاستفادة منها وتحويلها إلى مقويات تدفع إلى التميز والتفوق البيئيين باستمرار<sup>70</sup>، توفير متطلبات بشرية أصلاً. ويمكن تلمس صنفى الوجه الإيجابي، حسب البيان التالي:

<sup>67</sup> Jerard BAGANTZIANKN.les systèmes d information Art et pratiques. Paris : editions d organisation.2002.p105 .

<sup>68</sup> ( يبدو أن المشرع ارتأى عدم التفريق بين مصطلحي الإعلام والاتصال. فمرة يوظف مصطلح الإعلام البيئي، كما ينص قانون حماية البيئة الحال، المذكور آنفاً، من جهة. والقرار الوزاري المشترك المنظم لمديريات البيئة الولائية. حسب الجريدة الرسمية، عدد 57، الصادر في ( 2007/09/16)، ص 18-18-19، من جهة ثانية. وأحياناً يتم توظيف مصطلحي الإعلام والاتصال معاً، كما هو الحال في النصوص التنظيمية المتصلة بصلاحيات الإدارة المركزية وتنظيمها وسيرها. في(2001/01/16)، ص ص 16-17.

<sup>69</sup> ( بما في ذلك استخدام الفضاء الخارجي كقاعدة للرصد البيئي، في ضوء ماتوصل إليه مؤتمر قمة الأرض الثاني المنعقد في ريودي جانيرو سنة(1992) بالبرازيل. حيث تم وضع ثلاث قضايا أساسية في هذا المجال. إنشاء مركز لمعالجة الأزمة البيئية تقدم الدعم والمشورة لمن يطلبها من الحكومات، واستخدام الفضاء الخارجي للرصد البيئي، من خلال إنشاء، يقدم بياناته للمجتمع الدولي، وإنشاء أكاديمية بيئية تضطلع بتبادل المعلومات والخبرات التدريبية، وأساليب الإدارة البيئية وغيرها من الأمور المتعلقة بشئون البيئة. لمزيد من التوسع، أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص 9671- 9672.

<sup>70</sup> ( عابدة خطاب، الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية في ظل إعادة الهيكلة، الاندماج، المشاركة، المخاطر، ط- 2، 1999، ص ص

1- يتعلق صنفها الأول بطبيعة استخدام طرق الاتصال وتقنياته، التي يتيح، ليس توفي ر المعطيات والمعلومات البيئية وتخزينها واسترجاعها لتوظيفها في أوجه القرار البيئي بسهولة وسرعة ملائمتين من منظور تقليدي وحسب. بل في معالجة البيانات المذكورة وتحليلها واستخراج المعلومات والدلائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وغيرها، التي توفر مدخلا لمعالجة المشاكل البيئية وحلها، من المنظور الحديث المتجدد، في ظل منظومة متكاملة للمعلومات المدعمة بنظم آلية للمعالجة والإسترجاع<sup>71</sup>، ذات الصلة بإنشاء قواعد بيانات بيئية يتزود منها أصحاب المصلحة أو المستفيدين، بمن فيهم واضع الخطط وصانع القرار، بما يحتاجونه في مساعهم لبلوغ أهدافهم، بما يقتضيه من سمات تصاحب ذلك وتعززه.

2- أما الصنف الثاني فينصرف إلى تقوية الصنف الأول وتعزيزه، من حيث إن طبيعة طرق الاتصال وتقنياته الجديدة مشتقة من خصائص المعرفة، ولا منف ذ إليها إلا بتثنية العقل البشري، على نحو ماسنبيه في محور لاحق، وإعداده في بيئة تؤصل لتفكير المبادأة والمبادرة وقيم التحاور والتشاور، لما لفضل ذلك في تأصيل منهجية التعاون المتكامل في مختلف المستويات العليا والوسطى والقاعدية من المنظورين الكلي والجزئي. ولا ريب أنه السبيل الطبيعي الذي تستمد منه أسباب الاستمرارية بل الحياة من قبل ومن بعد. ولكن دون ذلك محددات، أو ما يمكن أن نطلق عليه متطلبات قدرة الإدراك الواعي لاستخدامات تقنيات الاتصال الحديثة أو شروطه<sup>72</sup>، على النحو المبين في خصائص القيادة يتعين توفيرها لبلوغ الوجه المشرق، المبين آنفا، لاستخدام طرق الاتصال ووسائله الحديثة.

3- يمكن أن نلمس معالم الوجه الإيجابي للاتصال البيئي، المتسم بالتداخل المتكامل، من حيث المهام المخولة للجهاز بمستوييه المركزي والمحلي، على النحو التالي:

3-1- مركزيا: يقوم جهاز وزارة البيئة ممثلا في مديرية الاتصال والتخسيس والتربية البيئية<sup>73</sup> بالتنسيق مع القطاعات المعنية، بتشجيع كل نشاط وبرنامج تربوي وتوعوي واتصالي يخدم القضايا البيئية ويرعاها من الناحيتين المادية والمعنوية (تشجيع مؤسسات المجتمع وتفعيل دورها ودعمها وتحفيزها، في خدمة أفراد المجتمع وتحقيق مصلحته العامة ونفعه المشترك، وتوعيته بأهمية عانيته بالبيئة وحرصه عليها ومدى خطورة الإعراض عن ذلك أو إغفاله، فضلا عن إيذائها والإضرار به ا مهما كانت أسباب عدم اكترائه ومسوغاتها، عن جهل أو معرفة. وتأتى مؤسسات الإعلام والجمعيات البيئية في مقدمة ذلك، دون الإقلال من دور المؤسسات الأخرى باعتبارها تتضوي تحت مظلة الدولة وتوجيهها<sup>74</sup>، على سبيل الإسقاط، حسب مايلي:

<sup>71</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص9669-9670.

<sup>72</sup> ( حسن أحمد الطغاني، التدريب مفهومه وفعالياته: بناء البرامج التدريبية وتقويمها، عمان: دار الشروق، 2002، ص ص69-70.

<sup>73</sup> ( طبقا للمرسوم التنفيذي رقم (01-09) المؤرخ في (07/01/2001)، مرجع سبق ذكره، ص ص16-17.

<sup>74</sup> ( أدو نيس العكره، التربية على المواطنة وشروطها في الدول المتجهة نحو الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة للطباعة والنشر، 2007

3-1-1- اعتماد إستراتيجية للاتصالات البيئية ورصد تأثيراتها ونتائجها أو تقييمهما بصفة منتظمة، مما يهيئ سبل تدعيم القدرات البشرية والمؤسسية المتصلة بالمحافظة على البيئة وصيانتها على المستوى الوطني من الناحية النظرية على أقل تقدير.

3-1-2- انتهاج كل السبل المشجعة للاتصال البيئي والمعرضة له، بمنظور المساند البيئية للمؤسسات لمساعدتها على التأهيل البيئي على استعمال التكنولوجيات الصديقة للبيئة أو الملائمة لها أو التكنولوجيات الخضراء، حسب الاتجاه العالمي،

3-1-3- المبادرة بسبل توعية المواطنين بيئياً، مما يتطلب إيجاد قدر كاف من روابط التنسيق مع من يعينهم أمر التثقيف والتوعية التربوية، من مؤسسات عامة وخاصة ومدنية وبحثية وغيرها، بما يؤسس لتعاون جميع قوى المجتمع وفعالياته وتلاحمها، كما لو أنه ينزوع بفطرته أن يكون، ليس في صورته الكاملة أو المثالية ولكنها تميل إليها أو تقترب منها، لئلا يفتر الوهج التوعوي أو يخدم أصلاً، لما لفضل العمل الجماعي وخطورته في العناية البيئية وصيانتها على سبيل الاستثمار بمنظوره الإستراتيجي، تكون بمثابة المرشد للأولويات البيئية ومنهجيتها التي تيسر رسم إحدائيات التنمية بأبعادها المتداخلة على سبيل التكامل القطاعي والمكاني والزمانى.

3-1-4- الإشراف على توزيع المعلومات البيئية بواسطة برامج الإنترنت والأنترانات. ولكن ذلك لا يعد بديلاً أو لا يتنافى مع إمكانية لجوء المستفيدين، من مؤسسات عامة وخاصة ومنظمات المجتمع وهيئاته، وأفراده، إلى جهاز البيئة لطلب معلومات واستشارات قد يحتاجون إليها.

2- محليا: تقوم مديرية البيئة للولاية<sup>75</sup> بواسطة مصلحة التحسيس والإعلام والتربية البيئية بالآتي:

2-1- تنفيذ البرنامج التحسيسى والإعلامي البيئي، باستخدام الوسائل والقنوات التي تتوافق مع طبيعة المجتمع وخصائصه. ويمكن تبين بعضها، على سبيل المثال، من طبيعة تناول وسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة، قضايا البيئة ومدى قدرتها على تبيان مشاكلها ومخاطرها، من وجه وطبيعة تأثيرها فى المواطنين، من حيث مقدار استجابة الرأي العام ونوعها، على العموم. وداخل الأسرة، بوصفها الخلية الأساسية في المجتمع، على الخصوص.

2-2- تنفيذ برنامج تربوي لتثقيف الجمهور وتوعيته بيئياً بصفة عامة، والفئات الشبابية بفعل العملية التربوية في المدرسة ومراكز التكوين ودور الشباب، بصفة خاصة<sup>76</sup>.

<sup>75</sup> وذلك بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في (28/05/2007) المتعلق بتنظيم المديرية البيئية للولاية، مرجع سبق ذكره، ص 18-19.

<sup>76</sup> جابر عوض سيد حسن، الإنسان والبيئة من منظور الخدمة الاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص 251-253.

ولا يخفى ما لفضل ذلك في تهيئة سبل المشاركة العامة والشبابية بصفة خاصة، ولكنها ترتبط بمدى قدرة وسائط الاتصال المنتهجة وفعاليتها في تحقيق المقصود، بحيث يندمج الرسمي وغير الرسمي بما يخلق القدرة المعرفية الذاتية بصبغتها البيئية بوجهيها النظري والعملي وحسن توجيهها وإدارتها<sup>77</sup>. ولا ريب أن ذلك من شأنه أن يعين على صناعة القرارات البيئية بأبعادها المتعددة وآجالها المختلفة بقدر يجعلها وسيلة مساعدة للقيادة في ترشيد العملية الإدارية البيئية، عامة. وتقويم الأداء البيئي ومردوديته، جزئياً وكلياً، من خلال متابعة الجهد المبذول ورقابته، بغرض التقييم والتقويم البيئيين خاصة<sup>78</sup>. ولكن ذلك لا يحول دون حدوث تأثيرات سلبية، كما يتضح فيما يلي:

### الفقرة الثانية: الوجه السلبي للاتصال البيئي

أما إذا أتينا إلى الوجه السلبي أو المظلم لاستخدام تقنيات الاتصال الجديدة وطرقه، إن صح التشبيه فإنه يمكن التمييز بين الآثار السلبية أو الضارة، نظرياً. و بالإسقاط على المجتمع، عملياً. كما يلي:

1- نميز من الوجهة النظرية بين :

1-1- مجموعة الآثار الضارة بطبيعتها المادية، بمستوييها الفردي والجمعي، ومن أبرزها إعادة هيكلة المؤسسات، بصفة عامة. والعملية الإنتاجية، بصفة خاصة. ويعنى ذلك، فيما يعنيه، إحلال التقنيات محل قوة العمل البشرية، طبقاً لمفعول أثر انسياب التقنية، في ظل طغيان مظاهر العولمة في كل مجالات الحياة، بفعل ثورة تقنيات المعلومات والاتصالات ذات الميل الشديد لإعادة الهيكلة، من منظور إستراتيجية تصغير الهيكل التنظيمي أو تقليص الوظائف، بفعل طرد قوة العمل التقني أو الآلي لقوة العمل البشري<sup>79</sup>، بحجة عوامل اقتصادية أو مادية، غير آبهة بآثارها الضارة في الأمن الوظيفي عالمياً عامة. وفي دول العالم المتخلف خاصة. بل إن ذلك يتعارض مع طبيعة الاستدامة ونهاياتها ذات الارتباط العضوي بالعناية بالبيئة الطبيعية وصيانتها واحترام كرامة أفراد المجتمعات من الوجهة الإنسانية، البيئية والبشرية<sup>80</sup>، بقدر يحقق مصلحة المجتمع بنظرة شاملة وليس الاقتصار على مصالح المنتج أو المالك، بنظرة جزئية أو ضيقة. ولئن غاب عن بال المهولين لتأثير استخدام التقنيات في قوة

<sup>77</sup> Jerard BALANTZIAN Art et pratiques.OP.cit.pp105-106.

<sup>78</sup> ( سعيد يس عامر، على محمد عبد الوهاب، الفكر المعاصر في التنظيم، والإدارة، مرجع سبق ذكره، ص ص 460-464.

<sup>79</sup> ( تدل بعض مؤشرات إحلال التقنيات أو قوة العمل التقنية محل قوة العمل البشرية في أوروبا، إذا أخذنا في الحسبان قطاع الصناعة عن انخفاض قوة العمل البشرية من ( 25%) في ( 1960)، إلى (20%) في (1980)، وهذا ما مهد الطريق للشركات ومنظمات الأعمال على المستوى العالمي أن تنتهج نظام الدوام الجزئي، أو ما يسمى : نظام التوظيف المؤقت، الذي بدأ يستهوى الشركات العالمية، أو يسيل لعبائها. بل لقد ذهب إلى أبعد من ذلك عندما التجأت إلى الوظائف منخفضة الأجر، بدافع تقليل النفقات؛ متذرة بمبدأ ترشيد استخدام الموارد اقتصادياً، من منظور ضيق أ، جزئي للتنمية الاقتصادية ذات الأمد القصير المضرة بالبيئة والأجيال الآتية. للتوسع، أنظر: جيرمي ريفكن نهاية عهد الوظيفة: انحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بعد السوق، الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية 2000، ص ص 284-285.

<sup>80</sup> Jean Brilman Les MEILLEURES PRATIQUES DE MANAGEMENT paris: Editions d organisation Ed-5 2005 P34

العمل البشرية، أن دور جهاز المحساب على سبيل المثال، يقتصر على الجوانب الشكلية لا غير، كأن يقوم المحساب بتنظيم معلومات معطاة أو معروفة وتنسيقها وترتيبها وإعادة ترتيبها، طبقاً لمعايير معينة كون المعلومات صامتة، ليأتي الإنسان فيجعلها ناطقة طبقاً لإرادته ومقدرته ومقاصده. ومن هنا، فإن الإنسان هو الذي يقرر بواسطة برمجة المحساب الذي لا يمكنه أن يأتي بشيء جديد.

1-2- أما مجموعة الآثار الضارة ذات الطبيعة المعنوية والقيمية ، فيمكن استجلاء معالمها طبقاً لطبيعة التفاعل مع التقنيات الجديدة، بفعل استخدام تطبيقاتها سريعة التطور، في نظم المحساب والبرمجيات والاتصالات... الخ. لما لها من تأثيرات "سحرية" في أفكار العاملين، وقيمهم وسلوكهم واتجاهاتهم بفعل طبيعة الاستخدام ومستواه إلى حد الاعتماد عليه في كل الأعمال صغيرها قبل كبيرها، وبسيطها قبل معقدها. وقد ساعد على ذلك تمتع التقنية المستخدمة كونها وسيطاً إلكترونياً سريع التطور، يؤدي إلى الانتقال من الخبير الإلكتروني إلى الذكاء الإلكتروني، ثم إلى التفكير الإلكتروني مما تنصب دراسات المختصين و المهتمين وجهودهم في مجال تقنيات المحاكاة بالاستفادة من خصائص تقنية الرقمنة والتصغير، مستعينة بهندسة خلايا المخ البشري وخصائصها<sup>81</sup>. مما له آثاره السلبية في طبيعة الجهود الفكرية والسلوكية، من جهة. ودوره القوي في تشكيل ثقافة جديدة بمستوياته الجزئي، فرداً أو مؤسسة. والكلية، مجتمعاً محلياً أو عالمياً، بتأثير استخدام تطبيقات التقنيات الجديدة. خاصة إذا أخذنا في الحسبان ضعف المناعة الذاتية بوجهيها الفردي والمجمعي، من ناحية مستوى التعليم النظري منه والتقني. أو شمل قيم العاملين ذات العلاقة بخصوصية المجتمع وثقافته الأصيلة، التي من شأنها إرساء مقومات المناعة الذاتية، ذات الصبغة الإستراتيجية، التي تستمد منها قدرتها على التعامل مع ثقافات الآخرين وقيمهم الفكرية والسلوكية، بواسطة قواعد الاختيار والانتقاء شبيهة بصمام أمان، إذ إن قدرة التعامل مع التقنية الجديدة أو تكنولوجيات الصورة أو التفاعل معها<sup>82</sup> تتوقف على القدرات المعرفية والقيم الأخلاقية والتربوية لأفراد المجتمع، الذي يصلح أو يقوى بصلاحيهم وأوقوتهم ويفسد أو يضعف، بفسادهم أو ضعفهم، فيما دون ذلك.

2- من الوجهة العملية أو بالإسقاط على المجتمع: فإذا أردنا أن نتبين ملامح الوجه السلبى للاتصال البيئي، فإنه يمكن الإشارة إلى الآثار الضارة، في ضوء التجربة المتراكمة خلال العقود الثلاثة الماضية، في ظل ضعف متعدد الوجوه وانعكاساته السلبية على القدرات المؤسسية المكلفة بتصور الحلول البيئية واستنباطها، تبعاً لطبيعة السلطة المؤسسية عامة، والآليات التنظيمية المتصلة بفلسفة الإدارة التي تتمتع بصلاحيات تقديرية واسعة وطغيان الاتجاه الفردي في علاقاتها، تقريراً وتنفيذاً في معالجة قضايا المجتمع بصفة عامة وقضايا البيئية خاصة، وانعكاساتها، فردياً ومجتمعياً، فكراً

<sup>81</sup> ( منير محمد سالم، تصنيع المخ البشري، مجلة العربي، عدد(435)، الصادر في فبراير 1995، ص ص150-153.

<sup>82</sup> ( دون إد، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، (ترجمة وتقديم: فريال حسن خليفة)، مرجع سبق ذكره، ص ص208-209.

وسلوكا. نكتفي بذكر بعضها لا بحصرها:

2-1-1- فرديا: وآية ذلك عدم قيام الفرد أو اضطلاع به بدوره المنوط به، لا من حيث الحق والواجب بنظرة سلبية أو شكلية، كما هو السائد اليوم في دنيا الناس، ولكن بمنظوره المتسع مجالا والمتجدد مضمونا في الزمن، لاسيما بإدخال محدد العامل الذاتي للفرد<sup>83</sup>، وهما: الالتزام والمسئولية، كي لا يستمر ما يمكن وصفه بتخلي الفرد عن دوره أو تنازله عنه، فيما يشبه الاستقالة من مهامه الوظيفية بالمفهوم الإداري، بصرف النظر عن أسباب ذلك ودواعيه، في ضوء أهمية الدور الفردي وخطورته المتزايدتين في الزمن المتفقه مع طبيعته وخصائصه، التي تشكل مبادئ منظومة المواطنة وقيمها الأصيلة<sup>84</sup>، التي يستمد منها دوره الإيجابي في مجتمعه بالفعل والمشاركة في تحقيق الصالح العام للمجتمع ورعايته، وليس السلبي من حيث تنفيذ ما يؤمر به وحسب. برغم ما للمنظومة المذكورة من ارتباطات بطبيعة ثقافة المجتمع بصفة عامة والسياسية منها بصفة خاصة.

2-2-2- مجتمعيًا: جمعيات المجتمع المدني عامة وذات الصلة بحماية البيئة خاصة في ظل الاتجاه المتزايد لمشاركة قوى المجتمع وفعالياته في صناعة القرارات المتصلة بالبيئتين الطبيعية والحضارية<sup>85</sup>.

2-2-2-1- من حيث القدرات الإدارية التنظيمية في الهياكل المؤسسية المكلفة بترقية الاتصال البيئي وتفعيله، ذلك أنه لم يتم إنشاء منظومة شبكة الإعلام البيئي، برغم ما لفضله في استنبات الشعور بالمسئولية البيئية وتميئته، الأمر الذي لا يبسر سبل الحصول على المعلومات البيئية بالوسائل الإلكترونية على المستوى الوطني، دون الالتفات إلى قيمتها الكمية والنوعية. بينما تفتقر البلدية إلى جهاز إداري بيئي، فضلا عن النقص التنظيمي المقيد لدور الجهاز الإداري لمديريات البيئة للولايات محليا. وذلك بفعل تأثير العامل التالي:

2-2-2-2- من حيث الصعوبات التي تعترض عملية إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية<sup>86</sup> على سبيل المثال، افتقار السلطات البلدية إلى القدرات البشرية المتخصصة في شؤون البيئة

<sup>83</sup> ( تتحدد مسؤولية الفرد عن أفعاله، مهما كانت، ببلوغه سن التكليف أو الحلم، وبلوغ سن الرشد القانوني، أي التاسعة (19) عشر، طبقا للمادة (20) من القانون المدني الجزائري .

<sup>84</sup> ( أو نهج العكرة، التربية على المواطنة وشروطها في الدول المتجهة نحو الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة، 2007، ص ص 38-58 )  
<sup>85</sup> ( برغم التطور الذي عرفته الحركة الجمعية بداية من استقلال الجزائر وانتهاء بحرية إنشاء الجمعيات بموجب قانون (90-31) مؤرخ في (1990/12/4)، بصفة عامة، وصولا إلى قانون ( 03-10) مؤرخ في ( 2003/7/19) يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ولاسيما في مواده (35-38) ، المتعلقة بإنشاء الجمعيات البيئية، بصفة خاصة، إلا أن دورها عمليا لم يواكب تطور إطارها القانوني، حيث لا تكاد تتلمس أي أثر لتدخل الجمعيات البيئية على مستوى ولاية جيجل، على الرغم من أنها تعد من أهداف الإستراتيجية الوطنية لحماية البيئة، حسب مديرية البيئة لولاية جيجل بتاريخ : 2009/02/15.

<sup>86</sup> ( طبقا لمواد الباب الثالث من القانون رقم ( 01-19) المؤرخ في (2001/12/12)، المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (77)، بتاريخ (2001/12/15)، ص ص 14-15.



رسمياً وشعبياً، القدرة على تلبية حاجات سكان البلدية ذات الصلة وترقية نظام فرزها، من وجه وإعلامهم بطبيعة الأضرار التي تلحقها بصحة السكان والبيئية وكيفية الوقاية منها، من وجه آخر<sup>87</sup>.

2-2-3- ومن حيث العامل المالي بوصفه عصب كل مسعى بشري أو محركه عامة والبيئي خاصة فإن السلطات المركزية والمحلية في أشد الحاجة إلي مثل هذا الدعم اللازم لتفعيل دورها في تقويم الفكر والفعل البيئيين، كسبيل أصلي لحصول وعي بيئي بمفهومه التكاملي الشامل المتوازن؛ لأن فضائهم الطبيعية، المتميزة بتكاليف مرتفعة تقل بكثير عن تكاليف أضرار الجهل والأخطار المترتبة عليه في حاضر الناس ومستقبلهم على حد سواء.

وفي المحصلة، فإن إيجابية استخدام عملية الاتصال البيئي أو سلبيته، مهما يكن شكل الاتصال ووسائطه، ترتبطان بطبيعة الاستخدام والغرض منه، في ضوء مقومات المجتمع العلمية والإنسانية والثقافية اللازمة، من وجهها الأول. والقيم الأخلاقية المحصنة، من وجهها الثاني، كمدخل أصلي لترشيد السلوك البيئي لأفراد المجتمع، وتوعيتهم بتنوع الانعكاسات البيئية وتشابكها، مدخلا ومخرجا المتسمة باتساع نطاقها وخطورة آثارها باستمرار، مكانيا وزمنيا. ويعنى ذلك استجلاء طبيعة الأسس التي تساعد على إرساء البناء الصلب أو المادي واللين أو المعرفي، الذي يعد الإنسان حامله، من قبل ومحركه أو مستخدمه، إما إصلاحا وانتقاعا، وإما إفسادا وإضرارا، حسب الحالة، بعد ذلك. ولعل مسلكه الأصلي هو تهيئة سبل تنمية قدرات هذا الإنسان في مجال المعرفة البيئية، ببعديها النظري والعملية خاصة، باعتباره محرضا على التجديد والتحديث والتواصلين، أو ما يوصف بنظام الجودة البيئية الشاملة بمنظورها الإستراتيجي<sup>88</sup>، على نحو ما سنبينه في المحور التالي:

### المطلب الثاني: تنمية الموارد البشرية وتدريبها بيئيا باستمرار

لم يعد خافيا الدور الإستراتيجي للقيادة البيئية بفضل طبيعتها الفكرية والفلسفية وأدوات تحكمها وتأثيرها، في تهيئة مقومات التربية عامة والبيئية خاصة، بمستوياته الرسمي وغيره، مدخلا أصليا لخلق وعي بيئي، طبقا لاستراتيجيه التكوين مدى الحياة<sup>89</sup>، ولا سيما بعد أن تبين قصور التكوين المعرفي وفقا للنظرية التقليدية عن تكوين قيم إيجابية لدى الفرد نحو البيئة، الأمر الذي ولد الحاجة إلى الاتجاه الحديث الذي يربط المعرفة بالمفاهيم البيئية أو يلبسها لباسا بيئيا بمفهوم التنمية البشرية وعمقها من منظور إستراتيجي<sup>90</sup>، وذلك بانتهاج سياسة رشيدة في إعداد الموارد البشرية وتكوينها تكوينا يلائم البيئة ويصونها، نظريا وعمليا، بداية. وتنمية طاقاتها وتوسيع معلوماتها المعرفية، الصلبة واللينية

<sup>87</sup> ( طبقا للمرسوم التنفيذي رقم(205/07) المؤرخ في(2007/06/30) الذي يحدد كفايات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها ونشره ومراجعته، جريدة رسمية، رقم(43)، الصادر في (2007/07/01)، ص ص 8-10.

<sup>88</sup> ( مطبوعات مكتبة الاقتصاد للخدمات الطلابية، مرجع سبق ذكره، ص 170.

<sup>89</sup> ( كين روبنسون، صناعة العقل، مرجع سبق ذكره، ص ص 95-96.

<sup>90</sup> ( مركز التميز للمنظمات غير الحكومية: أبحاث ودراسات، عدد (7)، الصادرة في (2002/07/29)، ص 12.

التي تستمد أصولها من التعليم والتدريب أو التأهيل وإعادتهما على الدوام ، بعد ذلك. لما لفضلهما في تنقيح القدرات الفكرية والفنية والقيمية والسلوكية لأفراد المجتمع وصفلها<sup>91</sup>، أو خلق القدرة المعرفية الذاتية بصبغتها البيئية بوجهيها النظري والعملي، الأمر الذي يفتح سبل الانتقال من عقيدة الاقتصاد الصناعي المتسمة بضيق أفقها، بفعل انحراف المعرفة وتقنياتها، إلى التنمية التي تؤلف بين النواحي الاقتصادية والبيئية، في ظل حركية حياة المجتمع المنفتحة انفتاح البيئة، بداية من المقرر المحلي البلدي والولائي إلى المقرر المركزي عامة و الفرد على مستوى الأسرة أو خلية المجتمع الأساسية أو المؤسسة كوحدة أساسية إنتاجية خاصة أو عامة. والسؤال، هو: كيف يعد هذا الإنسان الذي يجيز لنفسه أو يبيح عدم الالتزام بالقيم والقوانين التي ارتضاها لتنظيم حياته الاجتماعية والبيئية ولكنه لا يتوانى في العدوان عليها، ثم لا يجد حرجا في تفسير سلوكه وتحليله، على سبيل التبرير. ولذلك نتناول هذا المطلب في ثلاثة فروع، هي:

الفرع الأول: دواعي التنمية البشرية وتأهيلها بيئيا وجدواها

الفرع الثاني: مفهوم التنمية البشرية

الفرع الثالث: منهجية التنمية البشرية أو آلياتها

ونتناولها، على الترتيب، بشيء من التفصيل فيما يلي:

الفرع الأول: دواعي التنمية البشرية وتأهيلها بيئيا وجدواها

تعد التنمية البشرية بمنظورها الشامل و مداخلها المتكاملة استراتيجيا<sup>92</sup>، بما في ذلك التدريب أو التأهيل وإعادة التأهيل<sup>93</sup>، باعتبارها المدخل المفتاح لبناء علاقة إيجابية للإنسان بالبيئة التي تحتضنه بللمفهوم الواسع بلبعاده المترابطة، تأثيرا وتأثرا، من أفضل الطرق المنتهجة، جزئيا وكليا، في تنمية القدرات البشرية عامة والبيئية منها بصفة خاصة، المعرفية المهاراتية، وتحسين كفاءاته وتجديدها باستمرار، بما يوفر سبل التطور والوقى أو يولده ويحافظ على ذلك ويصونه بشكل متواصل لا ينقطع أبدا، في آن واحد. ومن هنا تأتي أهمية وخطورة التنمية البشرية وتدريبها على الدوام، لما لفضلهما

<sup>91</sup> ( في ظل ميل الجزائر إلى اعتماد نظام التخطيط البيئي الذي يبنى على آليات لتكامل التخطيط البيئي في كافة تراب الإقليم الوطني وتوافقها بمستوياته المركزية والجهوية والمحلية، الذي يشترط توحيد تدخل مقرررها وانسجامهم، وفقا لمفهوم التنسيق وأدواته، بما يتوافق مع خصوصيات بيئاتهم الطبيعية والفيزيائية، لما لفضل ذلك في تكاتف جهود الجميع في التصدي لانتشار مزار التلوث واتساع مخاطره المهددة لحياة البيئتين الطبيعية والبشرية. الأمر الذي يستلزم تأهيل الموارد البشرية للإدارة في كافة الإقليم الوطني بصفة عامة، والإدارة المحلية منها بصفة خاصة، والقياديين منهم بصفة أخص، بما يتلاءم مع منهجية الإدارة البيئية ومقوماتها، التي تقوم على أسلوب تسييري جديد المتسم بالواقعية والتكامل والمرونة. وليس على أساليب تقليدية تنزع إلى التجرد والإنفراد والجمود، بقدر لا يعيق جهود التخطيط البيئي برغم تكاليفها الباهظة، ولكن لارتباط ذلك بعدم تحقيق الأهداف المرغوبة ذات الصلة بحياة البيئتين الطبيعية والبشرية، حاضرا ومستقبلا فذلك هو الضرر والخطر .

<sup>92</sup> ( مركز المنظمات غير الحكومية: أبحاث ودراسات، عدد (7)، بتاريخ (2002/07/29)، ص ص12-13.

<sup>93</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول المنعقد في تونس، ص 92.

من جانبين متكاملين، على الأقل، لا يمكن فصلهما دون أن يتعرض الإنسان وبيئته لأضرار شتى على المستويين الجزئي والكلّي في آن واحد. يتصل أحدهما بالمنظور المستقبلي للاستثمار البشري فيما يتصل ثانيهما بمنهجية التهيئة البشرية من الوجهتين النظرية والعملية. ولذلك نجعل هذا الفرع في فقرتين، هما:

الفقرة الأولى: المنظور المستقبلي للاستثمار البشري

الفقرة الثانية: منهجية التهيئة البشرية

ونشرهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: المنظور المستقبلي للاستثمار البشري**

لما كان الاستثمار المذكور يتصل بالإنسان ويتعلق ببعده المستقبلي، مما يجعل الاستثمار فيها أصليا وأصيلا بصيغة إستراتيجية لاتصاله بالإنسان مولد ال تنمية أو منطلقها بواسطة العمل<sup>94</sup> وليس مجرد عنصر إنتاجي وحسب، عقليا أم عضليا أم كليهما. ومقصدها ابتغاء سعة الرزق وطيبات الحياة، من بعد. ولا ريب أن العمل، حسب التحليل السابق، يعتبر الأداة الأصلية للتغيير الحقيقي. ولاسيما إذا علمنا أن طبيعة المشاركة ودرجتها تتوقف على طبيعة التكوين ومستواه إذ تكون إيجابية أو تقوى بارتفاع مستوى التكوين وتكون سلبية أو تضعف بانخفاضه، من حيث إن الجهل بطبيعة الشيء وخصائصه، يؤدي إلى سوء التعامل معه أو استخدامه وما ينتجه من أضرار اقتصادية واجتماعية وبيئية. مما يتطلب اعتماد منهجية التهيئة البشرية كما يأتي:

**الفقرة الثانية: منهجية التهيئة البشرية**

تعنى المنهجية المذكورة أن تضع في أولوياتها انتهاج سياسة رشيدة في التهيئة البشرية وإعدادها نظريا وعمليا، بصفة عامة وتنمية طاقاتها وتوسيع معلوماتها المعرفية، النظرية والتقنية، طبقا لإستراتيجية التنمية البشرية بواسطة التعليم والتدريب المتواصلين، لما لفضل التدريب وإعادة التدريب في تنقيح القدرات الفكرية والسلوكية وصفلها، بصرف النظر عن المستوى التنظيمي، قياديا أو تنفيذيا مما يضيف صبغة التعديل وإعادة التشكيل المتواصلين، مما يشيع روح الثقة والتعاون، جزئيا وكليا بصيغته الرسمية وغير الرسمية، وينمي شعور الولاء والالتزام ويوطدهما، بحيث ينتهيان إلى الإخلاص في المحصلة. ومن هنا، تنهياً مقتضيات التنمية البشرية بمفهومها الشامل ومغرياتها المختلفة أو محفزاتها المتجددة في الزمن، على نحو ما يتولاه المحور التالي:

**الفرع الثاني: مفهوم التنمية البشرية**

إن التنمية في عمومها تتصل بنظرية التطور والنمو، متخذة منها مرجعيتها، كما هو موثق في أدبيات

<sup>94</sup> ( فريال حسن خليفة، الفلسفة والتسامح والبيئة، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006، ص ص 21-23.

الفكر الاقتصادي<sup>95</sup>. فهناك نظرية النمو الاقتصادي القائمة على الرأسمال التقني والمادي من المنظور التقليدي، بتياريه الكلاسيكي والنيوكلاسيكي، التي ترتبط بفترة مابعد الحرب الشاملة الثاني ة وما قبل (1990)، التي لم تلبث أن تبدت محدداته، قبل أن يكشف الإنسان عن معالم أخرى تتصل بطبيعة معرفته الفكرية وتجديدها المستمر، أو الرأسمال البشري بوصفه مولد التنمية ومحركها مع بدايات (1990)، من منظور التنمية البشرية الجديد ذي لارتباط العضوي بالاستثمار في مجال التربية والتعليم والتكوين، وسيلة لخدمة الإنسان وخيره باستمرار<sup>96</sup>.

وعليه، تكتسي التنمية البشرية جدواها، إذا استعرنا معناها التكاملية بوجهيها اللغوي والإصطلاحي برغم ما قد يفصح عنه من محددات أو يكتنفها من منغصات تتصل بطبيعة الفهم وتصابه، من طبيعة مضمون التنمية أو موضوعها ومصدرها أو حاضنها. ذلك أن التنمية بمفهومها الواسع أو الشامل، كما يقول أهل الاختصاص<sup>97</sup>، متداخلة في أبعادها على سبيل التكامل. فهناك القدرات والمهارات المعرفية النظرية والتقنية، والقيم الإيجابية، الفكرية والسلوكية، فضلا عن النواحي الاجتماعية والصحية. وتزداد أهمية الموضوع وخطورته بالنظر لأصل التنمية ومصدرها، من قبل. ومولدها في الزمن، سواء بالاكْتساب أم بالصقل والتجديد والتحسين والتهذيب، من بعد. ومن يستفيد منها أو ينتفع بصفة مباشرة أو غيرها، أنيا أو مستقبلا، في كل الأحوال. وهو الإنسان، بواسطة الطاقة الكامنة التي أودعها خالقه فيه، ألا وهي العقل، الذي يتكاثر نفعه، كما وكيفا، في الزمن كلما ازدادت معرفة خصائصه وأبعادها المتكاملة، مما له صلة عضوية بطبيعة تنشئة الموارد البشرية والعناية بها وصيانتها من خلال الدور التكاملية لمنظومة التعليم والتكوين، من جهة. ومؤسسات المجتمع، بصفة عامة، من جهة ثانية في إعداد رأس المال البشري وتطوير قدراته النظرية والتقنية، مكونة مزيجا متكاملا بين التقنية المادية والتقنية البشرية، لأنه السبيل الموصل إلى اقتصاد المعرفة والمعلوماتية، حسب البيان السابق بداية ورعايتها بالصقل والتنقيح والحماية، بمفهوم التدريب أو التأهيل وإعادتهما باستمرار، في ضوء الطبيعة المتغيرة لعلاقة الإنسان ببيئته، تبعا لطبيعة المعرفة وأهدافها ووسائلها المعتمدة، بعد ذلك.

وينبغي أن نميز بين المفهوم التقليدي للتنمية البشرية والمفهوم الحديث لها، وذلك من أجل استجلاء جوهر التنمية البشرية وأصلها، دون الدخول في تفاصيل النظريات ذات الصلة المؤسسة للفكر الإداري والاقتصادي خلال قرن من الزمان أو يزيد، ولذلك، نتناوله في فقرتين:

<sup>95</sup> يلجأ كتاب الفكر الاقتصادي، عادة، إلى التمييز بين أوضاع الدول المتقدمة، التي تتفق ظروفها مع نظريات التطور أو النمو. وأوضاع البلدان التي تسعى إلى تجاوز حالة التخلف والتوجه نحو معالم التقدم وآفاقه الواسعة، التي تتلاءم مع طبيعة نظريات التنمية. محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مقدمة في التنمية والتخطيط، بيروت: دار النهضة العربية، 1983، صص 61-63.

<sup>96</sup> كين روبنسون، صناعة العقل، دور الثقافة والتعليم في تشكيل عقلك المبدع، مرجع سبق ذكره، صص 65-71.

<sup>97</sup> MICHEL VERNIERES, DEVELOPPEMENT HUMAIN: economic et politique, paris: economica, 2003, PP1-4

الفقرة الأولى: المعنى التقليدي للتنمية البشرية

الفقرة الثانية: المعنى الحديث للتنمية البشرية

ونتاولهما بشيء من التفصيل على الترتيب في ما يلي:

**الفقرة الأولى: المفهوم التقليدي للتنمية البشرية<sup>98</sup>**

لم يكن ينظر إلى العنصر البشري كقوة عمل، إلا بوصفه أحد عوامل الإنتاج، بنظرة اقتصادية أو مادية أو كمية في مجالي الإنتاج، عامة. والصناعة، خاصة. برغم جزئية العامل المادي في حياة الإنسان وأهميته المحدودة أو الناقصة، وإلا لعدت كثرة الثروة، طبيعية أو مكتسبة، مؤشرا للقوة بمعنى التطور والتقدم<sup>99</sup>، حتى وإن انعكست إيجابيا على القدرة الشرائية، كما وكيفا. بقدر يجعل القرارات تنصرف في مجالي الاستغلال والاستثمار للفترتين القصيرة والطويلة في آن واحد على المستويين الكلي والجزئي، إلى تعظيم الربح بفعل الاستخدام الأمثل، والحد من تكاليفها وتقليلها إلى الحدود الممكنة، من المنظور الكلاسيكي لعلم الاقتصاد بطابعه التحليلي الوصفي<sup>100</sup>، الذي لا يلقى للجوانب البيئية بالا، من جهة. فيما ينظر إلى الإنسان حسب التحليل المذكور، كما لو أنه كتلة مادية غير مكترث بالاعتبارات غير المادية أو المعنوية، من جهة ثانية. مما يعرض سلامة البيئة، أو رأس المال الطبيعي<sup>101</sup>، لتهديدات شتى ومخاطر متزايدة في الزمن. ومن هنا يأتي المفهوم الحديث في محاولة لتدارك الخلل على سبيل التصحيح أو التعديل، كما يتضح فيما يلي:

**الفقرة الثانية: المفهوم الحديث للتنمية البشرية<sup>102</sup>**

توسعت النظرة إلى مفهوم التنمية البشرية، من المفهوم الجزئي بالمعنى المادي، إلى المفهوم الكلي أو الشامل بجوانبه المتكاملة، من منطلق أن الإنسان كتلة أو طاقة من الجوانب أو القيم المادية وغيرها تتفجر في الزمن، بتنمية قدراته وتجديد مهاراته وتحسينها، كما وكيفا. بما يجعل من تكامل القيم

<sup>98</sup> ( لعل من المفيد الإشارة إلى أن التنمية البشرية بمفهومها التقليدي ذي الطابع المادي أساسا، لأنها تركز على تنمية الموارد البشرية في ظل مساعي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ نهاية الحرب الشاملة الثانية إلى ما قبل ( 1990)، وإن تلون بألوان شتى من الرفاهية الاجتماعية إلى التخفيف من الفقر. لمزيد من التوسع، أنظر: مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره ص 12.

<sup>99</sup> ( لم تعد التنمية الشاملة مقتصرة على النواحي المادية بل تعدتها لتشمل النواحي البيئية التي من شأنها الاستجابة للتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، ذي الصلة بتحقيق حياة كريمة للإنسانية جمعاء، في ظل ما يسمى اقتصاد الحياة أو الرحمة. للتوسع، أنظر: سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9657.

<sup>100</sup> ( كمال توفيق حطاب، استخدام البيئة من منظور إقتصادي إسلامي، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، تصدرها جامعة مؤتة، في عمان بالأردن، المجلد(19)، العدد(4)، في(2004)، ص ص143-171.

<sup>101</sup> ( نجاة النيش، تكاليف التدهور البيئي وشحه الموارد الطبيعية، مرجع سبق ذكره، ص 17.

<sup>102</sup> ( تتجه التنمية البشرية بمفهومها الحديث إلى توسيع خيارات الإنسان المتأنية من توسيع قدراته المعرفية، طبقا للتقرير الأول لبرنامج الأمم المتحدة للإنماء وذلك بعد (1990). للتوسع، أنظر: مركز التميز للمنظمات غير الحكومية، التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص 12.

المادية و غير المادية و ترابطهما عضويا عامل قوة. و من هنا ينشأ حرص التنمية البشرية بيئيا، بل أشد ما يكون الحرص، على إيلاء الاعتبار القيمة ما تستحقه من العناية، على نحو ما سنبين لاحقا، دون التقليل من أهمية القيم المادية فضلا عن إغفال دورها أصلا؛ لأن قدرات الإنسان المعرفية هي التي تنتج الخيرات، منطلقا. و هي التي تتعدها بالتجديد و التحسين، بعد ذلك<sup>103</sup> و هي التي ترعاها بالعناية من عوامل الهدر و التجميد باستمرار.

و عليه، فإن مسألة التنمية البشرية ذات وجهين مترابطين<sup>104</sup>، جزئيا أو كليا، بالنظر لما يترتب عليه من تطعيم بالمعرفة، من وجه. و تحصين بالقيم الإيجابية، من وجه آخر. نشرحهما فيما يلي:

1- فمن حيث التطعيم بالمعرفة، ودون التبحر في ماهية المعرفة بأبعادها الفلسفية و مقاصدها الحكماية<sup>105</sup>، فإن الأمر ذو صلة بتنمية قدرات الإنسان و صقلها باستمرار، بواسطة الاستثمار في المعرفة بوصفها أساس الاقتصاد الجديد أو الاقتصاد البيئي<sup>106</sup>. ولا سبيل إلى ذلك إلا بتهيئة "العقل" البشرى وتنشئته، ببث المعرفة أو زرعها فيه، باعتباره المخبر الذي تختمر فيه الأفكار والتصورات بواسطة الإدراك السليم، في ظل ما يتمتع به من خاصية التجدد أو الانفجار في الزمن، من منظور التعلم متعدد المخارج، بيئيا وبشريا<sup>107</sup>.

2- ومن حيث التحصين بالقيم الإيجابية، الفكرية والسلوكية، النابعة من خصوصية المجتمع وثقافته الأصيلة، والثقافة البيئية أحد مكوناتها، التي تكون واقية لكثير من المزالق المؤدية إلى المهالك فرديا أو مؤسساتيا، بنظرة جزئية. والمجتمع الوطني أو العالمي، بنظرة كلية. ومن هنا تستمد التنمية البشرية أبعادها الإستراتيجية، بما يشكل قوة دفع وترقية في الزمن، باعتباره مدخل الجودة البيئية بتحسين الأداء البيئي، جزئيا (من جهة الفرد أو المؤسسة العامة منها والخاصة)، و الكلي (من جهة المجتمع بصفة عامة). ويعنى ذلك تهيئة متطلبات التأليف بين التطور الإقتصادي و العناية بالبيئة بل و الاعتناء بنظمها جميعا و صيانتها لصالح الأجيال الحالية و الآتية سواء بسواء.

<sup>103</sup> ( أحمد لعماري، التجديد وفرص اندماج الجزائر في اقتصاد المعرفة، ورقة مقدمة للملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، المنعقد في جامعة ورقلة في الفترة (9-10/03/2004)، ص316.

<sup>104</sup> ( حديد مختار، التركيز على التنمية البشرية ضمن إطار متكامل للتنمية البشرية، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، المنعقد يومي: (9-10) مارس (2004)، ص ص 22-23.

<sup>105</sup> ( يذهب أهل العلم إلى أن المعرفة يتسع مداها أو يضيق بما يتوافق مع طبيعة أبعادها الثلاثة وخصائصها التي تتراوح بين الحدس: أي إدراك الحقائق مباشرة، والبرهان: أي التوصل إلى حقيقة الأشياء عن طريق الاستدلال أو الوساطة خلافا للحدس، والحس: أي ما يدرك بالحواس من أشكال وأجسام وأعداد وغيرها. فريال حسن خليفة، الفلسفة والتسامح والبيئة، ص ص45-46.

<sup>106</sup> ( بوجنية قوى، ثقافة المؤسسة كمدخل أساسي للتنمية الشاملة: دراسة في طبيعة العلاقات بين المحددات الثقافية وكفاءة الأداء، مجلة الباحث، العدد الثاني، 2003، التي تصدرها كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية بجامعة ورقلة، ص ص 13-14.

<sup>107</sup> ( وهى: تعلم كيف تعرف، وتعلم كيف تعمل، وكيف تتعاش، وكيف تكون. ولكي يتحقق ذلك يجب أن يرتبط بالبيئة والإنسان مدخلا ومخرجا، بإجمال. يعقوب أحمد الطراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشرى، مرجع سبق ذكره، ص ص 42-44.

و السؤال الذي يتعين إثارته، في ضوء البيان السابق، كيف يتم تنشئة الموارد البشرية، بصفة عامة و تأهيلها وإعادة تأهيلها، بفعل التوليفة: المعرفة- العمل و تأثيرهما المتبادل، و ذلك بما يتفق مع طبيعة المنظومة التعليمية ذات الصلة بتوفير متطلبات بناء علاقات الإنسان البيئية و تتميتها بوصفها أصل التنمية المادية وغيرها ؟. و هذا ما سيكون محل معالجة في المحور التالي:

### الفرع الثالث: منهجية التنمية البشرية وآلياتها<sup>108</sup>

لما كانت التنمية، بالتعريف، هي عملية ذهنية و أسلوب تفكير و تدبير، فإن وضعها قيد التنفيذ، في سبيل تنشئة<sup>109</sup> الفرد و تربيته<sup>110</sup> بيئيا، لما لفضل ذلك في بناء علاقته ببيئته وفق أصول الوقاية ومبادئها، بفعل الدور الرسمي لمؤسسات الدولة على المستويين الوطني، في ظل تنامي اهتمام المجتمع العالمي بدواعي الحاجة لخلق وعى وثقافة بيئيتين، باعتماد التربية البيئية ضمن المناهج التعليمية، في مبدئه ونظام تعليم ذي صبغة بيئية في منتهاه، لمنظومة التربية و التعليم و تأثيره بقيادة المنظمة الأممية، لاسيما بعد ميلاد برنامجها للبيئة (UNEP)، و مساعيها ذات الصلة بتوصيات مؤتمر استوكهلم(1972) في مجال الاهتمام بنشر التربية البيئية ورعايتها عالميا<sup>111</sup>. ومن هنا يأتي اصطلاح الوزارة المكلفة بالتربية و التعليم، بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالبيئة، مركزيا، من وجه. و مؤسسات التربية و التعليم، بصبغتها الاجتماعية، قاعديا، من وجه آخر. دون إغفال الأدوات الأخرى لمؤسسات الإنتاج عامة وفعاليات المجتمع وجمعياته، خاصة. فإنها تتطلب عملا ممنهجا ومنظما، من حيث السبل و الوسائل، كمدخلات، في ضوء أهمية النتائج المنتظرة و خطورتها لذوى المصلحة، جزئيا و كليا بصرف النظر عن طبيعة العلاقة وحدود الاستفادة من ذلك، كمخرجات. مما يستلزم ترشيد بيئة التهيئة و التحضير التي تنشأ فيها الموارد البشرية، بحكم طبيعة العلاقة بين المؤسسة التعليمية وبيئتها متعددة الأبعاد كمثل علاقة الجزء بالكل بمفهوم النسق من حيث ارتباطها في علاقات التبعية المتبادلة، طبقا لحدود الاتصال ومتطلباته المبينة في موضع سابق، من منطلق أن الثانية أو الموارد البشرية لن تكون

<sup>108</sup> ( تشق كلمة منهج من الفرنسية ذات الأصل اليوناني: "Méthode" كسبيل للنقضي عن الحقائق وتلمسها والتحقق من صحتها، بما ينسجم مع طبيعة هدفها(وصف وتحليل وتصنيف)، بصرف النظر عن صيغته النظرية العامة والعملية الخاصة ذات الارتباط بمجال معرفي معلوم. لمزيد من التوسع، أنظر: الزاوي بغوره، المنهج البنوي: بحث في الأصول والمبادئ والتطبيقات، الجزائر: دار الهدى، 2001 صص 108-111.

<sup>109</sup> ( تعرف التنشئة بأنها عمل، يتسم بالطبيعة التطبيقية، يستهدف إيجاد المتطلبات الملائمة لتوجيه تطور ناشئ (لم ينضج بعد لفهم دور ه في الحياة المجتمعية) أو قيادته، كما يقول مختصو العلوم التربوية. أنظر: غاستون ميالا، مدخل إلى التربية،(ترجمة: نسيم نصر)، بيروت- باريس: منشورات عويدات، ط-4، صص 11-13.

<sup>110</sup> ( تعرف التربية بأنها تفكير يتسم بالطبيعة الفلسفية في سبيل تحديد مقاصده بعمله التربوي. نفس الرجوع السابق ونفس الصفحة.

<sup>111</sup> ( يعتبر مؤتمر تبيليسي حول التربية البيئية في جورجيا بالإتحاد السوفياتي سابقا، بإشراف منظمة اليونسكو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في الفترة (14-16/10/1977)، أو ل منتدى عالمي يدرس البيئة بمفهومها الشامل وباعتبار الإنسان أساسها. لمزيد من التوسع، أنظر: يعقوب أحمد الطراح، التربية البيئية ومأزق الجنس البشري، مرجع سبق ذكره، ص17.

إلا ثمرة للأولى أو بيئة الإعداد و المنشأ. ولذلك، نتناول هذا المحور، في فقرات ثلاث، متكاملة<sup>112</sup>:

الفقرة الأولى: مرحلة البناء في المدرسة أو في المنبع

الفقرة الثانية: مرحلة الإنبات في المؤسسة أو في المصب

الفقرة الثالثة: مفهوم التدريب ومتطلباته

و نوضحها، على الترتيب، فيما يلي:

**الفقرة الأولى: مرحلة البناء في المدرسة أو في المنبع**

لا تستهدف هذه المرحلة تبيان طبيعة نظريات العملية التربوية وفلسفتها و تطور فكره التربوي و البشري و المؤسساتي في الجزائر<sup>113</sup>. بقدر ما تأخذ وجهتها شطر تلمس طبيعة دور المنظومة التربوية بصفة عامة<sup>114</sup>، والمدرسة بصفة خاصة، بتعهد ها في هذه المرحلة الفرد أو المتعلم، باستكمال دور الأسرة التربوي، بتنشئته اجتماعيا بما ينمي لديه القدرة الذاتية و تأهيله لكي يكون مواطنا صالحا و من هنا تأخذ تسميتها: مرحلة البناء في المنبع<sup>115</sup>. مما يجعلها تكتسي أهمية و خطورة متزايدتين في الزمن و ذلك بما يتفق مع طبيعة الأهداف أو المقاصد التي تتعهدا و أثرها على تقدم المجتمعات و رقيها في الزمن<sup>116</sup>. باعتبارها البيئ الملائمة لتحضير الفرد وتنشئته، لكي يساهم في بناء المجتمع و ترقيته ضمن قيمه و ثقافته. ولا سبيل إلى ذلك ما لم يتم التمكين للمعرفة النظرية و التقنية في ظل ما يسمى: الإنبات المعرفي المعلوماتي، بفعل الدور التفاعلي للمنظومة المذكورة، بوصفها مشتلته تهيئة العقل البشري و إعداده، كما لو أنها حاضنته كأمه، أي: التي تتعهد بالرعاية والعناية<sup>117</sup> وفقا لأصول التنشئة الاجتماعية والتربوية ومبادئهما، مع الحرص على توازن جوانبها وتكاملها في مراحل التعليم<sup>118</sup>

<sup>112</sup> ( حديد مختار، التركيز على التنمية البشرية ضمن إطار متكامل للتنمية البشرية، ورقة عمل مقدمة إلى الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية، المنعقد يومي ، مرجع سبق ذكره، ص 24.

<sup>113</sup> ( كمال عبد الله، عبد الله قلى، مدخل إلى علوم التربية، الجزائر: الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، 2006، ص 221.

<sup>114</sup> ( يثير أسلوب التعليم النظامي أو الرسمي تساؤلات كثيرة تتمفصل حول أيديولوجية طبيعة العملية التعليمية وفلسفتها: منهاج وموضوعا فهل تركز على كيفية صناعة الإنسان المستقل وذلك بخدمته من حيث تنمية قدرته المعرفية ليقود المجتمع نحو مستقبل أفضل، أم تابعاً لمتطلبات السوق، وحسب؟. أنظر: كين روبنسون، صناعة العقل، مرجع سبق ذكره، ص ص 6-17.

<sup>115</sup> ( ويتعلق الأمر هنا بكيفية تهيئة بيئة تربوية صالحة تساعد على تربية النشء وصيانة مؤسسات المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، باعتبار الطفل هو مستقبل الأمة. المؤتمر العربي لرعاية الموهوبين، المؤتمر العالمي الرابع لرعاية الموهوبين، المنعقد في عمان، في الفترة: 16-17/07/2007، ص 3.

<sup>116</sup> ( كمال عبد الله، عبد الله قلى، مدخل إلى علوم التربية، مرجع سبق ذكره، ص ص 13-18.

<sup>117</sup> ( فيرجينيا هيلد، أخلاق العناية، (ترجمة: ميشيل حنا متياس)، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب عدد(356)، الصادر في أكتوبر(2008)، ص ص 93-95.

<sup>118</sup> ( بالنظر إلى برنامجي السنتين الثالثة والرابعة من التعليم المتوسط في مادة اللغة العربية، وجد: أن ما خصص لدرس البيئية لم يتجاوز (4,3%) من محتوى الكتاب لكل منهما، بصرف النظر عن مضمونها وقيمتها، فماذا يفيد تلميد هذه المرحلة ارتفاع مستوى حرارة الجو في العالم بسبب تزايد استهلاك الصناعة من الوقود الأحفوري ومخلفاتها؟. مما يطرح التساؤل عن جدوى إقحام التربية البيئية لهذه الفئة من التلاميذ؟. علما بأن سنتي الطبع هما: 2006/2005، 2007/2006، على الترتيب.



بما يجعله قادرا على استيعاب طبيعة التغيرات في فضاء المعرفة و تقنياتها و التفاعل معها إيجابيا. فاليابان تستعمل الرحلات المدرسية كوسيلة تربوية لتنمية معرفة الناشئة ببيئتهم وتوعيتهم بطبيعة المشكلات التي تتهدد الإنسان و بيئته <sup>119</sup>، وذلك في ضوء تعليم بيئي يمد المتعلم و يزوده بقدر من المعارف والمفاهيم الأساسية. برغم ما ينشأ من صعوبات نقص المعلومات الأساسية المستمدة من واقع البيئة الجزائرية، يعرض عملية التعليم البيئي إلى عقبات بل وعوائق تحول دون تحقيق أهدافها المرغوبة <sup>120</sup> الكفيلة بغرس القيم والاتجاهات الإيجابية نحو البيئتين الطبيعية والاجتماعية بما يشكل ما يسمى بـ: "مبادئ المواطنة وقيمها الأصيلة" <sup>121</sup>، التي يستمد منها دوره الإيجابي أو الواسع في المجتمع الذي يعيش فيه بالفعل والمشاركة في تحقيق الصالح العام للمجتمع و رعايته <sup>122</sup> و ليس السلبي أو الضيق بحكم قيود متطلبات السوق و تلبية حاجتها من المؤهلات المختلفة، وحسب برغم ارتباطاته بطبيعة ثقافة المجتمع بصفة عامة و السياسية منها بصفة خاصة. بما يجعل ثمار المنظومة التربوية أو مخرجاتها، بصرف النظر عن طبيعتها ومستواها، مواطنا صالحا، فكرا و سلوكا بما يجعله أداة بناء أو إصلاح، و ليس أداة هدم و إفساد. و مبلغ ذلك تضافر ثلاثة أبعاد مترابطة:

**1-** أن يحظى العنصر البشري بقدر كاف من التعليم والتكوين، ويرتبط ذلك بمجموع المعارف التي يحصل عليها في مراحل التعليم الأولى بصفة أساسية، لكونها بداية تشكيل الاتجاهات والقيم البيئية لدى المتعلم، سواء اتصلت بالجانب النظري ذي العلاقة بتنمية قوة العمل أو التقنية البشرية. أم بالجانب التقني ذي العلاقة بتطوير تقنية العمل أو التقنية المادية، مما يؤدي إلى تكوين تيار من المعلومات تتراكم في الزمن وتتحسن في ظل تحديث مناهج المنظومة المذكورة، بما يتفق مع تطورات المعرفة وتقنياتها المتسارعة في الزمن، وذلك بحوسبة منظومة التعليم والتكوين وإدخال المعلوماتية في المناهج المطبقة، على سبيل المثال، مما من شأنه أن يمد مؤسسات المجتمع بما تحتاجه من قدرات ومهارات بشرية ذات تخصصات متنوعة في الآجال الزمنية المختلفة، في ضوء العلاقة التشابكية بين المنظومة المذكورة ومحيطها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بما ينمي القدرة على إنتاج التقنية الصديقة للبيئة أو الخضراء وتطويرها أو استيرادها، برغم محدداتها المختلفة <sup>123</sup>، والتمكن من حسن استخدامها وأثره

<sup>119</sup> ( سحر فتحي مبروك، الخدمة الاجتماعية في مجال حماية البيئة، الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2000، ص ص269-270.

<sup>120</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول المنعقد في تونس، مرجع سبق ذكره، ص 63.

<sup>121</sup> ( تعبر المواطنة من الوجهة التعليمية عن بعدين متكاملين: تعميق شعور الانتماء للوطن ومحبه، وعلاقاته بمؤسسات الدولة وبموقعه فيها ودوره. أو إن المواطنة تتكون من مترتبات الناحية البيولوجية للإنسان والناحية المدنية، أي: عضو في جماعة منظمة تنظيما سياسيا. بينما

تذهب المواطنة إلى ما هو أكبر من مدلول المواطنة وأعمق؛ إذ إنها تأخذ مفهوما قانونيا يخضع للعامل التاريخي المتحرك باستمرار. أدونيس العكره، التربية على المواطنة وشروطها في الدول المتجهة نحو الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة، 2007، ص ص38-58.

<sup>122</sup> ( كين روبنسون، صناعة العقل، مرجع سبق ذكره، ص ص65-71.

<sup>123</sup> ( دون إد، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، (ترجمة وتقديم: فريال حسن خليفة)، مرجع سبق ذكره، ص ص18-19.

الإيجابي في تحسين الأداء الكمي و النوعي، بما يقوى القدرة المؤسسية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية و البيئية. تتعكس آثاره الطيبة في معيشة الناس بل وحياتهم بصفة عامة.

**2- الرعاية الاجتماعية:** و يعنى ذلك توفير أسباب حياة كريمة في مختلف مناحيها من تغذية و خدمات صحية و نفسية و أمنية و غيرها مما له صلة مباشرة أو غيرها بتقوية القدرات العقلية و الجسمية للفرد و تعزيزها، لما لفضلها على طبيعة نشاط الفرد و أدائه الفكري و العضلي؛ من منطلق علاقة الارتباط الاعتمادية بين طبيعة التغذية، على سبيل المثال، و طبيعة أداء أفراد المؤسسة، خاصة و المجتمع، عامة بما يعنى أنه بمقدار تحسن مستوى تغذية الفرد، بمفهوم التغذية المتوازنة، تكثر مردوديته و تتحسن كما و كيفاً، فضلاً عن الاستيعاب و الإدراك. و لا رى ب أن من شأن ذلك توطيد أو اصر الترابط الاجتماعي و البيئي و تعزيزها في الزمن، من المنظور الحديث للإيكولوجي البشرية<sup>124</sup>، طبقاً لجهود منظمات المجتمع الدولي و مساعيها المشتركة ذات الصلة منذ مؤتمر تييليسى (1977) .

**3- تأصيل العلاقات الإنسانية و صيانتها:** و سبيل ذلك تهيئة بيئة تنظيمية صالحة، على المستويين البشرى و الهيكلي، ذات العلاقة بقدرة القيادة، حسب البيان السابق، على غرس القيم الإيجابية، الفكرية و السلوكية و القيمية، في المستويات التنظيمية المختلفة للمؤسسة، لاسيما إذا أخذنا في الحسبان الفرص التي يفتحها استخدام التقنيات الجديدة كونها "الطريق السريع" لولوج "مجتمع المعلومات" و قيمه الجديدة المستمدة من قيم "المعرفة الجديدة" و فلسفتها الإنسانية، التي تشكل ما يمكن أن نسميه: "ثقافة المؤسسة ذات الأبعاد التربوية" في مدخلاتها و مخرجاتها<sup>125</sup>، التي تحرص أشد الحرص على صقل المعارف و القدرات البيئية، التي تشكلت في المرحلة الأولى ذات الطابع النظري، بالتنقيح و التمحيص و إعادة التشكيل في بيئة العمل أو المؤسسة، في المرحلة الثانية ذات الطابع العملي، كما يتبين في ما يلي:

**الفقرة الثانية: مرحلة الإنبات في المؤسسة أو في المصب**

لما كانت المنظومة التربوية تقوم بإعداد القدرات البشرية و تحضيرها معرفياً من منظور شامل و متكامل، من الوجهة النظرية، على النحو المبين في المرحلة الأولى. فإن الانتفاع بها في الحياة العملية يرتبط بمدى ترشيد سبل استخدام هذه القدرات و أدوات ذلك في المؤسسة، بوصفها وحدة الإنتاج الأساسية في المجتمع، من الوجهة العملية. أي: أن تأتي مخرجات منظومة التربية طبقاً لاحتياجات التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية. و مبلغ ذلك التأليف بين إدارة التنمية ببعديها البيئي و الاقتصادي بما يشكل تكاملاً استراتيجياً للتنمية المتواصلة، في ضوء مقاصد مؤتمر البيئة الثاني و نتائجه في ريودي

<sup>124</sup> فريال حسن خليفة، الفلسفة و التسامح و البيئية، مرجع سبق ذكره، ص ص63-67.

<sup>125</sup> جيسون جينغز، لورنس هوتون، السريع يلتهم البطيء: كيف تستخدم السرعة أداة تنافسية في ميدان الأعمال، (تعريب: وليد شحادة)

جانيرو بالبرازيل (1992)<sup>126</sup>.

ويعد التدريب أو التأهيل بصفة متواصلة، بما يتفق مع تطور المعرفة وتقنياتها في الزمن، أداة رشيدة بوجهيها النظري والعملي في آن واحد، لما لفضائل ذلك في دفع التنمية الشاملة وترقيتها في الزمن، مما يقتضي تبيان مفهوم التدريب في اتجاه تعديل السلوك إلى الأفضل وذلك بربطه بالتحفيز والوعي بما يعنى إنه لكي يحصل الوعي البيئي من خلال تزويد المتدرب بمعارف ورفع قدراته التي من شأنها تأهيله للقيام بالعمل في مجال معين بنجاح، بما ينعكس، كأثر بيئي، إيجابيا على المجتمع والبيئة من ناحية. ينبغي تشجيعه بتحفيز ما، من جهة ثانية. وما يتصل به مباشرة أو غيرها في اتجاه التغييرات البيئية المنشودة<sup>127</sup>، كما يتضح فيما يلي:

### الفقرة الثالثة: مفهوم التدريب ومتطلباته

من المتفق عليه، اليوم أكثر من ذي قبل، أن تنشئة الموارد البشرية وتكوينها بكيفية سليمة وصحية بواسطة منظومة التربية، وإن عد أساس بناء الأمم ونهضتها في فضاء الحياة الواسع، من الوجهة النظرية. غير كاف، ولكنها عاملا مقويا لنظام التدريب بحيث يستمد قوته أو ضعفه من منظومة التربية والتعليم، مالم يدعم ذلك ويعزز بالتجديد والصقل والتهذيب في الحياة عامة والمؤسسة مهما تكن طبيعتها وحجمها ومقاصدها، من الوجهة العملية. ذلك أن تنمية القدرات التعليمية تستمد قيمتها ومنفعتيها واستمراريتها، في ذات الوقت، من طبيعة التدريب أو التأهيل المتواصل في الزمن، مما يعين على امتلاك قدرة التأقلم مع تطور المعرفة وتقنياتها، من أجل التفاعل مع تطور المعرفة وتقنياتها بذات وثائر سرعتها، على أقل تقدير، تجنباً لمساوئ فقدان قدرة المجاراة وأضرارها أو التقليل منها على أقل تقدير، مما له صلة بتهيئة متطلبات الانتفاع بها قدر المستطاع على مر الزمن، من حيث إن كل إتقان يستتبعه إتقان أرفع، بحكم الانفجار المستمر للمعرفة بطبيعتها أو تكوثرها، على رأى المنطقة من الوجهة النظرية<sup>128</sup>. فضلا عن شواهد وقائع الحضارة البشرية وأحداثها المستمرة إلى أن يشاء الله فوسائل استخدام الأرض زراعيًا، حرثًا وبدرا وحصدًا، مثلا، تدعم ذلك، من الوجهة العملية. ولهذا الغرض، سنتطرق إلى تعريف التدريب ومشتلاته، من ناحية. ومتطلبات نجاحه (بمفهوم التفوق) من ناحية ثانية. وذلك، على النحو التالي:

1- تعريف التدريب

2- متطلبات نجاح التدريب

ونتناولهما بالشرح على النحو التالي:

<sup>126</sup> ( مركز المنظمات غير الحكومية، التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره، ص ص 12-13.

<sup>127</sup> ( أحمد ماهر، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، مرجع سبق ذكره، ص ص 446-448.

<sup>128</sup> ( طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، 1998، ص 15.

**1-تعريف التدريب**

يمكن تعريف التدريب، في ظل مدلول وجهيه اللغوي والإصطلاحى، بأنه عملية منظمة في سبلها و أدواتها، متواصلة أو متحركة في الزمن، غائية أو هادفة في مسعاها، بصرف النظر عن عاملي المكان و الزمان و الجهة المشرفة عليه والمعنى بالتدريب أ والمستفيد منه، يقصد منها تنمية قدرات المعرفة للأفراد و مهاراتهم، مهما كان مستواهم التنظيمي، و صقلها<sup>129</sup>، سواء تعلق الأمر بالنواحي البشرية و المادية أم بالقيم الإيجابية المهدبة للسلوك والاتجاهات أو المحصنة لهما. بما يساهم في رفع كفاءتهم و تحسينها، من وجه. ويساعد على تعديل السلوك، على مستوييه الجزئي و الكلي، نحو الأفضل و ينعكس على تحسين أسلوب الأداء و التصرف بقدر صحي و صحيح بصفة عامة والبيئي منه بصفة خاصة، من وجه ثان. بحيث تعم آثارها الإيجابية على حياة أفراد المجتمع و تتفهم عامة و المؤسسة خاصة، من وجه ثالث.

و عليه، يشتمل التدريب<sup>130</sup>، باعتباره جزء من عملية التعلم المتواصل، على الجوانب التالية:  
**1-1- فنية:** تتركز على تجديد قدرات الأفراد و تحسين مهاراتهم المهنية، بما يرفع من كفاءة أداء العمل في المستويات المختلفة، القيادية و التكتيكية، و التنفيذية، للمؤسسة. و يمكن أن يتدعم هذا الجانب باستخدام تقنيات المعلومات. مما يتعين عليها إدخال تغييرات في بنية المؤسسة، بتقليص بعض الوظائف الروتينية بفعل تنوع المهارات وارتفاع مستواها أو التخصص المركب القائم على المعرفة<sup>131</sup> من ناحية. و طرق عملها بالاقتصاد في المال و الجهد و الوقت أو ما يسمى ب:الأرخص و الأكفأ و الأسرع، من ناحية ثانية. لاسيما إذا أخذنا في الحسبان إمكانية الاستفادة من إدخال نظام التعليم و التدريب و التكوين الافتراضي أو عن بعد<sup>132</sup>

**1-2- فكرية:** من منطلق أن الفرد، بصرف النظر عن طبيعة عمله، يحتاج إلى قدر من التفكير الخلاق، لاسيما في ظل التطور المتسارع، علميا وتقنيا، بفعل الاستثمار في رأس المال المعرفي. بقدر ينمي ملكة حسن التفكير و الروح النقدية، مهما كان المستوى التنظيمي و طبيعة العمل،عضليا كان أم فكريا أم كليهما، بحكم خاصيته المحرصة على التأصيل والإبداع، في ظل طبيعة الطاقات

<sup>129</sup> ( سعيد يس عامر، على محمد عبد الوهاب، الفكر المعاصر في التنظيم والإدارة، مرجع سبق ذكره، ص ص 118-120.

<sup>130</sup> ( عبد الرحمن العيسوي، الكفاءة الإدارية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1996، ص ص 150-157.

<sup>131</sup> ( ، دومينيك فوارى، اقتصاد المعرفة، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، مرجع سبق ذكره، ص ص 26-31.

<sup>132</sup> ( لقد أولت الأمم المتحدة عنايتها لموضوع التعلم عن بعد، من خلال حلقات دراسية حول الفضاء ( 3 ) في فيينا بالنمسا ( 1999 )، تحت

مظلة مؤتمر الأمم المتحدة، في معرض بحثها الإستشراقي حول موضوع مدى أهمية الفضاء لمستقبل البشرية وأمنها، أي: إمكانية تسخير الفضاء لأغراض التنمية، في ظل انكشاف الفضاء عن فرص جديدة بمفهوم الموارد من خلال رسم خرائطها من الفضاء، من جهة. وكيفية استخدامه في الأغراض السلمية، من المنظور الأمني في اتجاه تأمين مستقبل البشرية، من جهة أخرى. لمزيد من التوسع، أنظر: الاتجاهات الاقتصادية الإستراتيجية، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، (بدون تاريخ)، ص 2.

1-3- سلوكية: تنمية مهارات العمل الجماعي أو روح الفريق ، مما يقوى علاقة التعاون والمشاركة في صناعة القرارات ذات الأثر الإيجابي على البيئتين الطبيعية والاجتماعية ، مع المحافظة على عوامل التميز والاختلاف لأنها مصدر قوة وتفوق بل وزيادة.

1-4- قيمه وأخلاقية: وذلك لما لفضل القيم الإيجابية أو الأخلاق الحميدة على تهذيب الفكر والسلوك وتليينها على مستوى الفرد أو المؤسسة، بنظرة جزئية. ومستوى المجتمع، بنظرة كلية و لا يخفى ما لفضل هذا العامل في توطيد العلاقات الاجتماعية و الإنسانية، ذات الصلة القوية بمفهوم التنمية الشاملة الأصلية و الأصيلة.

و لذلك، فإن للتدريب، بصرف النظر عن طبيعته ومكانه وزمانه والمشرف عليه، إجابيات أو محاسن تمثل جوانب مضيئة، في حياة المؤسسة، لما لأثر التدريب وفضله في تنمية قدرات الأفراد المادية و المعنوية، على حد سواء. نذكر منها على سبيل المثال ما يلي:

- ينمي قدرة تنظيم الخبرات والمعارف، مهما كانت طبيعتها، ويضبطها  
- ينمي قدرة التعامل مع عناصر بيئة العمل على أساس من الفهم الموصل إلى الإتقان والجودة.  
- يساعد على تكوين ملكة الخلق و الإبداع وصلها باستمرار، بفعل الأثر الدافع لتراكم المعارف والمعلومات التي تعلموها في الزمن.

- يكون قدرا من الوعي البيئي مدخلا أساسيا لضبط السلوك البيئي، مما يترتب عنه مصالح مختلفة مباشرة و غيرها، داخلية و خارجية، خاصة و عامة، في الحاضر و المستقبل. و لكن دون ذلك متطلبات يتعين توفيرها كما يتضح فيما يلي:

## 2- متطلبات نجاح التدريب:

لكي يحقق التدريب ثماره المرجوة، بما يتفق مع دواعيه والحاجة إليه، على درب تحقيق الأهداف على المستويين الكمي والكيفي لأصحاب المصلحة، ينبغي توافر جملة من العوامل<sup>134</sup> ، بعضها تتصل بالمتدرب. فيما يتصل بعضها الآخر بالمؤسسة. من شأنها أن تكون دافعة للنجاح و معززة له، إن لقيت الرعاية و الاهتمام<sup>135</sup> ، يمكن تناولها بشيء من التفصيل، فيما يلي:

<sup>133</sup> ( كين روبنسون، صناعة العقل، مرجع سبق ذكره، ص ص73-75..

<sup>134</sup> ( راوية حسن، مدخل إستراتيجي لتخطيط وتنمية الموارد البشرية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002، ص63.

<sup>135</sup> ( تأخذ العناية بالتدريب، من منظوره الكلي، بعدين. أحدهما داخلي، ينبع من طبيعة دور الدولة في التنمية الشاملة (تنظيما وتنمية)

بالمفهوم التقليدي بصيغته المركزية تخطيطا وتنفيذا وتقييما. أو طبقا لإستراتيجية إدارة التنمية، بعد تراجع دور التخطيط ليأخذ صبغة تأشيرية غير ملزمة، قبل اتساع دور السوق، بما يفتح مجال التكامل مع الاقتصاد الدولي بمزاياه الكثيرة والمتنوعة، بمفهوم التنمية الجديدة القابلة للاستمرار لاعتمادها على التنمية البشرية، وفقا لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. و يتصل الثاني الخارجي بالحرص على رفع القدرات البشرية والمؤسسية للدول النامية بصفة عامة، بعناية وتوجيه برامج الدعم والمعونة المخصصة من البلدان المتقدمة وبرامج التنمية ووكالاتها=

**2-1- عوامل تخص المتدرب:** و تتعلق هذه العوامل بطبيعة الفروق الفردية، سواء تعلق الأمر بالقدرات الطبيعية كالاستعداد و الرغبة أم تلك المكتسبة كالخبرة و ما شابه. و هنا تظهر قدرة القيادة على استعمال وسائل ضبط وتنسيق، في ظل نظام مرن للاتصال يساعد على معرفة طبيعة العوامل المذكورة و تشخيصها و اتخاذ ما يلزم بالتبعية، بواسطة التحفيز و التعزيز، على النحو المبين في موضع سابق.

**2-2- عوامل تخص المؤسسة:** و هي تلك الوسائل التي تستعين بها المؤسسة لحث أو حض العوامل المتعلقة بالمتدرب و تدعيمها على سبيل المكافأة أصلاً، سواء اتخذت صورة الثواب لمن التزم بالقواعد و أحسن التصرف أو ارتقى، أم تتخذ شكل العقاب لمن أخل بالضوابط و أساء التصرف أو تدنى و التعزيز أو التدعيم فرعاً. مما يعطى للمؤسسة هامش التحرك و المناورة بواسطة المكافأة بما يتناسب مع طبيعة التصرف المرغوب، إيجابياً أو ثواباً في حالة توسيع مدى الاستجابة في مجال معين و زيادة منفعتها وتحسينها، من وجه. و سلبياً أو عقاباً في حالة تضيق مدى الاستجابة في مجال معين و تقليل ضرره و إلغاء أثره، من وجه ثان.

و هكذا، فإن مثل علاقة ترابط تكامل المعرفة بالتنمية الشاملة بشكل متواصل، كمثل ترابط التغذية المتوازنة وتأثيرها في نمو جسم الإنسان بصفة سليمة و صحية، بقدر يجعل نمو الجسم ذا سمة تنظيمية وقائية أصلاً، وكذلك هي علاقة ترابط المعرفة بالتنمية المادية، البشرية و التقنية، و التأثير المتبادل بينهما، على سبيل التدافع المتواصل لصالح تحسين السلوك و تهذيبه اجتماعياً و بيئياً على المستويين الجزئي و الكلي أنياً و مستقبلاً<sup>136</sup>، في ظل الدور التكاملي للأسرة و المنظومة التربوية في تهيئة الناشئة و إعدادها باعتبارها أساس البناء، فإن صلح الأساس صلح البناء و أثمر خيراً، بمستوييه الخاص و العام. و إن فسد الأساس كان وبالاً و شراً مستطيراً، فرداً و أسرة و مجتمعا و عالماً بحكم علاقة التعدي، كما يقول الرياضيون، بتأثير الثورة المعرفية و التكنولوجية.

و عليه، يستدعى طرح السؤال عن مدى تأثير التنمية البشرية في تكوين قدر من الثقافة البيئية بما يهيء مقومات توعية المجتمع بيئياً، فكرياً و سلوكياً و خلقياً، من أجل الوصول إلى بيئة صحية بقدر ما يتوافر من مواصفات سلامة البيئة و أمنها، مما له صلة بانخفاض أسباب إيذاء البيئة و مصادره المتزايدة في الزمن، مادام أن خلو البيئة من ذلك صعب المنال إن لم يكن مستحيلًا أصلاً، و ما يترتب عليه من ضغوط على المؤسسات الإنتاجية عامة و الصناعية خاصة، أو صانع القرار البيئي في القطاعين العام و الخاص، من أجل دفعها إلى الالتزام بالمواصفات البيئية، و لو في حدها الدنيا

= التابعة للأمم المتحدة وغيرها. و أثر ذلك في معاهد لتكوين موظفي القطاع العام، قبل أن يلتحق القطاع الخاص، في ظل التحولات التي حملتها رياح الإصلاحات منذ ثمانينيات القرن الماضي.

<sup>136</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9072.

بحيث يكون بمقدور أصحاب المصلحة ( أفراد، و جماعات، و مجتمعا) التمييز بين المنتجات و الخدمات المضرة بالبيئة وتلك التي تراعى نظافة البيئة و أمنها أو الصديقة للبيئة أو الخضراء، أو النافعة لها فيعرض عن الأولى بإقبالها على شراء الثانية، مما يعرض المؤسسات غير الملتزمة إلى فقد حصتها السوقية أو ما يعرف بخسارة الوضع التنافسي لها في السوق الداخلي فضلا عن الخارجي على ما سيتضح في المحور التالي:

## المبحث الثالث: دور المجتمع في العناية بالبيئة وصيانتها

إن استنبات قيم بيئية إيجابية من شأنها أن تكون المرشد للإنسان على مستوي التفكير والتصرف مع بيئته الاجتماعية والبيئية<sup>137</sup>، طوعا أو كرها، ليس على سبيل الالتزام أو الإذعان، على ما له من دلالة تنظيمية وأهمية حضارية. بل على سبيل الحرص والعناية الذاتيين، عن قناعة واختيار، مما يرتبط بمعنويات الفرد وشعوره الخاص<sup>138</sup>، مشكلة بذلك بيئة ملائمة تنشأ فيها وتنمو، فاسحة فضاء للمشاركة لما لها من فضائل كثيرة نكتفي بذكر فضيلتين<sup>139</sup>: قبلية وبعديّة. أما القبلية فتتصل بتنظيم المجتمع وانضباطه. وترتبط البعديّة بمدى مشاركة أصحاب المصلحة الإيجابية لأفراد المجتمع ومنظّماته غير الحكومية أو الجمعيات عامة والبيئية خاصة، لدلالة ذلك على توفر قدر كاف من الوعي البيئي بوصفه مرحلة من الرقي في إدراك النفس لأحوالها وأفعالها، وهو حضور العقل أمام ذاته في فعل الإدراك والقدرة على التمييز<sup>140</sup>، بمنظور التنشئة الاجتماعية، جزئيا أو كليا<sup>141</sup>، وطنيا أو عالميا. ولا ريب أن هذا يرتبط عضويا وطرديا بثقافة بيئية أساسها الإنسان، أداة ومقصدا ومبلغ ذلك مدى قدرة مؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية، عامة. والمؤسسات الإعلامية والجمعيات البيئية الحكومية وغير الحكومية المحلية منها والدولية في تنقيف المجتمع بيئيا، باعتبار المعرفة أو التقنية اللينة أفضل مدخل للتفاعل مع القضايا البيئية والتخفيف من مشكلات البيئة الناتجة من الإفراط في استخدام المعرفة أو التقنية الصلبة<sup>142</sup> أو سوء استخدامها، وذلك ضمن خصوصية المجتمع ورسالته برغم التأثير المتبادل للتطور التكنولوجي والتنوع الثقافي بوصفهما ظاهرتين عالميتين<sup>143</sup>. ولذلك سنتناول هذا المحور في مطالب ثلاثة، على الوجه التالي:

المطلب الأول: ماهية الثقافة البيئية وأهدافها

المطلب الثاني: دور المؤسسات الإعلامية في التنقيف البيئي

المطلب الثالث: دور الجمعيات البيئية في التنقيف البيئي

و نتناولها بشيء من التفصيل فيما يلي:

<sup>137</sup> ( على أحمد الطراح، غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات المتحولة والنامية، مرجع سبق ذكره، ص ص 85-94.

<sup>138</sup> ( تستهدف فلسفة التربية الإسلامية تنمية قوى الفرد من الداخل، روحيا وانفعاليا واجتماعيا وجسميا وعقليا، بقدر متكامل ومتوازن، مما يجعله صالحا لنفسه وأسرته، من وجه. و لمجتمعه الوطني، كمواطن، من وجه ثان. ولمجتمعه الواسع أو العالمي كإنسان، من وجه ثالث بما يجعل أفراد المجتمع يتعايشون، بحيث يكون الفرد والمجتمع متكاملان ومنسجمان، نفس المرجع السابق، ص ص 52-54.

<sup>139</sup> ( جابر عوض سيد حسن، الإنسان والبيئة من منظور الخدمة الاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص ص 240-241.

<sup>140</sup> ( عبد الرحمن بدوي، ملحق موسوعة الفلسفة، بيروت: المؤسسة العربية والنشر، 1996، ص ص 268-269.

<sup>141</sup> ( على أحمد الطراح، غسان منير حمزة سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 69-70.

<sup>142</sup> ( جون توملينسون، العولمة والثقافة: تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان والمكان، مرجع سبق ذكره، ص 43.

<sup>143</sup> ( دون إد، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، مرجع سبق ذكره، ص 210.



**المطلب الأول: ماهية الثقافة البيئية و أهدافها**

لئن لم يكن للثقافة حضورها في فهم الإنسان العربي وإدراكه فضلا عن انعكاساتها على مظاهر حياته السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والبيئية والفكرية عموما إلا حديثاً<sup>144</sup>، برغم أصولها القرآنية<sup>145</sup>، فإنها تبقى مصدر إلهام بشرية في سعيها إلى المعرفة الواسعة في مكوناتها أو مداخلة الحقة في مضمونها على امتداد الزمان ومتغيرات ظروف المكان وإن لم تستقر على مفهوم معين، بفعل توالد الأفكار وتجادباتها بين نظرة ضيقة هي أقرب إلى التخصص فيما يشبه القصور أم بنظرة واسعة تأخذ صبغة الشمولية أو تتجه نحوها<sup>146</sup>، بحيث يعطيها القدرة على حل مستديم للمشكلات البيئية بوجهيها العقلي و المادي في آن واحد<sup>147</sup>. ومهما يكن وجه الاختلاف أو التشابه فلعل من المفيد تناول هذا الفرع من جهة مفهومها، لكي تتجلي مقاصدها أو أهدافها. و ذلك في فرعين وهما:

الفرع الأول: من حيث مفهوم الثقافة البيئية

الفرع الثاني: من حيث أهداف الثقافة البيئية

و نوضحهما على الترتيب فيما يلي:

**الفرع الأول: من حيث مفهوم الثقافة البيئية**

يمكن تبين مفهوم الثقافة من جانبيها اللغوي والإصطلاحي و ذلك في فقرتين هما:

الفقرة الأولى: معنى الثقافة في اللغة

الفقرة الثانية: معنى الثقافة في الاصطلاح

و ذلك وفق البيان التالي:

**الفقرة الأولى: معنى الثقافة في اللغة**

يمكن استخلاص معنى الثقافة من مركبيها: الثقافة، من وجه. و البيئية من وجه ثان. و الثقافة من وجهها اللغوي<sup>148</sup>، أصلها: ثقف، بكسر قافها و ضمها، ثقفا و ثقف ا و ثقافة، (بتسكين قاف الأولى و فتح الثانية)، أي: قوم العقل وسواه، على سبيل الاستعارة من تنقيف الرمح أو تسويته. و مبلغ ذلك

<sup>144</sup> ( مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، (ترجمة: عبد الصبور شاهين)، دمشق: دار الفكر، ط-4، 1984، ص ص 19-26.

<sup>145</sup> ( وردت كلمة:ثقافة في القرآن الكريم. يقول سبحانه وتعالى في سورة البقرة من الآية: (191) : " واقتلوهم حيث ثقفتوهم ".

<sup>146</sup> ( عبد الحميد حواس، التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي من منظور عربي، المجلة العربية للثقافة، تونس: المنظمة العربية

للتربية وللثقافة والعلوم، عدد (52)، الصادر في مارس(2008) ص ص121-124.

<sup>147</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية: البيئة بالمفهوم العالمي المعاصر طبيعة ومجتمعاً وثقافة، مرجع سبق ذكره، ص 133.

<sup>148</sup> ( المنجد في اللغة والإعلام، مرجع سبق ذكره، ص 71.

منهجية التعليم والتهديب؛ بصقل النفس والمنطق والفظانة، إلى حد التمكن فيصير حاذقا ماهرا فطنا. بحيث تتفتح للعقل سبل الترقى نحو الكمال بفعل المعرفة المتجددة في الزمن<sup>149</sup>.

### الفقرة الثانية: معنى الثقافة اصطلاحيا

ومن وجهها الاستعمالي أو الاصطلاحى، بالإسقاط، فإنه يدل على مستوى الرقى الفكرى والأدبي والاجتماعى للأفراد والجماعات، الذي ينتهي أويرتقى إليه الإنسان، جزئيا و كليا، بحيث تمكنه من التعامل مع مشكلات الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحلها بمنظورها الشامل المتكامل، وذلك عن فهم وإدراك واعيين لوجهي المسألة المادية والتربوية، من جهة متطلبات البناء المتناسق<sup>150</sup>. وبإسقاط مدلول الثقافة على البيئة، أي: الثقافة البيئية على سبيل الارتباط، فيصحب ح المعنى: ذلك المستوى من الرقى المعرفى والأخلاقي، فكرا وسلوكا، الذي يبلغه المجتمع في تعامله مع بيئته الاجتماعية والطبيعية، في الريف والمدينة، بقدر كاف من الصحة والسلامة. أي أن تكون الثقافة البيئية بمثابة الموجه للفرد بداية من مراحل عمره الأولى أ و مرحلة الطفولة، طبقا للإستراتيجية العربية للتربية البيئية المنعقدة في الكويت ( 1976 ) التي تبنى على منهجية التعليم البيئي في مراحل التعليم المختلفة<sup>151</sup>، وذلك في أصغر الأمور قبل أعظمها ضررا وخطرا، في ظل الدور التكاملي للأسرة والمنظومة التربوية، بداية. ومؤسسات المجتمع الرسمية وغيرها، بعد ذلك. بحيث تأتى الثقافة البيئية بمنظورها الشامل وأبعادها المتكاملة، بمعنيها العام و الإجتماعي العلمي<sup>152</sup>، دافعة للبناء والتحسين مما يساعد على امتلاك القدرة على معالجة المشاكل و حلها و ليس معول هدم وتشويه. أو بمعنى آخر: فالثقافة البيئية مدخل أصلى لتنظيم تفاعل الإنسان مع بيئته الاجتماعية و الطبيعية و ضبطه<sup>153</sup>. ومن شأن ذلك أن يمهد سبل بلوغ أهدافها، كما يتضح فيما يلي:

<sup>149</sup> ( محمد عابد الجابري، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية نقدية لنظم القيم في الثقافة العربية، 2001، ص15

<sup>150</sup> ( سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، مرجع سبق ذكره، ص ص 44-48.

<sup>151</sup> ( لقد جاءت ندوة الكويت طبقا لتوصيات مؤتمر تبليسى بجمهورية جورجيا في أكتوبر ( 1975 ) الذي أكد دور التربية البيئية في خلق وعى بيئي كمقوم مفتاح للتنمية البيئية.

<sup>152</sup> ( سحر فتحي ميروك، الخدمة الاجتماعية في مجال حماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 28-29.

<sup>153</sup> ( لقد استقر رأى من الباحثين أن من أشد المعوقات التي تحول دون تقدم الدول المتخلفة أو تصدها عن تحقيق التنمية هو الثقافة السائدة فيها. بما يعنى إنه لا بد من دراسة الثقافة السائدة ونقدها على سبيل التمحيص والتفقيح- البحث في عناصرها وفرز المعوق منها- يتطلب سيرا تاريخيا طويلا لمعرفة العام أو المشترك والخاص منها، والأصلي أو الثابت منها والفرعي أو المؤقت؛ ذلك أن التطور أو النمو على نحو عام غير قابل للتقليد الكامل فضلا عن أنه لايقبل التنفيذ عمليا، إلا بفعل تحول داخلي في المجتمع المعنى، يبدأ بتغيير الثقافة بصفة عامة والبيئية منها بصفة خاصة. إذ إن الثقافة البيئية هي المدخل لإنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وبيعها؛ من منطلق أن ثروة الشعوب لا توجد بالأمانى والرغبات، بل إن دونها إدراك واع، كامل وتام، بأهمية الاعتبارات الثقافية في تكوين الثروة بكيفية متواصلة في ظل ما يسمى بالبحث على مجتمع القانون، لأنه السبيل إلى استدامة التنمية أو بلوغ عتبتها. ومن هنا قيل: إن الثروة البشرية التي تجد قدرا كافيا من العناية والرعاية، ومدخلها الأصلي والأصيل هو تعليمه وتدريبه ما بقى حيا يبرز ق أو مدى الحياة، بصرف النظر عن طبيعة مستواه =

**الفرع الثاني: أهمية الثقافة البيئية وأهدافها**

سنتناول هذا الفرع من خلال التطرق إلى تبيان أهمية الثقافة البيئية بما يتفق مع الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها لأصحاب المصلحة جميعا على المدى الآني والمستقبلي، وذلك في فقرتين اثنتين وهما:

الفقرة الأولى: أهمية الثقافة البيئية

الفقرة الثانية: أهداف الثقافة البيئية

ونفصلهما على الترتيب فيما يلي:

**الفقرة الأولى: أهمية الثقافة البيئية**

تتبين أهمية الثقافة من حيث إنها تشكل شخصية الفرد وتحدد سلوكه في ضوء ما يتعلمه خلال تنشئته الاجتماعية، في ظل الدور التكاملي للأسرة والمدرسة والمؤسسة، على النحو المبين آنفا، مما يجعل ذلك محددًا لطريقة تفاعله مع الآخرين من منظوري الحياة الخاصة والعامة. ولما كانت البيئة حاضنة الإنسان، فردا أو مجتمعا، فإن طبيعة علاقته البيئية تتحدد بالعلاقة مع شخصيته، من حيث هي محصلة قيم هذا الإنسان وسلوكه المستمدة من بيئته الطبيعية والحضارية، من وجه. وطبيعة الأهداف التي يسعى لتحقيقها بالتبعية، من جهة أخرى. ومن هنا تتبع أهمية الثقافة، باعتبارها قوة ناعمة ذات تأثير شديد تتعدى الحدود الجغرافية والزمانية، في ضوء طبيعة أهدافها، فرديا و مجتمعا أنيا ومستقبلا، كما يتضح فيما يلي:

**الفقرة الثانية: أهداف الثقافة البيئية**

يمكن استخلاص مجموعة من الأهداف، في ضوء معنى الثقافة المذكور آنفا، وهي:

1- فتح فرص اكتساب معارف بيئية أساسية لأفراد المجتمع بفئاتهم ومستوياتهم وشرائحهم العمرية وتوسيع آفاقها<sup>154</sup>، لما لفضل ذلك في تشكيل مهاراتهم وصقل اتجاهاتهم، ذات الصلة بفهم البيئة وإدراك طبيعة مشاكلها واستيعابها، على سبيل الاستقراء، بما يتسنى التعامل معها أو حلها بوعي و مسئولية- تنمية الإحساس- و مبلغ ذلك إدراك الأبعاد الثلاثة الثالثة<sup>155</sup>:

1-1- التعلم بالبيئة وهي مفاهيم مستمدة من البيئة أو مستوحاة منها.

1-2- التعلم عن البيئة وهي معلومات مستقاة عن البيئة أو مستوحاة عنها.

=التنظيمي في المجتمع ودوره فيه. مصداقا لقول الحق سبحانه وتعالى في سورة العلق، الآيات (1-5): "اقرأ باسم ربك الذي خلق. لمزيد من التوسع، أنظر: على الطراح، غسان سنو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية أو المتحولة، مرجع سبق ذكره، ص ص 25-27.<sup>154</sup> من المفيد الإشارة إلى أن المعرفة تقوم على دلائل، تحدد ملامحها. ومراحل عملياتها أو دورتها في أربعة لكليهما. فهناك الماهية (know what)، والكيفية (know how)، و العلل أو الأسباب (know why)، و العاملين من مختلف التخصصات (know who) للأولى. و توليد المعرفة، ونقلها، ونشرها، واستثمارها أو استخدامها، للثانية. أنظر: دومينيك فوراي، اقتصاد المعرفة، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، مرجع سبق ذكره، ص ص 11-14.

<sup>155</sup> مطبوعات مكتبة الخدمات الجامعية الطلابية، الإدارة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 246.

1-3- التعلّم للبيئة وهي معلومات تستخلص لصالح البيئة أو مستوحاة من أجلها. مما له صلة بـ:  
 2- إكساب الأفراد قدرة تقييم التعامل البيئي، بصرف النظر عن طبيعته وحجمه، بتشخيصها وتحديد أسباب مشاكلها وكيفية معالجتها، عسى أن يأتي حين من الدهر يكون قريبا، تتأصل فيه منهجية الوقاية في تفاعل الإنسان مع بيئته الاجتماعية والطبيعية<sup>156</sup>. مما يفتح سبل:  
 3- مشاركة المجتمع في العناية بالبيئة وصيانتها على الدوام، في ظل من تكامل أساسها الأيكولوجي والتربوي<sup>157</sup>، فتتحقق الثمرة الطبيعية، وهي: المحافظة على الحياة وترقيتها بمنظورها الشامل، وليس الموارد الطبيعية أو متطلبات الإنسان المادية، وحسب<sup>158</sup>، وفقا لمفهوم الفكر الاقتصادي التقليدي.  
 و يرتبط ذلك بوجود أدوات التغيير الإيجابي أو مقوماته المحركة نحو الأرقى والأبقى بواسطة المتصلة بمؤسسات المجتمع وجمعياته على وجه العموم، ومؤسساته الإعلامية وجمعياته البيئية المؤهلة بما تمتلكه من قوة الدفع وقدرة التأثير القيادي بواسطة عملية التصحيح والتنقيح على وجه الخصوص بما يخلق مقومات القدرة على استخدام الثقافة الملائمة للبيئة، بمدخلها المختلة و أبعادها المتكاملة ونشرها في الوسط السكاني لترقية الوعي البيئي باستمرار، على نحو ما يتبين في ضوء المطلبين الثاني والثالث التاليين على الترتيب، كما يلي:

#### المطلب الثاني: دور المؤسسات الإعلامية في التثقيف البيئي

لم تنفصل البيئة عن الإعلام منذ القدم<sup>159</sup>، إلا أن ازدياد أهمية دوره في معالجة القضايا البيئية وخطورته لم يعد خافيا، عن العامة فضلا عن الخاصة، بداية من النصف الثاني من القرن العشرين بفعل محركات تقنيات المعلومات والاتصالات وتأثير الانفجار المعرفي والتكنولوجي لارتباط ذلك بتثقيف أفراد المجتمع، على اختلاف أجناسهم ومستوياتهم المادية والعلمية وأعمارهم وسعيًا لرفع جدوى العملية وتحسين مردودها، الذي يستهدف استدامة تحسين حياة الإنسان ذات الارتباط العضوي باستدامة نظم البيئة الطبيعية ومكوناتها جميعا، مما يكسب الموضوع أهمية حيوية<sup>160</sup>، يستلزم تنظيمها وفق إستراتيجية بيئية شاملة في رؤيتها متكاملة في أبعادها، طبقا للمبادئ التوجيهية لمؤتمر برنامج الأمم المتحدة للبيئة (تيبيليسى 1977)<sup>161</sup>، قصد خلق ثقافة بيئية في المجتمع وتعزيزها، لكي تؤتي ثمارها

<sup>156</sup> ( محمد أبو القاسم حاج أحمد، منهجية القرآن المعرفية: أسلمه فلسفة العلوم الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 36-37.

<sup>157</sup> ( يعبر الأساس الأيكولوجي عن المفاهيم العلمية المتعلقة بالبيئة الطبيعية ومكوناتها الحية وغير الحية والعلاقة بينها ودور الطاقة في خلق عوامل التوازن بين نظمها كافة. أما الأساس التربوي فيهتم بتكوين خلق الإنسان ووعيه التي تجعله يتصرف بالقيم الإيجابية تجاه بيئته وتجنب الإساءة إليها أو الإضرار بها، وذلك على سبيل الحرص والعناية على الدوام. لمزيد من التوسع، أنظر: يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومآرق الجنس البشري، مرجع سبق ذكره، ص 30-31.

<sup>158</sup> ( سيد قطب، السلام العالمي والإسلام، مرجع سبق ذكره، ص 46.

<sup>159</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 179.

<sup>160</sup> ( نفس المرجع السابق، ص 93-95.

<sup>161</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9072.

المرجوة باستمرار، يمثل ما تحقق من وعى بيئي بفعل جهود المنظمات غير الحكومية، كبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج صحة البيئة في منظمة الصحة العالمية، عالمياً<sup>162</sup>، بداية. وأثر ذلك في تحريك شبكة الإعلاميين للأفارقة، المسماة: "أنيج: ANEJ" في مؤتمرها الأول بداية من (2005)، إقليمياً<sup>163</sup> بعد ذلك. لعله يكون دافعا لشبكة الإعلام، باختلاف أنواعها، لكي تقوم بدورها في تنمية الوعي البيئي لدى أفراد المجتمع والمؤسسات الإنتاجية عامة والصناعية خاصة، وطنياً.

ومن هنا تأتي الحاجة إلى إبراز الطبيعة الاجتماعية لدور الإعلام البيئي وأهميته بما يتفق مع أهدافه التي يتبناها بمستوياته الخاص والعام، والصعوبات التي تواجهه. ولذلك، يتعين تناول الموضوع من جانبين. يدور أولهما حول أهمية الإعلام البيئي وخصائصه، ويركز ثانيهما على طبيعة الصعوبات التي تواجه الإعلام البيئي. ولذلك، نقسم هذا المطلب إلى فرعين وهما:

الفرع الأول: أهمية الإعلام البيئي في التوعية البيئية

الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه الإعلام البيئي

ونبينهما بشيء من التفصيل على النحو التالي:

**الفرع الأول: أهمية الإعلام البيئي في التوعية البيئية**

تتبع أهمية الإعلام البيئي في طبيعة الدور الذي يقوم به بغية إيجاد وعى بيئي مجتمعي بالقضايا البيئية ومشكلاتها، في سبيل تقوية الرابطة بين أفراد المجتمع وبيئتهم الطبيعية وفق منهجية عمل للاتصال الجماهيري، المتوافقة مع طبيعة وسيلة الإعلام، طبقاً لتوصيات مؤتمر ستوكهولم (1972)<sup>164</sup> بالنظر إلى خصائصه ودواعيه والحاجة إليه. ولذلك، سنتناول هذا الفرع في فقرات ثلاث وهي:

الفقرة الأولى: طبيعة دور الإعلام البيئي

الفقرة الثانية: خصائص دور الإعلام البيئي وأسماته

الفقرة الثالثة: أهداف الإعلام البيئي أو مقاصده

ونفصلها على الترتيب فيما يلي:

<sup>162</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9663 )

<sup>163</sup> ( أنشئت شبكة الإعلاميين الأفارقة: " تحت مظلة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ( 2005). حيث توج مؤتمرها الأول ما يسمى بإعلان كيغالي" وتهدف إلى تفعيل دور الإعلام في قضايا البيئة في القارة السمراء، وتعاون الإتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عليها تشكل ضغطاً إعلامياً متزايداً لحض الحكومات والمجتمعات الأفريقية على تبني القضايا البيئية ومشاكلها، ودعم التواصل بين الإعلاميين وصانعي القرار بصفة عامة .

<sup>164</sup> ( تشير توصية مؤتمر استوكهولم ( 1972) السابعة والتسعين(97) إلى اعتماد يوم الخامس من حزيران (جوان) من كل سنة يوم للبيئة على المستوى العالمي، حيث تقام فيه أنشطة اتصالية تستهدف رفع الوعي البيئي الجماهيري وتقوية الرابطة بينهم وبين بيئتهم وصلاً إلى توطيد فكرة التعايش البيئي. لمزيد من التوسع، أنظر : سعيد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9073.

**الفقرة الأولى: طبيعة دور الإعلام البيئي**

ينظر إلى دور الإعلام البيئي على أنه من أدوات التغيير الفكري والسلوكي نحو بناء مجتمع متوازن<sup>165</sup>، يمتلك مقومات التفاعل الواعي مع البيئتين الطبيعية والاجتماعية، من حيث إن إيجابية التفاعل تعنى تحمل مسؤولية ذلك أو الشعور بها، مما يكون دافعا لتوليد العناية والصيانة. وذلك من خلال جهود مخططة ومنظمة، متخذة من برامج التوعية وحملاتها لنشر المعرفة البيئية وزيادة الوعي البيئي وإشاعتها في المجتمع، برغم ما قد يصاحب ذلك من صعوبة تنشأ من طبيعة المعلومات البيئية المتوفرة عن الواقع البيئي في الدول المتخلفة عموما والجزائر منها خصوصا. ولكن دون ذلك متطلبات لعل أهمها على الإطلاق العنصر البشري المحدد للأهداف ومحققها؛ إذ عليه تتوقف مدى قدرة الإعلام البيئي وكفاءته في التأثير وإذكاء الوعي البيئي في المجتمع، دون النقل من شأن وسائل التوعية البيئية وموادها المساعدة، مثلها كمثل المواد المستعملة في التفاعلات الكيماوية. مما له صلة بطبيعة الخصائص التي يتمتع بها الإعلام البيئي بجميع أشكاله، كما يتضح فيما يلي:

**الفقرة الثانية: خصائص دور الإعلام البيئي وسماته**

لكي يثمر دور الإعلام البيئي في واقع الناس وحياتهم على الدوام، تصورا وفكرا وسلوكا أو ممارسة رسميا وشعبيا، ينبغي أن يتسم بعدة خصائص من وجه<sup>166</sup>، ومدى قدرة مؤسسات الإعلام البيئي على خلق روابط اتصالية من وجه آخر، من الوجهة الإجمالية. أما من الوجهة التفصيلية فيمكن بيانها على النحو التالي:

1- فمن حيث خصائص دور الإعلام البيئي، ينبغي أن تتوفر فيه الخصائص أو السمات التالية:

1-1- أن يتسم العمل أو البرنامج أو النشاط، بصرف النظر عن طبيعته وحجمه وهدفه، بالواقعية أي أن يكون مستمدا من واقع البيئية التي يتم فيها؛ فذلك شرط لنجاح تطبيقها أو مدعاة له. فوسائل ومواد تنظيم حملة تطهير في وسط ريفي تختلف عن نظيرتها في الوسط الحضري، مثلا. ولذلك، فإن خلق القناعة لدى المواطن بأولوية البيئة الصحية الآمنة الخالية من التلوث ومصادره أو الأمراض ومسبباتها، من شأنه أن يشكل دافعا قويا لديه للذود عنها والعناية بها، في ظل ما يسمى التفاعل الإيجابي معها، لأن ذلك يخدم مصلحته ويحقق مقاصده. فالإنسان بطبيعته ينجذب إلى الأشياء التي تهمة أو تلتصق بحياته، مباشرة أو غيرها.

1-2- أن يبنى العمل الإعلامي على تعاون أفراد المجتمع وفئاته ومؤسساته العامة و الخاصة أو أصحاب المصلحة و مشاركتهم، بمراعاة ضوابط الترابط و الانسجام.

<sup>165</sup> ( حسن مرجان، الإعلام البيئي رديف العملية التربوية في توعية الفرد، طرطوس(سوريا)، جريدة الوحدة، 2006، الصفحة الأخيرة.

<sup>166</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول المنعقد في تونس، مرجع سبق ذكره، ص88.

- 1-3- أن يكون العمل ميسورا في سبله و وسائله، بمساهمة اختصاصيين مهرة في شتى حقول المعرفة، ومعاونة مؤسسات المجتمع كافة، رسميا وشعبيا عامها وخاصها، و التنسيق معها، فضلا عن التكامل البيئي ببعديه الداخلي: محليا وجهويا ووطنيا، والخارجي: وطنيا و إقليميا وعالميا، في ظل الاتجاه المتزايد نحو توسيع مفهوم التكامل البيئي وتعميقه على المستوى العالمي<sup>167</sup>. مما له صلة بـ:
- 2- ترتبط طبيعة الخصائص، المبينة آفا، بمدى قدرة مؤسسات الإعلام البيئي على خلق جملة من الروابط، تعد بوصلة رسالتها التوعوية أو موجهتها نحو العناية بالبيئة وصيانتها، نذكر ثلاثة منها:
- 2-1- إنشاء نظم معرفة للمشاريع البيئية، تكون بمثابة الذاكرة المؤسسية لمؤسسات الإعلام. بما يجعل الروابط الاتصالية بينها متينة وسهلة. من شأنه فتح مجال تصور خطة عمل إعلامية بأفقها الزمني المحدد: قصير، أو متوسط، أو طويل، تعطى للعمل الإعلامي قدرته على نشر الوعي البيئي وإشاعته بين أفراد المجتمع وفئاته جميعا، بما في ذلك رجال السياسة وصناع القرار.
- 2-2- طبيعة القضايا البيئية التي تحظى باهتمام وسائل الإعلام المختلفة وعنايته<sup>168</sup>، ومدى ما تعكسه المؤسسات الإعلامية من مساعي رسمية متعلقة بحماية البيئة على المستويين المركزي والمحلي وطبيعة القضايا التي تعالجها. ويمكن اعتماد دلائل، مثل: المساحة التي تشغلها أو المدة الزمنية التي تستغرقها، عدد مرات صدورها أو تكرارها (يومية، أو أسبوعيا، أو شهريا أو غيرها)، ومدى استجابة منظمات المجتمع المختلفة وأفراده، من حيث طبيعة الفهم والإدراك وتمثل البعد البيئي في تفكيرهم وتصرفاتهم، وخلق الشعور بالمسؤولية نحو البيئة ومسائلهما، مما يدل على طبيعة وعي المجتمع وفئاته المختلفة ومستواه و تعاونهم ومشاركتهم، بحيث يتم استيعابه<sup>169</sup>، وفقا لمنظومة متناسقة تسخر لتلبية احتياجات السكان ومعالجة مشاكلهم الحياتية أو البيئية وحلها قبل الاستعداد لامتلاك مقومات الوقاية منها أصلا<sup>168</sup>.
- 2-3- مدى قدرة مؤسسات الإعلام على تعبئة الأنشطة التطوعية في مساعي العناية البيئية، بما يكون دافعا لتعديل السلوك البيئي للفئات المستهدفة وتحسينه على الدوام. ومدى مساهمتها في إدخال قضايا البيئة ضمن أنشطة التنشيط الاجتماعية على مستوى الأسرة، أصلا. وأفراد المجتمع وفئاتهم متى تطلبت مصلحة المجتمع ذلك، على سبيل الإسناد والتعزيز، وليس الاقتصار المناسباتي حتى وإن كان بحجم الاهتمام بالإعلام البيئي الجماهيري في يوم البيئة العالمي الذي يصادف الخامس (5) من جوان من كل سنة، وفقا لتوصية مؤتمر ستوكهولم (1972)<sup>169</sup>، كي يكون تأثيرها قويا في صناع القرار خاصة والجمهور عامة، بعد ذلك.

<sup>167</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول- تونس، مرجع سبق ذكره، ص ص 90-92.

<sup>168</sup> ( الاتجاهات الاقتصادية الإستراتيجية، القاهرة، مرجع سبق ذكره، ص 5.

<sup>169</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9073.

**الفقرة الثالثة: أهداف الإعلام البيئي أو مقاصده**

يمكن تلخيص أهداف الإعلام البيئي، في ضوء البيان السابق، في الأهداف التالية:

- 1- بناء قدرة الفرد المعرفية وتنميتها بما يمكنه من فهم قضايا بيئته وتحديد مشكلاتها واستنباط تأثيراتها الصحية (الإنسان) والتنمية (البيئة) ومن ثم اقتراح الحلول الملائمة لها، علمياً وعملياً.
  - 2- بناء الشعور والقدرة الحسية بأهمية العناية بالبيئة وصيانتها باستمرار، بما يساهم في تشكيل ما يطلق عليه الضمير البيئي<sup>170</sup>، بوصفه عاملاً وقائياً ذاتياً. مما يساعد على:
  - 3- تشكيل القيم والأخلاقيات الإيجابية وترسيخها تجاه البيئتين الاجتماعية والطبيعية، مما ينعكس على:
  - 4- تشكيل الاتجاهات الإيجابية لدى أفراد المجتمع جميعهم تجاه بيئتهم ومجتمعهم، لصلته بـ:
  - 5- تشكيل السلوك السوي أو الحكيم لدى الإنسان بما يجعله قادراً على التفاعل مع بيئته الاجتماعية والطبيعية بالكيفية التي تنفع الجيل الحالي دون أن تضر الأجيال الآتية.
- وعليه، فقد يشكل الإنفاق على برامج التوعية البيئية صبغة استثمارية على المدى البعيد، تستدعي تغذيته بحوافز تمويلية تغطي برامج التوعية المذكورة، من حيث إن زرع أي سلوك عامة والبيئي خاصة، لا يحصل إلا بالسعي المتواصل من منظور مستقبلي بصبغة إستراتيجية.

**الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه الإعلام البيئي**

لكي تتجلى معالم طبيعة الصعوبات التي تواجه الإعلام البيئي في سعيه لأداء دوره في تشكيل قدر كاف من الوعي البيئي وإشاعته في المجتمع كافة، على النحو المبين أعلاه، لعل من المفيد تلمس الأسباب التي تحد من دور الإعلام البيئي، ولاسيما إذا أخذنا مستوى الوعي الحاصل في مجموعة دول العالم الأول أو المتقدم صناعياً من ناحيتين. تتعلق أولاهما بمدى قدرة وسائل إعلامها البيئي في تزويد جمهورها بالمعلومات البيئية الصحيحة. ويتصل ثانيهما بتشكيل الاتجاهات المرغوبة لديه وتحديد أولوياته البيئية التي تتفق مع سياسات العناية بالبيئة وصيانتها. بفضل التراكم المعرفي الحاصل لديها في مجال الإعلام البيئي منذ بداية القرن العشرين بصفة عامة، وظهور الحرك البيئية وجماعات السلام الأخضر و اشتداد دورها مع بداية النصف الثاني من القرن الماضي<sup>171</sup>.

ينبغي تناوله من جانبين: طبيعة أوجه الضعف أو القصور. وأسباب ذلك أو عللها. وذلك في فقرتين:

**الفقرة الأولى: أوجه ضعف الإعلام البيئي****الفقرة الثانية: أسباب ضعف دور الإعلام البيئي في التوعية البيئية**

ونفصلهما على الترتيب فيما يلي:

<sup>170</sup> ( يعقوب أحمد الشراح، التربية البيئية ومآزق الجنس البشري، مرجع سبق ذكره، ص36.

<sup>171</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 180-181.



**الفقرة الأولى: أوجه ضعف الإعلام البيئي**

يمكن تلمس ضعف الإعلام البيئي في وجهيه الموضوعي والجغرافي:

1- يتمثل وجهه الموضوعي بصبغتيه المنهجية والعلمية في ضعف سبل ووسائل التوعية البيئية وموادها، فتعكس سلبياته على برامج أو حملات التوعية البيئية و نشاطاتها المختلفة، مقروءة أو مسموعة أو مرئية. ذلك أن افتقاد مؤسسات الإعلام للكفاءات البشرية المتخصصة في مجالات البيئة يجعل معلوماتها عامة وغير متخصصة، من جهة. وطبيعة منهجيتها ومهنتها، من جهة ثانية. فضلا عن المناسباتية في معالجة القضايا البيئية مما يفرغ دورها من جدواه وفعاليتها نحو مجتمع تشكل فئة الشباب فيه نسبة مرتفعة، الذي تستهويه المواضيع أو الأحداث ذات الطبيعة الدرامية خاصة الإنسانية منها، فضلا عن تأثير الأمية وفقد الثقة وغيرها من أوجه الضعف أو القصور ، مما يولد لديه قيم واتجاهات سلبية لا تساعد على فهم البيئتين الاجتماعية والطبيعية واستيعاب قدر كاف من الحقائق العلمية المتصلة بهما وإدراكها، بما يمكن أصحاب المصلحة جميعهم من ترشيد استثمارها، ويهيء مقومات التفاعل المطلوب، بيئيا واجتماعيا.

2- من حيث العامل الجغرافي: تركيز وسائل الإعلام بصفة عامة على قضايا الحضر وإغفال قضايا الريف ومشكلاته. مما يولد الإحساس بالغبن والتفرقة بين أفراد الوطن الواحد. كما لو أن نظرية المركز والأطراف ليست خاصة بعلاقة الدول المتقدمة مع الدول المتخلفة، على المستوى الخارجي بل تتعداها إلى طبيعة الفروق المتولدة بفعل أولوية المدن الكبيرة على المدن الصغيرة، بصفة خاصة والمدينة على الريف، بصفة عامة، على المستوى الداخلي عموما و في الدول المتخلفة خصوصا. وليس المقصود هنا ضرورة تماثل حياة المدينة والريف أو تشابههما<sup>172</sup>؛ لأن منطلق الاختلاف بينهما من حيث نمط احتياجات الناس وأسلوب حياتهم تشتق من البيئة التي يعيشون فيها، مما يتفق مع سنن الكون وآياته وتؤكد آراء المختصين في علم اجتماع البيئة وغيره<sup>173</sup>. ولا تخفى تأثيرات ذلك في طبيعة روابط المجتمع وتماسكه لاسيما في الأجل الطويل. مما يجعل من المسألة ذات ارتباط بطبيعة أسبابها حسب بيان الفقرة التالية:

**الفقرة الثانية: أسباب ضعف دور الإعلام البيئي في التوعية البيئية**

يمكن تصنيف أسباب ضعف دور الإعلام البيئي إلى أسباب عامة وخاصة. أما الأولى فمن طبيعة

<sup>172</sup> ( يعرف الوسط الريفي، برأي المختصين، بأنه: " الإقليم غير الحضري أو غير المدينة التي يكون فيها النشاط الإنساني مرتبطا مباشرة وأساسا بالأرض" ، فضلا عن عامل الترابط الإجتماعي والقيم الإنسانية ذات الصلة التي تميز الحياة الريفية مما تفتقده نظيرتها في المدينة مما أصبح يشكل قوة جذب لما يعرف بالسياحة الريفية. وهو ما يحتم على السلطات العامة أخذ احتياجات سكان الريف ومتطلبات حياتهم بالعلاقة مع بيئتهم الريفية في الحسبان في أي تنمية لعقار الريف والأنشطة المتصلة بذلك، مهما تطن طبيعتها وأهدافها. لمزيد من التوسع أنظر: محمد الصيرفي، السياحة والبيئة بين التأثير والتأثر، مرجع سبق ذكره، ص ص 216-217.

<sup>173</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 121-124.

أصلية ذات العلاقة بفلسفة بنية المجتمع و تنظيمه في ظل مرجعيته الفكرية و الأيديولوجية التي تنتمي إلى مجموعة العالم السائدة في طريق النمو، في أكثر الحالات تفاعلًا. أما الثانية فمشتقة من الأولى بما يجعلها تأخذ خصائصها ومميزاتها، ذات الصلة بطبيعة تنشئة أفراد المجتمع و تهيئتهم بداية من الأسرة حتى المؤسسة، و دورها في تشكيل القيم والاتجاهات والمواقف الاجتماعية و البيئية بمستوياتها الرسمي أو المؤسسي وغير الرسمي أو الشعبي على النحو المبين آنفاً، سواء تعلق الأمر بطبيعة الطرق والوسائل المستخدمة أم في طبيعة الأهداف الجزئية أو الكلية التي يسعى إلى تحقيقها.

وفي المحصلة، فإن مبدأ الشراكة الإيجابية لا يرتبط بمفهومها النظري بقدر ما يكمن في كيفية تجسيدها عملياً، بحيث تصبح بوجهيها كحق لأصحاب المصلحة وواجبهم، أي: الإدارة من جهة ومؤسسات المجتمع وجمعياته المختلفة، في ذات الوقت. كي تبلغ غرض وجودها في الوقاية أصلاً والعلاج استثناءً، من جهة أخرى. ودون ذلك، ستظل المشاركة المجتمعية بصفة عامة والجمعيات البيئية بصفة خاصة، شعاراً لا يقدم شيئاً مذكوراً للعناية بالبيئة والإنسان، مهما كانت وسائلها المساعدة

### المطلب الثالث: دور الجمعيات البيئية في التثقيف البيئي

لم تكن رغبة الجزائر وسعيها إلى إنشاء الجمعيات البيئية خاصة على المستوى الوطني مع بداية الألفية الثالثة<sup>174</sup>، وتأكيد أهمية دورها وخطورته في تنظيم المشاركة الشعبية وتوسيعها، بمفهوم المواطنة الصالحة، في تهيئة مقومات التكامل المجتمعي واستقراره، الرسمي منه وغير الرسمي أو ما يسمى باستراتيجيه الإستدامة<sup>175</sup>، بما يساهم في تدعيم قدرة السلطات البيئية وإعمال قوانينها البيئية بعناية واختيار<sup>176</sup>، بصرف النظر عن متغيرات المكان والزمان. بمعزل عن تزايد الاهتمام العالمي بدعم دور المنظمات غير الحكومية وترقيته في بناء قدرات المجتمع والاستفادة منها بصفة عامة وتوعية الرأي العام بمسائل البيئة ومشاكلها بصفة خاصة، في أواخر القرن العشرين<sup>177</sup>.

ولذلك، ينبغي تبيان طبيعة مشاركة الجمعيات البيئية في العناية بالبيئة وتمييزها بواسطة إذكاء الوعي البيئي وإشاعته بين أفراد المجتمع وفئاته، وكيفية بلوغ ذلك من حيث طبيعة السبل المتبعة و الوسائل

<sup>174</sup> ( تتبع حرية إنشاء الجمعيات بصيغتها الوطنية والمحلية من دستوري ( 1989، 1996)، بخلاف سابقيهما، في الأصل. مما يكسبها شخصيتها الاعتبارية ويحولها حق ممارستها نشاطها في حدود طبيعتها وأهدافها التي يحددها قانون إنشائها، ولاسيما قانون الجمعيات رقم: (31/90) المؤرخ في: ( 1990/12/04)، ج ر عدد( 53) من وجه. والقانون رقم (10/03) المؤرخ في(2003/07/19) المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الفصل السادس من العنوان الثاني، مرجع سبق ذكره ص ص 11-12، من وجه آخر، في الفرع. برغم محاولة السلطات المختصة فتح منافذ سابقة بموجب المادة (38) من المرسوم(131/38) المؤرخ في(1988/07/04)، ج ر . عدد (27).

<sup>175</sup> ( سعيد محمد الحفار، نحو إستراتيجية عربية لحماية البيئة، مرجع سبق ذكره، ص 89.

<sup>176</sup> ( فيرجينيا هيلد، أخلاق العناية، مرجع سبق ذكره، ص 27.

<sup>177</sup> ( سعيد محمد الحفار، الموسوعة البيئية، مرجع سبق ذكره، ص 9072.

المستعملة في ذلك لبلوغ أهداف العناية بالبيئة وصيانتها، من جهة. وطبيعة الصعوبات التي تواجهها من جهة ثانية. مما ينبغي بيان هذا المطلب في فرعين إثنين وهما:

الفرع الأول: طبيعة دور الجمعيات البيئية ووسائل ذلك

الفرع الثاني: صعوبات العمل الجمعي البيئي

ونتناولهما، بشيء من التفصيل على الترتيب، فيما يلي:

الفرع الأول: طبيعة دور الجمعيات البيئية ووسائل ذلك

لمعرفة دور الجمعيات البيئية، مقارنة بالجمعيات الدولية للبيئة التي تناضل لمنع الأنشطة المضرة بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية أو تقليلها على الأقل، ينبغي فتح المجال لإنشاء الجمعيات البيئية، أولاً وتحديد طبيعة برنامج عملها والأنشطة التي يتضمنها، المستمد من اختصاصها، طبقاً لخطة عمل تعكس مدى وعي الجمعية بالأنشطة المستقبلية حسب أولويتها على المستويين المحلي والوطني، مما يتصل بطبيعة الأهداف الإستراتيجية الوطنية البيئية، بوصف ذلك مؤشراً (دالة) على مدى استدامتها، ثانياً ولذلك، سنقسم هذا الفرع إلى فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: منهجية عمل الجمعيات البيئية في التوعية البيئية وآلياتها

الفقرة الثانية: مسوغات مشاركة الجمعيات البيئية في التوعية البيئية

ونتناولهما بالشرح فيما يلي:

الفقرة الأولى: منهجية عمل الجمعيات البيئية في التوعية البيئية وآلياتها

إن مبلغ توعية بيئية يتوقف على طبيعة عمل الجمعيات البيئية ووسائل ذلك ومواده بارتباطاتها

المتعددة والتنسيق بينها، بما يمكن أن تشكل قاعدة بيانات تكون ثمرة مسح بيئي متكامل كما يلي:

1- فهناك روابط مع الإدارة البيئية بمستوياتها المركزي والمحلي، بقدر ييسر الإطلاع على المعلومات البيئية على اختلاف طبيعتها (مفاهيم، قوانين، معايير وغيرها) ويعظم جدواها.

2- وهناك روابط مع المشاريع التنموية من حيث موقعها الجغرافي وطبيعة الأنشطة وأهدافها وتأثيرها في حياة الناس وبيئتهم بصفة عامة.

3- وهناك روابط مع أفراد المجتمع وفئاته، ويمكن الاستعانة بعدة مؤشرات على مستوى الأسرة

والمجتمع من حيث الجنس (المرأة، الرجل)، من حيث الفئة العمرية، من حيث المستوى التعليمي

أمي - جامعي)، من حيث طبيعة البيئة (الحضر، الريف)، بحيث يمكن وضع خطط وبرامج ملائمة

و تنظيم موائد مستديرة و حوارات وتبادل الآراء و دورات تدريبية و رحلات تطوعية للظافة

و التطهير<sup>178</sup> و ورش العمل وغيرها من الأنشطة التي تستهدف تربية (غير النظامية) أفراد المجتمع وتنمية الوعي البيئي لديهم، بما يساعد على تعديل سلوكهم البيئي وتحسينه، صحة و نظافة. حيث يمكن أن تكتسي مشاريع النظافة والتطهير، مثلاً على مستوى المدينة، أو بلدياتها، أو أحيائها، حسب الحالة صبغة هامة، لاتصالها بصحة المواطن، بداية. والصحة العامة، انتهاء. الأمر الذي يتطلب إيلاءها حرصاً وعناية كافيتين، بما يساعد على تهيئة بيئة صحية وآمنة أو ما يسمى بتوفير السلامة البيئية في المكان والزمان اللذين نعيش فيهما، و ذلك بفضل المشاركة في التقرير البيئي و تفعيلها باستمرار<sup>179</sup>.

### الفقرة الثانية: مسوغات مشاركة الجمعيات البيئية في التوعية البيئية

يمكن تلخيص الأسباب الدافعة إلى نهج إستراتيجية المشاركة في ثلاثة مغريات أساسية، هي:

- 1- مستوى الوعي البيئي الذي بلغته مجتمعات دول العالم المتقدم، بفعل جهود المنظمات غير الحكومية الوطنية والإقليمية والعالمية، التي تعد من بين نتائج مؤتمر ستوكهولم (1972).
- 2- حاجة الحكومات إلى جهود مجتمعاتها المدنية بجميع جمعياته ومنظماتها، في سعيها نحو خلق مقومات التنمية المتواصلة وتحسينها، على سبيل التكامل المترابط بين الجانبين.
- 3- إن اعتماد منهج مشاركة المجتمع في القرار البيئي وتوسيعها من شأنها أن تخلق لدى أفرادها وفئاته قدرة معرفة ما ينبغي عمله بل فعله وتنميتها فيهم، ذات الصلة بالمحافظة على البيئة وصيانتها، في ظل ما يسمى بثقافة البيئة<sup>180</sup>. مما يبعث فيهم الشعور بالمسؤولية والحرص على تحملها، عن قناعة واختيار ذاتيين. ولعل ذلك يحقق مكسبين على الأقل. تخفيض الأعباء على السلطات العمومية وتخفيف الضغوط عليها وتليينها، تبعاً لطبيعة المشاركة ونوعها وأثره الإيجابي في تعبئة قدرات المجتمع وتوجيهها إلى الوجهة النافعة اجتماعياً وبيئياً، فيما يخص ثانيهما.

### الفرع الثاني: صعوبات العمل الجمعي البيئي

تتبع الصعوبات التي تواجهها الجمعيات البيئية في عملها التوعوي من مصدرين: داخلي و خارجي ولذلك، نتناول هذا الفرع في فقرتين وهما:

الفقرة الأولى: الصعوبات الداخلية

الفقرة الثانية: الصعوبات الخارجية

<sup>178</sup> (تعتمد اليابان أسلوب الرحلات كمنهجية لتعميق المعرفة البيئية والمشكلات التي تتهدد البيئة، باعتبار السفر ليس وسيلة ترفيه وحسب بمفهومه الضيق أو القاصر، ولكنه ينمي الوعي البيئي وينشئ رابطة التعاون ويقويها باستمرار. أنظر: سحر فتحي مبروك، الخدمة الاجتماعية في مجال حماية البيئة، الإسكندرية: المكتبة الجامعية، 2000، ص ص 269-270.

<sup>179</sup> ( حسين عبد الحميد أحمد رشوان، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، مرجع سبق ذكره، ص ص 98-100.

<sup>180</sup> ( عبد الحميد حواس، التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي من منظور عربي، المجلة العربية للثقافة، تونس: المنظمة العربية للتربية والثقافة والفنون، عدد (52)، مارس (2008)، ص 122.

ونفصلهما على الترتيب في ما يلي:

### الفقرة الأولى: الصعوبات الداخلية

تتأتى الصعوبات الداخلية لعمل الجمعيات البيئية من جوانب مختلفة. نكتفي بذكر ثلاثة منها و هي:

1- القدرات البشرية التي تمتلكها الجمعية في شتى مداخل المعرفة العلمية والتكنولوجية والاجتماعية و البيئية و الاقتصادية و السلوكية و الانفعالية و الأخلاقية التي تشكل القدرات البشرية أو كفاياتها المختلفة المخولة بوضع إستراتيجية التوعية البيئية، على سبيل الإجمال، باعتباره المدخل الأصلي لامتلاك القدرة :

1-1- القدرة على تصميم مواد التوعية (نماذج) ملائمة لفئات المجتمع المستهدفة، بما في ذلك الناحية المفاهيمية من حيث تحديد مواصفات نشاطات التوعية البيئية و وسائلها، أخذا في الحسبان واقعها الثقافي، بما يتفق مع إستراتيجية التوعية البيئية المذكورة آنفا.

1-2- مدى القدرة المعرفية على قياس الفهم والإدراك والاستيعاب لكل ما له صلة بالفرد والجماعة أو الفئة المستهدفة وعلاقتها ببيئتها ( الإنسان، والبيئة، والأنشطة النافعة للإنسان والمحافظة على البيئة)

1-3- مدى القدرة على تقويم النتائج المتحققة لدى الفئات المستهدفة من السكان. مما من شأنه أن يكسب الجمعية البيئية قدرة التعامل أو المشاركة مع السلطات العمومية من جهة<sup>181</sup>، والمؤسسات الإنتاجية من جهة أخرى، فضلا عن الاتصال بفئات المجتمع المستهدفة لشرح القضايا البيئية والمشاكل المرتبطة بها وتوضيحها، وتشخيصها لمعرفة أسبابها، و كيفية التعامل معها و حلها، بالقدر الذي يساهم في التفاعل مع البيئة على نحو أفضل.

2- القدرات المادية و المالية ذات الصلة بتغذية العامل الأول و تحريكه، كعوامل مساعدة للعمل في النشاطات البيئية، النظرية منها و الميدانية، بما يجعلها دافعة لبلوغ الأهداف المرجوة.

3- طبيعة أهداف الجمعية ومقاصدها ذات الصلة بجعل قضايا البيئة ضمن أولويات اهتمام أفراد المجتمع بمن فيهم صناع القرار على المستويين الريفي والحضري على حد سواء.

### الفقرة الثانية: الصعوبات الخارجية

يمكن الوقوف على طبيعة استجابة الجمعيات البيئية إلى انشغالات أفراد المجتمع وتلبية طلباتهم بمواصفاتها المعلومة، بما يتفق مع قدرة تعرف الجمعيات على حاجات أفراد المجتمع ومشاكلهم وتحديد

<sup>181</sup> تعتبر المشاركة الطوعية في القرارات البيئية الجيل الثالث من أدوات السياسة البيئية بعد الجيل الأول المتمثل في الإجراءات القانونية والجيل الثاني المتمثل في الإجراءات الاقتصادية التحفيزية.

أبعادها المختلفة، من وجه. و قدرتها على جعل مشاركتهم في حلها و الوقاية منها عن قناعة و اختيار و ليس عن رضا أو إكراه<sup>182</sup>، طبقا لعمل الجمعيات البيئية و وسائلها المبينة آنفا.

---

<sup>182</sup> ( محمد عمر الطنوبى، الصادق سعيد عمران، أساسيات تخطيط وتنفيذ وتقييم البرامج الإرشادية والزراعية، بنغازي: منشورات جامعة عمر المختار، 1997، ص152.

## خلاصة الفصل الخامس

يتطرق الفصل الخامس إلى الأساس التوجيهي للإدارة البيئية وذلك لارتباط توجيهه بفلسفة الإرشاد و بناء القدرات البشرية و المؤسسية و المجتمعية و تتميتها على الدوام من منظور استراتيجي لاقتصاد مسئول بشريا وبيئيا، أو ما يعرف بالاقتصاد البيئي. ويتأتى ذلك من ثلاثة مباحث رئيسة. يبحث أولها في طبيعة القيادة البيئية ومقوماتها بمنظورها الكلي و الجزئي على المستويين المركزي و المحلي في ضوء تخطى القيادة المذكورة مفهومها التقليدي السلبي بصبغته الرسمية إلى مفهومها الشامل المتكامل الذي يستمد جدواه وفاعليته من سلطتي القدرة المعرفية و القدوة الأخلاقية ذات الارتباط بطبيعة خصائصها، للتأثير في سلوك الناس وتوجيههم نحو أهداف بيئية معلومة، باعتبار أن نجاح القيادة في تأصيل قيم التشارك والتعاون في صناعة القرار البيئي، وثيق الصلة بطبيعة مفهوم التنمية المتواصلة ومقاصدها كثمرة للإتقان المعرفي (الداخلي)، والإحسان بالخلق الديني (الخارجي) ثم يتطرق إلى تبيان مفهوم الاتصال عامة والبيئي خاصة، موضحا عناصره التي تيسر سبل الاضطلاع بمهمة الاتصال الأصلية بكفاءة و فاعلية، من خلال إستراتيجية للاتصال البيئي واضحة المعالم محددة الأهداف والوسائل، بمقدورها التحكم في عملية الاتصال البيئي، داخليا وخارجيا بوسائطه الحديثة خاصة التي من شأنها إثارة اهتمام المجتمع عامة بالقضايا البيئية وتعديل السلوك الفردي والجمعي بنوعيه الرسمي وغير الرسمي وتغييره إلى الأحسن باستمرار، برغم الصعوبات المختلفة، الموضوعية وغيرها، التي تعترض سعيه الرشيد لتحسين السلوك البيئي من منظور إستراتيجي. و لكن ذلك يرتبط عضويا بطبيعة الاستخدام و الغرض منه، إما إصلاحا و انتقاعا، في ضوء مقومات المجتمع العلمية والإنسانية والثقافية اللازمة من وجهها الأول. والقيم الأخلاقية المحصنة، من وجهها الثاني ، كمدخل أصلى لترشيد السلوك البيئي لأفراد المجتمع و توعيتهم بتنوع الانعكاسات البيئية و تشابكها، مدخلا ومخرجا، المتسمة باتساع نطاقها وخطورة آثارها باستمرار، مكانيا وزمنيا، الذي يتوقف على طبيعة العناية بالعنصر البشرى بمفهوم التنمية البشرية الشاملة وأبعادها المتكاملة من خلال الدور التكاملي للأسرة والمنظومة التربوية و مؤسسات المجتمع الرسمية و غير الرسمية، والمؤسسات الإعلامية والجمعيات البيئية الحكومية و غير الحكومية المحلية والدولية في تثقيف المجتمع و توعيته بيئيا؛ ذلك أن طبيعة المشاركة ودرجتها ترتبط بطبيعة التعليم و التكوين و مستوى الوعي عامة و البيئي خاصة إذ تكون إيجابية أو تقوى بارتفاع مستواهما و تكون سلبية أو تضعف بانخفاضهما. ولما كان منبع القدرة هو الإنسان ذاته، منتجا أو مستهلكا، فإنه لاسبيل إلى العناية بالبيئة و صيانتها، بل و وقايتها إلا بجعلها مسئولية مجتمعية، و طنيا و إقليميا و دوليا، وذلك بإدراك طبيعة التحديات البيئية و البشرية و فهمها فهما شاملا وافيا، في ضوء خصوصية المجتمع و رسالته.

## خلاصة الباب الثاني

يتطرق الباب الثاني، بفصوله الثلاثة، إلى كيفية وقاية البيئية، و العقار أساسها، من السلوك البيئي غير المنضبط تصورا وفكرا وسلوكا، أو أسلوبا و وسيلة وهدفا، في ظل تمادى أصحاب المصالح عدم إدخال الآثار الخارجية لخطط استخدام العقار في الأغراض الاقتصادية والاجتماعية مما يتسبب في إيذاء مكونات البيئتين الطبيعية والبشرية والإخلال بتوازناتهما ذات المخاطر المتزايدة في الزمن مما يجعل من الاستعانة بأسس الإدارة و أدواتها في ظل الاتجاه العالمي و مساعيه المتواصلة لاستنابات مقوماتها على سبيل التنظيم والتوجيه أمرا حيويا. حيث يبين أولها طبيعة أصول إدارة البيئية منطلقا من المفهوم التقليدي للإدارة إلى المفهوم الحديث لها، في ظل مساعي الأمم المتحدة إلى التعريف بدواعي الأخذ بها و تحديد مسار تطورها منذ أن مهد مؤتم ستوكهولم ( 1972 ) الطريق نحو إرساء دعائم إدارة البيئة على المستوى العالمي، و تفاعل الجزائر مع محيطها الإقليمي و العالمي أخذا في الحسبان عائداتها الاقتصادية والاجتماعية و البيئية و الثقافية و التربوية و غيرها من المنافع التي يستفيد منها أصحاب المصلحة بداية من ( 1974 ) على المستوى الوطني. و يتناول ثانيها عمليات الإدارة البيئية و تحديد مسار عملها وفقا لرؤية مستقبلية من منظور التخطيط عامة و التخطيط البيئي خاصة، بفعل التقييم البيئي الشامل لأثر خطط استخدام البيئة عامة و العقار خاصة في أغراض التنمية باعتباره محددًا للكفاءتين الاقتصادية و البيئية و الموجه لهما بقدر كاف من التوازن، اقتصاديا و اجتماعيا و بيئيا. مما يعني الارتقاء بحياة الإنسان و العناية بالبيئة و صيانتها ذات الارتباط العضوي بأصول التنمية المتواصلة برؤية إستراتيجية. و لكن ذلك يتوقف على طبيعة جهاز التخطيط البيئي الرئيسي ببعديه المركزي و المحلي، أو ما يسمى بروابط التخطيط الفرعية والقاعدية، من وجه وطبيعة صلاحيات كل منهما واختصاصاتهما والعلاقات الضابطة لها بمفهوم التنظيم بصفة عامة و البيئي بصفة خاصة من حيث إن جدوى التنظيم وفعاليتة ترتبطان بمدى قدرة جهازه، بدعامتيه الهيكلية و الوظيفية، على التوفيق بين مهامه الرسمية و غير الرسمية المشتقة من تنظيمه الرسمي و غير الرسمي على تهيئة عوامل المشاركة الإيجابية على المستويين الكلي و الجزئي، من وجه آخر و من هنا يأتي اهتمام الجزائر، مثلها مثل دول العالم عامة و دول العالم النامي خاصة، و مساعيها في هذا السبيل و ذلك لتحقيق أهدافها البيئية بداية من مرحلة تنظيم إدارة البيئة ثم إعادة تنظيمها وصولا إلى عملية الإصلاح التنظيمي لها، من أجل تعبئة المجتمع وتهيئة سبل مشاركته الإيجابية فرديا وجماعيا في العناية بالبيئة و صيانتها، من منظوري التنظيم الرسمي و غير الرسمي بحيث يعزز كل منهما الآخر و يكمله. و يتناول الثالث طبيعة التوجيه و جدواه، بصفة عامة و طبيعة القيادة البيئية بصفة خاصة، من وجهتي نظر المدرستي ن الوضعية و الإسلامية بمنظورها الكلي و الجزئي



على المستويين المركزي و المحلي، في ضوء ما تتمتع به القيادة المذكورة من سلطتي القدرة المعرفية والقدرة الأخلاقية للتأثير في سلوك الناس وتوجيههم نحو الأهداف البيئية المعلومة من خلال إستراتيجية للاتصال البيئي واضحة المعالم محددة الأهداف و الوسائل، في ضوء مقومات المجتمع العلمية و الإنسانية و الثقافية اللازمة، من وجهها الأول. والقيم الأخلاقية المحصنة من وجهها الثاني ، لتكثيف العناية بالعنصر البشري ورعايته، بالمفهوم الشامل وأبعاده المتكاملة، من خلال الدور التكاملي للأسرة والمنظومة التربوية ومؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية، والمؤسسات الإعلامية والجمعيات البيئية الحكومية وغير الحكومية في تثقيف المجتمع وتوعيته بيئياً، من حيث إن طبيعة المشاركة ودرجتها ترتبط بطبيعة التعليم والتكوين ومستوى الوعي بصفة عامة والبيئي بصفة خاصة ، مما يعني إن منبع القدرة على تهيئة متطلبات العناية بالبيئة و صيانتها أو إهمالها وتدميرها هو الإنسان ذاته باعتباره مقرر أو منتجاً و منفذاً أو مستهلكاً، بصرف النظر عن ظروف المكان ومتغيرات الزمان مما يجعل العناية بالبيئة وصيانتها بل و وقايتها مسئولية مجتمعية، وطنية وإقليمية ودولية، ولا سبي ل إلى ذلك إلا بإدراك طبيعة التحديات البيئية و البشرية و فهمها فهما شاملاً وافياً ضمن خصوصية المجتمع و رسالته.

## خاتمة عامة

تسعى الدراسة إلى تبيان أثر استخدام العقار في البيئة في مقدمة عامة و بايين يشتملان على خمسة فصول، فضلا عن نتائجها وتوصياتها وآفاقها ضمن خاتمة عامة. يختص بابها الأول بفصليه بالبعد النظري و الاستخدام للعقار أو ما يسمى بوجهي المسألة العقارية. أما أولهما فيهتم بتحليل مفهوم العقار برؤية شاملة وأبعاد متكاملة، في ضوء تطور الفكر العقاري ببعده العالمي و أثره في البعد الوطني، باعتبار أن حسن الفهم و الإدراك، ييسر استخدام العقار من منظور التنمية البيئية. أما ثانيهما فيتناول البعد الاستخدامي للعقار و محدداته محاولا استجلاء طبيعة مرجعية السلوك العقاري، الفكرية و القيمية، من منظوري المدرستين الوضعية بصيغة مادية أو اقتصادية بحتة بطرفيه الرأسمالي و الاشتراكي، برغم اختلاف قوتها المحركة ودواعيها. والإسلامية التي تؤلف بين بعديه المادي و القيمي فيما يشبه التكامل والتوازن. و لا يخفى تأثير ذلك في استخدام العقار في الأغراض العامة أو السكنية، والخاصة أو الفلاحية والصناعية في الريف والحضر، إيجابا أو سلبا، في ظل المحدد الطبيعي للعقار مقابل تكاثر السكان باستمرار، كما وكيفا، وما يتصل بذلك من نشاطات أو يتولد من مشكلات مهددة للبيئتين الطبيعية والبشرية، أنيا ومستقبلا.

و عليه، فإن تصحيح الاختلال بين بعدى العقار، على النحو المبين آنفا، يستلزم تصور علاج له. يتخذ من منهجية الإدارة البيئية سبيلا ملائما لتنظيم السلوك العقارى وضبطه، جزئيا وكليا، بمستوييه الرسمي و غير الرسمي، من منظور تقويم أثر استخدام العقار في البيئة موضوع الباب الثاني بفصوله الثلاثة حيث يتناول فصله الثالث الأساس المفاهيمي للإدارة البيئية بصبغتها العلمية والفنية على سبيل التكامل الموصل إلى النظرة الشاملة بأبعادها المكانية و الزمانية، الدافع نحو الأفضل باستمرار بالعلاقة بدواعيها المعرفية والتربوية والأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والجمالية وغيرها من المنافع المتزايدة، التي تكتسي أهمية وخطورة، مما يرتبط بتطورها، تنظيميا وتشريعيا، بداية من مؤتمر ستوكهولم (1972)، وصولا إلى إرساء دعائم إدارة البيئة ومقوماتها الحديثة في مؤتمر قمة الأرض في ريو دي جانيرو بالبرازيل (1992)، عالميا، وأثره في فتح سبل تطور إدارة البيئة، وطنيا، بحيث يتجلى تفاعل الجزائر مع محيطها الإقليمي والعالمي وذلك باعتماد أسلوب إدارة البيئة بالتبعية، مبدئيا. و تطورهما النظري و التطبيقي في الزمن، إنشاء أو تنظيم علي أو تطويرا، وفقا لمفهوم إدارة بيئية يتبنى مبدأ مشاركة فعاليات المجتمع و تنظيماته في صناعة القرارات البيئية بموجب أحكام قانون ( 2003 ) المتعلق بالعناية بالبيئة في إطار التنمية المستدامة، بعد ذلك. مما يرتبط بطبيعة الأساس البنائي للإدارة البيئية بمنظوريه التخطيطي والتنظيمي، موضوع الفصل الرابع، من حيث إنه إذا كان الأول يسعى إلى تخطي الطابع التقليدي للتخطيط الإقتصادي إلى تخطيط جديد يؤلف بين الاقتصاد و البيئة على

سبيل التصالح، في ظل دور الجهاز التخطيطي بروابطه المركزية و الفرعية في تخطيط استخدام العقار وفق متطلبات التنمية الوطنية وحاجاتها، اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، في الريف والحضر، فإن الثانى يتصل بتهيئة متطلبات البناء هيكليا ووظيفيا و علاقاتيا، يعطى قدرة لجهازه التنظيمي، مركزيا و محليا بمستوييه الكلى والجزئي، على التوفيق بين مهامه الرسمية ومهامه غير الرسمية، ولاسيما بفعل تنامي تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات، طبقا لمنهجية المعرفة العلمية والفلسفة التنظيمية التي تضى عليه المرونة في الزمن. مما يقتضى معرفة طبيعة اهتمام الجزائر بشئون التنظيم البيئي، بمفهوميه النظري و العملي، مركزيا ومحليا، للتصدي للمشكلات و معالجتها، بداية. بما يهيئ متطلبات العناية بالبيئة و صيانتها بعد ذلك، في ظل إصلاح تنظيمي من منظور إستراتيجي، من شأنه قيادة التغيير التنظيمي و توجيهه نحو الأفضل باستمرار.

ويتطرق الفصل الخامس إلى الأساس التوجيهي لإدارة البيئة فى سعيه لبناء القدرات البشرية والمؤسسية والمجتمعية وتمييزها معرفيا وتحسينها أخلاقيا على الدوام، بالنظر إلى طبيعة القيادة البيئية ومقوماتها المعرفية والقيمية بمنظورها الكلى والجزئي على المستويين المركزي والمحلى، التي تستمد منها رؤيتها المتبصرة وعوامل نجاحها في تأصيل قيم التشارك والتعاون فى صناعة القرار البيئي وفقا لاستراتيجية للاتصال البيئي واضحة المعالم محددة الأهداف، فيأتي التأثير فى السلوك الفردي والجمعي بنوعيه الرسمي وغير الرسمي، برغم صعوباته التي تعترض سعيه الرشيد لتحسين علاقة الإنسان ببيئته من منظور إستراتيجي. لارتباطه عضويا بطبيعة الاستخدام والغرض منه لمصلحة العناية بالبيئة والإعتناء بها للأجيال الحالية والآتية، المتصل بجوهر مفهوم التنمية المتواصلة ومقاصدها في ظل تنامي العناية بالتنمية البشرية بمفهومها الشامل وأبعادها المتكاملة، بفعل الدور التكاملي للأسرة والمنظومة التربوية ومؤسسات المجتمع الرسمية وغير الرسمية والمؤسسات الإعلامية والجمعيات البيئية الحكومية وغير الحكومية في تثقيف المجتمع وتوعيته بيئيا، من حيث إن طبيعة المشاركة ودرجتها ترتبط بطبيعة التعليم والتكوين ومستوى الوعي بصفة عامة والبيئي منه بصفة خاصة مما يعنى إن منبع القدرة على تهيئة متطلبات العناية بالبيئة و صيانتها أو إهمالها وتدميرها هو الإنسان ذاته، مقورا أو منتجا ومنفذا أو مستهلكا، بصرف النظر عن ظروف المكان ومتغيرات الزمان، مما يجعل المحافظة على البيئة وصيانتها، بل ووقايتها مسئولية مجتمعية، وطنيا وإقليميا ودوليا، ولا سبيل إلى ذلك إلا بإدراك طبيعة التحديات البيئية والبشرية وفهمها، فهما شاملا وافيا، ضمن خصوصية المجتمع ورسالته.

ثم نأتي في ختام هذه الدراسة إلى عرض أهم الاستنتاجات التي توصلنا إليها في ضوء الفرضيات التي وضعناها في البداية، على أن نسند ذلك بتقديم بعض التوصيات التي يراها الباحث ملائمة للموضوع المدروس وتثريه، بصفة مباشرة أو غير مباشرة. على أن نفتح بعض المنافذ التي من شأنها

توسيع أفق الدراسة وتعميقها وإثرائها، ولا يهم متى يحصل ذلك ومكانه في ظل تكامل المعرفة العلمية وتراكمها في الزمن، بفضل من يستمد منه الإنسان ما أوتي من علم على قلته بعد أن علمه ما لم يكن يعلم شيئاً. فسبحان الذي أحاط بكل شيء علماً.

### 1- من حيث الاستنتاجات:

**1-1- إن أهمية العقار ذات العلاقة بجدوى قيمة منفعته، لا تستمد من قدرة البلد على استخدام العقار الاقتصادي من المساحة الكلية، في إشباع حاجيات أفراد المجتمع الاقتصادية والاجتماعية وحسب بل من العناية بالعقار الطبيعي وصيانته، من حيث عدم الإضرار به أثناء استخدامه في العملية التنموية، بصرف النظر عن طبيعة الاستخدام و وسائله وأهدافه، في ظل من التكامل بين متطلبات التنمية الاقتصادية والبيئية.**

**1-2- إن عرض العقار الطبيعي على أهميته الإستراتيجية لصلته بخصائصه الكمية، باعتبار أن مساحته المادية ثابتة، لا تزيد ولا تنقص. فإن قيمتها النوعية يمكن ضبط استخدامها وتطويرها باستمرار بما يخدم الإنسان وينفعه، كلما تمكن من الانتقال من معرفة طبيعة خصائص العقار وأوجه استخدامه من الناحية الكمية، إلى اكتشاف طرق ووسائل زيادة منافعه الاقتصادية والبيئية وتحسينهما باستمرار، في ظل ما أصبح يعرف بتكامل الكفاءة الاقتصادية والكفاءة البيئية من منظور التنمية المستدامة. مما يعنى إن معرفة طبيعة العقار باختلاف أبعاده وتفاوته تضاريسياً ومناخياً، من شأنه تيسير سبل تصنيفه والتحكم في كيفية استخدامه لتحقيق غرضه الأصلي الذي وجد من أجله، مما يساعد على اتخاذ سياسات وقائية من خلال استعمال متكامل للأدوات القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتقنية، تضمن استدامة منافعه بقدر عنايتها بأصل العقار (الرأس مال الطبيعي) وصيانته ولا يخفى ما لفضل تنظيم استخدام العقار، كمياً وكيفياً، على المستوى الوطني وضبط توزيع السكان والنشاطات الاقتصادية على الإقليم الوطني كافة بقدر متوازن، على تدعيم الروابط الاجتماعية وتمتينها باعتبارها منبع التنمية المتواصلة الذي لا ينضب إلى أن يشاء الله. وهذا ما يؤكد الفرضية الأولى (1).**

**1-3- إن نجاح القيادة البيئية، بصرف النظر عن مستواها التنظيمي المركزي منه والمحل في إثارة اهتمام أفراد المجتمع بقضايا البيئية وجعلها ضمن أولوياتهم و غرس اتجاهات مجتمعية ملائمة لها يتوقف على مدى قدرة القيادة المذكورة على تهيئة متطلبات بناء علاقاتهم ببعض وعلاقتهم بالعقار الطبيعي وتوجيهها نحو الأفضل على المستويين الجزئي و الكلي و شكليه الرسمي أو المؤسسي و غير الرسمي أو الشعبي، من حيث إن الاتصال بوسائله الحديثة خاصة، بنمطيه الداخلي والخارجي وسيلة محرضة على المشاركة الحقيقية، عن وعى و مسئولية، في صناعة القرارات البيئية، مبدئياً و الاستفادة من عوائدها بكيفية مباشرة أو غيرها في كل الأحوال على أساس من العدالة، بعد ذلك**

من شأنه أن يساعد على تحقيق الأهداف البيئية باستمرار، ببعديها الجزئي والكلّي في الأمدين الآني والمستقبلي. وهذا ما يؤكد الفرضية الرابعة (4).

1-4- إن أساس البناء، مهما كانت طبيعته و مجاله و هدفه و زمانه، إنما ينبع من الأسرة و المدرسة في ظل الدور التكاملي للأسرة و المنظومة التربوية في تهيئة الناشئة و إعدادها، فإن صلح الأساس صلح البناء و أثمر خيراً، على المستويين الخاص و العام. وإن فسد الأساس كان وبالاً و شراً مستطيراً على الفرد ذاته و أسرته و مجتمعه و بيئته بمفهومها الواسع، إن آجلاً أم عاجلاً.

1-5- إن مشكلات الحياة بصفة عامة والبيئية منها بصفة خاصة متغيرة في الزمن، مما يجعل حلها مختلف في الزمن أيضاً، في ضوء رؤية الإنسان ومدى قدرته على الاقتراب من واقعه و اكتشافه بالعلاقة بمنطلقاته الفكرية والسلوكية والقيمية أو الروحية.

1-6- إن طبيعة القدرات المعرفية والقيم الخلقية، ببعديها الفكري والسلوكي، هي المحدد الأصلي لعلاقة الإنسان بالعقار خاصة والبيئة عامة والموجهة لها، على المستويين الجزئي والكلّي الرسمي والشعبي، فإما أن تكون أداة بناء و إصلاح أو معول فساد و تدمير ذاتي، مادياً ومعنوياً، لاسيما في ظل تنامي قدرات العقل البشري بفعل سيل المعرفة المنهمر والتقدم التكنولوجي المتفجر في الزمن وارتدادات ذلك على تكلجة حياة الإنسان بصفة عامة.

1-7- إن العقار الطبيعي ليس مجرد مصدر رزق للإنسان وحسب، بل هو منبع استلهام مظاهر الجمال في مكونات البيئة الطبيعية قصد تذوقها والاستمتاع بها، في سبيل الحث على تميمتها وتقديرها حق قدرها باعتبارها من آيات الله وخلقها البديع، مما ينبغي تدبرها والتبصر فيها باستمرار.

1-8- إن أساس نجاح التخطيط البيئي ومقومه ومرشده باستمراره و تقييم الأثر البيئي للمشروع الإيجابي منه والسلبي، الآني منه والمستقبلي، ويعنى ذلك فتح فرص واسعة لتحسين إطار الحياة على المستوى المادي والمعنوي للإنسان والبيئة على حد سواء.

1-9- إن اختلال توزيع السكان بين مناطق الإقليم الوطني وبين ريفه ومدنه، ينتج بالتبعية سوء استخدام العقار الوطني بفعل التمرکز الشديد في القسم الشمالي عامة ومنطقته الساحلية خاصة من وجه وتعطيل عقار القسم الجنوبي أو تبيده، من وجه آخر. ويعنى ذلك إنهاك الثروة العقارية بفعل تأثير تزايد السكان وضغوطهم، في ظل تزايد معدلات استخدام العقار ببعديه العام والخاص، ذي الصلة بحاجات الإنسان المتجددة باستمرار بما يتفق مع ظروف المكان ومتغيرات الزمان، وفي ذلك أضرار وأخطار اقتصادية واجتماعية وبيئية. كما أن انخفاض الكثافة، بمثل حال القسم الجنوبي للوطن يعرضها للعطالة الجزئية أو الكلية على أساس أن عدم استخدام العقار لايغنى المحافظة عليه وصيانته بقدر ما يعنى تبيده منافع برغم وجود كثير ممن هم في أشد الحاجة إليها على مستويي المكان والزمان مما يؤكد الفرضية الثالثة (3).

**1-10-** إن أهمية التخطيط البيئي يتأتى باعتباره السبيل الأصلي لإدراك التوازن البيئي، الذي يحرص على العناية بالعقار الطبيعي، وتنظيم استخدامه في أي غرض اقتصادي أو اجتماعي، بصرف النظر عن ظروف المكان ومتغيرات الزمان، ومقوم ذلك اتخاذ تقييم الآثار البيئية لمشاريع التنمية الشاملة منهجيته في صناعة القرار البيئي، بقصد استزادة عطاء استخدامات العقار واثقاء أضرار تزداد مخاطرها على حياة الناس وبيئتهم على الدوام.

**1-11-** إن التقييم البيئي، في ضوء طبيعته ومتطلباته أو منهجيته العلمية التقييمية، من شأنه أن يكون عامل توازن بين البيئة الطبيعية و مشاريع المخططات التنموية الشاملة، من منطلق أن صانع القرار البيئي يمتلك المعلومات بنتائج تقييم المردود البيئي للمشروعات المقترحة خلال الفترة المعلومة باعتبارها مرآته التي تعينه على الرؤية السليمة، بصرف النظر عن طبيعة النتائج التي تفصح عنها دراسات الأثر البيئي، فإما أن تكون صمام أمان بالنسبة للمشاريع التي تكون مساهماتها البيئية والاجتماعية والاقتصادية إيجابية تؤدي إلى تحسين نوعية الحياة في المجتمع، سواء من خلال تحقيق منافع أو تجنب أضرار، ومن ثم تتال الموافقة والقبول. وإما أن تكون بمثابة جرس إنذار للمشاريع التي تكون نتائجها مضرّة بالبيئة والإنسان، سواء من خلال فقد منافع أو تحقيق أضرار على الأمدين الآني والمستقبلي، فترفض. ويعنى ذلك إن المشاريع المخططة هي تلك المشاريع التي تنتمي للفئة الأولى؛ أي تلك المشاريع التي تكون نتائجها إيجابية اجتماعيا واقتصاديا وبيئيا، فقط، وذلك بعد التأكد من سلامة المشاريع التنموية وصحتها، باعتبارها منهجية علمية فضلا عن صبغتها القانونية في تهيئة مقومات العناية بالبيئة وتميئها تنمية متوازنة على الدوام. مما يؤكد الفرضية الثانية(2).

**1-12-** إن تلبية احتياجات المواطنين إلى السكن في مجموع الإقليم الوطني بكيفية متوازنة، يرتبط بتوزيع النشاطات الاقتصادية توزيعا متوازنا من جهة، وتنظيم استخدام العقار بما يضمن الحفاظ على العقار الفلاحي وصيانتته من جهة ثانية، مما يجعل العقارين السكنى والاجتماعي متكاملين غير منفصلين على المستويين الريفي والحضري. ومن هنا فإن علاقة السكان بالعقار من شأنها أن تبين طبيعة الآثار، الإيجابية والسلبية، التي تصيب البيئتين الطبيعية والبيولوجية، بما فيها العقار والإنسان على السواء.

**1-13-** إن إنشاء تنظيم بيئي في الجزائر، مركزيا ومحليا، بنوعيه الرسمي وغير الرسمي، وسعيه المتواصل بما يمكن أفراد التنظيم في مستوياته المختلفة من اكتساب مهارات الفهم الأفضل، نظريا وعمليا، بحيث تزرع فيهم قابلية استيعاب مقومات تقدم المعرفة البيئية والتوافق مع تطبيقاتها، بصبغة تعليمية تربوية لبناء قدراته البشرية والمؤسسية وترقيتها، من وجه العملية الأول بصبغة التنمية البشرية. وتساعد على ترشيد القيم الفكرية والسلوكية لأفراد المجتمع وقواه المؤثرة، من منظمات مجتمعية وجمعيات بيئية ووسائل إعلام واتصال جماهيرية، وتوليد الاستجابة الواعية وربطها والتنسيق

بينها، لإرساء أسس التفاعل الإيجابي وتأيينه اقتصاديا واجتماعيا وبيئيا، حاضرا ومستقبلا، من وجه العملية الثاني بصيغة التنشئة الاجتماعية. مما يرتبط عضويا وطرديا بثقافة بيئية أساسها الإنسان مدخلا أو أداة ومخرجا أو مقصدا، من منظور استراتيجي ي ل تنمية الوعي البيئي في المجتمع، كثمرة لاستنابات مقومات تربية بيئية، ورفع درجة الالتزام الذاتي، عن قناعة واختيار، بمستوياتها الجزئي و الكلي. من منطلق أن منبع القدرة على تهيئة متطلبات العناية بالبيئة ووقايتها هو الإنسان، أو القائد البيئي، بمفهومه الواسع، بصرف النظر عن مستواه التنظيمي وطبيعة عمله ودوره. مما يؤكد الفرضية الخامسة(5).

## 2- من حيث التوصيات:

2-1- تفعيل الدور التنسيقي لوزارة البيئة مركزيا ومحليا، من حيث سلطة القرار المخول لها، بحيث يكون تنظيمها البيئي أعلى من مستوى تنظيم الوزارات الأخرى، تجنباً للآثار السلبية لصعوبات التنسيق في نفس المستوى التنظيمي.

2-2- إنشاء مجلس لبحوث البيئة على المستوى المركزي بالتنسيق بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، باعتبارها صاحبة مصلحة مصلحة في توظيف ما تمتلكه من قدرات بشرية على مستوى مراكز بحوثها التي تتضمنها خريبتها الجامعية على المستوى الوطني، من جهة. ووزارة البيئة، من حيث هي صاحبة مصلحة أو مستفيدة من نتائج بحوثه ذات الصلة باستدامة العقار الطبيعي (و تعد دراسات علم التربة المدخل الأساس لذلك كما يؤكد الخبراء في هذا المجال. الروس: دوكوشيف و الفرنسيون: ميشال كلود جيرارد، والمصريين: إسماعيل جويفل)، لما لدوره وأهميته في المحافظة على البيئة و تتميتها باستمرار بصفة عامة، من جهة أخرى. ومن هنا يحدث التفاعل بين الإنسان و الإنسان (نفسه) من جهة وبينه وبين العقار والبيئة من جهة ثانية. بفضل ما آتاه الله سبحانه وتعالى من علم، أولا على أن يسقط ذلك (العلم) على حياته بواسطة مختبر العم ل النافع حصرا، ثانيا. مهما تكن ظروف المكان و متغيرات الزمان، ثالثا. فتكون ثمرة ذلك عمارة الأرض، وفق مدلول التسخير الإلهي و مقاصده.

2-3- ترقية البحث العلمي المسخر للعناية بالبيئة وصيانتها، ومكافأة المبدعين، فرديا ومؤسساتيا، لما لفضائله في إرشاد صانع القرار عند وضع سياسات سكانية ملائمة لمجموع الإقليم الوطني وتتميته المستدامة، على المستويين الريفي والحضري. ودون ذلك إيلاء الإنسان العناية والاعتناء، على مستوى الأسرة والمدرسة والمؤسسة، لكي ينال التكريم الذي خصه به الله سبحانه وتعالى. و لا غراب ة، فهو المنتج والمستهلك، والمقرر والمنفذ. وباختصار فإن الإنسان هو من بإمكانه أن يجعل العلاقات العقارية، مهما تكن طبيعتها و وسائله ا وهدفها، أداة بناء و إصلاح ورقى أو معول هدم و إفساد و انحطاط.

2-4 - إنشاء قاعدة بيانات بيئية ذات قدرة على تزويد أصحاب المصلحة، بمن فيهم أصحاب القرار بالمعلومات التي يحتاجونها في وقتها المناسب، بوسائط إلكترونية و غيرها، لما لفضل ذلك في تنمية إحدائيات مستوي التفكير و التقرير و توسيع فضائها.

2-5- غرس وعي بيئي أو استنباته بمختلف الطرق و الوسائل لإيقاظ الوعي البيئي وإذكائه، بواسطة فعاليات المجتمع ومنظماته، مثل: الجمعيات البيئية و وسائل الإعلام والاتصال الجماهيرية بمختلف أنواعها المرئية و المقروءة و المسموعة و الإلكترونية. و قد يكون التركيز على قراءة الواقع و التفاعل معه بصفة عامة، وكيفية إشراك المواطن في العناية بالبيئة وتوجيهه على سبيل الاهتمام والحرص، في كل شئون حياته صغيرها قبل كبيرها، بالتدرج في الزمن، بصفة خاصة. وأن لا يقتصر الأمر على التوعية المناسبة حتى وإن كان بمثل ما يولى من اهتمام في يوم البيئة العالمي الذي يصادف الخامس (5) من جوان في كل عام، وإنما في جعل أيام السنة كلها لتحسيس الناس بقضايا البيئة وتحدياتها التي تستحق اهتماما متزايدا في الزمن، لما لفضائل الاهتمام وأضرار عدم المبالاة على حياة الإنسان. فهل هناك شيء يستحق اهتمام الإنسان، بل حرصه، أكثر من حياته بالتعريف؟.

2-6- لكي تؤدي البيئة بنظمها جميعا دورها التربوي والتوعوي (كوسيلة) بحيث تنعكس على الحياة العملية، ينبغي ربط المناهج الدراسية بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية؛ باعتبار أن البيئة كتاب مفتوح لمن يقرأ مكوناتها ويتدبرها أو يستبصرها.

2-7- أن تولى السلطات البيئية على تحفيز الاستثمار في البيئة التي من شأنها التقليل ولم لا إنهاء إصداراتها أو تدورها أو تعالجها أو تكون إصدارات نشاطات مؤسسات أخرى مادة أولية لها، مما يعد السبيل لامتلاك مقومات استدامة التنمية بفضل الاستثمارات البيئية البيضاء، أي خالية من النفايات.

2-8- وضع سياسة اقتصادية من شأنها التصدي للمشكلات البيئية وحلها.

2-9- إعادة النظر في برامج التربية البيئية في مراحل التعليم عامة، ولاسيما المرحلة الابتدائية خاصة لأهمية هذه المرحلة العمرية وخطورتها على تكوين السلوك لدى الطفل في وقت مبكر وانعكاس ذلك على تصرفه السوي في علاقاته بمجتمعه وبيئته بعد ذلك، كما تؤكد الدراسات السلوكية من جهة إدخال المفاهيم البيئية في المناهج والأنشطة البيئية الملائمة للطفل المأخوذة من واقعه الذي يعيش فيه أو بيئته المباشرة، المنزل و الشارع و المدرسة و المجتمع عموما في السنوات الأولى من التعليم، يساعده على التزود بقدر كاف من المفاهيم المعرفية و المهارية و الوجدانية المتصلة بتهيئة الطفل لتحمل مسؤولية العناية بالبيئة بواسطة التربية البيئية، قائدا كان أو منفذا مستقبلا.

2-10- إدخال الأبعاد البيئية في مناهج التعليم الجامعي في مراحل المختلفة دون استثناء وتكييفها من مثل: الاقتصاد البيئي و المحاسبة البيئية و التربية البيئية و غيرها.



2-11- إعادة النظر في منهجية التشريع البيئي، بحيث تتسم القواعد القانونية و الضوابط الخاصة بالعمل و آليات تنفيذها بالوضوح مع الحرص على تكييفها مع المتغيرات البيئية الجديدة و المتجددة في الزمن، باعتبار ذلك من بين ضمانات تنفيذها والالتزام بها في ظل سعى الفكر المعرفي عامة و البيئي منه خاصة و حرصه على تبنى مفهوم الشمولية في الدراسات البيئية، من خلال ما يعرف بمفهوم التنمية المستدامة. ويعنى ذلك شمولية المعرفة على سبيل التكامل بين الأجزاء المكونة للأصل و قاية للسلطات عامة و المكلفة بالبيئة خاصة من الوقوع في أخطاء التعارض و التناقض فضلا عن الاستثناءات، بصرف النظر عن طبيعتها و مصدرها، لارتفاع تكاليفها الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية و النفسية و غيرها.

### 3- من حيث آفاق الدراسة:

وإذ يرجو الباحث أن يكون قد حقق، من خلال هذه الدراسة، شيئا مما يسعى إليه، ولو كان يسيرا فإنه يتطلع إلى فتح منافذ لبحوث مستقبلية أكثر عمقا وأوسع مجالا، في ضوء انفتاح المعرفة العلمية أو انكشافها. نذكر منها:

3-1- دور التخطيط البيئي وأهميته من منظور التنمية المستمرة

3-2- دور العقار الساحلي وأهميته في التنمية المتواصلة.

3-3- طبيعة الدور التكاملي للجماعات المحلية ومديريات البيئة الولائية في العناية بالبيئة وصيانتها.

3-4- دور العقار الريفي في ظل سياسة التجديد الريفي ومقوماته.

3-5- دور الجامعة عامة ومراكز بحوثها خاصة في إنكفاء الوعي البيئي في المجتمع وتعزيزه دائما.

3-6- الدور التكاملي للعقارين الريفي والحضري من منظور التنمية الشاملة طبقا لتوجيهات السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة وأدواتها.

3-7- طبيعة الاستثمار البشري وأهميته في خلق مقومات التنمية المتواصلة.

3-8- دور الجامعة في التنمية البشرية بيئيا ومتطلبات ذلك.

3-9- طبيعة تأثير النمو السكاني في البيئة الطبيعية.

3-10- طبيعة العلاقة بين السكان والبيئة والتنمية

3-11- دور الضرائ البيئية في العناية بالبيئتين الطبيعية والاجتماعية وصيانتها

3-12- أثر التلوث بصفة عامة والهوائي منه بصفة خاصة الناتج من الصناعة في الجزائر بصفة عامة ومدنها الصناعية بصفة خاصة.

و على الله القصد و بالله التوفيق.

## مصادر البحث ومراجعته

### 1- باللغة العربية:

#### 1-1- القرآن الكريم

#### 1-2- الكتب:

- ابن منظور الإفريقي المصري، العلامة أبو الفضل جمال محمد بن مكرم ، لسان العرب، مجلد أول ط-6، 1987، بيروت: دار الفكر، 1997.
- أبوبكر، مصطفى محمود، التنظيم الإداري في المنظمات المعاصرة، الإسكندرية: الدار الجامعية 2003.
- أبو حبيب، سعيد، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، دمشق: دار الفكر، إعادة الطبعة الأولى، 1998.
- أبو عياد، منجى محمد ، دراسات فى علم السكان، بيروت: دار النهضة العربية، 2000.
- إد، دون ، مدخل إلى فلسفة التكنولوجيا، (ترجمة: فريال حسن خليفة)، القاهرة: مكتبة مدبولي 2006.
- أوكونر، جوزيف، وروبن بربو ر، البرمجة اللغوية العصبية والبيع الناجح، (ترجمة: الشركة العربية-القاهرة)، الرياض: دار الميمان، 2004 .
- البيلاوى، حازم، أصول الاقتصاد السياسي، الإسكندرية: منشأة المعارف، 1996،
- البرعى، محمد بن عبدالله، محمد بن إبراهيم التويرى، معجم المصطلحات الإدارية (انجليزى-عربي)، الرياض: مكتبة العبيكان، (دون تاريخ).
- الجابرى، محمد عابد، العقل الأخلاقي العربي: دراسة تحليلية لنظم القيم في الثقافة العربية بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2003.
- العبيد، يعقوب فهد، التنمية التكنولوجية مفهومها ومتطلباتها، الكويت: الدار الدولية للنشر والتوزيع.
- الهضيبي، سمير ، تأملات حول الحل الإسلامي والمشكلة الاقتصادية، الزهراء للإعلام العربي، 1987.
- الزغبى، حسين على، نظم المعلومات الإستراتيجية: مدخل إستراتيجي، عمان: دار وائل للنشر 2005.
- الحلو، ماجد راغب، قانون حماية البيئة في ظل الشريعة، الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية 1999.
- الحفار، سعيد محمد، الموسوعة البيئية العربية، المجلد الأول: البيئة فلسفة ومفاهيم، و تاريخ ومشكلات، واتجاهات، قطر: وحدة الدراسات البيئية، 1997.

- (—،—)، الموسوعة البيئية: الموسوعة البيئية: خطوط توجيهية للعمل البيئي في تطورات الفكر البيئي العالمي - مفهوم التنمية البيئية - التنمية المستدامة"، قطر: وحدة الدراسات البيئية، 1997.
- (—،—)، الموسوعة البيئية العربية، المجلد الثالث: صحة البيئة ، قطر: وحدة الدراسات البيئية 1997.
- (—،—)، الموسوعة البيئية العربية، المجلد السادس: الإدارة البيئية قطر: وحدة الدراسات البيئية 1997.
- (—،—)، الموسوعة البيئية العربية، المجلد التاسع: التربية البيئية قطر: وحدة الدراسات البيئية 1997.
- (—،—)، الموسوعة البيئية العربية، المجلد العاشر: البيئة والتنمية، التنمية القابلة للاستدامة قطر: وحدة الدراسات البيئية، 1997.
- (—،—)، نحو استراتيجية عربية لحماية البيئة، المؤتمر العربي الأول حول اعتبارات البيئة في التنمية المنعقد في تونس في الفترة: 13-15/10/1986.
- الطيب، محمد رفيق، مدخل للتسيير: أساسيات، وظائف، تقنيات، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ج-2، 1995.
- الطراح، على أحمد، غسان منير حمزة سلو، التنمية البشرية في المجتمعات النامية والمتحولة، دار النهضة العربية، 2004.
- الطنوبى، محمد عمر، الصادق سعيد عمران، أساسيات تخطيط وتنفيذ البرامج الإرشادية الزراعية بنغازي: جامعة عمر المختار، 1997.
- الطغانى، حسن أحمد، التدريب مفهومه وفعالياته: بناء البرامج التدريبية وتقويمها، عمان: دار الشروق، 2002.
- المدرس، فارس عزيز، الرؤية الآن: دراسة تحليلية لعملية التغير الحضارى وللواقع السياسى المعاصر، إربد(الأردن): دار الكتاب الثقافى، 2005.
- المخادمى، عبد القادر رزيق، التلوث البيئي مخاطر الحاضر وتحديات المستقبل، ألح: دم.ج، 2000.
- المغربى، عبد الحميد عبد الفتاح، الإدارة: الأصول العلمية والتوجهات المستقبلية للقرن ( 21 المنصورة: المكتبة العصرية، 2006.
- العلاق، بشير، أسس الإدارة الحديثة: نظريات ومفاهيم، عمان: دار البازورى العلمية، 1999.
- الراشد، محمد أحمد، المسار، مصر: دار البشير للثقافة و العلوم، ط-3، 1998.
- النجار، أحمد، المدخل إلى النظرية الاقتصادية في المنهج الإسلامى، بيروت:

- دار الفكر، 1973.
- النقاش، غازي عبد الرزاق، اقتصاديات الموقع الإستراتيجيات العالمية للتحضر والتنمية، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 1996، ص209.
- النش، نجاة، تكاليف التدهور البيئي وشحة الموارد الطبيعية: بين النظرية وقابلية التطبيق في الدول العربية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، 1999.
- السيد ابراهيم مصطفى، أحمد رمضان نعمة الله، اقتصاديات الموارد والبيئة، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2007.
- العدلى، محمود صالح، موسوعة حماية البيئة، ج- 1: في القانون الجنائي الداخلي والقانون الدولي الجنائي والفقهاء الإسلاميين (دراسة مقارنة)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي 2003
- (—، —)، موسوعة حماية البيئة، ج- 2: في القانون الجنائي الداخلي والقانون الدولي الجنائي اعتداء النظام العراقي على البيئة الحضارية الكويتية أثناء الغزو نموذجاً تطبيقياً، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي (دون تاريخ).
- (—، —)، موسوعة حماية البيئة، ج- 3: الحماية الجنائية للبيئة في النظام القانوني الليبي في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية (دراسة تحليلية)، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي 2003.
- الصيرفي، محمد، السياحة والبيئة بين التأثير والتأثر، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2007.
- القطامين، أحمد، الإدارة الإستراتيجية: حالات ونماذج تطبيقية، عمان: دار مجدلاوى للنشر والتوزيع، 2002،
- الرفاعي، أحمد حسين، مناهج البحث العلمي: تطبيقات إدارية واقتصادية، عمان: دار وائل للنشر الطبعة الثالثة، 2003
- الشاذلي، محمد محمد، علم البيئة العام والتشريع البيولوجي، القاهرة: دار الفكر العربي، 2000.
- الشيخ، أبو القاسم مسعود، نظم الإدارة الهندسية والأمن الصناعي، ليبيا: جامعة التحدي، 1995.
- العكرة، أدونيس، التربية على المواطنة وشروطها في الدول المتجهة نحو الديمقراطية، بيروت: دار الطليعة، 2007.
- العيسوي، عبد الرحمن، الكفاءة الإدارية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 1996.
- العمرى، أكرم ضياء، قيم المجتمع الإسلامي من منظور تاريخي (ج- 1)، قطر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1983.
- الغزالي، الإمام حجة الإسلام أبي محمد محمد محمد، ميزان العقل، (بإشراف: أحمد شمس الدين) بيروت: دار الكتب العلمية، 1989.

- الشيخ محمد متولي الشعراوي، شرح الأحاديث القدسية، القاهرة: دار الروضة للنشر والتوزيع، ج-2، ط-2، 2004
- بوحديبة، عبد الوهاب ، الإنسان في الإسلام، تونس: دار الجنوب للنشر، 2007،
- بكرى، كامل و آخرون، الموارد و اقتصادياتها، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة و النشر 1986.
- بوضياف، أحمد، الهيئات الاستشارية في الإدارة الجزائرية، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، 1989
- بكر، سونيا محمد، استخدام الأساليب الكمية في الإدارة: المدخل الكمي في اتخاذ القرارات، 1997.
- بلوط، حسن إبراهيم، المبادئ والاتجاهات الإدارية الحديثة في إدارة المؤسسات، بيروت: دار النهضة العربية، (بدون تاريخ).
- بن نبي، مالك ، في مهب المعركة ضمن سلسلة مشكلة الحضارة، دمشق: دار الفكر، 2002.
- برودل، فرنان، الحضارة المادية والاقتصادية والرأسمالية، (ترجمة: مصطفى ماهر)، القاهرة: دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، ج-1، 1992.
- بروساك، لورنس وسلفا توري باريس، نظم المعلومات كأداة لنقل المعرفة ضمن تنمية الموارد البشرية في اقتصاد مبنى على المعرفة، أبو ظبي: الإمارات للدراسات والبحوث والإستراتيجية 2004.
- جويفل، إسماعيل وآخرون، أساسيات علم الأراضي، القاهرة: دار الفكر العربي، 1996
- جيسون، جينغز، لورنس هوتون، السريع يلتهم البطيء: كيف تستخدم السرعة أداة تنافسية في ميدان الأعمال، (تعريب: وليد شحادة)، الرياض: مكتبة العبيكان، 2001.
- دويدار، محمد حامد وآخرون، الاقتصاد السياسي، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1997.
- دويدري، رجاء وحيد، البيئة: مفهومها العلمي المعاصر وعمقها الكرى التراثي، دمشق: دار الفكر، 2004
- دنكان، جاك، أفكار عظيمة في الإدارة: دروس من مؤسسي ومؤسسات العمل الإداري، القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع، 1991.
- ولعلو، فتح الله، الاقتصاد السياسي: مدخل للدراسات الاقتصادية، بيروت: دار الحداثة، ط-2 1982.
- زهران، محمود عبد القوى، الإسلام والبيئة وعلاقة الإنسان بالتنمية البيئية في صحراء الوطن العربي، الجيزة: المكتبة الأكاديمية، 2000.
- زينب، حسين عوض الله، وسوزى، عدلي ناشد، مبادئ الاقتصاد السياسي، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.

- حامد محمد عبد الله، اقتصاديات الموارد، السعودية: عمادة شئون المكتبات، 91.
- حسن، راوية، مدخل لتخطيط وتنمية الموارد البشرية، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2002.
- حاج، محمد أبو القاسم أحمد، منهجية القرآن المعرفية: أسلمة فلسفة العلوم الطبيعية والإنسانية بيروت: دار الهدى، 2003.
- حسين عمر، الموسوعة الاقتصادية، القاهرة: دار الفكر العربي، ط-4، 1992.
- حشيش، أحمد محمد، المفهوم القانوني للبيئة في ضوء مبدأ أسلمة القانون المعاصر، الإسكندرية دار الفكر الجامعي، 2001.
- طه، عبد الرحمن، اللسان والميزان التكوثر العقلي، بيروت: المركز الثقافي العربي، 1998.
- كين، روبنسون، صناعة العقل: دور الثقافة و التعليم في تشكيل عقل المبدع، (ترجمه رامة موصلي) - القاهرة: شعاع للنشر والعلوم، 2003.
- كلير، مايكل، الحروب على الموارد: الجغرافيا الجديدة للنزاعات العالمية، (ترجمة: عدنان حسن) بيروت: دار الكتاب العربي، 2002.
- ماهر، أحمد، السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2003.
- منصور، محمد أحمد، أعلام الفلسفة، عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2001.
- سابق، السيد، فقه السنة، المجلد الثاني، بيروت: دار الكتاب العربي، 1985.
- سحر، فتحي مبروك، الخدمة الاجتماعية في مجال حماية البيئة، الإسكندرية: المكتبة الجامعية 2000.
- سيد، جابر عوض حسن، الإنسان والبيئة من منظور الخدمة الاجتماعية، إسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2002.
- عبد الله، محمد حامد، اقتصاديات الموارد، الرياض: عمادة شئون المكتبات، 1991.
- عجمية، محمد عبد العزيز وآخرون، مقدمة في التنمية و التخطيط، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1983.
- عوض الله، زينب حسين، وسوزى عدلى ناشد، مبادئ الإقتصاد السياسى ، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005.
- عوض، جابر سيد حسن، الإنسان والبيئة من منظر الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2002.
- عمر، حسين، الموسوعة الاقتصادية: طبعة منقحة، القاهرة: دار الفكر العربي، 1992.
- عقيل، حسين عقيل، فلسفة مناهج البحث العلمي، طرابلس: مكتبة مدبولي، 1999.

- فوراي، دومينيك، اقتصاد المعرفة، (ترجمة: محمد عرب صاصيلا)، دمشق: ملاس للدراسات و الترجمة والنشر، 2003.
- صيني، سعيد إسماعيل، قواعد أساسية في البحث العلمي، مؤسسة الرسالة، 1994.
- قطب، سيد، السلام العالمي والإسلام، بيروت: دار الشروق، ط-7، 1983.
- قلى، كمال عبد الله عبد الله، مدخل إلى علوم التربية، الجزائر: الديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد، 2006.
- روثفورد، مالكولم، المؤسسات في علم الاقتصاد المؤسسية القديمة و الجديدة، (ترجمة: نادر إدريس التل)، عمان: دار الكتب الحديث، 1996.
- روث، مولير، تطور نظرية الإدارة، (ترجمة: عبد الحكيم أحمد الخزامى)، القاهرة: بتراك للطباعة و النشر و التوزيع، 2001.
- ميالاريه، غاستون، مدخل إلى التربية: مع مقدمة خاصة بالطبعة العربية، (ترجمة: نسيم نصر) بيروت-باريس: منشورات عويدات، ط-4، 1985.
- ريفكن، جيرمي، نهاية عهد الوظيفة: انحسار قوة العمل العالمية وبزوغ حقبة ما بع د السوق الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2000، ص 284-285.
- رمزي فتحي هارون، الإدارة الصفية، عمان: دار وائل للنشر، 2003،
- رسلان، لبشة إسماعيل، المسؤولية المدنية عن الإضرار بالبيئة، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2007.
- رشوان، حسين عبد الحميد أحمد، البيئة والمجتمع: دراسة في علم اجتماع البيئة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2006.
- شحادة، حسين أحمد، دور الصناعة في تلوث البيئة: التلوث البيئي ومخاطر الطاقة، القاهرة: مكتب الدار العربية للكتاب، 2001.
- خطاب، عايدة، الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية في ظل إعادة الهيكلة، الاندماج، المشاركة المخاطر، ط-2، 1999.
- خليفة، فريال حسن، الفلسفة و التسامح و البيئة، القاهرة: مكتبة مدبولي، 2006.
- غازى عبد الزاق النقاش، اقتصاديات الموقع: الاستراتيجيات العالمية للتحضر و التنمية، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، 1996.
- غطاس، نبيه وآخرون، قاموس الإدارة، بيروت: مكتبة لبنان، 1974.
- القاموس (إنجليزي-عربي) قاموس عام لغوى - علمي، بيروت: دار الكتب العلمية، 2003.
- المنجد في اللغة و الإعلام، بيروت: دار المشرق، ط-28، 1986.

## 1-3- المقالات:

- يعقوب أحمد الشراح، ((التربية البيئية ومأزق الجنس البشري))، مجلة عالم الفكر، العدد (3) المجلد (32)، الصادر في يناير-مارس 2004.
- داود عبد الرازق الباز، ((مفاهيم أساسية في القانون العام لحماية البيئة))، مجلة عالم الفكر، العدد (3) المجلد (32)، الصادر في يناير-مارس 2004.
- هاشم عبد الله صالح، (( العمران والبيئة: ضرورة البحث عن طرق لتفعيل الموضوع البيئي في التنمية العمرانية))، مجلة عالم الفكر، العدد (3) المجلد (32)، الصادر في يناير-مارس 2004.
- نبيل على، ((الثقافة العربية وعصر المعلوماتية))، عالم المعرفة، العدد (265)، الصادر في يناير 2001.
- فيرجينيا هيلد، أخلاق العناية، (ترجمة: ميشيل حنا متياس)، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عدد (356)، أكتوبر (2008).
- جون سنيل جوردون، إمبراطورية الثروة: التاريخ الملحمي للقوة الاقتصادية الأمريكية، (ترجمة: محمد مجد الدين باكير)، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ج-1، عدد (357)، أكتوبر (2008).
- أكرم زيدان، سيكولوجية المال: هوس الثراء وأمراض الثروة، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عدد (351)، مايو (2008)
- جون توملينسون، العولمة الثقافية: تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان و المكان، (ترجمة: إيهاب عبد الرحيم محمد)، عالم المعرفة، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، عدد (354)، أغسطس (2008)
- بوجنية قوى، ثقافة المؤسسة كمدخل أساسي للتنمية الشاملة: دراسة في طبيعة العلاقات بين المحددات الثقافية وكفاءة الأداء، مجلة الباحث، العدد الثاني/ 2003، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية-جامعة ورقلة.
- مايكل زيمرمان، الفلسفة البيئية من حقوق الحيوان إلى الأيكولوجيا الجذرية، (ترجمة: معين شفيق رومية)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، علم المعرفة، عدد (333)، ج-2، نوفمبر (2006).
- فلوريان كولماس، اللغة والاقتصاد، (ترجمة أحمد عوض)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، عالم المعرفة، عدد (263)، الصادر في نوفمبر/تشرين الثاني، (2000).
- الطيب تيزيني ومحمد الحوراني، المشروع النهضوي كفيل بوضع حد لمشاكل الأمة العربية الكويت: وزارة الإعلام، العربي عدد (534)، الصادر في مايو (2003).



- داوود عبد الرزاق الباز، مفاهيم أساسية في القانون العام لحماية البيئة، عالم الفكر ، العدد (3) المجلد (32)، يناير-مارس (2004).
- جون. ر.ى. بليز، الحفاظية التقليدية و الأخلاقية البيئية، (ترجمة: معين شفيق روميه)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، عالم المعرفة، الجزء الثاني، عدد (333)، الصادر في نوفمبر (2006).
- رجب سعد السيد، الإنسان و البيئة: البيئة في جدول أعمال الأمم المتحدة للقرن الـ 21 ، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد (534)، الصادر في مايو (2003).
- رمضان الشراح، البحث العلمي و تطوير الإدارة العربية في ظل التحولات نحو اقتصاد السوق المجلة العربية للإدارة، مج23، ع2-ديسمبر2003.
- سير روى كالن، عالم يفيض بسكانه: عرض لأسباب المشكلة وحل جذري لها، (ترجمة: ليلي الجبالي)، الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، عالم المعرفة، عدد (213)، الصادر في سبتمبر (1996).
- كارولين ميرشانت، (موت الطبيعة)، (تحرير: مايكل زيمرمان، ترجمة: معين شفيق رومية)، (في): الفلسفة البيئية: من حقوق الحيوان إلى الإيكولوجيا الجذرية، الكويت: عالم المعرفة، الجزء الثاني، العدد (333)، الصادر في نوفمبر (2006).
- هاشم عبد الله الصالح، "العمران و البيئة: ضرورة البحث عن طرق لتفعيل الموضوع البيئي في التنمية العمرانية"، مجلة عالم الفكر، العدد (3)، المجلد (32)، يناير-مارس (2004).
- مزهودة، عبد الملك، الفكر الإستراتيجي التسييري: من نموذج سووت إلى نظرية الإستراتيجية جامعة محمد خيضر بسكرة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (5/4/2003).
- مشكاة المومن، العدالة البيئية لتحقيق نهضة عربية، مجلة البيئة والتنمية، مجلد 12، عدد 106، يناير2007، ص24-26.
- محمود المراعي، الغابة، الكويت: وزارة الإعلام، مجلة العربي، عدد (534)، الصادر في ماي (2003).
- محمد سامح عمرو، اتفاقيات اليونسكو في مجال حماية التراث الثقافي من منظور الدول العربية: دراسة قانونية - اصيلية وتحليلية، المجلة العربية للثقافة، توني: المنظمة العربية للتربية و الثقافة والعلوم، عدد (52) الصادر في مارس (2008).
- هاشم نعمة، النظريات السكانية ونظرية النمو الديموغرافي، الحوار المتمدن، العدد 2446، المؤرخ في (2008/10/26).

- مجلة البيئة والتنمية، بيروت: المنشورات التقنية، مجلد ( 13 )، عدد ( 120 )، الصادر في مارس (2008).
- سليمان إبراهيم العسكري، التعليم العلمي و التكنولوجي... إنهاض الذات بألم المقارنة، مجلة العربي عدد (539)، الصادر في أكتوبر (2003).
- أحمد أبو زبي، الوضع الإنساني في عصر التكنولوجيا، مجلة العربي، الكويت: وزارة الإعلام، عدد (578)، الصادر في يناير (2007).
- يحيى عبد الغنى أبو الفتوح، تقدير التكلفة الاجتماعية للتلوث الهوائي في الرياض بالمملكة العربية السعودية، الرياض: المملكة العربية السعودية، مجلة الإدارة العامة، المجلد (46)، العدد (04)، الصادر في نوفمبر (2006).
- جوم تون لينسون، العولمة و الثقافة: تجربتنا الاجتماعية عبر الزمان و المكان، (ترجمة: إيهاب عبد الرحيم محمد)، سلسلة عالم المعرفة، عدد (354)، الصادر في أغسطس (أوت) 2008.
- منير محمد سالم، تصنيع المخ البشري، مجلة العربي، عدد(435)، الصادر في فبراير 1995.
- كمال توفيق حطاب، استخدام البيئة من منظور إقتصادي إسلامي، مجلة مؤتة للبحوث و الدراسات تصدرها جامعة مؤتة، في عمان بالأردن، المجلد (19)، العدد (4)، في (2004).
- بوجنية قوى، ثقافة المؤسسة كمدخل أساسي للتنمية الشاملة: دراسة في طبيعة العلاقات بين المحددات الثقافية و كفاءة الأداء، مجلة الباحث، العدد الثاني، 2003، التي تصدرها كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية بجامعة ورقلة.
- التربية البيئية و أزمة الجنس البشري، عالم الفكر، العدد(3)، المجلد (32)، يناير-مارس (2004).
- باشى أحمد، دور الجباية في محاربة التلوث البيئي، الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، العدد: 09-2003.
- عبد الحميد حواس، التراث الثقافي غير المادي في الوطن العربي من منظور عربي، المجلة العربية للثقافة، تونس: المنظمة العربية للتربية و للثقافة و العلوم، عدد (52)، الصادر في مارس (2008).
- حسن مرجان، الإعلام البيئي رديف العملية التربوية في توعية الفرد، طرطوس (سوريا)، جريدة الوحدة، 2006.

#### 1-4- الوثائق الرسمية:

#### 1-4-1- مؤلفات وتقارير:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، حزب جبهة التحرير الوطني، الميثاق الوطني، 1986.
- جمهورية مصر العربية، الاتجاهات الاقتصادية الإستراتيجية، القاهرة: مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية، بدون تاريخ.

- جمهورية مصر العربية، وزارة الدولة لشئون البيئة، الإستراتيجية الوطنية للاتصال البيئي، مصر: برنامج الدعم القطاعي البيئي (المكون الإعلامي)، 2005.
- المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، دراسة عن التنمية المستدامة من منظور القيم الإسلامية وخصوصيات العالم الإسلامي ، ورقة عمل مقدمة في المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة، المنعقد في المملكة العربية السعودية خلال الفترة: 2002/06/14-12.
- الملتقى الدولي الثاني للضبط البيئي، المنعقد في تونس في الفترة: 2005/12 أجنده القرن 21.
- جامعة الدول العربية، المؤتمر العالمي الرابع لرعاية الموهوبين المنعقد في عمان-الأردن في الفترة: 2007-07-17/16.
- المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء البيئة، دراسة عن البيئة و التنمية المستدامة في الدول الإسلامية (رؤية إسلامية للتنمية المستدامة)، المنعقد في المملكة العربية السعودية بجدة، خلال الفترة: 2002/06/14-12.
- جامعة الدول العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية: موسوعة الإدارة العربية الإسلامية، المجلد الخامس (9-10)، 2004.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الإجتماعي و الإقتصادي، تقرري حول الظرف الإقتصادي و الإجتماعي للسداسي الثاني ( 1999 )، الدورة العامة الخامسة عشرة، ماي (2000).
- 1-4-2- الأوامر:**
- مرسوم رئاسي رقم ( 94-465 ) المؤرخ في: 1995/12/25 يتضمن إنشاء المجلس الأعلى لحماية البيئة والتنمية المستدامة و المحدد لصلاحياته، و تنظيمه، و تسييره، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (01) المؤرخ في: 1995/01/08.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم ( 96-01 ) المؤرخ في (05/01/1996) المتعلق بكتابة الدولة للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 01 ) المؤرخ في (08/01/1996).
- 1-4-3- القوانين:**
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة الري والبيئة والغابات، قانون رقم ( 83-03 ) مؤرخ في (05/02/1983) يتعلق بحماية البيئة.
- قانون رقم ( 83-17 ) مؤرخ في ( 16/07/1983 ) المتضمن قانون المياه المعدل و المتمم، الصادر في الجريدة الرسمية، المؤرخ في (19/07/1983).
- قانون رقم ( 84-12 ) المؤرخ في (23/07/1984) المتعلق بالنظام العام للغابات، المعدل و المتمم.

- قانون رقم (90-08) المؤرخ في (1990/4/7) المتعلق بالبلدية.
- قانون رقم (90-09) المؤرخ في (1990/4/7) المتعلق بالولاية.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التهيئة والتعمير، قانون رقم 90-25، الصادر في الجريدة الرسمية المؤرخة في 1990/11/18، المتضمن التوجيه العقاري ، ومجموع النصوص التطبيقية له، لاسيما المرسوم رقم: 91-177، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 26 )، المؤرخ في 1991/05/28، الذي يحدد إجراءات إعداد المخطط التوجيهي للتهيئة و التعمير و المصادقة عليه و محتوى الوثائق المتعلقة به.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التهيئة والتعمير، قانون رقم 90-29، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 52 )، المؤرخ في 1990/12/01، المتعلق بالتهيئة و التعمير و النصوص التطبيقية له،
- قانون رقم (98-04) المؤرخ في ( 1998/06/15 ) المتعلق بحماية التراث الثقافي، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد (1998/44)،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم (01-19) مؤرخ في (2001/12/12) يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد (77) بتاريخ (2001/12/15)
- قانون رقم (01-20) المؤرخ في (2001/12/12) المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (77)، المؤرخ في 2001/12/15.
- القانون رقم ( 02-02 ) المؤرخ في (2002/2/5) المتعلق بحماية وترقية الساحل، المنشور في الجريدة الرسمية، عدد (10) الصادر في (2002/2/12).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، قانون رقم (03-10) المؤرخ في ( 2003/07/19 )، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (43)، المؤرخ في (2003/07/20).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم (07-205) مؤرخ في (2007/06/30) يحدد كفايات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهه ا و نشره و مراجعته المنشور في الجريدة الرسمية، عدد (43) بتاريخ (2005/07/01).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بروتوكول اتفاقية بين وزارتي تهيئة الإقليم والبيئة والتكوين والتعليم المهنيين، من أجل إدخال البعد البيئوى في برامج التكوين و التعليم المهنيين و إنشاء شعب جديدة وتطوير النشاطات التكميلية، 2003.

## 1-4-4- المراسيم:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 74-156) مؤرخ في 12/07/1974 المتعلق بإحداث لجنة وطنية للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 59)، المؤرخة في 23/07/1974.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 77-119) المؤرخ في: 15/08/1977 المتضمن إنهاء مهام اللجنة الوطنية للبيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد 64، المؤرخ في 26/08/1977.
- المرسوم رقم ( 79-264)، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لكتابة الدولة للغابات و التشجير الصادر في الجريدة الرسمية، عدد52، المؤرخ في: 25/12/1979.
- مرسوم رقم ( 83-457) مؤرخ في 23/07/1983 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لحماية البيئة الصادر في الجريدة الرسمية، المؤرخ في: 26/07/1983.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 84-126) المؤرخ في ( 19/05/1984) يتضمن اختصاصات وزارة الري و البيئة و الغابات، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 21) المؤرخ في (22/05/1984)،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 90-392) المؤرخ في ( 01/12/1990) يتضمن صلاحيات الوزير المنتدب للبحث والتكنولوجيا، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 54) المؤرخ في (01/12/1990)،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 92-489) المؤرخ في ( 28/12/1992) المنظم للإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد ( 93) المؤرخ في (15/12/1992)،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم ( 94-247) المؤرخ في ( 10/08/1994) المحدد لصلاحيات وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة والإصلاح الإداري، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (53) المؤرخ في (13/08/1994).
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة التهيئة الإقليمية والبيئة والسياحة، مرسوم تنفيذي رقم(96-60) المؤرخ في ( 27/01/1996) يتضمن إنشاء مفتشية البيئة الولائية، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (07) المؤرخ في (28/01/1996)،
- مرسوم تنفيذي رقم(96-60) المؤرخ في(27/01/1996) المعدل والمتمم، المتضمن إنشاء مفتشيه البيئة للولاية، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (10/1990).

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم ( 00-136) المؤرخ في (20/06/2000) المتضمن الإدارة المركزية في وزارة الأشغال العمومية و تهيئة الإقليم و البيئة و العمران، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (04) المؤرخ في (23/06/2000)،
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم ( 01-08) المؤرخ في (07/01/2001) يحدد صلاحيات وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (04) المؤرخ في: 2001/01/14.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم تنفيذي رقم ( 01-09) المؤرخ في ( 07/01/2001) يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (04) المؤرخ في (10/01/2001)،
- المرسوم التنفيذي رقم ( 08-01) مؤرخ في: 2001/01/7، يتضمن صلاحيات وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (04) المؤرخ في: 2001/01/14.
- المرسوم التنفيذي رقم ( 07/205) المؤرخ في (30/06/2007) الذي يحدد كفيات وإجراءات إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات المنزلية و ما شابهه ا و نشره و مراجعته، جريدة رسمية، رقم ( 43) الصادر في (01/07/2007).
- القرار الوزاري المؤرخ في ( 09/04/1975) المحدد لتنظيم و تسيير الكتابة الدائمة للجنة الوطنية للبيئة.
- قرار مشترك مؤرخ في 2007/05/28، يتضمن تنظيم المديرية البيئية للولايات، الصادر في الجريدة الرسمية، عدد (57)، بتاريخ (16/09/2007).
- 1-5- الرسائل الجامعية:**
- رضوان أحمد الحاف، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه. قسم القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة 1998.
- وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، (رسالة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايي- تلمسان، (بدون تاريخ).
- مختار (حديد)، العقار من الندرة وسوء التسيير إلى حتمية انتهاج أسلوب التخطيط، (رسالة غير منشورة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2003)،
- رضوان أحمد الحاف، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي، (رسالة غير منشورة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، قسم القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 1998).

2- باللغة الأجنبية:

2-1-الكتب:

- 1- L 'encyclopédie des ados, 2500 infos, la terre et Sources d énergie , Malaisie: édition CARMEL, 2007
- 2 -Jacques HERARD Manuel d Organisation appliquée Paris :DUNOD ; 2003.
- 3 -Frederic MALAVAL, développement durable assurances et environnement, Paris : ed ECONOMICA, 1999,
- 4- LAZARY; ECONOMIE DE L.ENTREPRISE. cheraga Imprimerie ES-SALAM. 2001.
- 5-Jerard BAGANTZIANKN.les systèmes d information Art et pratiques. Paris : editions d'organisation.2002 .
- 6-LUCBOYER-Noel EQUILBEY , Orgqnisation théories Application,Paris : Edition d organisation, deuxième édition, 2003
- 7- ROBERTREIX, systèmes d informations et management de organisations, Paris; EDVUIBER , 5e edetion, 2004
- 8-Jean Brilman Les MEILLEURES PRATIAUES DE :ANAGEMENT paris: Editions d organisation Ed-5 2005
- 9-FREDERIC, MALAVAL, DEVELOPPEMENT DURABLE ASSURANCES ET INVESTISSEMENT, Paris" ECONOMICA, 2005.
- 10-Michel-Cloude Girard ;Christian Walter et autre.Sols et Environnement.Paris Dunod.2005
- 11 -Ministère de l Equipement et de l Aménagement du Terretoire , DEMAIN L ALGERIE : l ETAT DU TERRETOIRE LA RECONQUETE DU TERRETOIRE , ALGER : O.P.U ,(non datée).

-المقالات باللغة الفرنسية:

- 12-MELBOUCI Leila, L'ENTREPRISE PUBLIQUE INDUSTRIELLE ALGERIENNE(EPIA)ENTRE CHANGEMENT ET ADAPTATION : UN ESSAI D EVALUATION DES STRATEGIES D ADAPTATION APPLIQUEES EN ALGERIE , revue semestrielle recherches économiques et managériales, université de Biskra ,n°(2), décembre 2007.

## فهرس الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
88	علاقة العرضين الطبيعي و الإقتصادي للعقار	(1-2)
94	توازن سوق العقار في الأجل الطويل	(2-2)
101	التوزيع الطبيعي للعقار	(3-2)



## فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
102	استخدام العقار حسب المناطق بالعلاقة مع الكثافة السكانية خلال الفترة (1998-2025)	(1-2)
104	توزيع السكان بين ريف الإقليم الوطني و حضره خلال الفترة (1978-2008)	(2-2)
106	توزيع السكان في الريف و الحضر خلال الفترة (1987-2008)	(3-2)
109	تطور الحظيرة السكنية المشغولة في الإقليم الوطني خلال الفترة (1998-2008)	(4-2)
111	توزيع السكان بين الريف و الحضر خلال الأعوام (1978 - 1990 - 1998 - 2008)	(5-2)
113	توزيع العقار في ريف المدن التاريخية و حضرها خلال السنوات (1987 - 1998 - 2008)	(6-2)
114	تطور الحظيرة السكنية المشغولة في الإقليم الوطني خلال الفترة (1998 - 2008)	(7-2)
114	تطور الحظيرة السكنية خلال الفترة (1962 - 2008)	(8-2)
122	توزيع العقار الغابي في السنتين ( 1962 - 2008)	(9-2)
122	وضعية العقار المحمي و طبيعته في 2007	(10-2)
126	مساحة العقار الصناعي و توزيعه على الإقليم الوطني	(11-2)

العنوان

الإهداء

شكر وتقدير

المقدمة العامة

أ.....	أولاً: طبيعة المشكلة.....
ه.....	ثانياً: فرضيات البحث.....
و.....	ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع و دوافعه.....
ز.....	رابعاً: أهداف البحث و أهميته.....
ح.....	خامساً: محددات البحث.....
ك.....	سادساً: منهجية البحث و مصادره و الأدوات المستعملة.....
ك.....	سابعاً: علاقة البحث بالبحوث السابقة.....
ن.....	ثامناً: صعوبات البحث.....
ن.....	تاسعاً: تحديد المصطلحات.....
س.....	عاشراً: خطة البحث.....
19.....	الباب الأول: ماهية العقار.....
20.....	تمهيد.....
21.....	الفصل الأول: البعد النظري للعقار.....
22.....	تمهيد.....
23.....	المبحث الأول: طبيعة العقار و مقوماته.....
23.....	المطلب الأول: مفهوم العقار.....
23.....	الفرع الأول: معنى العقار.....
24.....	الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للعقار.....
24.....	الفقرة الثانية: المعنى الاصطلاحي للعقار.....
25.....	الفرع الثاني: العقار من منظور الفكر الإنساني.....
25.....	الفقرة الأولى: العقار من وجهة نظر الفكر الوضعي.....
26.....	1-التعريف الضيق للعقار.....
27.....	2-التعريف الواسع للعقار.....
27.....	1-2- تعريف العقار من الوجهة الطبيعية.....
27.....	2-2- تعريف العقار من الوجهة الحضارية.....

- 29.....3-2- تعريف العقار من الوجهة القانونية.....
- 30.....الفقرة الثانية: العقار من منظور المدرسة الإسلامية.....
- 31.....1- تعريف العقار من منظور المدرسة الإسلامية.....
- 32 .....2- خصائص التعريف.....
- 1-2- المعرفة
- 2-2- استخدامه على سبيل التعمير
- 3-2- العدل و السواء
- 4-2- الخيرية
- 32.....الفرع الثالث: التعريف المقترح للعقار .....
- 33 .....الفقرة الأولى: معالم التعريف.....
- 33.....الفقرة الثانية: مقومات التعريف.....
- 33.....1- المقوم المعرفي - التكنولوجي.....
- 34.....2- المقوم الروحي - الديني.....
- 34.....3- المقوم الاقتصادي - الإجتماعي.....
- 35 .....المطلب الثاني: خصائص العقار.....
- 36.....الفرع الأول: طبيعة العقار و أثر ذلك في مساحته الكمية و النوعية.....
- 36 .....الفقرة الأولى: خاصية طبيعية العقار من المنظور الاقتصادي.....
- 37.....الفقرة الثانية: أثر خاصية طبيعية العقار في مساحته و نوعيتها.....
- 39 .....الفرع الثاني: موقع العقار و مدى قابلية استخدامه و أثره اقتصاديا و اجتماعيا.....
- 39 .....الفقرة الأولى: المنظور الطبيعي لخاصية موقع العقار.....
- 39 .....الفقرة الثانية: المنظور العملي لخاصية موقع العقار.....
- 40 .....الفرع الثالث: اختلاف طبيعة العقار و أثره في الأنشطة المختلفة.....
- 40 .....الفقرة الأولى: طبيعة الخاصية و دورها الوظيفي نظريا.....
- 41 .....الفقرة الثانية: طبيعة الخاصية من الناحية العملية.....
- 41 .....الفرع الرابع: تعريف البيئة الطبيعية.....
- 42.....الفقرة الأولى: البيئة المناخية (النظام الجوي).....
- 43.....الفقرة الثانية: البيئة المائية (النظام المالي).....
- 43 .....الفقرة الثالثة: البيئة النباتية (النظام الحيوي).....
- 45.....المبحث الثاني: تطور علاقة الإنسان بالعقار و محدداتها.....
- 45 .....المطلب الأول: العقار من المنظور العام.....

- 46 ..... الفرع الأول: المرحلة البدائية.....
- 46..... الفقرة الأولى: طبيعة علاقة الإنسان بالعقار
- 1- مرحلة الجمع و القطف
- 2- مرحلة الصيد
- 3- مرحلة رعي الحيوانات و استئناسها
- 47..... الفقرة الثانية: سمات علاقة الإنسان بالعقار
- 1- طبيعة المعرفة
- 2- طبيعة الطرق و الوسائل
- 3- طبيعة الأهداف
- 47 ..... الفرع الثاني: المرحلة الزراعية (الإستقرار)
- 47..... الفقرة الأولى: تحديد طبيعة علاقة الإنسان بالعقار
- 1- الطبيعة الإقطاعية
- 2- الطبيعة الحرفية
- 3- الطبيعة المنزلية
- 48..... الفقرة الثانية: تحديد طبيعة الأهداف
- 1- طبيعة المعرفة
- 2- طبيعة الطرق و الوسائل
- 3- طبيعة الأهداف
- 49 ..... الفرع الثالث: المرحلة الصناعية.....
- 49 ..... الفقرة الأولى: المرحلة الصناعية الأولى.....
- 50..... الفقرة الثانية: المرحلة الصناعية الثانية.....
- 51 ..... المطلب الثاني: الإهتمام بالعقار على المستوى العالمي.....
- 52 ..... الفرع الأول: دور المجتمع الدولي في العناية بالعقار و صيانتته.....
- 52..... الفقرة الأولى: مرحلة نشر القيم العقارية و إشاعتها.....
- 53..... الفقرة الثانية: مرحلة التأسيس و التشريع الدولي.....
- 1- تهيئة المجتمع الدولي
- 2- توضيح المفاهيم
- 1-2- مؤتمر ستوكهولم (72) حول البيئة البشرية
- 2-2- مؤتمر ريودي جانيرو (92) حول الأرض
- 54 ..... الفرع الثاني: دور الجزائر في العناية بالعقار و صيانتته.....
- 56..... الفقرة الأولى: المرحلة الانتقالية (62-70).....

	1- تحديد العمل بالتشريع الفرنسي بعد تنقيحه
	2- إستعادة العقار و حمايته من الإستخدام المضر
	3- تطبيق التسيير الذاتي تهيئة لإصلاح عقاري شامل
56.....	الفقرة الثانية: مرحلة الإهتمام الجزئي بالعقار ( 71-89 )
58.....	الفقرة الثالثة: الإهتمام المتكامل بالعقار هيكليا و وظيفيا (بعد 1990 )
60 .....	المطلب الثالث: المرجعية النظرية لعلاقة الإنسان بالعقار
61 .....	الفرع الأول: النظرية الحتمية لعلاقة الإنسان بالعقار
61 .....	الفقرة الأولى: مفهوم نظرية الحتمية العقارية
61 .....	الفقرة الثانية: طبيعة نتائج نظرية الحتمية العقارية
62 .....	الفرع الثاني: النظرة الإمكانية العقارية لعلاقة الإنسان بالعقار
62.....	الفقرة الأولى: مفهوم نظرة الإمكانية العقارية
62 .....	الفقرة الثانية: نتائج نظرة الإمكانية العقارية
63 .....	الفرع الثالث: الرؤىة التوافقية لعلاقة الإنسان بالعقار
63 .....	الفقرة الأولى: مفهوم التوافقية لعلاقة الإنسان بالعقار
63 .....	الفقرة الثانية: النتائج المترتبة على العلاقة التوافقية بين الإنسان و عقاره
65 .....	خلاصة الفصل الأول
67.....	الفصل الثاني: البعد الإستخدامي للعقار
68.....	تمهيد
69 .....	المبحث الأول: المرجعية النظرية لاستخدام العقار
69 .....	المطلب الأول: نظرة الفكر الوضعي لاستخدام العقار و محدداته
70 .....	الفرع الأول: أصول الفكر المادي وفلسفته التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار
71 .....	الفقرة الأولى: طبيعة مرجعية المدرسة الغربية أو الرأسمالية
73 .....	الفقرة الثانية: طبيعة مرجعية المدرسة الشرقية أو الاشتراكية
74.....	الفقرة الثالثة: المقارنة بين المدرستين الرأسمالية والاشتراكية
74.....	1- أوجه الاتفاق
	1-1- من حيث طبيعة العلاقة
	1-2- الاعتماد على العقل
	1-3- اعتماد منهج التجزئة و التفكيك
75.....	2- أوجه الاختلاف
	2-1- طبيعة الغرض
	2-2- طبيعة الملكية و مقدارها

2-3- طبيعة الحاجات وكيفية إشباعها

- 76 الفرع الثاني: طبيعة العلاقة بين الإنسان و العقار وأهدافها .....
- 77 الفقرة الأولى: الوجه الإنتاجي للعلاقة.....
- 77 الفقرة الثانية: الوجه الإستهلاكي للعلاقة.....
- 78 المطلب الثاني: نظرة المدرسة الإسلامية للعقار وضوابطه.....
- 79 الفرع الأول: أصول الفكر الإسلامي وفلسفته التي تحكم علاقة الإنسان بالعقار .....
- 79 الفقرة الأولى: مرجعية علاقة الإنسان بالعقار في المدرسة الإسلامية.....
- 81 الفقرة الثانية: طبيعة القيم التي تحكم علاقات الإنسان بالعقار من منظور المدرسة الإسلامية.....
- 82 الفرع الثاني: طبيعة علاقة الإنسان بعقاره الطبيعي و أهدافها .....
- 82 الفقرة الأولى: مقومات علاقة الإنسان بالعقار .....
- 84 الفقرة الثانية: طبيعة أهداف العلاقات العقارية من منظور المدرسة الإسلامية .....
- 86 المبحث الثاني: محددات استخدام العقار .....
- 87 المطلب الأول: مقومات استخدام العقار .....
- 88 الفرع الأول: قيود استخدام العقار ومحدداته.....
- 89 الفقرة الأولى: طبيعة عرض العقار.....
- 89 1- المحدد الطبيعي.....
- 90 2- المحدد الإصطناعي.....
- 93 الفقرة الثانية: طبيعة الطلب على العقار.....
- 1- الطلب على العقار الريفي
- 2- الطلب على العقار الحضري
- 96 الفقرة الثالثة: حالة توازن عرض العقار و الطلب عليه.....
- 98 الفرع الثاني: توزيع العقار الوطني.....
- 99 الفقرة الأولى: المرجعية القانونية لتصنيف العقار .....
- 1 - معنى التصنيف و مقاصده
- 2- حدود التصنيف القانوني و أبعاده
- 2-1- الأصناف السبعة للعقار المعدلة
- 2-2- الأصناف الأربعة للعقار
- 104 الفقرة الثانية: توزيع العقار طبقا لصلاحية الإستخدام.....
- 107 المطلب الثاني: دور السكان في تنظيم استخدام العقار و صيانتة .....
- 108 الفرع الأول: بنية السكان و خصائصهم الديمغرافية.....
- 108 الفقرة الأولى: الدراسة الكمية.....

- 109 ..... الفقرة الثانية: الدراسة النوعية.....
- 111 ..... الفرع الثاني: طبيعة توزيع السكان و أثره فى كثافتهم العامة و الإقتصادية.....
- 112..... الفقرة الأولى: توزيع السكان على الإقليم الوطني.....  
 أ- الإطار المنهجي  
 ب-الإطار التحليلي
- 115..... الفقرة الثانية: توزيع سكان الجزائر بين الريف و الحضر.....  
 -مستوى تحضر متوسط  
 - مستوى تحضر مرتفع
- 1- الإختلال الطبيعي بين الإقليمين الشمالي و الجنوبي للعقار الوطني  
 2- الإختلال الاقتصادي  
 2-1- في الريف  
 2-2- في الحضر
- 121 ..... المطالب الثالث: الإستخدام الخاص للعقار.....
- 122 ..... الفرع الأول: استخدام العقار في الفلاحة و محدداته.....
- 123..... الفقرة الأولى: توزيع العقار الفلاحي.....  
 1- المنظور الطبيعي للعقار الفلاحي  
 1-1- البعد المادي أو الكمي للعقار  
 2-1- طبيعة موقع العقار و تضاريسه و مناخه  
 2- المنظور القانوني للعقار الفلاحي  
 1-2- إستراتيجية الإستخدام المخطط للعقار الفلاحي  
 2-2- إستراتيجية الإستخدام التلقائي للعقار
- 125 ..... الفقرة الثانية: طبيعة أسلوب استخدام العقار الفلاحي.....
- 127..... الفقرة الثالثة: طبيعة العقار الغابي و أهميته.....  
 أ- المفهوم الواسع للعقار الغابي  
 ب- البعد الكمي للعقار الكمي
- 132..... الفرع الثاني: استخدام العقار في الصناعة.....
- 133..... الفقرة الأولى: الطبيعة الكمية للعقار الصناعي.....
- 134..... الفقرة الثانية: علاقة استخدام العقار الصناعي بالبيئة.....  
 1- من الوجهة النظرية لاستخدام العقار الصناعي  
 2- من الوجهة العملية لاستخدام العقار الصناعي

- 139.....المبحث الثالث: التأثير البيئي لاستخدام العقار
- 140.....المطلب الأول: المرجعية النظرية للتأثير البيئي لاستخدام العقار في الفكرين الوضعي و الإسلامي
- 140 ..... الفرع الأول: مفهوم دراسة تقييم التأثير البيئي و أهدافه
- 141.....الفقرة الأولى: أسباب القيام بدراسات تقييم الآثار البيئية
- النوع الأول: من طبيعة رذعية - تحفيزية
- النوع الثاني: تحديد معايير اختيار التكنولوجيا
- 143.....الفقرة الثانية: مفهوم تقييم الآثار البيئية و دواعيها
- 1- من حيث الدواعي
- 2- معنى الأثر البيئي
- 3- مفهوم تقييم الأثر البيئي
- 144 ..... الفقرة الثالثة: أهداف تقييم الآثار البيئية
- 145.....الفرع الثاني: التأثير البيئي من المنظور الوضعي
- 146 ..... الفقرة الأولى: فردية القرار العقاري
- 146 ..... الفقرة الثانية: شمولية القرار العقاري
- 147 ..... الفرع الثالث: طبيعة التأثير البيئي في المنظور الإسلامي
- 147 ..... الفقرة الأولى: الآثار العقدية
- 148 ..... الفقرة الثانية: الآثار البيئية
- 148.....المطلب الثاني: تأثير علاقة الإنسان بالعقار في البيئتين الطبيعية و البشرية
- 149 ..... الفرع الأول: التأثير في البيئة الطبيعية أو الفيزيائية
- 149.....الفقرة الأولى: التأثير المادي في مكونات البيئة الطبيعية أو الفيزيائية
- 151.....الفقرة الثانية: التأثير المعنوي في مكونات البيئة الطبيعية
- 152 ..... الفرع الثاني: الآثار التي تصيب البيئة البشرية أو الإجتماعية
- 153 ..... الفقرة الأولى: الآثار المادية التي تصيب البيئة المشيدة أو البشرية
- 156 ..... الفقرة الثانية: الآثار المعنوية التي تصيب البيئة البشرية أو الإجتماعية
- 158 ..... خلاصة الفصل الثاني
160. ..... خلاصة الباب الأول
- 161.....الباب الثاني: تقويم أثر استخدام العقار في البيئة
- 162.....تمهيد
- 163.....الفصل الثالث: الأساس المفاهيمي للإدارة البيئية وتطوراتها في الزمن
- 165 ..... المبحث الأول: طبيعة إدارة البيئة ودواعيها
- 165 ..... المطلب الأول: معنى إدارة البيئة ومسوغاتها



165	..... الفرع الأول: معنى الإدارة لغة واصطلاحا
166	..... الفقرة الأولى: معنى الإدارة لغة
166	..... الفقرة الثانية: معنى الإدارة في الإصطلاح
166	..... الفرع الثاني: تعريف إدارة البيئة
167	..... الفقرة الأولى: تعريف الكتاب المختصين
168	..... الفقرة الثانية: تعريف منظمة الأمم المتحدة
169	..... الفقرة الثالثة: التعريف المقترح لإدارة البيئة
170	..... الفرع الثالث: مسوغات الأخذ بالإدارة البيئية
171	..... الفقرة الأولى: المسوغات المعرفية
172	..... الفقرة الثانية: المسوغات التربوية والأخلاقية
173	..... الفقرة الثالثة: المسوغات المادية أو الإقتصادية و الإجتماعية
173	..... الفقرة الرابعة: المسوغات البيئية
174	..... المطالب الثاني: تطور إدارة البيئة وأهميتها
175	..... الفرع الأول: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى العالمي
175	..... الفقرة الأولى: مرحلة النشأة أو التأسيس الهيكلي والتنظيم
	1- من حيث المسعى
	2- من حيث الهدف
	3- من حيث تقييم هذه المرحلة
176	..... الفقرة الثانية: مرحلة بداية تشكل الإهتمام البيئي و نضجه
178	..... الفرع الثاني: تحديد معالم تطور إدارة البيئة على المستوى الوطني
178	..... الفقرة الأولى: مرحلة بداية توطين إدارة البيئة على مستويي التفكير و الإهتمام (1974)
	1- على المستوى الداخلي
	2- على المستوى الخارجي
	أولاً: من حيث الصعوبات المقيدة
	ثانياً: من حيث الأولويات الضاغطة
180	..... الفقرة الثانية: مرحلة بداية تنظيم الإدارة البيئية وظيفياً أو تنظيمياً (1983)
182	..... الفقرة الثالثة: مرحلة تهيئة المجتمع للمشاركة في القرارات البيئية (2003)
183	..... الفرع الثالث: أهمية إدارة البيئة وجدواها
184	..... الفقرة الأولى: من حيث طبيعة المنفعة أو الفائدة
184	..... الفقرة الثانية: من حيث الجهة المستفيدة أو من يستفيد
185	..... الفقرة الثالثة: من حيث البعد المكاني أو الجغرافي

204.....	الفقرة الثانية: طبيعة تنظيم جهاز التخطيط المركزي
186 .....	خلاصة الفصل الثالث
187.....	الفصل الرابع: الأساس البنائي للإدارة البيئية بمنظوريه التخطيطي و التنظيمي
188 .....	تمهيد
189 .....	المبحث الأول: طبيعة التخطيط البيئي و مبادئه
189 .....	المطلب الأول: ماهية التخطيط البيئي و مقوماته
190 .....	الفرع الأول: مفهوم التخطيط البيئي و ظروف نشأته
190 .....	الفقرة الأولى: ظروف نشأة التخطيط البيئي
191.....	الفقرة الثانية: مفهوم التخطيط البيئي
	1- من حيث مدلول التخطيط العام
	1-1- المعنى اللغوي للتخطيط
	1-2- معنى التخطيط العام
	2- من حيث مدلول التخطيط البيئي
	1-2- مدلول التخطيط البيئي من المنظور العام
	2-2- مدلول التخطيط البيئي من منظور المشرع الجزائري الخاص: قانون حماية البيئة (2003)
	3- من حيث نشأة التخطيط البيئي في الجزائر (السياق التاريخي)
195 .....	الفرع الثاني: مبادئ التخطيط البيئي
196 .....	الفقرة الأولى: التقييم البيئي للمشاريع الإنشائية
196 .....	الفقرة الثانية: الإدارة البيئية الواعية
197 .....	الفقرة الثالثة: المرونة
197 .....	الفقرة الرابعة: الرؤية الشاملة المتكاملة
197 .....	الفقرة الخامسة: التنمية المتوازنة
197.....	الفرع الثالث: مسوغات الأخذ بالتخطيط البيئي
198 .....	المطلب الثاني: متطلبات التخطيط البيئي و صعوباته
200 .....	الفرع الأول: طبيعة المسح و التقييم البيئيين
200 .....	الفقرة الأولى: طبيعة المسح البيئي
201.....	الفقرة الثانية: تقييم الأثر البيئي
201 .....	الفقرة الثالثة: صعوبات التخطيط البيئي أو عقباته
203 .....	المطلب الثالث: جهاز التخطيط البيئي
203 .....	الفرع الأول: جهاز التخطيط المركزي أو الرئيسي
204.....	الفقرة الأولى: طبيعة صلاحيات جهاز التخطيط المركزي

204	.....	الفقرة الثانية: طبيعة تنظيم جهاز التخطيط المركزي
204	.....	الفرع الثاني: جهاز التخطيط المركزي الفرعي
204	.....	الفقرة الأولى: المستوى الداخلي
204	.....	الفقرة الثانية: المستوى الخارجي
205	.....	الفرع الثالث: جهاز التخطيط القاعدي
205	.....	الفقرة الأولى: جهاز التخطيط المحلي الولائي
205	.....	الفقرة الثانية: جهاز التخطيط المحلي البلدي
207	.....	المبحث الثاني: طبيعة التنظيم البيئي
207	.....	المطلب الأول: مفهوم التنظيم البيئي
207	.....	الفرع الأول: معنى التنظيم
208	.....	الفقرة الأولى: المعنى اللغوي للتنظيم
208	.....	الفقرة الثانية: المعنى الإصطلاحى للتنظيم
209	.....	الفرع الثاني: تعريف التنظيم
209	.....	الفقرة الأولى: التعريف الفايولي للتنظيم
210	.....	الفقرة الثانية: التعريف التفاعلي للتنظيم
210	.....	المطلب الثاني: طبيعة التنظيم البيئي في الجزائر
211	.....	الفرع الأول: مرحلة إنشاء التنظيم البيئي
211	.....	الفقرة الأولى: من حيث أهمية التنظي م
212	.....	الفقرة الثانية: من حيث طبيعة الصعوبات
212	.....	الفقرة الثالثة: من حيث مدى ملاءمة التنظيم البيئي
212	.....	الفرع الثاني: مرحلة توسيع التنظيم البيئي و تطويره
213	.....	الفقرة الأولى: من حيث هيكلية التنظيم البيئي
214	.....	الفقرة الثانية: من حيث تدعيم السلطات المحلية بيئيا
214	.....	الفرع الثالث: مرحلة تجديد التنظيم البيئي وتحسينه
215	.....	الفقرة الأولى: من حيث التشريع البيئي
215	.....	الفقرة الثانية: من حيث طبيعة صلاحيات الجهازين المركزي و المحلي
218	.....	خلاصة الفصل الرابع
219	.....	الفصل الخامس: الأساس التوجيهي للإدارة البيئية
220	.....	تمهيد:
221	.....	المبحث الأول: طبيعة القيادة البيئية و مقوماتها
221	.....	المطلب الأول: مفهوم القيادة و خصائصها

221	..... الفرع الأول: معنى القيادة بصفة عامة
222	..... الفقرة الأولى: معنى القيادة لغة
222	..... الفقرة الثانية: معنى القيادة إصطلاحا
222	..... الفرع الثاني: معنى القيادة البيئية
222	..... الفقرة الأولى: تعريف القيادة البيئية
223	..... الفقرة الثانية: طبيعة مكونات القيادة البيئية
224	..... الفرع الثالث: خصائص القيادة البيئية
224	..... الفقرة الأولى: سمات القيادة البيئية
225	..... الفقرة الثانية: طبيعة دور القيادة البيئية
225	..... المطلب الثاني: مرجعية القيادة أو إطارها النظري
226	..... الفرع الأول: طبيعة نظريات القيادة البيئية
226	..... الفقرة الأولى: القيادة من منظور المدرسة الوضعية
228	..... الفقرة الثانية: القيادة من منظور المدرسة الإسلامية
230	..... الفرع الثاني: أنماط القيادة البيئية و أساليبها
230	..... الفقرة الأولى: نمط القيادة البيئية من الوجهة النظرية
230	..... الفقرة الثانية: أسلوب القيادة البيئية من الوجهة العملية
231	..... المبحث الثاني: ترشيد عمليتي الإتصال البيئي و تأهيل الموارد البشرية باستمرار
231	..... المطلب الأول: طبيعة الإتصال البيئي و دوره في ترشيد العلاقات البيئية
232	..... الفرع الأول: مفهوم الإتصال البيئي و فلسفته
233	..... الفقرة الأولى: العلمية
233	..... الفقرة الثانية: الإستمرارية
233	..... الفقرة الثالثة: الشمولية
233	..... الفقرة الرابعة: المرونة
234	..... الفرع الثاني: عوامل الإتصال البيئي أو متطلباته المساعدة
234	..... الفقرة الأولى: خصائص بنية الإتصال البيئي
235	..... الفقرة الثانية: أشكال الإتصال البيئي
236	..... الفرع الثالث: دور الإتصال البيئي و صعوباته
236	..... الفقرة الأولى: الوجه الإيجابي للإتصال البيئي
239	..... الفقرة الثانية: الوجه السلبي للإتصال البيئي

1 من الوجهة النظرية

1 2 - الأثار الضارة من الناحية المعنوية

2- من الوجهة العملية أو بالإسقاط على المجتمع

2-1- على المستوى الفردي

2-2- على مستوى المجتمع

المطلب الثاني: تنمية الموارد البشرية و تربيها بيئيا باستمرار ..... 242

الفرع الأول: دواعي تنمية الموارد البشرية و تأهيلها بيئيا و جدواها ..... 243

الفقرة الأولى: المنظور المستقبلي للإستثمار البشري ..... 244

الفقرة الثانية: منهجية التهيئة البشرية ..... 244

الفرع الثاني: مفهوم التنمية البشرية ..... 244

الفقرة الأولى: المفهوم التقليدي للتنمية البشرية ..... 246

الفقرة الثانية: المفهوم الحديث للتنمية البشرية ..... 246

1- من حيث التطعيم بالمعرفة العلمية

2- من حيث التحصين بالقيم الأخلاقية

الفرع الثالث: منهجية التنمية البشرية و آلياتها ..... 248

الفقرة الأولى: مرحلة البناء في المدرسة أو في المنبع ..... 249

الفقرة الثانية: مرحلة الإنبات في المؤسسة أو في المنصب ..... 251

الفقرة الثالثة: مفهوم التدريب و متطلباته ..... 252

1- تعريف التدريب

1-1- فنية

2-1- فكرية

3-1- سلوكية

4-1- قيمية وأخلاقية

2- متطلبات نجاح التدريب

2-1- عوامل تخص المتدرب

2-2- عوامل تخص المؤسسة

المبحث الثالث: دور المجتمع في العناية بالبيئة و صيانتها ..... 257

المطلب الأول: ماهية الثقافة البيئية وأهدافها ..... 258

الفرع الأول: من حيث مفهوم الثقافة البيئية ..... 258

الفقرة الأولى: معنى الثقافة في اللغة ..... 258

الفقرة الثانية: معنى الثقافة إصطلاحا ..... 259

الفرع الثاني: أهمية الثقافة البيئية و أهدافها ..... 260

260	الفقرة الأولى: أهمية الثقافة البيئية.....
260	الفقرة الثانية: أهداف الثقافة البيئية.....
261	المطلب الثاني: دور المؤسسات الإعلامية في التثقيف البيئي .....
262	الفرع الأول: أهمية الإعلام البيئي في التوعية البيئية.....
263	الفقرة الأولى: طبيعة دور الإعلام البيئي.....
263	الفقرة الثانية: خصائص دور الإعلام البيئي.....
265	الفقرة الثالثة: أهداف الإعلام البيئي أو مقاصده.....
265	الفرع الثاني: الصعوبات التي تواجه الإعلام البيئي.....
266	الفقرة الأولى: أوجه ضعف الإعلام البيئي.....
266	الفقرة الثانية: أسباب ضعف دور الإعلام البيئي في التوعية البيئية.....
267	المطلب الثالث: دور الجمعيات البيئية في التثقيف البيئي.....
268	الفرع الأول: طبيعة دور الجمعيات البيئية و وسائل ذلك.....
268	الفقرة الأولى: منهجية عمل الجمعيات البيئية في التوعية البيئية و آلياتها.....
269	الفقرة الثانية: مسوغات مشاركة الجمعيات البيئية في التوعية البيئية.....
269	الفرع الثاني: صعوبات العمل الجمعي البيئي.....
270	الفقرة الأولى: الصعوبات الداخلية.....
270	الفقرة الثانية: الصعوبات الخارجية.....
272	خلاصة الفصل الخامس.....
273	خلاصة الباب الثاني.....
275	الخاتمة العامة.....
278	الإستنتاجات.....
281	التوصيات.....
283	آفاق الدراسة.....
284	قائمة مراجع البحث.....
285	المراجع باللغة العربية.....
298	المراجع باللغة الفرنسية.....
299	الفهارس.....
300	فهرس الأشكال.....
301	فهرس الجداول.....
302	فهرس المحتويات.....